

UNIVERSAL
LIBRARY

OU_232576

UNIVERSAL
LIBRARY

* (فهرسة الجزء الاول من كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر) *

صفحة	
٣	المقدمة (وهي في تعريف الكبيرة وما وقع للناس فيه وفي عدها وما يتعلق بذلك)
١١	خاتمة في التحذير من جملة المعاصي صغيرها وكبيرها
٢٦	* (الباب الاول في الكبائر الباطنة وما يتبعها) *
٢٦	الكبيرة الاولى الشرك الاكبر اذنا الله منه
٢٩	الكبيرة الثانية الشرك الاصغر وهو الزنا
٥١	خاتمة في الاخلاص
٥٣	الكبيرة الثالثة الغضب بالباطل والحقد والحسد
٦٩	الكبيرة الرابعة الكبر والعجب والخيلاء
٨١	الكبيرة الخامسة الغش
٨١	السادسة النفاق
٨١	السابعة البغي
٨١	الثامنة الاعراض عن الخلق استكبارا واحتقارا لهم
٨١	التاسعة الخوض فيما لا يعنى
٨١	العاشرة الطمع
٨١	الحادية عشرة خوف الفقر
٨١	الثانية عشرة سحق المقدور
٨١	الثالثة عشرة النظر الى الاغنياء وتعليقهم لغناهم
٨١	الرابعة عشرة الاستهزاء بالفقراء لفقرهم
٨١	الخامسة عشرة الحرص
٨١	السادسة عشرة التنافس في الدنيا والمباهاة بها
٨١	السابعة عشرة التزين للمخلوقين بما يحرم التزين به
٨١	الثامنة عشرة المداينة
٨١	التاسعة عشرة حب المدح بما لا يفعله
٨١	العشرون الاشتغال بعيوب الخلق عن عيوب النفس
٨١	الحادية والعشرون نسيان النعمة
٨١	الثانية والعشرون الهية لغريدين الله
٨١	الثالثة والعشرون ترك الشكر
٨١	الرابعة والعشرون عدم الرضا بالقضاء
٨١	الخامسة والعشرون هوان حقوق الله تعالى وأوامره على الانسان

- ٨١ السادسة والعشرون سخرته بعباد الله تعالى وازدرأؤه لهم واحتقاره اياهم
- ٨٢ السابعة والعشرون اتباع الهوى والاعراض عن الحق
- ٨٢ الثامنة والعشرون المكر والخداع
- ٨٢ التاسعة والعشرون ارادة الحياة الدنيا
- ٨٢ الثلاثون معاندة الحق
- ٨٢ الحادية والثلاثون سوء الظن بالمسلم
- ٨٢ الثانية والثلاثون عدم قبول الحق اذا جاء بما لا تمناه النفس اوجاء على يد من تكرهه
وتغضه
- ٨٢ الثالثة والثلاثون فرح العبد بالمعصية
- ٨٢ الرابعة والثلاثون الاصرار على المعصية
- ٨٢ الخامسة والثلاثون محبة أن يحمدهم بما يفعلون من الطاعات
- ٨٢ السادسة والثلاثون الرضا بالحياة الدنيا والطمأنينة اليها
- ٨٢ السابعة والثلاثون نسيان الله تعالى والدار الآخرة
- ٨٢ الثامنة والثلاثون الغضب للنفس والانتصار لها بالباطل
- ٩٠ الكبيرة التاسعة والثلاثون الأمن من مكر الله بالاسترسال في المعاصي مع الاتكال
على الرحمة
- ٩٢ الكبيرة الاربعون اليأس من رحمة الله
- ٩٣ الكبيرة الحادية والثانية والاربعون سوء الظن بالله تعالى والقنوط من رحمة الله
- ٩٤ الكبيرة الثالثة والاربعون تعلم العلم للدنيا
- ٩٥ الكبيرة الرابعة والاربعون كتم العلم
- ٩٧ الكبيرة الخامسة والاربعون هدم العمل بالعلم
- ٩٨ الكبيرة السادسة والاربعون الدعوى في العلم أو القرآن أو شيء من العبادات زهوا
واقترار بغير حق ولا ضرورة
- ٩٩ الكبيرة السابعة والاربعون اضعاف نحو العلماء والاستخفاف بهم
- ٩٩ خاتمة في سرد أحاديث صحيحة وحسنة تتعلق بالعلم
- ١٠٠ الكبيرة الثامنة والتاسعة والاربعون تعمد الكذب على الله تعالى أو على رسول الله
صلى الله عليه وسلم
- ١٠١ الكبيرة الخمسون من سن سنة سيئة
- ١٠٢ الكبيرة الحادية والخمسون ترك السنة
- ١٠٤ الكبيرة الثانية والخمسون التكذيب بالقدر
- ١١٣ الكبيرة الثالثة والخمسون عدم الوفاء بالعهود

صفحة	
١١٤	الكبيرة الرابعة والخامسة والخمسون محبة الظلمة أو القسوة بأي نوع كان فسقهم وبغض الصالحين
١١٥	خاتمة في سرد أحاديث صحيحة وحسنة في ثواب المتحابين في الله
١١٦	الكبيرة السادسة والخمسون أذية أولياء الله ومعاداتهم
١١٧	الكبيرة السابعة والخمسون سب الدهر من عالم بما يأتي
١١٨	الكبيرة الثامنة والخمسون الكلمة التي تعظم مفسدتها ويتشتر ضررها مما يسخط الله تعالى ولا يلقي لها أهلها بالآلا
١١٨	الكبيرة التاسعة والخمسون كفران نعمة المحسن
١١٩	الكبيرة الستون ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره صلى الله عليه وسلم
١٢٠	خاتمة في سرد أحاديث صحيحة وحسنة في فضل الصلاة والسلام على نبينا صلى الله عليه وسلم
١٢٢	الكبيرة الحادية والستون قسوة القلب بحيث تحمل صاحبها على منع اطعام المضطر مثلا
١٢٢	الكبيرة الثانية والثلاثون والستون الرضا بكبيرة من الكفار والاعانة عليهم بأي نوع كان
١٢٢	الكبيرة الرابعة والستون ملازمة الشر والفحش حتى يخشاه الناس اتقاء شره
١٢٣	الكبيرة الخامسة والستون كسر الدراهم والدنانير
١٢٣	الكبيرة السادسة والستون ضرب نحو الدراهم والدنانير على كيفية من الفس التي لو اطلع عليها الناس لما قبلوها
١٢٣	*(الباب الثاني في الكبائر الظاهرة)*
١٢٣	*(كتاب الطهارة)*
١٢٣	*(باب الآتية)*
١٢٣	الكبيرة السابعة والستون الأكل أو الشرب في آتية الذهب أو الفضة
١٢٥	*(باب الاحداث)*
١٢٥	الكبيرة الثامنة والستون نسيان القرآن أو آية منه بل أو حرف
١٢٧	الكبيرة التاسعة والستون الجدال والمراء وهو الخاصة والمهاججة وطب القهر والغلبة في القرآن أو الدين
١٢٨	خاتمة في بعض أحاديث منبهة على أمور مهمة تتعلق بالقرآن
١٢٩	*(باب قضاء الحاجة)*
١٢٩	الكبيرة السبعون التغوط في الطريق

الكبيرة الحادية والسبعون عدم التنزه من البول في البدن أو الثوب	١٣٠
* (باب الوضوء) *	١٣٢
الكبيرة الثانية والسبعون ترك شيء من واجبات الوضوء	١٣٢
* (باب الغسل) *	١٣٢
الكبيرة الثالثة والسبعون ترك شيء من واجبات الغسل	١٣٣
الكبيرة الرابعة والسبعون كشف العورة لفير ضرورة ومنه دخول الحمام بغير متر	١٣٣
وسائرهما	
* (باب الحيض) *	١٣٦
الكبيرة الخامسة والسبعون وطء الخائض	١٣٦
* (كتاب الصلاة) *	١٣٦
الكبيرة السادسة والسبعون نعد ترك الصلاة	١٣٦
الكبيرة السابعة والسبعون تعدد تأخير الصلاة عن وقتها أو تقديمها عليه من غير عذر	١٣٨
كسفاً أو مرض على القول بجواز الجمع به	
الكبيرة الثامنة والسبعون النوم على سطح لا تتحمله	١٤٥
الكبيرة التاسعة والسبعون ترك واجب من واجبات الصلاة المجمع عليها أو المختلف	١٤٥
فيها عند من يرى الوجوب كترك الطمأنينة في الركوع وغيره	
* (باب شروط الصلاة) *	١٤٧
الكبيرة الثمانون الوصل وطلب عمله	١٤٧
الكبيرة الحادية والثمانون الوشم وطلب عمله	١٤٧
الكبيرة الثانية والثمانون وشرا الأسنان أي تحديدها وطلب عمله	١٤٧
الكبيرة الثالثة والثمانون التيمم وطلب عمله وهو جرد الوجه	١٤٧
الكبيرة الرابعة والثمانون المرور بين يدي المصلي إذا صلى لسترته بشرطها	١٤٨
* (باب صلاة الجماعة) *	١٤٩
الكبيرة الخامسة والثمانون اطباق أهل القرية أو البلداً ونحوهما على ترك الجماعة	١٤٩
في فرض من المكتوبات الخمس وقد وجدت فيهم شروط وجوب الجماعة	
الكبيرة السادسة والثمانون امامة الانسان لقوم وهم له كارهون	١٥١
الكبيرة السابعة والثمانون والكبيرة الثامنة والثمانون قطع الصف وعدم تسويته	١٥٢
الكبيرة التاسعة والثمانون مسابقة الامام	١٥٣
الكبيرة التسعون والحادية والتسعون والثانية والتسعون رفع البصر الى السماء	١٥٣
والالتفات في الصلاة والاختصار	

١٥٤ الكبيرة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون اتخاذ
القبور مساجد وإيقاد السرج عليها واتخاذها أوثانا والطواف بها واستلامها
والصلاة اليها

١٥٦ * (باب السفن) *

١٥٦ الكبيرة التاسعة والتسعون سفر الانسان وحده

١٥٦ الكبيرة المائة سفر المرأة وحدها بطريق تخاف فيها على بضعها

١٥٦ الكبيرة الحادية بعد المائة ترك السفر أو الرجوع منه نظيرا

١٥٧ * (باب صلاة الجمعة) *

١٥٧ الكبيرة الثانية بعد المائة ترك صلاة الجمعة مع الجماعة من غير عذر وان قال انه يصلحها

طهرا وحده

١٥٨ الكبيرة الثالثة بعد المائة تحطى الرقاب يوم الجمعة

١٥٨ الكبيرة الرابعة بعد المائة الجلوس وسط الحلقة

١٥٩ * (باب اللباس) *

١٥٩ الكبيرة الخامسة بعد المائة لبس الذكركرأ والخنثى البالغ العاقل الحرير الصرف

أو الذي أكثره حريرا ولا يظهره ورا من غير عذر كدفع قل أو حكمة

١٦٠ الكبيرة السادسة بعد المائة تتلى الذكر البالغ العاقل بذهب كخاتم أو فضة غير خاتم

١٦١ الكبيرة السابعة بعد المائة تشبه الرجال بالنساء فيما يختصن به عرفا غالبا من لباس

أو كلام أو حركة أو نحوها وعكسه

١٦٣ الكبيرة الثامنة بعد المائة لبس المرأة ثوبا رقيقا يصف بشرتها ويميلها واما لثما

١٦٤ الكبيرة التاسعة بعد المائة طول الازار أو الثوب أو الكتم أو العذبة خميلاء

١٦٤ الكبيرة العاشرة بعد المائة التجتر في المشي

١٦٥ الكبيرة الحادية عشر بعد المائة خضب نحو اللحية بالسواد لغير عرض نحو جهاد

١٦٥ * (باب الاستسقاء) *

١٦٥ الكبيرة الثانية عشر بعد المائة قول الانسان أتر المطر من ثابئ أو نجوم كذا أي وقته

معتقدا أن له تأثيرا

١٦٦ * (باب الجنائز) *

١٦٦ الكبيرة الثالثة عشر والرابعة عشر والخامسة عشر والسادسة عشر والسابعة

عشر والثامنة عشر بعد المائة خمس أو لطم نحو الخد وشق نحو الجيب والنياحة

ومما عها وحلق أو تفت الشعر والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة

١٧٢ الكبيرة التاسعة عشر بعد المائة والعشرون بعد المائة كسر عظم الميت والجلوس

- على القبور
 ١٧٢ الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والعشرون بعد المائة اتخذوا المساجد والسمرج
 على القبور وزيارة النساء وتشبيعهن الجنائز
 ١٧٣ الكبيرة الرابعة والخامسة والعشرون بعد المائة الرقي وتعليق التمام والحروز الآتي
 بيانها
 ١٧٤ الكبيرة السادسة والعشرون بعد المائة كراهة لثناء الله تعالى
 ١٧٥ * (كتاب الزكاة) *
 ١٧٥ الكبيرة السابعة والثامنة والعشرون بعد المائة ترك الزكاة وتأخيرها بعد وجوبها
 لغير عذر شرعي
 ١٨٤ خاتمة في مدح السخاء والجود وغير ذلك
 ١٨٦ الكبيرة التاسعة والعشرون بعد المائة شرح الدائن على مدينة المعسر مع علمه بإعساره
 باللازمة أو الحسب
 ١٨٧ الكبيرة الثلاثون بعد المائة الحيانة في الصدقة
 ١٨٨ الكبيرة الحادية والثلاثون بعد المائة تجايبه المكوس والدخول في شيء من نوابعها
 كالكاتب عليها لا يقصد حفظ حقوق الناس إلى أن ترد إليهم ان يسر
 ١٩٢ الكبيرة الثانية والثلاثون بعد المائة سؤال الغني بجمال أو كسب التصدق عليه طمعا
 وتكبرا
 ١٩٤ الكبيرة الثالثة والثلاثون بعد المائة اللحاح في السؤال المؤذي للمسؤول إذا
 شديدا
 ١٩٦ الكبيرة الرابعة والثلاثون بعد المائة منع الانسان لقربيه أو مواله مما سأله فيه
 لا يضطراره إليه مع قدرة المانع عليه وعدم عذره في المنع
 ١٩٧ الكبيرة الخامسة والثلاثون بعد المائة المن بالصدقة
 ١٩٩ الكبيرة السادسة والثلاثون بعد المائة منع فضل الماء بشرط الاحتياج أو الاضطرار
 إليه
 ١٩٩ الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائة كفران نعمة الخلق المستلزم لكفران
 نعمة الحق
 ٢٠٠ الكبيرة الثامنة والتاسعة والثلاثون بعد المائة أن يسأل السائل بوجه الله غير الجنة
 وإن يمنع المسؤول سائله بوجه الله
 ٢٠١ خاتمة في ذكر شيء من فضائل الصدقة وأحكامها وأنواعها
 ٢٠٤ * (كتاب الصيام) *

- ٢٠٤ الكبيرة الاربعون والحادية والاربعون بعد المائة ترك صوم يوم من أيام رمضان
والافطار فيه مجامع أو غيره بغير عذو من نحو مرض أو سفر
- ٢٠٥ الكبيرة الثانية والاربعون بعد المائة تأخير قضاء ما تعدى بفطره من رمضان
- ٢٠٥ الكبيرة الثالثة والاربعون بعد المائة صوم المرأة غير ما وجب فوراً وزوجها حاضر
بغير رضاه
- ٢٠٦ الكبيرة الرابعة والاربعون بعد المائة صوم العيدين وأيام التشريق
- ٢٠٦ خاتمة في سرد أحاديث صحيحة أو حسنة تتعلق بالصوم
- ٢٠٨ * (كتاب الاعتكاف) *
- ٢٠٨ الكبيرة الخامسة والسادسة والسابعة والاربعون بعد المائة ترك الاعتكاف المذكور
المضيق وابطاله بنحو جماع والجماع في المسجد ولومن غير معتكف
- ٢٠٨ * (كتاب الحج) *
- ٢٠٨ الكبيرة الثامنة والاربعون بعد المائة ترك الحج مع القدرة عليه الى الموت
- ٢٠٩ الكبيرة التاسعة والاربعون بعد المائة الجماع وهو ابلاج الحشفة أو قدرها ولومن
ذكر مبان في فرج ولوليهيصة من عامد عالم مختار في الحج قبل تحلها الا قبل أو في العمرة
قبل تحلها
- ٢٠٩ الكبيرة الخمسون بعد المائة قتل المحرم بحج أو عمرة صيداً ما كولا وحشياً وان تأنس
برياً أو هي أحد من أصوله ما هو بهذه الصفات عامداً مختاراً
- ٢١٠ الكبيرة الحادية والخمسون بعد المائة احرام الخليلية بنطوع حج أو عمرة من غير اذن
الخليل وان لم تخرج من بينها
- ٢١٠ الكبيرة الثانية والخمسون بعد المائة استعمال البيت الحرام
- ٢١٠ الكبيرة الثالثة والخمسون بعد المائة الاحاد في حرم مكة
- ٢١٣ خاتمة في أمور مشيرة الى بعض فضائل الحرم وما فيه ومن فيه
- ٢١٦ الكبيرة الرابعة والخمسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والخمسون بعد
المائة أخافة أهل المدينة النبوية على مشرفها أفضل الصلاة والسلام وارادتهم بسوء
واحداث حدث أي اثم فيها واواء محدث ذلك الاثم وقطع شجرها أو وحشيتها
- ٢١٧ خاتمة في سرد أحاديث أكثرها صحيح وبقينها حسن في فضائها
- ٢١٧ * (كتاب الاضحية) *
- ٢١٧ الكبيرة الستون بعد المائة ترك الاضحية مع القدرة عند من قال بوجوبها
- ٢١٨ الكبيرة الحادية والستون بعد المائة يسع جلد الاضحية
- ٢١٨ * (كتاب الصيد والذبايح) *

- ٢١٨ الكبيرة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والستون بعد المائة المثلثة
بالحيوان كقطع شئ من نحو أذنه أو أذنه رومح في وجهه واتخاذ غرضا وقتله غير
الاكل وعدم احسان القتله والذبحة
- ٢٢٠ الكبيرة السابعة والستون بعد المائة الذبح باسم غير الله على وجه لا يكفر به بأن لم
يقصد تعظيم المذبح له كبحو التعظيم بالعبادة والسجود
- ٢٢١ الكبيرة الثامنة والستون بعد المائة تسميت السواحب
- ٢٢٢ * (كتاب العقبة) *
- ٢٢٢ الكبيرة التاسعة والستون بعد المائة التسمية بملك الاملاك
- ٢٢٢ * (كتاب الاطعمة) *
- ٢٢٢ الكبيرة السبعون بعد المائة كل المسكر الطاهر كالخيشة والافيون والشيكران
يفتح الشين الهجعة وهو البنج وكالعنبر والزعفران وجوزة الطيب
- ٢٢٧ الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والسبعون بعد المائة كل الدم المسفوح أو لحم
الخنزير أو الميتة وما ألحق بها غير مخصصة
- ٢٢٩ الكبيرة الرابعة والسبعون بعد المائة احراق الحيوان بالنار
- ٢٣٠ الكبيرة الخامسة والسادسة والسابعة والسبعون بعد المائة تناول النجس
والمستقدر والمضتر
- ٢٣١ * (كتاب البيع) *
- ٢٣١ الكبيرة الثامنة والسبعون بعد المائة بيع الخبز
- ٢٣١ الكبيرة التاسعة والسبعون والثمانون والحادية والثمانون والثانية والثالثة والرابعة
والثمانون بعد المائة كل الربا واطعامه وكتابه وشهادته والسعي فيه والاعانة عليه
- ٢٤٠ الكبيرة الخامسة والثمانون بعد المائة الحبل في الربا وغيره عند من قال بحرهما
- ٢٤٠ * (كتاب المناهي من البيوع) *
- ٢٤٠ الكبيرة السادسة والثمانون بعد المائة منع الفحل
- ٢٤١ الكبيرة السابعة والثمانون بعد المائة كل المال بالبيوعات الفاسدة وسائر وجوه
الاكساب المحرمة
- ٢٤٤ الكبيرة الثامنة والثمانون بعد المائة الاحتكار
- ٢٤٥ الكبيرة التاسعة والثمانون بعد المائة التنزيق بين الوالدة وولدها الغير المميز بالبيع
ونحوه لابنحو العتق والوقف
- ٢٤٦ الكبيرة التسعون والحادية والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة
والستون بعد المائة نحو بيع العنب والزبيب ونحوهما ممن علم أنه يعصره جزا

- والامر دمن علم أنه يفجر به والامة ممن يحملها على البغاه والخشب ونحوه ممن يتخذ
آلة لهو والسلاح للجرين ليستعينوا به على قتالنا والجر ممن يعلم أنه يشربها ونحو
الحشيشة مما مر من يعلم أنه يستعملها
- ٢٤٧ الكبيرة السابعة والثامنة والتاسعة والتسعون بعد المائة التجش والبيع على بيع
الغير والشراء على شرائه
- ٢٤٧ الكبيرة الموقية المائتين الغش في البيع وغيره كالتصرية وهي منع حلب ذات اللبن
ايها مال الكثرة
- ٢٥٥ الكبيرة الحادية بعد المائتين انفاق السلعة بالخلف الكاذب
- ٢٥٦ الكبيرة الثانية بعد المائتين المكر والخديعة
- ٢٥٧ الكبيرة الثالثة بعد المائتين نجس نحو الكبل أو الوزن أو الذرع
- ٢٥٩ * (باب القرض) *
- ٢٥٩ الكبيرة الرابعة بعد المائتين القرض الذي يجزى نفعه المقرض
- ٢٥٩ * (باب التفليس) *
- ٢٥٩ الكبيرة الخامسة والسادسة بعد المائتين الاستدانة معنية عدم الوفاء أو مع عدم
وجاهه بأن لم يضطر ولا كان له جهة ظاهرة في منها والرائن جاهل بحاله
- ٢٦١ الكبيرة السابعة بعد المائتين مطل النبي بعد مطالبته من غير عذر
- ٢٦٢ * (باب الحجر) *
- ٢٦٣ الكبيرة الثامنة بعد المائتين كل مال اليتيم
- ٢٦٥ خاتمة في كفالة اليتيم والشفقة عليه والسعي على الامله
- ٢٦٦ الكبيرة التاسعة بعد المائتين انفاق مال ولو فلسا في محرم ولو صغيرة
- ٢٦٦ * (باب الصلح) *
- ٢٦٦ الكبيرة العاشرة بعد المائتين ايداء الجار ولو ذميا كان يشرف على حرمه أو بين
ما يؤذيه مما لا يسوغ له شرعا
- ٢٧٠ الكبيرة الحادية عشرة بعد المائتين البناء فوق الحاجة للخيلاء
- ٢٧١ الكبيرة الثانية عشرة بعد المائتين تغيير منا والارض
- ٢٧١ الكبيرة الثالثة عشرة بعد المائتين اضلال الاعمي عن الطريق
- ٢٧١ الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة عشرة بعد المائتين التصرف في الطريق الغير
النافذ بغير اذن أهله والتصرف في الشارع بما يضر المارة اضرار ابلغا غير سائغ
شرعا والتصرف في الجسد المشترك بغير اذن شريكه بما لا يحتمل عادة عند من قال
بجرمته ذلك

- ٢٧١ * (باب الضمان) *
- ٢٧٢ الكبيرة السابعة عشرة بعد المائتين امتناع الضامن ضمانا صحيحا في عقيدته من أداء ما ضمنه المضمون له مع القدرة عليه سواء أضمن باذن أم لا
- ٢٧٢ * (باب الشركة والوكالة) *
- ٢٧٢ الكبيرة الثامنة والتاسعة عشرة بعد المائتين خيانة أحد الشريكين لشريكه أو الوكيل لموكله
- ٢٧٢ * (باب الاقرار) *
- ٢٧٢ الكبيرة العشرون بعد المائتين الاقرار لاحد ورثته كذبا أو لاجنبي بدين أو عين
- ٢٧٣ الكبيرة الحادية والعشرون بعد المائتين ترك اقرار المريض بما عليه من الديون أو عنده من الاعيان اذ لم يعلم به من غير الورثة من ثبت بقوله
- ٢٧٣ الكبيرة الثانية والثالثة والعشرون بعد المائتين الاقرار بنسب كذبا وبجده كذلك
- ٢٧٣ * (باب العارية) *
- ٢٧٤ الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة والعشرون بعد المائتين استعمال العارية في غير المنفعة التي استعارها لها أو عارتها من غير اذن مالكها عند من قال بمنعها أو استعمالها بعد المدة الموقوفة بها
- ٢٧٤ * (باب الغصب) *
- ٢٧٤ الكبيرة السابعة والعشرون بعد المائتين الغصب وهو الاستيلاء على مال الغير ظلما
- ٢٧٦ * (باب الاجارة) *
- ٢٧٦ الكبيرة الثامنة والعشرون بعد المائتين تأخير اجرة الاجير أو منعه منها بعد فراغ عمله
- ٢٧٦ * (باب احياء الموات) *
- ٢٧٦ الكبيرة التاسعة والعشرون بعد المائتين البناء بعرفه أو من دلفه أو منى عند من قال بتعريمه
- ٢٧٦ الكبيرة الثلاثون بعد المائتين منع الناس من الاشياء المباحة لهم على العموم أو الخصوص كالارض المينة التي يجوز لكل أحد احيائها وكالشوارع والمساجد والربط وكالعادن الباطنة والظاهرة
- ٢٧٧ الكبيرة الحادية والثلاثون بعد المائتين اكرام من الشارع وأخذ أجرته وان كان حرم ملكه أو دكانه
- ٢٧٧ الكبيرة الثانية والثلاثون بعد المائتين الاستيلاء على ماء بياح ومنعه ابن السبيل
- ٢٧٧ * (باب الوقف) *
- ٢٧٧ الكبيرة الثالثة والثلاثون بعد المائتين مخالفة شرط الواقف

صفحة	
٢٧٧	* (باب اللقطة) *
٢٧٧	الكبيرة الرابعة والخامسة والثلاثون بعد المائتين أن يتصرف في اللقطة قبل استيفاء شرائط تعريفها وتلكها وكنها من ربه بعد علمه به
٢٧٧	* (باب الاقبط) *
٢٧٧	الكبيرة السادسة والثلاثون بعد المائتين ترك الاشهاد عند أخذ الاقبط
٢٧٨	* (باب الوصية) *
٢٧٨	الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائتين الاضرار في الوصية
٢٧٩	* (باب الوديعة) *
٢٧٩	الكبيرة الاربعون بعد المائتين الخيانة في الامانات = الوديعة والعين المرهونة أو المستأجرة وغير ذلك

* (تمت) *

كتاب الزواجر عن فضائل الكبر


للإمام ابن حجر العسقلاني

تراجم الأئمة والفضلاء

وأصحابهم

فهرست

المجلد



سورة الاحقاف

الحمد لله الذي حمى من أجل رآفته بعباده وغيرته المنزهة عما لا يليق بجلال قدرته وكمال عزته
حمى حومة الكبار والقواحش والمناهى والمعاسد والنهوات والملاهي والاهوية والقبائح
والمعاصي بقواطع النصوص الزاخر وآيات كسبه الجور الزواجر ونواميس عدله القواسم
القواهر عن ان يلو بذلك الحمى الوعرة سبله وآثاره المضرمة بحيمه وناره المحرقة ووراده
وزواره اذ لم يخشوا من غضب رب الارباب الموجب لمعاجلتهم بعظيم العقاب والخلود
في خزي الهوان والعذاب ولم يطمعوا في المسارعة الى سوابغ رحمته ورضاه وافضاله على كل
من اطاعه بما يحبه ويتناهى وتوفيقه الى ما يبلغ الى دار كرامته ومحياه ولا آثر واقدم مراده
ولا عرضوا عما لا يرضيه في عباده ولا أحرزوا قب السبق في دارى معاشه ومعاده (وأشهد)
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة أفوز بها بالحفظ من معاصيه القاطعة عن على جنابه
وأبواب الاخلاص فيه اعرف قربه مع الكمال من احبابه (وأشهد) أن سيدنا محمدا عبده ورسوله
الذي امرنا بالله بمشال أو امره واجتناب نواهيه والتأديب با دابه صلى الله وسلم عليه وعلى آله
وأصحابه الذين صانهم الله عن أن يذنبوا واصفاء صدقهم بدينس المخالفات وأن يؤثروا على رضا الله
ورسوله شيئا من قواطع الشهوات وأن تطلعوا الا الى امثال الاوامر واجتناب النواهي في
سائر الحالات صلاة وسلاما دائمين بدوامه الاقدس علمرين بعقبوش ذاه الاطيب الانفس
وكذا على تابعيهم باحسان الى يوم الدين الذي كأيدين كل أحد به يدان ويقال للمعاصي هل جزاء
العصيان الا الخزي والهوان وللمحسن هل جزاء الاحسان الا الاحسان (أما بعد) فإنه كان

يتقدم في نفسى اثنا عشر ثلاث وخمسين وتسعمائة مئة مديدة وأربعة مئة مديدة ان أولف كتابا
 في بيان الكبائر وما يتعلق بها حكمها وزجرها وعداؤها وعيادها وان أمدي في تهذيب ذلك وتنقيحها
 وتوضيحها باعطاء بلامديد وان أبسط فيه بسطامفيدا وان أظن في أدلته اطنابا جيدا
 لكنى كنت أقدم رجلا وأخر آخرى لما أنه ليس عندي مواد ذلك بأتم القرى الى أن طغرت
 بكتاب منسوب في ذلك لامام عصره واستأذ أهل دهره الحافظ أبى عبد الله الذهبي فلم يشف
 الاوام ولا أغنى عن ذلك المرام لما أنه استروح فيه استرواحا تجل مرتبه عن مثله وأورد
 فيه أحاديث وحكايات لم يعز كلامها الى محله مع عدم امعان نظره في تتبع كلام الأئمة في ذلك
 وعدم تعويله على كلام من سبقه الى تلك المسالك فدعاني ذلك مع ما تناحش من ظهور
 الكبائر وعدم أنفة الاكثر عنها في الباطن والظاهر لما أن أبناء الزمان واخوان اللهو
 والنسيان قد غلبت عليهم دواعي النسوق والخلود الى أرض الشهوات والعقوق والركون
 الى دار الغرور والاعراض عن دار الخلود ونسيان العواقب وعدم المبالاة بالمعائب حتى
 كأنهم آمنوا عقاب الله وهككوه ولم يدروا أن ذلك الامهال انما هو ليحق عليهم قهره الى
 الشروع في تأليف يتضمن ما قصدته ويتكفل ببيان جميع ما قدمته ويكون ان شاء الله في
 هذا الباب زاجرا أى زاجر وراعظا وأمر أى واعظ وأمر (ومن ثم سميته) الزواجر عن
 اقتراف الكبائر وأرجوان تم كما ذكرت ان ينفع الله به البادى والحاضر وان يجعله سببا
 لتظهير الباطن والظاهر فهو حسبى ونعم الوكيل واليه أفزع في الكثير والقليل وما توفيقي
 الا بالله عليه توكلت واليه أئيب حسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم
 ماشاء الله لا قوة الا بالله * مرتبه على مقدمة في تعريف الكبيرة وما وقع للناس فيه وفي عددا
 وما يتعلق بذلك وبابين الاوّل في الكبائر الباطنة وما يتبعها مما ليس له مناسبة بخصوص
 أبواب النقه والثانى في الكبائر الظاهرة وأرتب هذه على ترتيب أبواب فقهما عشر الشافية لما
 في ذلك من تبسيرا الكشف عليها في محالها وأمانات فاصيل مراتبها خشا وقها فاشير اليه في كل
 منها يدكر ما يدل عليه ويهدى اليه وختمه في ذكر فضائل التوبة وأما ذكر ثمراتها وثمراتها
 فأذكره كما ذكره في باب الشهادات ثم في ذكر النار وصفاتها وما اشتملت عليه من أنواع
 الزواجر والعقاب الأليم ثم في ذكر الجنة وصفاتها وما اشتملت عليه من أنواع المفاخر والثواب
 والنصرة والنعم ليكون ذلك من أكد الدواعى الى اجتناب الكبائر المؤدى ارتكاب بعضها
 بحسب المشيئة الالهية الى الدخول الى ذلك السعير ومقاساة ماله من الحميم والشهيق والزفير
 واجتنابها الى الفوز بذلك النعم المقيم والحلول في رضوان الله الاكبر ذلك النور العظيم
 جعلنا الله من أهله وأدام علينا عواطف جوده وفضله وختم لنا بالحسنى وبلغنا من فضله
 المقام الارفع الاسنى انه على كل شئ قدير وبالاجابة جدير امين

اعلم ان جماعة من الائمة أنكروا أن في الذنوب صغيرة وقالوا بل سائر المعاصي كباير منهم
الاستاذ أبو اسحق الاسفنجي والفاضل أبو بكر الباقلاني وامام الحرمين في الارشاد وابن
القشيري في المرشد بل حكاه ابن فورل عن الأشاعرة واختاره في تفسيره فقال معاصي الله تعالى
عندنا كلها كباير وانما يقال لبعضها صغيرة وكبيرة بالاضافة الى ما هو أكبر منها ثم أول الآية
الآتية ان تجتنبوا كباير ما تهون عنه بما ينعونه ظاهرها وقالت المعتزلة الذنوب على ضربين
صغائر وكباير وهذا ليس بصحيح انتهى وربما ادعى في موضع اتفاق الاصحاب على ما ذكره واعتمد
ذلك أيضا التي السبكي وقال القاضي عبد الوهاب لا يمكن أن يقال في معصية انها صغيرة
الاعلى معنى انها تنفر باحسان الكباير ووافق هذا القول مارواه الطبراني عن ابن عباس
لكنه منقطع انه ذكر عنده الكباير فقال كل ما نهى عنه فهو كبيرة وفي رواية عنه كل شيء عصى
الله فيه فهو كبيرة وقال جمهور العلماء ان المعاصي تنقسم الى صغائر وكباير ولا خلاف بين
الفرقيين في المعنى وانما الخلاف في التسمية والاطلاق لاجماع الكل على ان من المعاصي
ما يندح في العدالة ومنها ما لا يندح فيها وانما الأولون فزوا من هذه التسمية فذكر هو التسمية
معصية الله تعالى صغيرة نظرا الى عظمة الله تعالى وشدة عقابه واجلاله عز وجل عن تسمية
معصيته صغيرة لانها بالنظر الى باهر عظمته كبيرة أي كبيرة ولم ينظر الجمهور الى ذلك لانه معلوم
بل قسه وها الى صغائر وكباير لقوله تعالى وكثر اليك الكفر والنسوق والعصيان فجعلها رتبة
ثلاثة وسمى بعض المعاصي فسوادون بعض وقوله تعالى الذين يجتنبون كباير الاثم والنواحيش
الا اللهم الآية وسما في الحديث الصحيح الكباير سمع وفي رواية تسع وفي الحديث الصحيح
ايضا ومن كذا الى كذا كفارة لما بينهما مما اجنبت الكباير يخص الكباير ببعض الذنوب ولو كانت
الذنوب كلها كباير لم يسمع ذلك ولان ما عظمت مفسدته أحق باسم الكبيرة على أن قوله تعالى ان
تجتنبوا كباير ما تهون عنه تكفر عنكم سياتكم صريح في انقسام الذنوب الى كباير وصغائر
ولذلك قال الغزالي لا يلبق انكار الفرق بين الكباير والصغائر وقد عرفنا من مدارك الشرع * ثم
القائلون بالفرق بين الكبيرة والصغيرة اختافوا في حد الكبيرة ولا يصح بانها في حدتها وجوه
(أحدها) انها ما لحق صاحبها عليها بخصوصها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة هذه عبارة
الروضة وأصلها وغيرهما وحذف بعض المتأخرين تقييد الوعيد بكونه شديدا وكأنه نظر
الى أن كل وعيد من الله تعالى لا يكون الا شديدا فهو من الوصف اللازم وخرج بالخصوص
ما ندرج تحت عموم فلا يكفي ذلك في كونه كبيرة بخصوصه قبل ولكن الوعيد لا يكون
الا في الكتاب أو السنة لم يحتج الى التصريح بذلك في الاستتاهي وليس كذلك لأن قولهم نحن
كتاب أو سنة مصرح بذلك (ثانيها) انها كل معصية أوجب الحد وبه قال النجاشي وغيره
قال الرافعي وهذا الوجهان أكثر ما وجد لهم وهم الى ترجيح هذا أميل ولكن الأول
أوفق بما ذكره في تفصيل الكباير ترى لانهم نصوا على كباير كثيرة ولا حد فيها كما كل الربا ومال
اليتيم والعقوق وقطع الرحم والسحر والنجسة وشهادة الزور والسعاية والقوادة والديانة

{مطلب في تعريف
الكبيرة}

وغيرها وبهذا يعلم ان الحسد الاول اصح من الحسد الثاني وان قال الرافي انهم الترحيمه
 أميل وأخذ منه صاحب الحاوي الصغير وغيره انه الراجح فجزم به ثم رأيت الاذري صرح بما
 ذكرته فقال عجيب قول الشيخين ان الاصحاب الى الثاني أميل وهو في غاية البعد انتهى لكن اذا
 أول على ان مراد قائله ما عدا المنصوص عليه وان لم يكن فيه حد خف بعده وان دفع اليراد عليه
 بأن في الصحيحين تسمية العقوف وشهادة الزور كبيرتين مع أنه لا حد فيهما على أنه يرد على الاول
 أيضا بعض ما يأتي مما علم انه كبيرة فلم يرد فيه وعمد شديد وسيأتي عن ابن عبد السلام ذكر أنواع
 من الكبائر ثمانية فاعلم انه لم يرد فيها من ذلك (الثالث) انها كل مانص الكتاب على تعمره أو وجب
 في جنسه حد وتزلف لفرصة تجب فوراً والكذب في الشهادة والرواية واليمين زاد الهروي في
 اشرافه وشرح في روضته وكل قول خالف الاجماع العام (رابعها) قال الامام وغيره كل جرعة
 على ما نقله الرافي وبعبارة ارشاده جريرة وهي بمعناها تؤذي أي تعلم بقوله أكثر اثنى عشر
 مرتكبا بالدين ورقة الديانة مبطلة للعدالة وكل جرعة أو جريرة لا تؤذي بذلك بل يتي حسن الظن
 ظاهر اربابها لا تحبط العدالة قال وهذا أحسن ما يجزبه أحد النسبين عن الاخر انتهى
 ولهذا تابعه ابن القشيري في المرئد واختاره الامام السبكي وغيره وفي معناه قوله في نهايته
 الصادر من الشخص ان دل على الاستهانة بالدين ولكن بغلبة التقوى وتعمير غلبة وجه العقوف
 فهو كبيرة وان صدر عن فلتة خاطر أو لفتة ناظر فصغيرة ومعنى قوله بالدين أي لا بأصله فان
 الاستهانة بأصله كفر ومن ثم عبر في الاول بقوله الاكثر ولم يقل بعدم الاكثر والكفر وان
 كان أكبر الكبائر فالمراد تفسير غيره مما صدر من المسلم قال البرماوي ورجح المتأخرون مقالة
 الامام لحسن الضبط بها وعلوها وافية بما ورد في السنة من تفصيل الكبائر الا التي بيانها وما
 ألتحق بها قياسا انتهى وكان لم يرد في المنازعة الاذري فيما قاله الامام فانه قال واذا تأملت بعض
 ما عد من الصغائر توقعت فيما أطلقته انتهى وكانه أخذ ذلك من اعتراض ابن أبي الدم ضابط
 النهاية بأنه مدخول وبينه بما بسطه عنه في الخادم على انك اذا تأملت كلام الامام الاقول ظهر
 لك انه لم يجعل ذلك حدا للكبيرة خلافا لمن فهم منه ذلك لانه يشمل صغائر الخسة وليست بكبائر
 وانما ضبطه بما يبطل العدالة من المعاصي الشامل لصغائر الخسة نعم هذا الحد يشمل من
 التعريفين الاولين لصدقه على سائر مفردات الكبائر الالتمية ولكنه غير مانع للمعامات أنه يشمل
 صغائر الخسة ونحوها كالاصرار على الصغائر ولما نقل البرماوي عن الرافي الاوجه السابقة
 قال قال بعض المحققين ينبغي أن يجمع هذه التعاريف كلها ليحصل استيعاب الكبائر المنصوصة
 والمقسمة لان بعضها لا يصدق عليه هذا وبعضها لا يصدق عليه الاخر (قلت) لكن تعريف
 الامام لا يكاد يخرج عنه شيء منها لمن تأمله انتهى وقال في الخادم بعد ارادته من الرافي
 التحقيق ان كل واحد من هذه الاوجه اقتصر على بعض أنواع الكبيرة وان مجموع هذه
 الاوجه يحصل به ضابط الكبيرة انتهى ولهذا قال الماوردي الكبيرة ما أوجب الحد أو توجه
 اليه الوعيد وقال ابن عطية كل ماوجب فيه حدا وورديه وتعد بالنار أو جاءت فيه لعنة

وسأني نحو ذلك عن ابن الصلاح وغيره * واعترض قول الامام كل جريمة لا تؤذن بذلك الخ بان
 من أقدم على غضب مادون نصاب السمرة أتي بصغيرة ولا يحسن في نفوس الناس الظن فكان
 القياس أن يكون كبيرة وكذلك قبله الاجنبية صغيرة ويحسن في نفوس الناس الغن به فاعلمها
 ويجاب بأن كون هذين صغيرتين اغما هو عن قول جمع كما يأتي فيها وأما على مقابله الآتي
 انهما كبيرتان فلا اعتراض وانما يحسن أن لو اتفقوا على أنها صغيرة وانما ليس وضمن أكثر
 الناس بقا عليها (خاصها) أنها ما أوجب الحد أو توجه اليه الوعيد والصغيرة تماثل فيه الا ثم ذكره
 الماوردي في حاويه (سادسها) أنها كل محترم لعينه منهي عنه لعني في نفسه فان فعله على وجه
 يجمع وجهين أو وجودها من التحريم كان فاحشة فالزنا كبيرة ومجذبة الجار فاحشة والصغيرة
 تعاطى ما تنص عن رتبة المنصوص عليه أو تعاطيه على وجه دون المنصوص عليه فان
 تعاطاه على وجه يجمع وجهين أو وجودها من التحريم كان كبيرة فاقبله واللمس والمفاخذة
 صغيرة ومع حليله الجار كبيرة كذلك ان الرفعة وغيره عن القاضي حسين عن الحلبي
 وسأني بسط عبارته في محلها وان اختار انه ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تنقلب
 الصغيرة كبيرة بقدر شدة تضم اليها وتنقلب الكبيرة فاحشة بقدر شدة تضم اليها الا الكفر
 بالله تعالى فانه أخف الكبائر وليس من نوعه صغيرة ثم مثل لذلك بأمثله تأتي في شالها مع الكلام
 عليها (سابعها) انها كل فعل نص الكتاب على تحريمه أي بالنظر التحريم وهو أربعة
 أشياء كل لحم الميتة والخنزير ومال اليتيم ونحوه والسرار من الزحف وردت جمع الحصر
 في الاربعة (ثامنها) أنه لا حد لها يحصرها يعرفه العباد واعتمده الواحدى من أصحابنا
 في بسطه فقال الصحيح أن الكبيرة ليس لها حد يعرفها العباد وبه الا لا تقسم الناس الصغائر
 واستباحوها ولكن الله عز وجل أخفى ذلك عن العباد ليحتملوا في اجتناب المنهي عنه رجاء
 أن تجتنب الكبائر ونظائره اخفاء الصلاة الوسطى ولبه القدر وساعة الاجابة ونحو ذلك انتهى
 وليس كما قال بل الصحيح ان لها حدا معلوما كما مر ثم رأيت بعضهم نقل عنه هذه المقالة لكن على
 وجه يخفف به الاعتراض عليه فقال قال الواحدى المفسر الشافعى وغيره الكبائر كلها لا تعرف
 أى لا تنحصر قالوا لانه ورد وصف أنواع من المعاصي بأنها كبائر وأنواع أنها صغائر
 وأنواع لم توصف بشئ منها وقال الا كثرون انهم معرفة واختلفوا هل تعرف بمحدد وضابط أو
 بالعدد انتهى * ووراء ما ذكرناه عن الاصحاب عبارات للمتأخرين وغيرهم (منها) قول الحسن
 وابن جبير ومجاهد والنخعي كل ذنب أو عذ فاعل النار (ومنها) قول الغزالي كل معصية يقدم
 المرء عليها من غير استسما عار خوف ووجدان ندمتها ونا واستعجابا عليها فهي كبيرة وما يجعل على
 فلمات النفس ولا يتفك عن ندم يتزججها وينقص التلذذ بها فليس بكبيرة وقال مرة أخرى ولا
 مطمع في معرفة الكبائر مع الحصر اذا لا يعرف ذلك الا بالسمع ولم يردوا اعتراض العلافى ما قاله
 أولابانه بسط لعبارة الامام وهو مشكل جدا ان كان ضابطا للكبيرة من حيث هي اذير عليه
 من ارتكب نحو الزنا فاعلم عليه فقصيته انه لا تخرم به عدله ولا تسمى كبيرة حينئذ وليس كذلك

اتفاقاً وان كان ضابطاً للمعاد المنصوص عليه فهو قريب انتهى قال الجلال البلقيني كان
 العلائق فهم ان كل من يذ كر حدّاً يدخل المنصوص وهذا ممنوع أى فضايل الغزالي للمعاد
 المنصوص عليه فهو قريب وقد ذكر العلائق نفسه ان الحدود انما هي للمعاد المنصوص عليه
 (ومنها) قول ابن عبد السلام الاولى ضبط الكبيرة بما يشهر بها ومن ثم تكلمها بدينه اشعاراً بصغر
 الكبار المنصوص عليها قال واذا أردت الفرق بين الصغيرة والكبيرة فاعرض مقسدة الذنب
 على مفاسد الكبار المنصوص عليها فان نقصت عن أقل الكبار فهي صغيرة والافسكيرة انتهى
 واعترضه الاذري فقال وكف السبيل الى الاطاعة بالكبار المنصوص عليها حتى يتظرف أهلها
 مقسدة ونقيس بها مقسدة الذنب الواقع هذا متعذراته قال الجلال البلقيني عقب نقله
 اعتراض الاذري هذا ولا تعذر في ذلك اذا جمع ما صح من الاحاديث في ذلك انتهى والحق تعذر
 ذلك لانه وان فرض امكان جمع ما صح من الاحاديث في ذلك الا أن الاطاعة بمقاسدها كما هو الحق
 نعلم أهلها مقسدة في غاية التدور بل التعذر والاستحالة اذ لا يطالع على ذلك الا الشارع صلى الله
 عليه وسلم * ومما هو مستقد أيضاً قوله أعتى ابن عبد السلام من شتم الرب سبحانه أو استهان برسول
 من رسله أو منجح الكعبة أو المصحف بالنذر كان فعله ذلك من أكبر الكبائر مع ان الشارع صلى
 الله عليه وسلم لم يصرح بأنه كبيرة ووجه رده ان هذا مندرج تحت الشرك بالله تعالى الذي
 هو أول المنصوص عليه من الكبائر اذا المراد منه مطلق الكفر اجماعاً لا خصوص الشرك قال
 الشمس البرماوى وهذا كله بناء على تفسير الكبيرة بالاعم من الكفر وغيره لا على المعنى الذي
 سبق من مقتضى كلام امام الحرمين انتهى وقد قدمت ان مقتضى كلام الامام وغيره ان الحدود
 السابقة انما هي للمعاد الكفر وان صح أن يسمى كبيرة بل هو أكبر الكبائر كما في الحديث ثم قال
 ابن عبد السلام بعد ما ذكر وكذلك من أمسك امرأة محضنة لمن يرضيها أو أمسك مسلماً
 لمن يقتله فلا شك ان مقسدة أعظم من مقسدة كل مال اليتيم وكذلك لودل الكفار على عورة
 المسلمين مع علمه بأنهم يستأصلونهم بدلالته ويسبون حريمهم واطغاهم ويغفون أموالهم فان
 نسبة هذه المفاسد أعظم من التولي يوم الزحف بغير عذر وكذا لو كذب على انسان وهو يعلم انه
 يقتل بسبب كذبه وأطال في ذلك الى أن قال وقد ضبط بعض العلماء الكبائر بأن كل ذنب قرن به
 وعبد أو حداً ولعن فهو من الكبائر فتغير منار الارض أى طرقها كبيرة لاقران اللعن به فعلى
 هذا كل ذنب يعلم ان مقسدة مقسدة ما قرن به الوعيد أو اللعن أو الحد أو كان أكبر من
 مقسدة فهو كبيرة انتهى قال ابن دقيق العيد على هذا فيشترط أن لا تؤخذ المقسدة بمجرد
 عما يقترن به من أمر آخر فانه قد يقع الغلط في ذلك ألا ترى ان السابق الى الذهن في مقسدة
 الخمر انما هو السكر وتشويس العقل فان أخذنا بمجرد ذلك لم يكن شراب القطرة الواحدة
 منه كبيرة لخلوها عن المقسدة المذكرة لكنها كبيرة لمفسدة أخرى وهي التجري على شرب
 الكثير الموقوع في المقسدة فهذا الاقتران يصير كبيرة انتهى قال الجلال البلقيني وما ذكره
 في القطرة من الخمر قاله ابن عبد السلام قبله وقال في قواعده أيضاً بعد حكاية ما سبق لم أقف

لاحد من العلماء على ضابط ذلك ولعله أراد ضابطا يسلم من الاعتراض أو ضابطا جامعا مانعا انتهى
 (ومنها) قول ابن الصلاح في فتاويه قال الحلال اللصقي وهو الذي اختاره الكبيرة كل ذنب عظيم
 عظما يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة ويوصف بكونه عظيما على الاطلاق ولها امارات منها
 ايجاب الحد ومنها الابعاد عنه بالعذاب بالنار ونحوها في الكتاب أو السنة ومنها وصف فاعلها
 بالفسق ومنها اللعن انتهى ونخصه كالذي قبله شيخ الاسلام البارزي في تفسيره الذي على الحاوي
 فقال والتحقيق أن الكبيرة كل ذنب قرن به وعيد أو لعن بنص كتاب أو سنة أو علم ان مفسدته
 كفسدته ما قرن به وعيدا أو لعنا أو أكثر من مفسدته أو أشعر بتهاون من تكبفه في دينه
 اشعار اصغر الكبار المنصوص عليها بذلك كالموتل من يعتقه معصوما فظهر أنه مستحق لدمه
 أو وطئ امرأته طائفاً نازحاً في زوجها أو أخته انتهى وما ذكره آخر اسبقه اليه ابن عبد
 السلام في قواعده وما ذكره أولاً يؤيد قول ابن عباس الكبار كل ذنب ختمه الله بناراً وغضب
 أو لعنه أو عذاب رواه عنه ابن جرير * واعلم ان كل ما سبق من الحدود انما قصدوا به التقریب فقط
 والافيه ليست بحدود جامعة وكيف يمكن ضبطها لا يطع في ضبطه (وهذه آخرون) الى تعريضها
 بالعدم غير ضبطها بحدود ابن عباس وجماعة أنهم ما ذكره الله تعالى في أول سورة النساء
 الى قوله تعالى ان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه وقيل هي سبع ويستدل له بغير الصحيحين اجتنبوا
 السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الابالحي وأكل مال اليتيم
 وأكل الربوا والتولي يوم الزحف وقذف المحضات الغافلات المؤمنات وفي رواية لهما الكبار
 الاشر الباقية والسهر وعقوق الوالدين وقتل النفس زاد البخاري واليمين الغموس ومسلم بدلها
 وقول الزور والجواب ان ذلك محمول على أنه صلى الله عليه وسلم اتخذ كره كذلك قصد البيان
 المحتاج منها وقت ذكره لالحصر الكبار في ذلك وعن سرح بأن الكبار سبع على كرم الله
 وجهه وعطاء وعبيد بن عمير وقيل خمس عشرة وقيل أربع عشرة وقيل أربع وقيل عن ابن
 مسعود وعنه أنهم ثلاث وعنه انها عشرة وعن ابن عباس كروا عبد الرزاق والطبراني الى
 السبعين أقرب منها الى السبع وقال أكبر تلامذته سعيد بن جبير رضي الله عنهم اهل
 السبعائة أقرب يعني باعتبار اصناف أنواعها وروى الطبراني هذا المتأله عن سعيد عن ابن
 عباس نفسه ان رجلا قال لابن عباس كم الكبار سبع هي قال هي الى السبعائة أقرب منها الى
 سبع غيرها لانه لا كبيرة مع الاستغفار رأى التوبة بشرطها ولا صغيرة مع الاصرار قال الدبلي من
 أحجبا وقد ذكرنا عدد هائي تأليف لنا باجتهادنا فزادت على أربعين كبيرة فيقول الى ما قاله ابن
 عباس رضي الله تعالى عنهم ما وقال شيخ الاسلام العلائي في قواعده انه صنف جزأ جمع فيه
 ما نص صلى الله عليه وسلم فيه على أنه كبيرة وهو الشرك والقتل والزنا وأخشفه بجملة الحمار
 والفرار من الزحف وأكل الربا أو ~~سكن~~ مال اليتيم وقذف المحضات والسحر والاستمالة
 في عرض المسلم بغير حق وشهادة الزور واليمين الغموس والتميمة والسرقة وشرب الخمر واستمالة
 بيت الله الحرام ونكث الصفة ورتك السنة والتعرب بعد الهجرة والباس من روح الله والامن

{مطلب في تعداد
 العكبات}

من مكراقة ومنع ابن السبيل من فضل الماء وعدم التنزه من البول وعقوق الوالدين والتسبب
 الى شتمهما والاضرار في الوصية فهذه الخمسة والعشرون هي مجموع ما جاء في الاحاديث منصوصا
 عليه أنه كبيرة (قلت) ويزاد عليه الغلول من الغنمة ومنع الفعل بل جعله صلى الله عليه وسلم
 في حديث البراء الا ترى من أكبر الكبائر والاحاديث بالبيت كما في حديث البيهقي وهذا غير استحلاله
 كما هو ظاهر صدقه بفعل معصية فيه ولو سرت ثم رأيت الجلال البلقيني قال بعد ذكره ما مر عنه
 وقد بقي عليه مما جاء في الاحاديث السابقة أشياء وهي منع الفعل وتعلم السحر وطلب عمله
 وسوء الظن بالله عز وجل والغلول والجمع بين صلاتين بغير عذر لكن حديثه ضعيف وبذلك
 يبلغ المنصوص عليه ثلاثين كبيرة ولكن منع الفعل اسناد حديثه ضعيف ولا يبلغ ضرره ضرر غيره
 من الكبائر وانما ذكرناه لتقدم ذكره في الحديث ويقال علمه السرقة لم يجبي في الاحاديث النص
 على أنها كبيرة انما جاء فيها الغلول وهو السرقة من مال الغنمة نعم في حديث الصحيجين ولا يسرق
 السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية النسائي فان فعل ذلك فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
 فان تاب تاب الله عليه وقوله ونكت الصفة لم يجبي في الاحاديث السابقة النص على أنه كبيرة
 وانما فيه وعيد شديد وقوله وترك السنة لم يأت أيضا في الاحاديث النص على أنه كبيرة وانما روى
 الحاكم في المستدرک ومحممه على شرط مسلم أن نحو المكتوبة والجمعة ورمضان كفارات
 الامن ثلاث الاثرالك ونكت الصفة وترك السنة وفسر صلى الله عليه وسلم نكت
 الصفة بأن يتابع رجلان يمينك ثم تخالف اليه فتقاتله بسيفك وترك السنة بالخروج من الجماعة
 وبعضه خبر أحمد وأبي داود ومن فارق الجماعة قد سبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه والمراد
 بذلك اتباع البدع أعاننا الله منها ولا بأس بالاشارة الى تلك الاحاديث وهي نوعان ما صرح
 فيه بأنه كبيرة أو أكبر الكبائر وأكبر الذنوب أو موبق أو مهلك وما ذكره نحو لعن أو غضب
 أو وعيد شديد فن الاقول خبر الشيخين أن الأئمة بأكبر الكبائر ثلاثا الاثرالك بالله وعقوق
 الوالدين وشهادة الزور وقول الزور وكان متسكنا جالس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت
 وفي رواية لهما جعل الاولين من الكبائر وضم القتل اليهما وجعل قول الزور وشهادته أكبر
 الكبائر ورويا أيضا أي الذنب أعظم قال ان يجعل الله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك له عظيم ثم
 أي قال وأن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قلت ثم أي قال أن تزاني حليلة جارك ورويا أيضا
 من الكبائر شتم الرجل والده قيل وهل يشتم الرجل والده قال نعم يسب الرجل أب الرجل وأمه
 فيسب أباه وأمه وفي رواية للبخاري ان هذه الاخيرة من أكبر الكبائر وفي رواية له أيضا عند الشرك
 والعقوق والقتل والعين الغموس من الكبائر وعد في اخرى الشرك والقتل الابالحق وأكل
 مال اليتيم والربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات موبقات وفي رواية
 صحيحة عنده السبع وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام ككرو وسأني روايات
 أن عدم التنزه من البول كبيرة وفي حديث للبرازقي من ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن حبان
 وغيره زيادة والاتقال الى الاعراب بعد هجرته وفي أخرى فيها ابن لهيعة والتعرب بعد الهجرة

وفي أخرى فيها ضعيف والرجوع الى الاعرابية بعد الهجرة وفسر بأن يهاجر الرجل حتى اذا وقع
 سهمه في التي ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع اعرابيا كما كان واستدل له بعض
 السلف بقوله تعالى ان الذين ارتدوا على اديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى ويوافقه نقل ابن
 سيرين عن عبيدة أن من الكفار المرتد اعرابيا بعد هجرته وفي رواية للطبراني فيها رجل منسك
 ألا أخبركم بأ كبر الكفار الاشرار بالله ثم قرأ ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما وعقوق الوالدين ثم قرأ
 وأخذ صلى الله عليه وسلم بطرف لسانه فقال ألا وقول الزور وفي أخرى فيها مداس الأئبيسكم
 بأ كبر الكفار الاشرار بالله ثم قرأ ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما وعقوق الوالدين ثم قرأ
 أن اشكر لي ولوالديك الى المصير وكان متسكنا فاحتقر وقال ألا وقول الزور وأخرج أحمد
 أ كبر الكفار الاشرار بالله وعقوق الوالدين وما حلف حالف بالله يمين صبرنا أدخل فيها مثل جناح
 بعوضة الاجمعه الله نسكته في قلبه الى يوم القيامة وأخرج البراز بسند فيه ضعيف أ كبر الكفار
 الاشرار بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفعل وأخرج ابن مردويه بسند
 فيه ضعيف أيضا أ كبر الكفار عند الله يوم القيامة الاشرار بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق
 وانقرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمى المحصنات وتعلم السحر وأكل الربا
 وأكل مال اليتيم وابن أي حاتم هي أي الخمر أ كبر الكفار وأثم القوا حش من شرب الخمر ترك
 الصلاة ووقع على أمه وخاتمه ومجتمه وروى أيضا أن من أ كبر الكفار استظالة المرء في عرض
 رجل مسلم بغير حق ويوافقه رواية أخذ وأبي داود من أربى الربا الاستظالة في عرض المسلم بغير
 حق والبراز بسند فيه ضعيف من جمع بين صلاتين بغير عذر فقد أقي بالامن أبواب الكفار وابن
 أبي حاتم والبراز أنه صلى الله عليه وسلم سئل ما الكفار فقال الشرك بالله والامان من روح الله
 والامن من مكر الله وهذا أ كبر الكفار قيل والاشبه أن يكون هذا الحديث موقوفا والمدار قطنى
 الاضرار في الوصية من الكفار قال ابن أبي حاتم الصحيح أنه موقوف ومن الثاني خبر مسلم وغيره
 ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزين لهم ولهم عذاب أليم قال أبو ذر فقراها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسروا من هم بارسل الله قال المسبل ازاره أي
 خيلاه كما في روايات أخر والمنان الذي لا يعطى شيئا الامنه والمنفق سلعة بالحلف الكاذب
 وفي رواية له تنسبهم بشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وفي رواية للشيخين برجل على
 فضل ما بقلعة ينعها ابن السبيل ورجل يبيع رجلا سلعة بعد العصر فخلف بالله لاخذها بكذا
 وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ورجل يبيع اماما لا يباعه الا للدنيا فان أعطاه منها ما يريد وفي له
 وان لم يعطه لم يفله وأخرج أحمد ان الله تعالى عبادا لا يكلمهم يوم القيامة ولا يزين لهم ولا ينظر
 اليهم قيل ومن أولئك بارسل الله قال تبرئ من والديه راغب عنهم أو متبرئ من ولده ورجل
 أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم أي أنعموا عليه بالعق خبير مسلم من تولى قوما بغير اذن
 مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلا ولا صرفا
 وروى الشيخان لا يدخل الجنة قتات أي غمام وأحد ثلاث لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع

رحم ومصدق بالبحر وأحمد والبخارى ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر
 ورجل باع حرّاً فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه العمل ولم يوفه أجره وأحمد
 والنسائي لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا نمام وأحمد وابن ماجه لا يدخل الجنة عاق ولا
 مدمن خمر ولا مكذب بقدر وروى أحمد بسند فيه ضعف لا يدخل الجنة صاحب خمس مدمن
 خمر ولا مؤمن بسهر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا ممان ومسلم وغيره لعن الله من ذبح غير الله
 لعن الله من لعن والديه لعن الله من أوى محمد لعن الله من غير منار الأرض أى طرقها والحاكم
 وصححه ثلاثه لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجله النساء فهذه الاحاديث هى التى
 أشار إليها العلائى وغيره من أنه نص فيها على بعض الذنوب أنه كبيرة أو ما يستلزمها وسبأى ان
 شاء الله تعالى بعون الله وقوته عند ذكرنا لتفاصيلها من الاحاديث ما يزيد على ذلك بكثير ولكن
 قد قصدنا بتقديم هذه الاشارة الى بيان أصل ما قاله العلائى وغيره وأما تحقيق كل كبيرة وما
 جاء فيها فاستنبطه عند ذكرها مفصلة مستوفاة يسر الله ذلك بحمده وكرمه آمين وقال أبو طالب
 المسكى البكاى سبع عشرة أربع فى القلب الشرك والاصرار على المعصية والقنوط والامن
 من مكر الله وأربع فى اللسان القذف وشهادة الزور والسحر وهو كل كلام يغير الانسان
 أو شيئاً من أعضائه واليمين الغموس وهى التى تسبل بها حقاً وتبت بها باطلا وثلاث فى البطن
 أكل مال اليتيم ظلماً وأكل الربا وشرب كل مسكر واثنان فى الفرج الزنا والنواط واثنان
 فى اليد القتل والسرقة وواحدة فى الرجل الفرار من الزحف وواحدة فى جميع الجسد
 عقوق الوالدين انتهى * (خاتمة) * فى التحذير من جملة المعاصى صغيرها وكبيرها أقدمتها هنا
 لتكون ان شاء الله زاجرة عن اتمام حى المعاصى والا تمام الموجبة للهلاك والبعث والطرده
 عن دار السلام وللغزى والهوان والذلة والخسران والبوار والدمار والوبال والعنار لاسيما
 فى دار القرار * اعلم وفقى الله واياك لظاعته وأنا لئامن سوابغ رضاه ومهابته ان الله تعالى
 حذر عباده من معصيته بما أعلمهم به من نوااميس ربوبيته وأقامه من سطوات قهره وجبروته
 ووحدانيته قال تعالى فلما آسفونا أى أغضبونا انتقمنا منهم وقال تعالى فلما عتوا عما هموا عنه
 قلنا لهم كوفوا قرده خاسئين وقال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها
 من دابة وقال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله
 ما نولى ونصله جهنم وساءت مصيراً وقال تعالى من يعمل سوءاً يجز به ولا يجده من دون الله ولما
 ولا نصبر والآيات فى ذلك كثيرة وفى الحديث الصحيح ان الله فرض فرائض فلا تصعبوها وحد
 حد ود افلا تعمدوها وحرم أشياء فلا تنتكروها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تحسوا
 عنها وفى الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يعار وان المؤمن يعار وغيره الله
 ان يأتى المؤمن ما حرم الله عليه وفيه ما أنه صلى الله عليه وسلم قال لا أحد أعير من الله فلا حرم
 الفواحش مظهرها وما يطن ولا أحد أحب اليه المدح من الله عز وجل وفى الحديث الصحيح
 أنه صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا أذنب نكثت نكته سوداء فى قلبه فان تاب واستغفر

صقل قلبه وان لم يتب زادت حتى تعلو قلبه أى تغشيه وتغطيه تلك السمكة السوداء فذلك الزان
 الذى ذكره الله فى كتابه كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وفى الصحيحين أنه صلى الله عليه
 وسلم قال لعاذرين بعثته الى اليمن اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بيننا وبين الله حجاب وعن ابن
 الجوزى أنه ذكر عن أم سليم أم أنس بن مالك رضى الله عنهما أنها قالت يا رسول الله أوصنى قال
 اهجرى المعاصى فانها أفضل الهجرة وحافظى على القرائض فانها أفضل الجهاد وأكثرى من
 ذكر الله فإنه لا يأتى العبد بشئ أحب الى الله من كثرة ذكره وسأل أبو ذر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا رسول الله أى الهجرة أفضل أى أصحابها أفضل قال من هجر السمات والاحاديث
 فى هذا المعنى كثيرة وعن حذيفة رضى الله عنه أنه قبل له هل تركت بنو اسرائيل دينهم أى حتى
 عذبوا بانواع العذاب الاليم كسجنهم قردة وخنازير وأمرهم بقتل أنفسهم قال لا ولكنهم كانوا
 اذا أمروا بشئ تركوه واذنوا عن شئ تركوه حتى انسلخوا من دينهم كما ينسلخ الرجل من قميصه
 وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال يصاحب الذنب لما تأمن سوء عاقبته ولما يتبع الذنب
 أعظم من الذنب فله حيائك من ملكي العين والشمال وأنت على الذنب أى بقاؤه علمه بالآوبة
 أعظم من الذنب الذى علمته وفرحك بالذنب اذا ظفرت به أعظم من الذنب وضحكك وأنت
 لا تدري ما الله صانع بك أعظم من الذنب وحزنك على الذنب اذا فأنك أعظم من الذنب وخوفك
 من الرجح اذا حركت ستر بابك وأنت على الذنب ولا يضطرب فوادك من نظر الله اليك أعظم من
 الذنب ويحك هل تدري ما كان ذنب أيوب عليه الصلاة والسلام فابتلاه الله بالبلاء فى جسده
 وذهاب ماله انما كان ذنبه أنه استعان به مسكين على ظالم يدرو عنه فلم يعنه عليه ولم ينه الظالم عن
 ظلم هذا المسكين فابتلاه الله تعالى انتهى والظاهر أن ذلك لم يصح عن ابن عباس ولو صح وجب
 تأويله اذا الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون عن الذنوب كبيرها وصغيرها عمدتها
 وسهوها قبل النبوة وبعدها على الصحيح المختار فى الاصول وكأنه انما سكت للجزء عن نصرته
 ومع ذلك يمكن أن يعتب الله تعالى عليه لكونه ترك الأكل من نصره وان طلق بجزء عنه وقال بلال
 ابن سعد لا تنظر الى صغرا الخطيئة ولكن انظر الى من عصيت وقال الحسن يا ابن آدم ترك الخطيئة
 أيسر من طلب التوبة وقال محمد بن كعب القرظى ما عبت الله بشئ أحب اليه من ترك المعاصى
 ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح اذا أمرتكم بشئ فأقوامه ما استطعتم واذا
 نهىتكم عن شئ فاجتنبوه فاقبال الاستطاعة فى جانب المأمورات ولم يأت بها فى جانب المنهيات
 اشارة الى عظيم خطرها وقبح وقعها وأنه يجب بذل الجهد والوسع فى الماعدة عنها سواء استطاع
 ذلك أم لا بخلاف المأمورات فان العجز لم يدخل فيها تركها وغيره فقتل ذلك وقال الفضيل بن
 عياض رضى الله عنه بقدر ما يصغر الذنب عندك يعظم عند الله وبقدر ما يعظم عندك يصغر عند
 الله تعالى وقيل أوحى الله تعالى الى موسى باموسى أول من مات أى هالك وخسر من خلق ابلوس
 وذلك أنه أول من عصانى وانما أعد من عصانى من الاموات وقال حذيفة اذا أذنب العبد
 نكث فى قلبه نكته سوداء فاذا أذنب نكث فى قلبه نكته سوداء حتى يصير قلبه كله أسود ويؤيده

قول السلف المعاصي يريد الكفر أي رسوله باعتبار أنها إذا أورت القلب هذا السواد وعمته
 لم يبق يقبل خيرا قط فحينئذ يقسو ويخرج منه كل رحمة وورأة وخوف فيرتكب ما أراد ويفعل
 ما أحب ويتخذ الشيطان وليا من دون الله ويضله ويغويه ويعدده وحينئذ لا يرضى منه بدون
 الكفر ما وجد له إليه سبيلا قال تعالى ان يدعون من دونه الا انا ناول ان يدعون الا الشيطان اهريدا
 لعنه الله وقال لا تتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولا تظنهم ولا تمنينهم ولا امرهم فليستكن
 آذان الانعام ولا امرهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر
 خسرانا مبينا يعدهم وينبئهم وما يعدهم الشيطان الا غرورا أولئك ما وهم جهنم ولا يجردون عنها
 محيصا وقال تعالى يا أيها الناس ان وعد الله حق فلا تعثرنكم الحياة الدنيا ولا يفررنكم بالله
 الغرور ان الشيطان لكم عدوا فاتخذوه عدوا انما يريد عوج به ليلكونوا من اصحاب السعير وروى
 أحمد في مسنده عن وهب قال ان الرب سبحانه وتعالى قال في بعض ما يقول لبي اسرا لى اذا
 أطاعنى العبد رضيت عنه واذا رضيت عنه باركت فيه وفى آثاره وليس لبركتي نهاية واذا عصانى
 العبد غضبت عليه واذا غضبت عليه لعنته ولعنتى تبلغ السابع من ولده انتهى ويؤيده قوله
 تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلقهم ذرية تضرعا خوفا وعلمهم فليستقوا الله وليتولوا قولا
 سديدا وقال المفسرون فى قوله تعالى مالك يوم الدين أى الجزاء وفى الحديث كما تدن أى كما
 تشغل يفعل معك فالله اص ان لم يكن فيك آخذ من ذريتك ولذا قال تعالى خافوا عليهم فليستقوا
 الله فان كان لك خوف على صغارك وأولادك والمجاويع المساكين فاتق الله فى أعمالك كلها الا سيئات
 أولاد غيرك فان الله تعالى يحفظك فى ذريتك ويسر لهم من الحفظ والخير والتوفيق ببركة تقواك
 ما تقرب عينك بعد موتك وينشرح به صدرك وأما اذا لم تتق الله فى أولاد الناس ولا فى حرمهم
 فاعلم أنك مؤاخذ فى ذلك بنفسك وذريتك وأن ما فعلته كما يفعل بهم (فان قلت) هم لم يفعلوا
 فكيف عوقبوا برلات آبائهم وانتم منهم بعاصي اصولهم (قلت) لانهم أتباع لا واثق الاصول
 وناشئون عنهم والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وأما الجدار
 فكأن لغلامين يتيمين فى المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا فأراد ربك أن يبلغنا
 أشدهما ويستخيرا كثره ما رجة من ربك وما فعلته عن أمرى فبئس كان فلك الصالح هو الحد
 السابع لام (فان قلت) قد نجد فى فرع العصاة الصالحا وبالعكس الا ترى ابن نوح وابن آدم القاتل
 صلى الله على آدم ونوح وسائر الانبياء والمرسلين وسلم (قلت) هذا مع قلته لا مبراطن يعلمه الله
 تعالى لو لم يكن منه الا الاعلام يعجز الخلق حتى الكمل منهم عن هداية أقرب الناس اليهم انك
 لا تهدي أى لا توصل من أحببت على ان الذى افادته آية وليخش الذين الخ أن بعض الاصول
 ربما عوقب به القروع ولا يلزم من ذلك بفرض استواء الامرين الا أن صلاح الاصول ربما اتفق
 به القروع فليس ذلك أمرا كما يفهم ما وربما كان للفاسق ظاهر الأعمال صالحا باطنية يشبه الله بها
 فى ذريته فيتمين الاخذ بقوله تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلقهم ذرية تضرعا خوفا وعلمهم
 فليستقوا الله وليقولوا قولا سديدا وفى مسند أحمد أيضا كتبت عائشة الى معاوية رضى الله عنهم ما

أما بعد فان العبد اذا عمل بمعصية الله عمدا حامده من الناس ذاما وقال أبو الهرداء احذر ان
 تغضبك قلوب المؤمنين وأنت لاتشعر قال الفضيل هو العبد يجلبو بعضى الله فيبقى الله بغضه
 في قلوب المؤمنين من حيث لا يشعروا ولما ارتكب الدين محمد بن سيرين وحصل له من ذلك غم شديد
 قال انى لا عرف سبب هذا الغم أصبت ذنبا من منذ أربعين سنة وقال سليمان التيمي ان الرجل
 لصيب الذنب في السر فيصعج وعليه مذلة وقال يحيى بن مهران ما ذعبت من ذى عقل بقول في دعائه
 اللهم لاتشمت بي الاعداء ثم هو يشمت بنفسه كل عدو قيل له كيف ذلك قال يعصى الله فيشمت
 في القيامة كل عدو وقال مالك بن دينار أوحى الله الى نبي من الانبياء أن قل لقومك لا يدخلوا
 مداخل أعدائى ولا يلبسوا ملابس أعدائى ولا يركبوا امراكب أعدائى ولا يطعموا مطاعم
 أعدائى فيكونوا أعدائى كما هم أعدائى وقال الحسن فانواعى الله فعصوه ولوعزوا عليه لعصمهم
 وقال ان الرجل أى الكامل ليدذب الذنب فيما ينسأه ولا يزال محتجوا فامنه حتى يدخل الجنة وفى
 صحيح البخارى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه فى أصل جبل يخاف
 أن يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على أنفه فقال به هكذا افطار وعن كعب
 الاحبار رضى الله عنه قال ان رجلا من بنى اسرائيل أصاب ذنبا فخرن عليه فجعل يذهب ويحجى
 ويقول يم أرضى ربي يم أرضى ربي فكتب صديقا وعن عمار بن دادا قال قال لى كهمس
 يا أسلمة أذنبت ذنبا فأنأ بكى عليه منذ أربعين سنة قلت ما هو قال زارنى أخ لى فاشترت له ممككا
 بدائق فلما أكل قلت الى حائط جارى فأخذت منه قطعة طين فغسل به يده فأنأ بكى على ذلك
 منذ أربعين سنة وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض عماله أما بعد فاذا منكك الله القدره من
 ظلم العباد فاذا كره قدرة الله عليك واعلم أنك لاتفعل بهم أمرا من الظلم الا هك كان زائلا
 عنهم أى يومهم بما قباع عليك أى عاره وناره فى الآخرة واعلم أيضا أن الله أخذ للظالم حقه
 من الظالم والى ذراياك أن تظلم من لا يتمصر عليك الا بالله عز وجل أى فان الله تعالى اذا علم
 التجا عبد اليه بالصدق والاضطارا تصر له على الفور أتمن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف
 السوء وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملائكة رفعت رؤسها الى السماء فقالت ربنا مع
 من أنت قال مع المظلوم حتى يؤدى اليه حقه وقال بعض السلف بأهل المعاصى لاتغتروا
 بطول حلم الله عليكم واحذروا أسفه أى غضبه بسبب المعاصى فانه قال تعالى فلما أسفونا
 اتقمنا منهم وقال يعقوب القارى رأيت فى النوم رجلا آدم أى أمرطوا الا والناس يتبعونه
 فقلت من هذا فقالوا أويس القرنى فاتبعته فقلت أوصنى رجلك الله تعالى وكلح أى عيس
 فى وجهى فقلت مسترشد فأرشدنى أو شردك الله فأقبل على وقال اشبع رجمة الله عند طاعته
 واحذر رجمته عند معصيته ولا تقطع رجاء لمنه فى خلال ذلك ثم ولى وتركنى وفى التوراة يا بنى
 اسرائيل انى كنت أحبكم فلما عصيتونى أبغضتكم وعن عبد الله بن زيد قال غزنى القم فرث
 فى المتابر فاذا أنا برجل قد خرج من قبر يحترسلسله فاذا رجل أخذ بالسلسلة فجذبه حتى رده الى
 قبره قال فسمعته يضر به وهو يقول ألم أكن أصلي ألم أكن أغتسل من الجنابة ألم أكن أصوم

قال بلى ولكنك كنت اذا خلوت بالمعاصي لم تراقب الله تعالى وقال ابراهيم التيمي كنت كثير
التردد الى المقابر اذكر الموت والبلى فبينما انا ذات ليلة تبها اذ غلبتني عنيا فمئت فقرأت قبرا قد
انشق وسمعت قائلا يقول خذوا هذه السلسلة فاسلكوها في فيه وأخرجوها من دبره واذ الميت
يتولى يارب ألم أكن أقرأ القرآن ألم أحم بيتك الحرام وجعل بعدد أفعال البر شيئا بعد شيئا وإذا
قائل يقول كنت تفعل ذلك ظاهرا فاذا خلوت بارزتني بالمعاصي ولم تراقبني وعن عبد الله
ابن المديني قال كان لنا صديق فقال خرجت الى ضيعتي فأدرتني صلاة المغرب فأنتبت الى جنب
مقبرة فصليت المغرب فريامهم فبينما أنا جالس اذ سمعت من جانب القبور أينا فدنوت الى القبر
الذي سمعت منه الاين وهو يقول آه قد كنت أصوم قد كنت أصلي فأصابني قشعريرة فدعوت
من حضرتي فسمع مثل ما سمعت ومضيت الى ضيعتي ورجعت بعني في اليوم الثاني وصليت
في موضعي الاقول وصبرت حتى غابت الشمس وصليت المغرب ثم استمعت الى ذلك القبر فاذا هو
ين ويقول آه قد كنت أصلي قد كنت أصوم فرجعت الى منزلي ومرضت بالحمى شهرين
(وأقول) قد وقع لي نظير ذلك وذلك أني كنت وأنا صغيرا تعاهد قبر والذى رحمه الله للقراءة عليه
فخرجت يوما بعد صلاة الصبح بغلس في رمضان بل أظن أن ذلك كان في العشر الاخير بل في ليلة
التندر فلما جلست على قبره وقرأت شيئا من القرآن ولم يكن بالقبر أحد غيري فاذا أنا مع التأوه
العظيم والالين الفظيع يا آه وآه وهكذا بصوت أزعجني من قبر مبني بالنورة والبص له يسانس
عظيم فقطعت القراءة واسمعت فسمعت صوت ذلك العذاب من داخله وذلك الرجل المعبذب
يتأوه وتأوها عظيما بحيث يعلق سماعه القلب ويفزعها فاستمعت له زمنا فلما وقع الاسفار خفي
حسه عنى فزنى انسان فقلت قبر من هذا قال هذا قبر فلان لرجل أدر كته وأنا صغير وكان على غاية
من ملازمة المسجد والصلوات في أوقاتها والسمت عن الكلام وهذا كله شاهده وعرقته منه
فكبر على الأمر جدا لما علمه من أحوال الخير التي كان ذلك الرجل متلبسا بها في الظاهر فسألت
واسمعت قصيد الذين يطلعون على حقيقة أحواله فأخبروني أنه كان يأكل الرافان كان
تاجر اثم كبير وبقي معه شيء من الحطام فلم ترص نفسه النظالمه الخبيثة أن يأكل من جنبه حتى
يأتيه الموت بل سؤل له الشيطان محبة المعاملة بالربا حتى لا ينقص ماله فأوقعه في ذلك العذاب
الاليم حتى في رمضان حتى في ليلة التندر ولما قلت ذلك لبعض أهل بلده قال لي أعجب منه
عبد الباسط رسول القاضى فلان وهذا الرجل أعرفه أيضا كان رسولا للقضاة أول أمره ثم صار
ذاثرة فقلت وما شأنه قال لما حضر ناقبره لتنزل عليه ميتا آخر رأيت شافي رقبته سلس له عظيمة
ورأيت شافي تلك السلسلة كلبا أسود عظيما مر بوطامعه في تلك السلسلة وهو واقف على رأسه يريد
نمسه بأنيابه وأظفاره نخفناه خوفا عظيما وبادرنا برد التراب في القبر قالوا رأينا فلان ناعن رجل
آخر لما حضر ناقبره لم يبق منه الا ججمة رأسه فاذا فيها مسامير عظيمة القدر عريضة الرؤس
مدقوقة فيها كأنهم اباب عظيم فمحببنا منها وردينا عليها التراب قالوا وحضرنا عن فلان فخرجت
لناحية عظيمة من قبره رأيناها مطوقة به فأردنا دفعها عنه فتنفست علينا حتى كدنا كلنا

نهلك عن آخرنا فتعذبنا الله من عذاب القبر الناشئ عن غضب الله ومهيبته وقال سليمان
 ابن عبد الجبار أذنب ذنباً فاحتقرته فأثبت في منامى فقبل لي لا تحقرن من الذنوب شيئاً وإن كان
 صغيراً إن الصغير عندك اليوم يكون كبيراً عند الله وقال علي بن سليمان الانطاطي رأيت
 علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام على خلقته التي وصفوها وهو يقول
 لولا الذين لهم ورد يقسمونا * وآخرون لهم سرد يصومونا
 لكذكت أرضكم من تحتكم بهرا * لأنكم قوم سوء لا تطيعونا
 (واعلم) إن أعظم زاجر عن الغيوب هو خوف الله تعالى وخشية انتقامه وسلطوته وحذر عقابه
 وغضبه وبطشه فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم قنسه أو يصيبهم عذاب أليم * جاء أنه
 صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك قال أربو والله يا رسول الله
 وأخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن
 الأخطاء الله ما يرجو وامنه مما يخاف وعن وهب بن الورد قال كان عيسى صلى الله عليه وآله
 وعليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين وسلم يقول حب الفردوس وخشية جهنم بورئان الصبر عن
 المصيبة ويعدان العبد من لذات الدنيا وشواتمها ومعاصيها * وعن الحسن قال والله لقد مضى
 بين أيديكم أقوام لو أنفق أحدهم عدد الحصى ذهباً يخشى أن لا ينجو لعظم الذنب في نفسه
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تسعون ما أسمع آيات السماء وحق لها أن تنظ والذى
 نفسى بيده ما فيها موضع أربع أصابع الا ومك ساجـ ذلكم تعالى اوقائم أوراكع ولوتعلمون
 ما أعلم لعنكم قليلاً ولبيكنم كثيراً وطرجمتم أولصعدتم الى الصدقات أى الجمال تجارون الى
 الله تعالى خوفاً من عظيم سلطوته وشدة انتقامه وفي رواية لا تدرن تجون أو لا تنجون وقال
 بكر بن عبد الله المزني من أى الخطيئة وهو يفضلك دخل النار وهو يكي وفي الحديث لو يعلم
 المؤمن بكل الذى عند الله من العذاب لم يأمن النار وفي الصميم قام رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حين أنزل عليه وأندعش يرتك الاقرين فقال يا عشرين قرين اشتروا أنفسكم من الله لا أغنى
 عنكم من الله شيئاً يا بنى عبد منافع لا أغنى عنكم من الله شيئاً يا عباس عم رسول الله لا أغنى
 عنك من الله شيئاً يا صفية عمه رسول الله لا أغنى عنك من الله شيئاً يا فاطمة بنت محمد سلمني من مالى
 ما شئت لا أغنى عنك من الله شيئاً * وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله والذين
 يؤتون ما أتوا قلوبهم وجله أنهم الى ربهم راجعون يا رسول الله هو الذى يرزى ويسرق ويشرب
 الخمر وهو يخاف الله قال لا يابن أبى بكر يابن الصديق ولكنه الرجل صلى ويسوم ويتصدق
 ويخاف أن لا يقبل منه رواه أحمد وقبل الحسن البصرى يا أبا سعيد كيف نصنع بمجالسة قوم
 يحدوننا عن الرجاء حتى تكاد قلوبنا تطير فقال له انك والله ان تصعب قوم يخوفونك حتى تدرك
 أما خبيرك من أن تصعب أقواها يؤونك حتى تلحق الخوف * ولما طعن عمر بن الخطاب رضي
 الله عنه وقربت وفاته قال لابنه ويملك ضع خذنى على الارض لأتم لك وويلي وأى ويلي ان لم
 يرجعنى وقال له ابن عباس ما هذا الخوف يا أمير المؤمنين وقد فزع الله بك القروح ومصر بك

الامصار وفعل بك وفعل قال وددت أن أنجو لأعلى ولألى وفي رواية لأجر ولا وزر * وكان زين
 العابدين بن علي بن الحسين رضي الله عنهم إذا توضأ وفرغ من وضوئه أخذته رعدة فقيل له في
 ذلك فقال ويحكم أنذرون لي من أقوم ولين أريد أن أناجي وقال أجد بن حنبل الخوف يمنعني
 من أكل الطعام والشراب فما أشتهيه في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم ذكر من السبعة
 الذين يظلمهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله رجلا ذكر الله أي وعيده وعقابه خاليا
 ففاضت عيناه أي خوفا مما جناه واقترفه من المخالفات والذنوب وفي حديث ابن عباس عن
 النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عينا لا تمسها النار عين بكت في جوف الليل من خشية
 الله وعين باتت تحرس في سبيل الله تعالى وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أنه قال كل عين باكية يوم القيامة الا عينا غضت عن محارم الله وعينا سهرت في سبيل الله وعينا
 يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى وأخرج الترمذي وقال حسن صحيح عن
 أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ أي لا يدخل النار رجل بكي
 من خشية الله تعالى حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم وقال
 عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لأن أدمع دموعه من خشية الله أحب الي من أن
 أتصدق بألف دينار وقال عون بن عبد الله بلغني أنه لا تصيب دموع الانسان من خشية
 الله مكانا من جسده الا حرم الله ذلك المكان على النار وكان اصدر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أزين كأزير المرجل من البكاء اي فوران وغليان كغليان القدر على النار وقال الكندي
 البكاء من خشية الله تطفئ الدموع منه أمثال البحار من النار وكان ابن السموك يعاتب نفسه
 ويقول لها تقولين قول الزاهدين وتعلمين عمل المنافقين ومع ذلك الجنة تطلبين أن تدخلها
 ههنا ههنا للجنة قوم آخرون ولهم أعمال غير ما نحن عاملون * وعن سفيان الثوري قال
 دخلت على جعفر الصادق فقلت له يا ابن رسول الله أوصني قال ياسفيان لا امرؤة لك كذب ولا
 راحة لحسود ولا ائواء للول ولا سود للولي الخلق قلت يا ابن رسول الله زدني قال ياسفيان كذب
 عن محارم الله تسكن عابدا وارضا بما قسم الله لك تسكن مسلما واحبب الناس بما تحب أن
 يعجبوك به تسكن مؤمنا لا تصعب الفاجر في عملك من فجوره أي العديت المرء على دين خليله
 فليظن أحدكم من يخال وشاور في أمرك الذين يخشون الله قلت يا ابن رسول الله زدني قال
 ياسفيان من أراد عزابلا عشرة وهيبة بلا سلطان فليخرج من ذلك معصية الله الى طاعة الله قلت
 يا ابن رسول الله زدني قال أدبني أبي بثلاث قال لي أي بني إن من يعجب صاحب السوء لا يسلم
 ومن يدخل مدخل السوء يتهيم ومن لا يملك لسانه يندم وقال ابن المبارك سألت وهيب بن
 الورد أيجد طعم العبادة من بعضي الله تعالى قال لا ولا من يهيم بمعصية الله تعالى وقال الامام
 أبو الفرج بن الجوزي الخوف هو النار المحرقة للشهوات فاذا فنت قلبه بقدر ما يحرق من الشهوة
 وبقدر ما يكف عن المعصية ويحث على الطاعة وكيف لا يكون الخوف اذا فاض قلبه وبه تحصل
 العفة والورع والتقوى والمجاهدة والاعمال الفاضلة التي تقربها الى الله سبحانه وتعالى كما

علم من الآيات والاخبار كقوله تعالى هدى ورحمة للذين هم لربهم رهبون وقوله تعالى رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشى ربه وقوله تعالى وخافون ان كنتم مؤمنين وقال تعالى ولما خاف مقام ربه جنتان وقال تعالى سيد كرم يخشى وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكل ما دل من الآيات والاحاديث على فضيلة العلم دل على فضيلة الخوف لان الخوف ثمرة العلم وأخرج ابن أبي الدنيا انه صلى الله عليه وسلم قال اذا اقتضعت جسد العبد من مخافة الله عز وجل تحاتت عنه خطاياه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها وقال صلى الله عليه وسلم قال الله سبحانه وتعالى وعزى لا أجمع على عبدى خوفين ولا أجمع له أمنين ان أمننى فى الدنيا أحقته يوم القيامة وان خافنى فى الدنيا امتنته يوم القيامة وقال أبو سليمان الداراني كل قلب ليس فيه خوف الله فهو خراب وقد قال الله تعالى انه لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون وقال مالك بن دينار البكاء على الخطيئة يحط الذنوب كما يحط الريح الورق اليابس وقال بعض السلف لو نودى ليدخل الجنة كل الناس الا رجلا واحدا خشيت أن أكون أنا ذاك الرجل وهذا عمر أفضل الناس بعد أبي بكر رضى الله عنهما وقد بشرو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ومع ذلك سأل حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم المتعلق بالمنافقين والفتن فقال لها حذيفة هل أنا من المنافقين فقال لا والله است منهم يا أمير المؤمنين تخاف عمر أن تكون نفسه قد لبست عليه حاله وسترت عيوبه عنه وعظم ذلك عليه حتى جاوز أن يكون ذلك الوجود مشروطا بشرط لم تحصل منه فلم يغتبره وقال الحسن بن بكى أبو نادم صلى الله عليه وسلم حين أهبط من الجنة ثلثمائة عام حتى جرت أودية مرنديب من دموعه وسرنديب محل من الهند أعدل البلاد مطلقا نزل به آدم حتى لا يؤثر فيه مفارقة الجنة اضرا راينا ولوزنل بغيره مما لم يعدل حزه وبرده فى سائر الأزمنة لاضر به اضرا راينا وقال وهيب بن الورد لما عاتب الله تعالى نوحا صلى الله عليه وسلم فى انه فأنزل عليه انى أعظك أن تكون من الجاهلين بكى ثلثمائة عام حتى صار فى خذته أمثال الجدائل أى الأنهار الصغار من البكاء وقال وهيب بن منبه كان داود يبكى حتى يبل ما بين يديه من دموعه ويبكى حتى ينبت العشب من دموعه ثم يبكى حتى ينقطع صوته وقال عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يحيى بن زكريا صلى الله على نبينا وعليهم ما وسلم يبكى حتى تقطع خذاه وبدت أضراسه فقالت له أمته لو أذنت لى يا يحيى حتى أتخذك قطععين من لبود توأرى بهما أضراسك عن الناظرين فأذن فأصقتهما بجدته فكان يبكى فكانتا تبلان بالدموع فقبى أمته فنعصرهما فتسيل دموعه على ذراعيهما وفى صحيح البخارى عن عائشة وكان أبو بكر رجلا بكاه لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن وفيه أيضا أنه صلى الله عليه وسلم لما مرض فأمر أبا بكر أن يصلى بالناس قالت يا رسول الله ان أبا بكر رجلى أسيف أى يقلب عليه الحزن اذا قام مقامك لا يسمع الناس من البكاء وقال عبد الله بن عيسى كان فى وجه عمر بن الخطاب خطان أسودان من البكاء وقال ابن عمر رضى الله عنهما فى قوله تعالى آمن هو فانت آناه الليل ساجدا واقامها يحذرا لآخره ويرجو رحمة ربه هو عثمان بن عفان رضى الله عنه وقال معاوية بن أبى سفيان لاضرار صغى على عليا قال الا

تعدني قال بل صفه قال اولاً تعدني قال لأعنيك قال أما ذاته لا بدفانه كان بعد المدى أى
واسع العلوم والمعارف لا تدرك غايته فيها ما شديد القوى أى في ذات الله ونصر دونه يقول فصلا
ويحكم عدل لا يتعجز العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يسبح توحش من الدنيا وزهرتها
ويستأنس بالليل وظلمته كان والله غزير الدمعة طويل الفكرة يقرب كفه أى تأسفنا حزناً هذا
فعل المتأسف الحزين ويحاطب نفسه أى بالمزجحات والمقلقات يجيبه من اللباس ما خشن ومن
الطعام ما حضر كان والله كأحدنا يجيبنا اذا سأله وبأيتنا اذا دعونا ونحن والله مع قربه لنا
وقربه منا لا نكلمه هيبه له فان تبسم فعن مثل الأوزار المنظوم يعظم أهل الدين ويحب المساكين ولا
يطمع القوي في باطله ولا يئس الضعيف من عدله وأشهد بالله رأيت في بعض مواقفه وقد أرنخ
الليل ستوره وغارت نجومه وقد تمثل في محرابه قابض على لحيته يتملئ تمل السليم أى اللديغ
ويكي بكاء الحزين وكانى أسمع يقول ياربنا ياربنا تنزع اليه ثم يقول يادنيا يادنيا الى تعرضت
أم في تشوقت هيمات هيمات غزى غيرى قد بتك فلا نال ارجعة لي فيك فعمرك قصير وعيشك حثير
وخطرك كبير آمن قلبه الزاد وبعد السفر وحشة الطريق فذرفت عيون معاوية على لحيته
فما ملكه اوهو ينشفها بكمه وقد اختلف القوم بالبكاء قال معاوية رحم الله أباً الحسن كان والله
كذلك فكيف حزنك عليه يا نمر اقال حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترقا عبرتها ولا يسكن
حزنها وبكى ابن عباس رضى الله عنهم ما حتى صار كأنه الشن البالى وبكى تلميذه سعد بن جبير
حتى عمشت عيناه وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال قلت ليزيد بن مرشد ما لى أرى عينك
لا تحب قال وما سئلتك عند فقلت له عسى الله أن ينفعني به قال يا أئى ان الله قد وعدنى ان أنا
عصيته أن يسجننى في النار والله لو لم يتوعدنى أن يسجننى الا في حمام كنت حراً بان لا تحب لى
عين قال فقلت له فهكذا أنت في خلواتك قال وما سئلتك عنه قلت عسى الله أن ينفعنى بذلك
فقال والله ان ذلك ليه رضى لى حين أسكن الى أهلى أى لارادة وطهم افيجول ذلك بينى وبين
ما أريد وان لم يوضع الدهام بين يدى فيعرض لى فيجول بينى وبين أكله حتى تسكى امرأتى ويكى
صبيانا ما يدرون ما أبكنا ولربما أضحى ذلك امرأتى فتقول يا ويحها ما خصت به من طول الحزن
مدك في الحياة الدنيا ما تقر لى معك عين وقال جعفر بن سليمان اشتمكى ثاب البناني عينيه
فقال له الطيب اضمن لى خصله تبرأ عينك فقال وماهى قال لا تبك قال وأى تخبر فى عين
لا تبكى وقال الحسن بن عرفة رأيت يزيد بن هرون بواسط وكان أحسن الناس عينين ثم رأيت
بعده ذلك مكفوف البصر فقلت له يا أبا خالد ما فعلت العينان الجميلتان قال ذهب به ما بهكاه
الاسهار ودخل بعض أصحاب فتح الموصلى عليه فرأه يبكى وموعه خالطها صفرة فقال له بكيت
الدم قال نعم قال على ما قال على تخلفى عن واجب حق الله ثم آه فى المنام بعد موته فقال له
ما فعل الله بك قال غفر لى قال فما صنع فى دموعك قال قربنى فقال لى يا فتح على ما ذا بكيت قلت
يا رب على تخلفى عن واجب حقك قال فالدم قلت خوفاً ان لا تفتح لى فقال يا فتح ما أردت بهذا كله
وعزنى لقد سعد حافظك أربى من سنة بعمدة تمك ما فيه اخطية وذكر أبو حاتم من حبان فى صحيحه

عن عطاء قال دخلت أنا وعبيد بن عمر على عائشة فقالت لعبيد بن عمر قد آلت لك أن تزورنا فقل
 أقول يا أمته كما قال الأول زرغبنا تزددنا فقالت دعونا من بطاأتكم هذه فقال ابن عمر أخبرنا
 بأعجب شيء رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسكتت ثم قالت لما كان ليلة من الليالي
 قال يا عائشة ذريني أتعبد الليلة لربي قلت والله اني لاحب قربك وأحب ما يسرك قلت فقمام
 فنتطهر ثم قام يصلي قالت فلم يزل يبكي حتى بل بجمرة قالت وكان جالساً فلم يزل يبكي حتى بل لحيته
 قالت ثم يبكي فلم يزل يبكي حتى بل الارض فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فلما رآه يبكي قال يا رسول الله
 لم تبكي وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا يكون عبد اشكروا القدر نزلت على الليلة
 آية ويل لمن قرأها ولم ينكر فيها ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار الا آية
 كلها واعلم ان البكاء امان حزن واطمان وجع واطمان وفرح واطمان شكر واطمان خشية
 من الله تعالى وهذا هو اعلاها درجة واعلاها ثمن في الدار الآخرة واما البكاء للرباء والكذب
 فلا يزيد صاحبه الا طردا وبعدا ومقتا وحق لمن لم يعلم ما جرى له به القلم في سابق علم الله تعالى
 من سعادة مؤبدة أو شقاوة مخلدة وهو في ما بين هاتين حالتين قدر كبر المحرمات وخالف حالته
 في المنهيات أن يكثر بكاءه وأسفه وحزنه وتحيبه ولهفه وأن يهجر النواحيش مظهر منها
 وما يطن وأن يجار الى الله على ما سلف منه من سوابق مخالفة وقبائح شبهوانه عسى أن يوفقه الى
 التوبة النصوح وأن يخرج به من ظلمات الجهل والعصيان الى العلم والطاعة زمالهما من
 ثمرات المعرفة والفتوح قال بعضهم أرق الناس قلوباً بقلوبهم ذنوباً وفي حديث عقبه بن عامر
 رضي الله عنه أنه قال يا رسول الله ما النجاة قال أمسك عليك لسانك وليسعك بيمتك وابك على
 خطيئتك وقال صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله وأشدكم له خشية ومن ثم غلب الخوف على
 الانبياء والرسل والعلماء والاولياء وغلب أمن المكر على الظلمة الاطغيا والفراعة الاغبياء
 والجهلة والعوام والرعا والطغام حتى كانوا حوسبوا وفرغ منهم فليخشوا سطوة
 العقاب ولانار العذاب ولابعد الحجاب نسوا الله فأنساهم أنفسهم اولئك هم الفاسقون وفي
 صحيح البخاري عن أم العلاء امرأة من الانصار أنهم اقسوا المهاجرين اول ما قدموا عليهم
 بالقرعة قالت فطار لنا أي وقع في سهمنا عثمان بن مظعون من أفضل المهاجرين وأكبرهم
 ومتعبد بهم ومن شهد بدرا فاشكى فرضناه حتى اذا ترقى وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقلت رجة الله عليك أبا السائب فشهدا في عليك لقد أكرمك الله تعالى فقال
 لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله أكرمك فقلت لأأدرى بأبي أنت وأمتي يا رسول
 الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما عثمان فقد جاءه اليقين والله اني لارجوه الخير أرى
 فالانكار عليها انما هو من حيث انها برزت تلك الشهادة جازمة بها متيقنة لمقتضاها من غير
 مستند قطعي تعتمد عليه في ذلك فكان اللاتق بها أن تبرزها في حيز الرجا لا الجزم كما فعل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم ما أدرى وأنا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله
 لأأركي أحد بعده أبدأ أي على جهة الجزم واليقين بل على جهة الرجا وحسن الظن بالله تعالى

قالت وأخبرتني ذلك فسمت قرأيت لعثمان عينا تجرى فبنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته
 فقال ذاك عمله ولما توفي عثمان هذا قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم خذته وبكى حتى سالت
 دموعه الكريمة على خد عثمان وبكى القوم فقال صلى الله عليه وسلم اذهب عنها أي الدنيا أبا
 السائب لقد خرجت عنها ولم تلبس منها بشيء وسماه صلى الله عليه وسلم السلف الصالح وهو أول
 من قبر بالبيع رضي الله عنه فتأمل زجره صلى الله عليه وسلم عن الجزم بالشهادة على الله في
 عثمان هذا مع كونه شهيداً وقوله وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر وقال اعلموا ما شئتم
 وقد غفرت لكم وكونه قبله وبكى ووصفه بأعظم الاوصاف وأفضلها وهو انه لم يلبس من الدنيا
 بشيء وبأنه السلف الصالح تعلم أنه ينبغي لك وان علمت من الطاعات ما علمت أن تكون على حيز
 الخوف والخشية من الله تعالى وعذابه وأليم عقابه فانه لا يجب عليه لاحد من خلقه شيء قل
 فن يملك من الله شيئاً أن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الارض جميعاً ونظير انكاره
 صلى الله عليه وسلم هذا على هذه المرأة انكاره على عائشة رضي الله عنها فقد أخرج مسلم أنها قالت
 دعي النبي صلى الله عليه وسلم الى جنازة غلام من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى له هذا
 عصفور ومن عصافير الجنة لم يدرك الشر ولم يعد له قال أو غير ذلك يا عائشة ان الله عز وجل خلق
 للجنة أهلاً خلقته لهم وهم في اصلاب آبائهم وخلق النار أهلاً خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم
 وفي رواية خلقهم لها وقد أخذ بعض الناس من هذا الحديث أن أطنال المؤمنين لا يتقطع
 بدخولهم الجنة واشتمت انكار العلماء عليه في هذه المقالة الشبهة المخالفة لتقاطع الآيات
 والاحاديث وتزيينهم وتعليبهم لقاتلها ولا تمتسك له في هذا الحديث لان ظاهره غير مراد
 اجماعاً وانما ذلك قبل أن يعلم الله تعالى نية بانهم يتقطع لهم بالجنة فينبذ كل لا ينبغي الجزم
 فانكر عليها من حيث الجزم وأما بعد ذلك بحسب ما شهدت به النصوص القطعية فلا انكار على
 من جزم بذلك وانما الخلاف في أطنال الكفار والاصح منه أنهم في الجنة أيضاً وربما أتى لنا
 عودة الى ذلك وكيف لا يخاف المؤمنون كلهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شيتني هود
 وأخواتها الحاققة الواقعة وعم يساء لون واذا الشمس كورت والغاشية قال العلماء لعل ذلك لما
 فيه من التخويف الفطري والوعيد الشديد باعتبار انهم قالوا مع قصرهن على حكاية أحوال
 الآخرة ونجائبها ووظائفها وأحوالها الكين والمعذبين مع ما شملت عليه هود من الامر
 بالاستقامة كما أمر وهذا من أصعب المتسامات الذي لا يتأهل للقيام به الا هو صلى الله عليه وسلم
 وهو كقيام الشكر اذ هو صرف العبد في كل ذرة ونفس جميع ما أنعم الله عليه من حواسه
 الظاهرة والباطنة الى ما خلق لاجله من عبادة ربه وطاعته بما يناسب كل جوارحه من جوارحه
 على الوجه الأكمل ولذا ما قيل له صلى الله عليه وسلم عن مجاهدته لنفسه وكثرة بكائه وخوفه
 وتضرعه أنه فعل هذا يا رسول الله وقد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
 عبداً شكوراً ومن العجب ان قوله تعالى واني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى ربما
 فهم منه بعض من لا تأمل له ان فيه رجاء عظيماً وأي رجاء عظيم فيه مع كونه تعالى شرطاً للمبالغة

في مغزته أربعة شروط التوبة والايان الكامل المراد في نحو قوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن
 أحدكم حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه والعمل الصالح ثم سألوك سيد المهديين من مرآة الله
 تعالى وشهوده وادامة الذكر والفكر والاقبال بالخلق على الله تعالى بآله وحاله ودعائه
 وإخلاصه * وتظهر ذلك قوله تعالى فأمن من آمن وعمل صالحا فاعسى أن يكون من المقبلين
 ولا تغتر بما قيل عسى من الله واجبة الوقوع فإن ذلك أكثرى لا كلّى قال تعالى فقوله ولا
 لنا العلية تذكر أو يحشى وفرعون لعنه الله لم يتذكر ولم يحش تذكر أو خشية نافعين له بل ينهك
 الله تعالى على انك اذا تبت توبة تصوحا وآمنت ايمانا كاملا وعملت عملا صالحا كنت على رجا
 حصول الفلاح لك والهداية والقرب من حضرة الحق فباللؤلؤ وان تأمن مكر الله وان وصلت الى
 ما وصلت فانه لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون واستحضر قوله تعالى ليسأل الصادقين عن
 صدقهم وقوله وكذلك أخذ ربك اذا أخذ القرى وهي ظالمة ان أخذها ليم شديد ان في ذلك لآية
 لمن خاف عذاب الآخرة ذلك يوم تجوع له الناس وذلك يوم مشهود وما يؤخره الا لاجل معدود
 يوم يأتي لا تكلم نفس الا بذنبة فمن شقى وسعيد فأما الذين شقوا في النار لهم فيها زفير وشهيق
 الآية وقوله تعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم نجي الذين اتقوا ونذر
 الظالمين فيها جحينا وقوله وقد منال ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا وقوله ولقد صدقت
 عليهم ابليس ظنفا فآبوه الا فر يقامن المؤمنين وقوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
 مثقال ذرة شرا يره وقوله والعصران الانسان لبي خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات
 وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر فانظر بعين بصيرتك ونور سربتك الى أنه تعالى قد حكّم على كل
 انسان اذ أل فيه للعموم والاستغراق بدليل الاستئناس بأنه خسر الامن جمع أربعة أمور فانه
 الذي نجح من الخسران المؤدى الى الهلاك الايمان والعمل الصالح والتواصي بالحق
 بأن تلبسوا بما عدل عليه الكتاب والسنة من الاخلاق والآداب والاحكام والشروط في سائر
 أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم الباطنة والظاهرة فلا يوجدوا منها شيئا الا وقد أخلصوا فيه
 واتقوا به وجه الله وحده والتواصي بالصبر بأن يصبروا على الطاعات وما يلقونه من المكاره
 والبلبات وعن المعاصي وما لها من الشهوات واللذات فمن يتحقق بهذه الشروط الاربعة كما
 ذكرنا كان على رجا عظيم من السلامة من الخسار والعار والسنار والبوار ومن الوصول
 الى شهود الكبر المتعال والقوز برضاه في الحال والمآل حقيق الله لنا ذلك بمنه وكرمه وكيف
 يصح اعاقل أن يأمن سطوات الحق واتقاه وقلبه بين اصبعين من أصابع الرحمن أى بين
 ارادته تعالى السعادة لا قوام والشقاوة لا تخرين وسمى القلب قلبا لانه أشد تقبلا من قدر
 اعلى على ما فيها بأعظم الوقود ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في سجوده يا قلب
 القلب ثبت قلبي على دينك وقد قال مقلب القلوب ان عذاب ربهم غير ممايون ولولا أنه تعالى
 لطف بعباده العارفين والعلماء الواوئين فرح قلوبهم بروح الرجا لا حترقت أكبادهم من نار
 خوفه التي سهرها بما أظهره من نوا ميس قهره وعدله التي لو انكشفت حقائقها لرهقت النفوس

وتقطعت التلويح وكان أبو الدرداء رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلف
 بالله أن من أمن السلب عند موته سلب عند موته أي جزاء لامنه مكر الله وقال عبد الرحمن بن
 مهدي مات سفيدان الثوري فلما اشتد به جعل يبكي فقال له رجل يا أبا عبد الله أترأى كثير الذنوب
 فرفع رأسه وأخذ يشيا من الأرض فقال والله لذنوبي أهون عندي من هذا اني أخاف أن أسلب
 الايمان قبل أن أموت وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل لما احتضر أي جلست عنده ويصدي
 الخرقه لاشتد به الحيبه فجعل يعرق ثم يفيق ويقول ألا بعد فقلت يا أبت ما هذا الذي قد لهجت
 به في هذا الوقت فقال يا بني أوما تعلم قلت لا قال بليس قائم مجذاني يقول بأجدقتني فأقول
 ألا بعد حتى أموت وكان مهمل يقول المردي يخاف أن يتبلى بالمعاصي والعارف يخاف أن يتبلى
 بالكفر وروى أن نيامن الانبياء عليهم السلام شكوا الى الله تعالى الجوع والعري
 فأوحى الله تعالى اليه عبيد أمارضيت أن عدت قلبك عن أن تكفر بي حتى تسألني الدنيا
 فأخذ التراب فوضعه على رأسه وقال بلي قد رضيت يا رب فأعصمني من الكفر فاذا كان هذا
 خوف العارفين من سوء الخاتمة مع ربح أقدامهم وقوة ايمانهم فكيف لا يخاف ذلك
 الضعفاء قال العلماء ولو سوء الخاتمة لآلمات تتقدم على الموت مثل البدعة ويؤيد ذلك قوله صلى
 الله عليه وسلم أهل البدعة كلاب أهل النار في النار ومثل ذلك العمل وهو الذي أشار اليه
 صلى الله عليه وسلم بقوله آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أوفى واذا ائتمن خان
 وان صلى وصام وزعم أنه مسلم ولذلك اشتهت خوف السلف منه حتى قال بعضهم لو أعلم أني
 بريء من النفاق كان أحب الي مما طاعت عليه الشمس وقال أبو الدرداء استعبدوا بالله
 من خشوع النفاق قيل وما خشوع النفاق قال أن يرى الجسد خاشعا والقلب فاجرا وروى
 البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله عنه أنه قال انكم لتعملون أعمالا هي أدق في عينكم
 من الشعر كأنه تعالى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموت بقات وروى الشيخ نصر
 المقدسي امام الشافعية في زنده عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال أوصاني حبيبي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات حق أحب الي من الدنيا وما فيها قال لي يا أبا ذر جدد السفينة
 فإن البحر عميق يعني الدنيا وخفف الحمل فإن السفر بعيد واجمل الزاد فإن العقبه طويله
 وأخلص العمل فإن الناقد بصير* وسئل سعيد بن جبير رضي الله عنه عن الخشية فقال هي أن
 تخشى الله تعالى حتى تحول خشيتك بينك وبين معاصيه فهذه هي خشيتك* وأما المغفرة بالله فهي
 أن يتبادى الرجل في المعصية ويتمنى على الله المغفرة ودخل بعضهم مغترها فظفر في سمره أن
 يفعل فيه معصية وقال من راني فسمع صوتا مني بحمالي أعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وقال
 سعيد بن جبير في قوله تعالى ولا يفترنكم بالله الغرور هو أن يدوم على المعاصي ويتمنى المغفرة
 وقال بشر للفضيل عظمي يرحمك الله فقال من خاف الله تعالى دله الخوف على كل خير واستأذن
 رجل على طارس فخرج له شيخ فقال له أنت طاروس قال لا أنا بنه قال ان كنت ابنه لقد خرف
 أبولة فقال ان العالم لا يخرف ثم قال اذا دخلت عليه فأوجر فدخل فقال اذا سألت فأوجر فقال

لئن أوجرتي أو جرت فقال اني معك في مجلسي هذا التوراة والانجيل والقرآن فقال اني علمتني
 هذه الثلاثة لأساءك عن شيء فقال خف الله مخافة حتى لا يكون عندك شيء أخوف عندك منه
 وارجع رجاء أشد من خوفك إياه وأحب للناس ما تحب لنفسك وبؤيد قوله ان العالم لا يخرف
 قول عكرمة في قوله تعالى ومنكم من يرد الى أذرى العن من قرأ القرآن أى بحقه لا يصل له هذه
 الحالة فالمراد بكون العالم لا يخرف أنه لا يصل الى خرف العوام من عود الكبير كالطفل في سائر
 أحواله بل أفتج منه فهذا هو الذى تصان عنه العلماء بالله وفسر مجاهد قوله تعالى ولئن خاف مقام
 ربه جنسان فقال هو الذى بهم يا معصية فيذكر الله تعالى فيدعها ويتركها خوفاً وحياءاً من الله
 تعالى * وروى أن شاباً أتى عبداً ملازماً للمسجد في زمن عمر أخطبه امرأة فدعتهم الى نفسها
 حتى اخنبلت بهم ثم ذكر وقوفه بين يدي ربه فخترت غشياً عليه فأخرجته وأنته على بابها فجاء أبوه
 وحمله الى بيته فأصغرت وارثه حتى مات فخبره دفن فوق قبره وقرأ ولئن خاف مقام
 ربه جنسان فتودى من قبره ان الله قد أعطاه ما يعجزون وأعطاني الرضا وفوق الرضا وعن
 يحيى بن معاذ قال من أعظم الاعتزاز المذنب رجوا العفو من غير مذمات ويتوقع القرب من
 الله تعالى بغير طاعة وينتظر الجزاء بلا عمل ويتقى على الله مع الإفراط * وأعظم حامل على خوف
 الله تعالى وخشية سطونه العلم قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماءون ثم غلب الخوف
 على علماء الصحابة ومن بعدهم حتى قال أبو بكر رضي الله عنه لئن كنت شعرة في صدر
 مؤمن وقال عمر عند موته لو يل لعمران لم يقترله وقال ابن مسعود لئن اذمت لأبعت وقد
 يستشكل هذا التنبؤ بما مر في المكفرات إلا أن يجاب بأنه لم يرد حقيقة التنبؤ بل اظهار أن له
 قبائح يخاف من المواخذة بها بعد البعث وتظير ذلك ما وقع لأسامة حب رسول الله وابن حبه
 حيث قتل من نطق بالشهادتين ظناً أنه انما نطق بهم ما انتفاء الاحتمية فبلغ ذلك رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فبأنه وكر عليه قوله هلا شقت عن قلبه قال أسامة حتى تمتت أي لم أكن
 أعلمت يومئذ فانه لم يتن الكفر ولا تأخيراً اسلامه حقيقة الى بعد هذه الواقعة وانما تخفى سبق
 هذه القصة منه لاسلامه حتى يكفرها الاسلام فتأمل ذلك قبل ولما بعد عن العلم أقوام لاحظوا
 اعمالهم وانفق لبعضهم من الاطراف ما يشبه الكرامات انبسطوا بالدعوى ولم يتبعوا طريق
 السلف الصالح في ترك الدعوى رأساً حتى نقل عن بعضهم انه قال وددت ان قد قامت القامة
 حتى أنصب خبيثي على جهنم فسأله رجل ولم ذلك فقال اني أعلم أن جهنم اذار أني تتحمد فأكون
 رحمة للخلق وهذا من أفتج الكلام والخشنة لانه يتضمن تحقير ما عظم الله شأنه من أمر النار فانه
 تعالى بالغ في وصفها فقال فاتتوا النار التي وقودها الناس والحجارة وقال تعالى اذا رأيتمهم من
 مكان بعيد سمعوا لها تغيظاً وزفيراً وفي الحديث الصحيح عند مسلم وغيره ناركم هذه التي توقدون
 جزء من سبعين جزءاً من جهنم قالوا والله ان كانت نارنا لكافية يا رسول الله قال فانها افضل
 عليها تسعة وستين جزءاً كمثل حترها وفي الحديث الصحيح أيضاً يورثي جهنم يومئذ لها
 سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجزونها * ولقد وقع لبعض الصالحين انه كان

قوله بما مر في المكفرات
 الظاهر بما يأتي اه

جالسا وعنده سراج فخطرت له معصية فقال لنفسه أنا أجعل اصبعي في هذه الفتيلة فان صبرت
عليها أقطعك في هذه المعصية ثم أدخل اصبعه في النار فصاح صيحة مزعجة فقال يا عدو الله
اذم تصبري على نار الدنيا هذه التي طغنت سبعين مرة فكيف تصبرين على نار جهنم * وعن عمر
رضي الله عنه أنه قال لكعب الاحبار خذنا يا كعب فقال يا أمير المؤمنين لو وافيت القيامة
بعمل سبعين نبيا لأزديت عملك مما تزي فأطرق عمر مليا ثم أفاق فقال زدنا يا كعب قال يا أمير
المؤمنين لو فتح من جهنم قدر من خنزور بالمشرق ورجل بالمغرب لغلى دماغه حتى يسيل من حرها
فأطرق عمر مليا ثم أفاق فقال زدنا يا كعب قال يا أمير المؤمنين ان جهنم لتزفر يوم القيامة زفرة
لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل الا خثر جائسا على ركبته ويقول رب ننسى قضى لأسألك
اليوم غير نفسي وقال لكعب الاحبار أيضا اذا كان يوم القيامة جمع الله الأولين والآخرين
في صعيد واحد ونزلت الملائكة فصارت صفوفا فيقول يا جبريل اتفتي بجهنم فتأتين بها جبريل
تقادب سبعين ألف زمام حتى اذا كانت من الخلائق على قدمائة عام زفرت زفرة طارت لها
أنفذة الخلائق ثم زفرت ثانية فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل الا خثر ركبته ثم تفر الثالثة
فبلغ القلوب الحناجر وتفرع العقول فيفرع كل امرئ الى عمله حتى ان ابراهيم الخليل يقول
بجملتي لأسألك الانفسى ويقول موسى بما جاتي لأسألك الانفسى وان عيسى ليقول بما أكرمتني
لأسألك الانفسى لأسألك مريم التي ولدني وفي حديث انه صلى الله عليه وسلم قال يا جبريل مالي
لا أرى ميكايل ضاحكا قال ما ضحك ميكايل منذ خلقت النار وما جفت لي عين منذ خلقت
جهنم مخافة أن أعصى الله عز وجل فيجعلني فيها * وبكى عبد الله بن رواحة يوما فقبل له
ما ييكلك قال أنبأني الله اني وارد النار ولم يبتني أني خارج منها فاذا كانت هذه حالة الملائكة
والانبياء والصحابه وهم المطهرون من الادناس وهذا النزاع جهنم من النار فكيف هانت عند
ذلك المدعى المغربي ورسولت له نفسه أن خيمته تطفئ جهنم وانه يقطع لنفسه فضلا عن غيره بالتحاة
وهي ليست الا المشرة الذين بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ووع ذلك كان عندهم
من الخوف ما اقتضى أن يقول الصديق وهو أكبرهم لبتني كنت شعرة في صدر مؤمن وأن يقول
عمر الويل لعمران لم يغفر له وفي حديث من قال اني في الجنة فهو في النار ولست انعني بالخوف رقة
النساء فتبكي ساعة ثم تترك العمل وانما تريد خوفا يسكن القلب حتى يجمع صاحبه عن المعاصي
ويحمله على ملازمة الطاعة فهذا هو الخوف النافع لا خوف الخبي الذي اذا سمعوا ما يقتضى
الخوف مما أمر وغيره لم يزيدوا على أن يقولوا يا رب سلم نعوذ بالله وهم مع ذلك مصرون على القبائح
والشيطان يستخر بهم كما تستخر أنت بمن وأيته وقد قصد سبع ضار وهو الى جانب حسن منيع
بإيه مقفوح له فلم يفرع اليه وانما اقتصر على رب سلم حتى جاءه السبع فأكاه * روى البخاري
في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم قال كان رجل مسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبيته
اذا أنا مت فأحرقوني واطحنوني ثم ذروني في الريح فوالله لئن قدر الله علي أي لئن أراد تعذيبني
والتعبير بالقدره عن الارادة ساخ لعذبني عذابا ما عذبه أحد فلما مات فعل به ذلك فأمر الله

الارض فقال اجعي ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم قال ما حلك على ما صنعت قال يارب خشيتك
فغفر له وفي رواية مخالفتك * وفي صحيح البخاري أيضا قال عقبه لحذيفة ألا تتحدثنا بما سمعت من
النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول ان رجلا حضره الموت فلما أيس من الحياة أوصى أهله
اذمات فاجعوا الى حطبا كثيرا ثم أقروا ناراحسى اذا اكلت لحي وخلصت الى عظمي نخذوه
واطحنوه فذروني في يوم رابع فجمعه الله تعالى فقال لم فعلت قال خشيتك فغفر له قال عقبه
وأنا سمعته يقول وفسيه أيضا ان رجلا كان قبلكم أعطاه الله مالا فقتل لبنيمه لما حضرته الوفاة
أى أب كنت لكم قالوا خير أب قال فاني لم أعمل خيرا قط فاذا مت فأحرقوني ثم ابحقوني
ثم ذروني في يوم عاصف فقبلوا فجمعه الله تعالى فقال ما حلك على ذلك قال مخالفتك فلقاه برحمة

(الباب الاول في الكبائر الباطنة وما يتبعها)

وقدمتها لأنها أخطر ومرتكبها أذل العصاة وأحق ولأن معظمها أعم وقوعا وأسهل ارتكابا
وأمر يتنبوعا فقبلها يفتك انسان عن بعضها للتهاون في أداء فرضها فلذلك كانت العناية بهذا
القسم أولى وكان صرف عنان الشرك الى تلخيصه وتحريره أحق وأحرى ولقد قال بعض الأئمة
كبائر القلوب أعظم من كبائر الجوارح لأنها كلها توجب الفساد والظلم وتزيد كبار القلوب
بأنها تاتى كل الحسنات وتوالت شدايد العقوبات ولما ذكر بعض الأئمة الكبائر الباطنة وأصلها
الى أكرم من ستين قال والذم على هذه الكبائر أعظم من الذم على الزنا والسرقه والقتل وشرب
الخمر لعظم مفسدتها وسوء أثرها ودوامه فان آثارها تدوم بحيث تصير حال الشخص وهشة راسخة
في قلبه بخلاف آثار معاصي الجوارح فانها سريرة الزوال تجرد الأفعال مع التوبة والاستغفار
والحسنات الماحية والمصابب المكفرة ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين

* (الكبيرة الاولى الشرك الاكبر) *

أعاذنا الله منه بمنه وكرمه وختم لنا بالحسنى فى عاقبة بلائنا انه أكرم كريم وأرحم رحيم * اعلم
وفقنى الله وإياك لمرضاته وأجزل علينا هواطل جوده وسوابغ هباته أنه مر أن كلاما تعاريف
الكبيرة السابقة ظاهره انما هو تعريف للكبيرة المصاحبة للايمان فلذلك بدأ كثيرون فى تعدادها
بما يلى الكفر وهو القتل ولم تجر على ذلك لأن مقصودنا فى هذا الكتاب استيفاء الكلام على سائر
ما قيل انه كبيرة مع بيان مراتبها وما ورد فيها من الوعيد والتهديد ولما كان الكفر أعظم الذنوب
كان أحق بأن يسطر الكلام عليه وعلى أحكامه فقول قال الله تعالى ان الله لا يغفر أن يشركه
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال تعالى ان الشرك لظلم عظيم وقال تعالى انه من يشرك بالله فقد
حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من أنصار وفى الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ألا ينبئكم بأكبر الكبائر الاشرار بالله وعقوق الوالدين وكان يتكلمنا فجلس فقال
ألا وقول الزور والاشهاد الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وفى الحديث الصحيح أيضا
اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها الاشرار بالله * وروى أحمد والبخارى والترمذى

والنسائي الكبار الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس الحديث وأحمد والشيخان
 والترمذي والنسائي الكبار الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين إلا أن يشكم بأكبر
 الكبار قول الزور وكونه أكبرهق انما هو فيما لم يرد فيه ما يدل على أنه أكبر منها كالشرك
 والقتل والزنا وأبو داود والنسائي الكبار تنسح وأعظمهن اشراك بالله الحديث والطبراني
 اجتبوا الكبار السبع الشرك بالله الحديث والبزوان أكبر الكبار الاشراك بالله وعقوق
 الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفعل وأحمد والشيخان والترمذي إلا أن يشكم بأكبر الكبار
 الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقول الزور والطبراني الكبار تنسح الاشراك بالله الحديث
 وذكر منها الاعرابية بعد الهجرة وسيأتي ان شاء الله تعالى والخيار أكبر الكبار الاشراك
 بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور وأحمد والترمذي وابن حبان والحاكم
 ان من أكبر الكبار الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس وما خلف طاف بالله عين صبر
 فأدخل فيها جناح بعوضة الا جعلت نكته في قلبه الى يوم القيامة والطبراني من أكبر الكبار
 الشرك بالله واليمين الغموس والطبراني والحاكم والبيهقي إلا أن أوليا الله المصلون ومن
 يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله على عباده ويصوم رمضان ويحسب صومه يرى الله
 عليه حق ويؤتي رزقه ماله طيبة بهانفسه يحسبها ويحسب الكبار التي نهى الله عنها قبل
 يارسول الله كم الكبار قال هي تسع أعظمهن الاشراك بالله وقتل المؤمن بغير حق والفرار
 من الزحف وقذف المحصنة والسحر وأكل مال اليتيم وأكل الربا وعقوق الوالدين المسلمين
 واستحلال البيت الحرام قبلكم أحياء وأمواتا لا يموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبار ويقيم الصلاة
 ويؤتي الزكاة الا رافق محمد صلى الله عليه وسلم في محبوبه جنة أبوابها ماصاربع الذهب
 * وقال صلى الله عليه وسلم اذهب يا ابن الخطاب وفي رواية قم يا عرفناد في الناس انه لا يدخل
 الجنة الا المؤمنون رواه أحمد ومسلم والترمذي وقال حديث حسن صحيح * وقال صلى الله عليه
 وسلم يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان الجنة لا تجل الا المؤمن رواه أبو داود وقال صلى الله
 عليه وسلم يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة الا المؤمن وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر
 رواه البخاري وقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة الا من مسلمة رواه أحمد ومسلم وأبو داود
 وابن ماجه انه لا يدخل الجنة الا من مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر رواه أحمد
 والشيخان من بدل دينه فاقتلوه رواه أحمد والبخاري والاربعة من ارتد عن دينه فاقتلوه
 والطبراني أسلم وان كنت كارها والبخاري وأبو يعلى والضياء أمركم بثلاث وأنها كم عن ثلاث
 أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وان تعصوهما يحبل الله جمعاً ولا تفرقوا وتطيعوا
 لمن ولاة الله أمركم وأنها كم عن ثلاث قبل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال ورواه أبو نعيم
 * أيما رجل ارتد عن الاسلام فادعه اليه فان تاب فاقبل منه وان لم يتب فاضرب عنقه وإيما
 امرأة ارتدت عن الاسلام فادعها فان تابت فاقبل منها وان أبت فاسهروا والطبراني
 وظاهره أن المرأة المرتدة لا تقتل والاصح عندنا خلافه لعموم الخبر الصحيح من بدل دينه فاقتلوه

وروى البيهقي من بدل دينه أو رجح عن دينه فاقتلوه ولا تعدوا عباد الله بعذاب الله يعني النار
والطبراني من بدل دينه فاقتلوه ولا يقبل الله توبة عبد كفر بعد اسلامه أى مادام مصر على
كفره وابن حبان من رجح عن دينه فاقتلوه ولا تعدوا بعذاب الله أحد ايعنى النار والشافعي
والبيهقي من غير دينه فاضر بواعثه والطبراني من خالف دينه دين المسلمين فاضر بواعثه
واذا شهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فلا سبيل له الا أن يأتي شأفاً فقام عليه حده
(تنبيهات) منها بيان الشرك وذكره من أنواعه لكثرة وقوعها في الناس وعلى السنة
العامة من غير أن يعلموا أنها كذلك فاذا بان لهم بعضها فاعلمهم أن يجتنبوها لئلا تحبط أعمالهم
ويتخذوا في أعظم العذاب وأشد العقاب ومعرفة ذلك أمر مهم جداً فان من ارتكب مكفراً
تجب عليه جميع أعماله ويجب عليه قضاء الواجب منها عند جماعة من الأئمة كأبي حنيفة وقد
توسع أصحابه في المكفرات وعدوا منها جلا مستكثرة جداً بالغوا في ذلك أكثر من بقية أئمة
المذاهب مع قولهم بأن الردة تحبط الاعمال ويأت من ارتد بآت منه زوجته وحرمت عليه فجع
هذا التشديد العظيم بالغوا في الاتساع في المكفرات فعين على كل ذى مسكة من دينه أن
يعرف ما قالوه حتى يجتنبه ولا يقع فيه فيحبط عمله ويلزمه قضاءه وتبين زوجته هو لاء الأئمة بل
عند الشافعي رضي الله عنه ان الردة وان لم تحبط العمل لكنها تحبط ثوابه فلم يبق الخلاف
بينه وبين غيره الا في القضاء فقط والا كثرون وان لم يقلدوهم لكن الاستبراء للدين والنفس المأمور
به بوجوب الاحتياط ومراعاة الخلاف ما أمكن سيما في مثل هذا الباب الضيق الشديد الخرج
في الدنيا والآخرة بل لأشد منه ولذلك استوفيت جميع ما قالوه مما هو معتد وغير معتد عندهم
وما قاله غيرهم من بقية المذاهب في كتابي الا في ذكره أشير هنا الى جملة من ذلك ومن أراد
الاحاطة بجميع تلك الفروع فعليه بالكتاب المذكور * فن أنواع الكفر والشرك ان يعزم
الانسان عليه في زمن بعيد أو قريب أو يعلقه باللسان أو القلب على شيء ولو محالاً عقلياً فيما
يظهره ككفر حالاً أو يعتقد ما يوجب أو يفعل أو يتلذذ بما يدل عليه أو أصدر عن اعتقاد أو عناد
أو استهزاء كأن يعتقد قدم العالم ولو بالنوع أو نفي ما هو ثابت لله تعالى بالاجماع المعلوم من
الدين بالضرورة كأنكار أصل نحو عمله أو قدرته أو كونه يعلم الحزقي أو اثبات ما هو منفي عنه
كذلك كاللون أو أنه متصل بالعالم أو خارج عنه على ما في ذلك من نزاع وتفصيل حاصله ان
النقص اما ان يعتقد اتصاف الله عز وجل بتبارك وتعالى عنه به صريحاً ولازماً فالقول
كفر اجماعاً والثاني كذلك على خلاف فيه الاصح منه عندنا عدم الكفر فعمل أن نحو الجسم
أو الجوهرى لا يكفر بما يلزم من مقاله من النقص الا ان اعتقده أو صرح به وكان يسجد لمخلوق
كأنه من ان تدل قرينة ظاهرة على عذره ويأتى هذا القيد في كثير من المسائل الالتمية وفي
معنى ذلك كل من فعل فعلاً أجمع المسلمون على أنه لا يصدر الا من كفروا ان كان مصرحاً
بالاسلام كالمشي الى الكنائس مع أهلها بمنهم من الزناير وغيرها أو يلقى ورقة فيها شيء من قرآن
أو علم شرعى أو فيها اسم الله تعالى بل أو اسم نبي أو ملك في نجاسة قال بعضهم أو قدر طاهر كنى

أو مخطأ أو بصاق أو يطلع ذلك أو مسجد ابن جيس ولو من فواعفه أو يشك في نبوته حتى أجمع عليها
 لا كالخضر وخالد بن سنان أو في انزال كتاب كذلك كالتوراة أو الانجيل أو زبور داود
 أو صحف إبراهيم صلى الله عليه وسلم أو في آية من القرآن يجمع عليها كالعوذتين أو في تكفير
 كل قاتل قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة أو تكفير الصحابة أو في مكة أو الكعبة أو المسجد
 الحرام أو في صفة الحج أو هيئته المعروفة وكذا الصلاة والصوم أو في حكم يجمع عليه معلوم
 من الدين بالضرورة كتحريم المكس ومشروعية السنن كصلاة العيد أو استحلال محترما كذلك
 كالصلاة بغير وضوء وبخلافها مع نجاسة للخلاف فيها وكذا مسلم أو كافر ذمى ببلاد مسوغ
 شرعى بالنسبة لاعتقاده أو حرّم حلالا كالبيع والنكاح أو يقول عن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه
 كان أسوداً وتوفى قبل أن يلتجئ أو ليس بقرشى أو عربى أو أنسى لأن وصفه بغير صفة تكذيب
 له ويؤخذ منه أن كل صفة أجمعوا على ثبوتها لكونها كثرها كالأحزاب أو جزوز به ثمة نبى بعده
 أو قال لأدرى أهو الذى بعث بمكة ومات بالمدينة أو غيره أو النبوة مكتسبة أو أن زنتها يصل
 إليها بصفاء القلب أو الولي أفضل من النبي أو أنه يوحى إليه وإن لم يدع نبوة أو يدخل الجنة قبل
 موته أو يعيب نبينا صلى الله عليه وسلم ومثله غيره من الأنبياء والملائكة أو بلغناه ويسببه
 أو يستخف أو يستهزئ به أو يثني من أفعاله كحس الأصابع أو يلحق به نقصا في نفسه أو ونسبه
 أو دنيه أو فغله أو يعزّض بذلك أو يشبهه بشئ على طريق الأزرار أو التصغير لشأنه أو الغض
 منه أو تقي له مضرة أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم أو عيب في جهته العزيرة
 يستخف من الكلام وهجر ومنكر من القول وزور أو غيره بشئ مما جرى من البلاد والمحنة عليه
 أو غصه ببعض العوارض البشرية الجائرة والمعهودة لديه فيكفر بواحد مما ذكر أجماعا
 فيقتل ولا تقبل ثوبته عند أكثر العلماء وقد قتل خالد بن الوليد رضى الله عنه من قال له عند
 صاحبكم وعده هذه الكلمة تنقيصه صلى الله عليه وسلم أو يرضى بالكفر ولو ضمنا كان يشير
 على كافر بان لا يسلم وإن لم يستشره أو يقول له لفتى كلمة الإسلام فيؤخر كأن يقول خطيب
 أصبر حتى أفرغ من خطبتي بخلاف الدعاء نحو لا رزقه الله الايمان أو وثبة الله على الكفر أو سلبه
 عن فلان المسلم إن أراد تشديد الأمر عليه لا الرضا به أو سؤال الكفر لغيره لأنه رضا به أو يقول
 لمسلم يا كافر بلا تأويل لأنه سمي الإسلام ككفر أو يسخر باسم الله تعالى أو يسيه كان يصغره
 أو بأمره أو نهيته أو وعده أو وعيدته كان يقول لو أمرنى بكذالم أفضله أو لو جعل القبلة هنا
 ما صلبت إليها ولو أعطاني الجنة ما دخلتها استخفافا أو عمادا أو لو أخذنى بترك الصلاة مع ما بي
 من الشدة والمرض ظلمي أو قال ظالم لظالمه القائل هذا الظلم بتقدير الله أنا فعل بغير تقدير الله
 أو لو شهد عندى ملك أو نبى ما صدقته أو لو كان فلان نبيما آمنته به أو إن كان ما قاله النبي
 صدقا نجونا أو كفرا مكذبا لأن فيه تنقيصا لمرتبة النبوة أو قيل له قلم أظفارك فانه سنة فقال
 لأفعل وإن كان سنة استهزاء أو قال لأحول ولا قوة الا بالله لتغنى من جوع ومثلها في ذلك سائر
 الأذكار كما هو ظاهر أو المؤذن بكذب أو صوته كالجرس وأراد تشبيهه بما قوس الكفر

أو الاستخفاف بالأذان أو سمي الله على محرم كخمر استهزاء أو لأخاف القمامة استهزاء أيضا
 أو قال عن الله أنه لا يتبع السارق ناسبا العجز اليه أو تشبه بالعلماء أو الوعاظ أو المعين على هيئة
 مزوية بمحضرة جماعة حتى يضحكوا أو يلبسوا استخفافا أو قال قصعة ثريد من العلم استخفافا
 أيضا أو قال من استهزأه أو مات ولده ان شئت توفي مسلما أو كافرا أو أخذت ولدي فماتني
 لم تفعله أو قيل له يا كافر فقال نعم ناويا غير مجرد الاجابة أو تفتي كفرا ثم اسلما حتى يعطى دراهم
 مثلا أو تفتي حل ما لم يحل في زمن قط كالقتل أو الزنا أو الظلم أو نسب الله تعالى إلى الجور في التحريم
 أو ولدس زى كافر ميلاديه أو قال اليهود خير من المسلمين لا النصرانية خير من الجوسية إلا ان
 أراد حقيقتها أو قال لمن شئت كبير ارحمك الله لا نقل له هكذا فاصدا أنه غنى عن الرحمة أو أجل
 من أن يقال له ذلك أو قال قن لا أصلي فان الثواب يكون لمولاي على نظريه وواضح جهل أكثر
 الارقاء بما في ذلك من محظور فليس الكلام فيهم بل في عالم بالحكم الشرعي وحينئذ فلا نظريه
 أو قيل له ما الايمان فقال لا أدري استخفافا أو قال لزوجه أنت احب إلى من الله ورسول الله
 وأراد محبة التعظيم لا الميل كما أشار إليه شرح البخاري أو أنكرك محبة أبي بكر أو قذف عائشة
 رضى الله عنهم ما لانه مكذب للقرآن بخلاف غيرهما أو قال انه يتخلق فعل نفسه لا بالمعنى الذى
 تقولوا المعتزلة أو قال أنا الله ولو ما زاحا ولا أدري حقه بجدد اللواجبات أو قال الله يعلم اني فعلت
 كذا وهو كاذب فيه لتسمية الله سبحانه إلى الجهل أو قال استخفافا شبعت من القرآن أو الصلاة
 أو الذكر أو نحو ذلك أو أى شئ المحشر أو وجهنم أو أى شئ عملت وقد ارتكبت عصية أو أى شئ
 عمل بمجلس العلم وقد امر بحضوره أو لعنة الله على كل عالم ان لم يرد الاستغراق والالام بشرط
 استخفاف لشموله الانبياء والملائكة أو الذى فتوى عالم أو قال أى شئ هذا الشرع وقصد
 الاستخفاف أو قال فى حق فتيه هذا هو شئ مستخفنا بالعلم أو قال الروح قديم أو قال اذا ظهرت
 الربوبية زالت العبودية وعنى بذلك رفع الاحكام أو انه فنى من صفاته الناسوتية إلى اللاهوتية
 أو ان صفاته تسدت بصفات الحق أو انه يراه عيانا فى الدنيا أو يكلمه شداها أو انه يحل فى صورة
 حسنة أو انه أسقط عنه التكليف أو قال لغره دع العبادات الظاهرة الشان فى عمل الاسرار
 أو سماع الغناء من الدين أو انه يؤثر فى القلوب أكثر من القرآن أو العبد يصل إلى الله تعالى من
 غير طريق العبودية أو الروح من نور الله فاذا اتصل النور بالنور اتحد وبقيت فروع أخرى كثيرة
 ينته مع بسط الكلام عليها وعلى جميع ما مر بقبوده ومافيه من الخلاف والبحث ومع استيفاء
 جميع ما فى هذا الباب على المذاهب الاربعة بل واستيفاء جميع ما قيل بأنه كفر ولو على الاقوال
 الضعيفة فى كائى الاعلام بما قطع الاسلام وهو كتاب حافل لا يستغنى طالب علم عنه وممر أن من
 قال لا خيه المسلميا كافر كفر بشرطه وكذا من قال مطرنا بنحيم كذا امر يدا أن للنجم تأثيرا وخرج
 الطبرانى اذا قال الرجل لا خيه كافر فقد باه به أحدهما ان كان الذى قيل له كافرا فهو وكافر
 والارجع على من قال واخر ائطى والديلى وابن النجار ما شهد رجل على رجل بكفر الاباء بها
 أحدهما ان كان كافرا فهو كما قال وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه والطبرانى واليهيقي

مامن مسلمين الا ينهما ستر من الله فاذا قال أحدهما لصاحبه هجرا هتك ستر الله واذا قال يا كافر
 فقد كفر أحدهما والطبراني اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فهو كفته ولعن المؤمن قتلته
 وأبو داود وأبو عمار رجل مسلم كفر رجلا مسلما فان كان كافرا والا كان هو الكافر والنسائي وابن
 ماجه والحاكم من قال اني بري من الاسلام فان كان كاذبا فهو وكما قال وان كان صادقا لم يعد
 الى الاسلام مسلما والبخاري وغيره اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما والطبراني
 كثر وعان أهل لاله الا الله لا تكسروهم بذنب فن كفر أهل لاله الا الله فهو الى الكفر أقرب
 ومسلم والترمذي أياهما زفان لاخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ان كان كاذبا والابجعت عليه
 وابن حبان ما كفر رجل رجلا قط الا باء بها أحدهما ومسلم ما أنزل الله من السماء من بركة
 الا أو أصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون مطرنا بكوكب كذا وكذا
 وأجد ومسلم والنسائي أم تر واما قال ربكم قال ما أنعمت على عبادي من نعمة الا أصبح فريق
 منهم بها كافرين يقولون الكوكب والكوكب وأجد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي
 هل تدرون ماذا قال ربكم الله قال الله أصبح من عبادي مؤمن وكافر فأما من قال مطرنا بنوء
 كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب والشجر ازي لا تزال امتي في مسكة من دينها ما لم
 تنزلهم النجوم وأجد أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر فتالوا هذه رجة وقال بعضهم لقد
 صدقناؤه كذا وكذا ومنها من قوله تعالى ان الله لا يعفون ان يشركوا به ويفسر ما دون ذلك لمن
 يشاؤه يخص عموم قوله تعالى يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقطعوا من رجة الله ان
 الله يعفو الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم واللاتين جميعا يعلم ان الحق ما عليه أهل السنة
 والجماعة وهو ان الميت مؤمنا فاسما تحت المشيئة فان شاء تعالى عذبه كما يريد ثم ما له الى أن يعفو
 عنه فيخرجهم من النار وقد أسود فينغمس في نهر الحياة ثم يعوده له امر عظيم من الجلال والنضارة
 والحسن ثم يدخله الله الجنة ويعطيه ما أعده له بسابق ايمانه وقدمه من الاعمال الصالحات
 كما صرح بذلك كله حديث البخاري وغيره وان شاء الله تعالى عفا عنه ابتداء فسأحه
 وأرضى عنه خصما ثم يدخله الجنة مع الناجين وأما قول الخوارج ان مرتكب الكبيرة كافر
 وقول المعتزلة انه مخلد في النار حتما وانه لا يجوز العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع فهو من تقولهم
 واقترائهم على الله تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وقوله تعالى ومن يقتل
 مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما ما استحل على
 المستحل للمؤمن ان ذلك كفر فيكون المراد بالخلود حينئذ التأييد في النار كسائر الكفار وعلى
 غيره والخلود لا يستلزم التأييد كما تشهد به النصوص الشرعية والمواد اللغوية أي فهذا جزاؤه
 ان عذب والافقد يعفو تعالى عنه كما علم من قوله ويعفو ما دون ذلك لمن يشاؤه وقوله ان الله يعفو
 الذنوب جميعا وقول من قال لا توبة للقاتل مرادهم به الزجر والتسفير عن القتل والافنصوص
 الكتاب والسنة صريحة في أنه توبة كالكافر بل أولى وأما قول المرجئة لا يضر مع الايمان
 ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة فهو من اقترائهم أيضا على الله تعالى وما ورد مما قد يؤيد لم يرد به

ظاهره بدليل نصوص أخر قاطع برهانها واضح بيانها فيجب على كل مسلم ان يعتقد ان
 جماعة من عصاة المؤمنين يدخلون النار لما أن أنكار ذلك كفر اذ هو صريح في تكذيب
 النصوص القطعية الدالة على ذلك (ومنها) نقل امام الحرمين عن الاصوليين ان من نطق بكلمة
 لردة وزعم أنه أضر بتوربه كفر ظاهرا وباطنا وأقرهم على ذلك ومن حصل له وسوسة فتردد
 في الايمان أو الصانع أو تعرض لقلبه لنقص أو سب وهو كاره لذلك كراهة شديدة ولم يتدر على
 دفعه لم يكن عليه شيء ولا ثم بل هو من الشيطان فيستعين بالله على دفعه ولو كان من نفسه
 لما كرهه ذلك ابن عبد السلام وغيره (ومنها) لا يحصل الاسلام من كفر اصلي أو مرئد
 الانبطقة بالشهادتين وان كان مقرا باحدهما ولو أبدل الاله في أشهاد ان لاله الا الله الباري
 أو الرحمن أو الملك أو الرزاق جاز وكذا لو أبدل لاجمان فقال ما من اله إلا بغيرا وسوى أو عدا
 أو الجلالة بالحى الممت وهو غير طبايعي أو بالرحمن أو الباري أو من آمن به المسلمون أو من
 في السماء أو الملك أو الرزاق بخلاف ساكن السماء والفرق بينه وبين من في السماء ان الأول
 نص في الجهة المسيحية على الله تعالى عنها وعمما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا والقول
 بالجهة كفر عند كثيرين من العلماء فكيف يحصل الاسلام بما يستعمل على الكفر بخلاف
 من في السماء لانه ليس صريحا في ذلك اذ المراد من في السماء أمره وسلطانه ولانه موافق للفظ
 القرآن المؤقول عند الخلف والسلف فلا خلاف بينهم في ذلك خلافا للفرقة ضالة من الحنابلة
 وغيرهم وانما الخلاف بينهما في ان تعين ذلك التأويل ولا تصرف الظاهر اليه وهو مذهب الخلف
 أو تؤول اجمالا ولا تعين شيأ بل نفوض علم ذلك بعينه الى الله تعالى وهو مذهب السلف واختاره
 بعض الأئمة من المتأخرين واختار بعضهم تفصيلا في ذلك وهو ان تعين التأويل ان قرب
 من الظاهر وشهدت له قواعد اللغة والعريسة بالقبول كان أولى والا فالتفويض أولى
 ومن تأمل الآيات والاحاديث وجدها شاهدة للتأويل لان ظاهرها بدونه يوهم التناقض
 فوجب المصير اليه صونا عن ذلك الابهام ألا ترى الى قوله تعالى ثم استوى على العرش
 مع قوله ونحن أقرب اليه من حبل الوريد وهو معكم أينما كنتم ومع خبر لو أديتم حبلا
 لوقع على الله فأحد تلك النصوص يجب تأويله اذ لا يمكن أحدا أن يقول بنظواهر تلك
 النصوص جميعها واذا وجب تأويل بعضها وجب تأويل كلها اذ لا فائل بالفرق على ان الخلف
 لم ينفردوا بذلك بل أول جماعة من السلف كمالك وجعفر الصادق رضى الله عنهما وغيرهما
 والحاصل ان مذهب أهل الحق في هذه المسئلة ما قرنته وأنه يجب على كل أحد اعتقاده وانما
 يحصل ذلك بتزوية الله عز وجل وعلا عن كل نقص صريحا أو استلزاما بل وعن كل
 ما لا تنص فيه ولا كمال واعتقاده تعالى انما انصف بأكل الكمال المطلق في ذاته وارادته
 وأوصافه وأسمائه وسائر شؤنه وفعاله وأما الشهادة الثانية فيجوز ان يبدل محمدا فيها بأجد
 أو أبي القاسم والرسول بالنبي وبشترط ترتيب الشهادتين فلو قال أشهد أن محمدا رسول
 الله وأشهد أن لاله الا الله لم يسلم للموالاتة بينهم ما ولا النطق بهما بالعريسة لكن يشترط

فهم ما تلتفظ به ثم من كان كفره بانكار أصل رسالته صلى الله عليه وسلم كفاه الشهادة ان أو
 بتخصيصها بالعرب كالعيسوية اشتراط أن يقول رسول الله الى كافة الانس والجن واشارة
 الاخرس كالناطق ولا يحصل الاسلام بغير ما تر كقوله آمنت فقط أو آمنت بالذي لا اله غيره أو أنا
 مسلم أو أنا من أمة محمد أو أنا أحبه أو أنا من المسلمين أو مثلهم أو دينهم حق بخلاف قول من لم
 يكن قد دان بشي آمنت بالله أو آلمت لله أو والله خالقى أو ربى ثم اتى بالشهادة الاخرى فانه يصير
 مسلما ويندب أهركل من اسلم بالايان بالبعث وبشترط لنفع الاسلام فى الآخرة مع ما مر تصديق
 القلب بوحداية الله وكتبه ورسله واليوم الآخر فان آمن بذلك بان صدق به بقلبه ولم يلفظ
 بالشهادتين بلسانه مع القدرة فهو باق على كفره بخلاف النار أبدا كما نقل النووى عليه الاجماع
 لكن اعترض بأن فيه قولاً للائمة الاربعة ان ايمانه ينفعه وغايته انه مؤمن عاص وان تلفظ بهما
 بلسانه ولم يؤمن بقلبه فهو فى الآخرة كافر اجاعاً وأما فى الدنيا فيجبرى عليه أحكام المسلمين
 ظاهران تزوج مسلمة ثم صدق بقلبه لم يحل له حتى يجتهد النكاح بعد اسلامه (ومنها) مذهب
 أهل الحق ان الايمان لا يتفق عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستئصال قال تعالى فلم يك
 ينفعهم ايمانهم لما رواه بأسنانسة الله التى قد دخلت فى عباده وخسر هنالك ككافرون نعم يستثنى
 من ذلك قوم يؤمنون الله تعالى الأقوم يؤمنون لما آمنوا كشيء فنما عنهم عذاب الخزي فى الحياة
 الدنيا ومتعناهم الى حين بناء على ان الاستئناء متصل وان ايمانهم كان مندماً معاينة عذاب
 الاستئصال وهو قول عليه بعض المفسرين وعليه فوجه استئنائهم ان ذلك وقع كرامة
 وخصوصية لنبيهم فلا يقاس عليها الأترى ان نبينا صلى الله عليه وسلم قد أكرمته الله بحجة أبو به
 له حتى أمناه كما جاء فى حديث صححه القرطبي وابن ناصر الدين حافظ الشام وغيرهما فنفعهما
 الله تعالى بالايان بعد الموت على خلاف القاعدة اكرام الله به صلى الله عليه وسلم والخصوصيات
 لا يقاس عليها وانما راع بعضهم فى خبر احياء أبو به صلى الله عليه وسلم وأطال فيه بما رددته عليه
 فى الفتاوى وقد قال القرطبي وابن دحية وغيرهما لم تزل فضائله صلى الله عليه وسلم وخصائصه
 تتوالى وتتابع الى حين وفاته فيكون هذا مما فضله الله تعالى به وأكرمه وليس احياء وهما
 وايمانهم ما به متمتعاً عقلاً ولا سمعاً فقد احيى قبيل بنى اسرائيل حتى اخبر بقاتله وكان عيسى صلى الله
 عليه وسلم يحيى الموتى وكذلك نبينا صلى الله عليه وسلم احيى الله على يديه جماعة من الموتى وحينئذ
 فأى مانع من احيائهم ما بعد موتهم ما زيادة فى كرامته وفضيلته وقد صرح ان الله تعالى ردد عليه
 صلى الله عليه وسلم الشمس بعد غروبها حتى صلى على كرم الله وجهه العصر فكأ كرم يعود
 الشمس والوقت بعد فواته فكذلك أكرم يعود الحياة ووقت الايمان بعد فواته اكرامه أيضاً
 ولا ينافى ذلك قول بعض المفسرين ان ولا تستل عن أصحاب الجحيم نرات فى أبو به لان ذلك
 أعنى سبب نزولها لم يصح فيه شيء وعلى التزل فالمراد أصحاب الجحيم لولا اكرامك وخبر مسلم أبى
 وأبولك فى النار اما كان قبل علمه أو قاله تطميناً وارشاداً لذلك الاعرابى فانه تعبيراً قال أبولك
 فى النار وأخذ علماء الاممة ومجتهدوها الذين عليهم المعول من الآية الاولى أعنى قوله تعالى فلم يك

يتفهم ايمانهم لما رأوا بألسنا اجماعهم على كفر فرعون ورواه الترمذى في تفسيره في سورة
 يونس عليه السلام من طريقين وقال في احدهما حديث حسن وفي الاخرى حديث حسن
 غير صحيح وروى ابن عدى والطبرانى انه صلى الله عليه وسلم قال خلق الله يحيى بن زكريا في
 بطن أمته مؤمنا وخلق فرعون في بطن أمته كافرا وأما ما حكاه الله تعالى عنه في سورة يونس عز
 قائلا حتى اذا أدركه الغرق قال آمنت انه لا اله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل وأنا من المسلمين
 فهو لا يتفهمه بدليل قوله تعالى عقب ذلك آلا ن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وسبب ذلك
 مع انه كرر الايمان مرتين بناء على فتح أن وثلاثا بناء على كسرهما انه انما آمن عند نزول عذاب
 الاستئصال له ولقرمه والايان حينئذ غير نافع لما تقرروا أيضا فإيمانه انما كان تقليدا محضا
 بدليل قوله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل فكأنه اعترف بأنه لا يعرف الله وانما مع من بنى
 اسرائيل ان للعالم اله افان بذلك الاله الذى سمع بنى اسرائيل يقولون بوجوده فأمن به وهذا
 هو محض التقليد على انه كان دهر يانكرا الوجود الصانع ومنزل هذا الاعتقاد الخبيث البالغ
 نهاية التقيج والقبح والبعس لا يزول بتقليد محض بل لا بد فى مزيله من أن يكون برهانا قاطعا وعلى
 التنزل فلا بد فى اسلام الدهرى ونحوه من كان قد دان بشئ ان يقر بطلان ذلك الشئ الذى كفر
 به فلو قال آمنت بالذى لا اله غيره لم يك مسلما كما مر وفرعون لم يعترف بطلان ما كان كفر به من
 نفي الصانع والهيمه نفسه وقوله الا الذى آمنت به بنو اسرائيل لا يدري ما الذى أراد به فاذا
 صرح الأئمة فى آمنت بالذى لا اله غيره بأنه لا يحصل الايمان لاحتماله فكذا فيما قاله وعلى التنزل
 فالاجماع منعقد على ان الايمان بالله مع عدم الايمان برسول الله لا يصح فلو سلمنا ان فرعون آمن
 بالله ايمانا صحيحا هو لم يؤمن بموسى صلى الله عليه وسلم ولا تعرض له حينئذ أصلا فلم يكن ايمانه نافعا
 الا ترى ان الكافر لو قال الوفا من المرات أشهد ان لا اله الا الله الذى آمن به المسلمون لا يكون
 مؤمنا حتى يقول واشهد أن محمدا رسول الله فان قلت السحرة لم يعترضوا فى ايمانهم للايمان
 بموسى ومع ذلك قبل ايمانهم قلت ممنوع بل تعرضوا لذلك بقولهم آمنا برب العالمين رب موسى
 وهرون على ان ايمانهم حينئذ ايمان بمجزة موسى وهى العصا التى تلفقت ما صنعوا والايمان
 بالله مع الايمان بمجزة الرسول ايمان بالرسول فهم آمنوا بموسى صريحا بخلاف فرعون لم يؤمن
 به صريحا ولا اشارة بل ذكره بنى اسرائيل دون موسى مع انه الرسول الحق العارف بالاله وما
 يليق به والهادى الى طريقه فيه اشارة مما الى بقائه على كفره فان قلت قد صرح الامام
 القاضى عبد الصمد الحنفى فى تفسيره ان مذهب الصوفية ان الايمان يتمتع به ولو عند معيانية
 العذاب وهذا يدل على انه مذهب قديم لان القاضى المذكور وهو متقدم كان موجودا أوائل
 المائة الخامسة فى سنة ثلاثين وأربعمائة وقال الذهبى الحد الفاصل بين العلماء المتقدمين
 والمتأخرين برأس القرن الثالث وهو الثامنة واذا كان مذهب الصوفية ذاك فكيف ساغ
 الاجماع على كفر فرعون قلت لو سلمنا صحة ذلك عن الصوفية الذين هم من أهل الاجتهاد المعول
 عليهم حتى لا يعقد الاجماع مع مخالفتهم لم يرد ذلك علينا ولم يحتسب به ما قدمنا من اجماع الامة

على كفر فرعون لانه لم يحكم بكفره لاجل ايمانه عند الناس فحسب بل لما انضم اليه من أنه
لم يؤمن بالله ايمانا صحيحا وعلى التنزل فهو لم يؤمن بموسى أصلا فلا يرد ما حكي عن مذهب
الصوفية على ما قررنا فان قلت قد قال الامام العارف المحقق يحيى الدين بن العربي في فتوحاته
المكية بصحة الايمان عند الاضطراب وان فرعون مؤمن فانه قال ما حاصله لما حل الغرق بين
فرعون وبين اطماعه لجا الى الله تعالى والى ما أعطاه باطنه مما كان عليه من الدلة والافتقار
فقال آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل لرفع الاشكال كما قالت السحرة لما آمنت
آمنابرب العالمين وبموسى وهرون لرفع الارتياب وازاحة الاشكال ثم قال وأنا من المسلمين
نخاطبه بلسان العتب الآن أظهرت ما كنت قبل علمه وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين
في اتباعك فاليوم تصيبك فبشره قبل قبض روحه لتكون لمن خافك آية أي لتكون النجاة
علامة له اذا قال ما قلته كانت له النجاة مثل ما كانت لك اذا العذاب ما يتعاقب الا بظاهرك وقد
أريت الخلق نجاته من العذاب فكان ابتداء الغرق عذابا وصار الموت فيه شهادة خاصة كل
ذلك حتى لا يياس أحد من رحمة الله تعالى فانه لا يياس من روح الله الا القوم الكافرون
والاعمال بالخواتيم وأما قوله تعالى فلم يك يتقهم ايمانهم لما رأوا بأسنا فكلام محقق في غاية
الوضوح فان النافع هو الله فأتقهم الا الله وقوله تعالى سنة الله التي قد خلت في عباده يعني
الايمان عند رؤية البأس وانما قبض فرعون ولم يؤخر في أجله في حال ايمانه لئلا يرجع الى ما كان
عليه من الدعوى وأما قوله تعالى فأوردتهم النار فافيه نص انه يدخلهم معهم بل قال الله تعالى
أدخلوا آل فرعون ولم يقل أدخلوا فرعون ورحمة الله أوسع من حيث ان لا يقبل ايمان المضطر
وأى اضطراب اعظم من اضطراب فرعون في حال الغرق والله تعالى يقول آمن يجب المضطر اذا
دعاه ويكشف السوء فقرن للمضطر اذا دعاه الاجابة وكشف السوء منه فلم يكن عذابه أكثر من
الغرق في الماء انتهى كلامه فهل هذا الكلام مقرر أو هو دود فواجبه رده قلت ليس هذا
الكلام مقرر وان كان مقتد جلاله فانه فان العصمة ليست الا للانبيا ولقد قال مالك رضي
الله عنه وغيره ما من أحد الا مأخوذ من قوله وهو دود وعليه الا صاحب هذا القبر يعني النبي
صلى الله عليه وسلم على انه قد تنقل عن بعض كتب ذلك الامام انه صرح فيها بأن فرعون مع
هامان وقارون في النار واذ اختلف كلام امام فيؤخذ منه بما وافق الأدلة الظاهرة ويعرض عما
خالفها بل قد مر ذلك ان الآيات وحديث الترمذي الصحيح صريحان في بطلان الايمان عند البأس
فلا يلتفت بعد ذلك الى ما مر من تأويل فلم يك يتقهم ايمانهم بان النافع هو الله وأيضا فما يطل
هذا التأويل ان اصطلاح القرآن والسنة اضافة الاشياء الى أسبابها فاذا قيل لا يتق الايمان
فليس معناه الشرعي الا الحسبكم عليه بأنه باطل لا يعتد به وأي معنى مستوع له هذا القائل
ان يخص نفع الله به هذه الحالة التي هي حالة وقوع العذاب مع النظر الى ما هو الواقع الحق من
ان الله هو النافع حقيقة في كل وقت ولو تقههم الله لما استأصلهم بالعذاب وقوله تعالى وخسر
هنالك الكافرون دليل واضح على ان المراد بلم يك يتقهم ايمانهم بانهم باقون مع ذلك الايمان

على الكفر وكفى بتفسير أئمة الصحابة والتابعين فمن بعدهم الموافق للعديد الصحيح والاجماع
 السابقين الآية بما يوافق ما ذكرناه واذا ثبت وانضح انه لا يصح ايمان اليأس ثبت ان ايمان فرعون
 لا يصح على اثنائهما تناولوا قلنا بصحة ايمان اليأس فالآية دالة على انه لا يصح ايمانه أيضا لعدم
 ايمانه بموسى وهرون صلى الله عليهم ما وسلم بخلاف الصحرة ومن تأمل صبغة ايمانه مع صبغة
 ايمانهم المحكيين عنهما في القرآن علم اتضاح ما بين الايمانين فلا يصح الى قياس أحدهما على
 الآخر وقوله انه لجأ الى ما أعطاه باطنه مما كان عليه من الذلة والافتقار بحجب وأى ذلة واقترار
 كان عليه باطنه وهو ينكر بوبية رب الارباب ويعتقد انه الاله المطلق والرب الاكبر
 ويؤذى موسى ويكذبه ويعانده فهل هو في ذلك الاكلى جهل ومن ثم سماه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فرعون هذه الامة وتسايم ان باطنه كان عليه ما فأى تقع لهم ما مع عدم الايمان الصحيح
 وحل الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين على العتب في غاية البعد اذ لوصح اسلامه
 وايمانه اسكان الانسب بمقام الفضل الذي طمح اليه نظير الشيخ أن يقال له الا ان تقبلت وتكرمك
 لاستلزام صحة ايمانه رضا الحق عنه ومن وقع له ذلك الرضا الاكبر لا يقال له باعتبار رعايته مقام
 الفضل جوا بالايمانه الصحيح الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين لان كل أحده أدنى
 روية وسليقة يقطع بأن هذا الخطاب انما يخاطب به المغضوب عليه لا المرضي عنه وتخصيص
 وكنت من المفسدين بما مر بأباه هذا البيان الذي تقرر لانه اذا صح ايمانه محي عنه ما عساه
 وأفسده في أتباعه وغيرهم فكيف مع ذلك المحو العظيم بعاتب ويخاطب بذلك التائب المحض
 والتقريب الصرف والتوبيخ الحق فلم يكن هذا الاقامة أعظم فواميس الغضب عليه وتذكيره
 بشباحه التي قدمها واعلامه بأنها هي التي منعت عن النطق بالايمان الى آخره وق منه فلم ينفعه
 النطق به احينئذ سيما وهو ياق على تكذيبه برسوله وعناده لا ياتيه واعراضه عن جنابه وتخصيص
 الخبابة بالبدن أعظم واعدل شاهد على انه لم يرد به الا ما قاله المفسرون واطبق عليه المعتبرون من
 انهم لم يصدقوا بقره سيما مع دعواه الالهية وان مثله لا يوت فأتى بنجوة من الارض أى ربوة
 مرتفعة وعليه درع يعرف بها والعرب تطلق البدن على الدرع وكانت له درع يعرف بها
 ويؤيده القراءة الشاذة بأبدانك أى دروعك لانه كان يلبس كثيرا منها خوفا على نفسه أو رهو
 عريان لاشئ يستره وأنه بدن بلا روح ولا تنافيه القراءة المذكورة لانه عليه اجعل كل جزء من
 بدنه بدنا على حد شأبت منارقه وقرى شادا أيضا تخييك بالخاء المهمله أى تلقيك بنا حية مما يلي
 البحر قال المفسرون رماه الى جانب البحر كالثور ليكون لمن خلقه من بني اسرائيل وغيرهم علامة
 على ان مشله بمن يجبر وتكبر على الله لا بد وان يقضم ويؤخذ على غاية من الذلة والمهانة لينزجر
 الناس عن طريقته مع ما في تخصيصه من بين ساير قومه بالاشراج من الدلالة على باهر قدرة الله
 تعالى وصدق موسى فيما جاء به ثم ختم تعالى هذا المقام بقوله عز قائلوا ان كثيرا من الناس عن
 آياتنا لغافلون زجر الهذبة الامة الحمدية عن الاعراض عن الدلائل وبغنا لهم على التأمل فيها
 والاعتبار بها كما قال تعالى لقد كان في قصصهم عبرة لأولى الالباب (ومنها) دلت

الآيات والاحاديث على ان عذاب الكفار في جهنم دائم مؤبد وما ورد مما يخالف ذلك يجب
 تأويله فن ذلك قوله تعالى خالدين فيها مادامت السموات والارض الاما شاء ربك ان ربك فعال
 لما يريد فظاهره ان مدة عقابهم مساوية لمدة بقاء السموات والارض الاما شاء الله من هذه المدة
 فلا يكونون فيه خالدين فيها وقد اقره العلماء بنحو عشرين وجها يرجع بعضها الى حكمة التقييد
 بمدة دوام السموات والارض وبعضها الى حكمة الاستثناء ومعناه * فن الاول ان المراد سموات
 الجنة وأرضها اذ السماء كل ما علاك والارض كل ما استقرت عليه وكون الجنة والنار لهما
 سما وأرض بهذا الاعتبار امر قطعي لا يخفى على أحد فاندفع التنظير في هذا القول بأنه لا يجوز
 حمل ما في الآية عليه لانه غير معروف للمخاطبين أو سموات الدنيا وارضها وأجرى ذلك على
 عادات العرب في الاخبار عن دوام الشيء وتأيد بذلك ونحوه كقولهم لا أتيتك مادامت
 السموات والارض أو ما جن ليل وسال سليل أو ما اختلف الليل والنهار أو ما طما البحر أو ما قام
 الجبل لانه تعالى يخاطب العرب على عرفهم في كلامهم وهذه الانطاف في عرفهم تفيد الابد
 والدوام وعن ابن عباس ان جميع الاشياء الخالوقة أصلها من نور العرش وان السموات والارض
 في الآخرة ردتان الى النور الذي خلقا منه وهما دائمان ابدان نور العرش ثم هذا الجواب انما
 يحتاج اليه بناء على ان مفهوم التقييد بدوام السموات والارض انهم لا يقون في النار الا بقدر
 مدة دوامهما من حين ايجادهما الى اعدامهما ومنع بعضهم ذلك بأن المفهوم من الآية انهما
 متى كاتدا اتمين كان كونهم في النار باقيا وقضية ذلك انه كلما حصل الشرط وهو دوامهما
 حصل المشروط وهو بقاءهم في النار ولا يقتضي انه اذا عدم الشرط بعدم المشروط ونظيره
 أنك اذا قلت ان كان هذا انسانا فهو حيوان ثم قلت لكنه انسان أنتج انه حيوان أول ولكنه ليس
 هذا بانسان لم ينتج انه ليس بحيوان لان استثناء نقض المتدم عقيم فكذا هنا اذا قلنا مادامت
 عقابهم ثم قلنا لكن مادامت انهم لازم دوام عقابهم أول لكن مادامت بقية بلزم عدم دوام عقابهم لا يقال
 اذا دام عقابهم بقية أو عدمها فلا فائدة للتقييد بدوامهما لانا نقول بل فيه أعظم الفوائد وهو
 دلالة على بقاء ذلك العذاب دهر اذ اتمطو بلا يحيط العقل بقدر طول امتداده فأما انه
 هل لذلك العذاب آخرا لا فذلك يحصل من أدلة أخرى وهو الآيات المصرحة بتأيد خلودهم
 المستلزم انه لا آخر له * ومن الثاني انه استثناء من فيها لانهم يخرجون من النار الى الزمهرير
 والى شرب الحميم ثم يعودون فيها فهم خالدون فيها ابد الا في تلك الاوقات فانها وان كانت اوقات
 عذاب أيضا إلا انهم ليسوا حينئذ فيها حقيقة أو ان ما لن يعقل كالكهو اما طاب لكم من النساء
 حينئذ فيكون استثناء لعصاة المؤمنين من ضمير خالدين متصل بنا على شمول شقوا لهم أو منقطعاً
 بناء على عدم شموله لهم وهو الاظهر أو انه منقطع والاعمى سوى أى ما امتاسوى ماشاء ربك
 زيادة على ذلك وبقية أجوبه كثيرة اعرضت عنها البعد والاشافي ذلك ما رواه أحمد عن عبد الله
 ابن عمر وليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد وذلك بعد ما يلبثون فيها احقابا
 لان في سنده من قالوا فيه انه غير ثقة وصاحب كاذب كثيرة عظيمة نعم نقل غير واحد هذه المقالة

عن ابن مسعود وأبي هريرة قال ابن تيمية وهو قول عمر بن الخطاب وابن عباس وابن مسعود
 وأبي هريرة وأنس وذهب إليه الحسن البصري وجماد بن سلمة وبه قال علي بن طلحة والوالي وجماعة
 من المفسرين انتهى ويرد ما نقله عن الحسن قول غيره قال العلماء قال ثابت سألت الحسن عن
 هذا فأنكره والظاهر أن هؤلاء الذين ذكرهم لم يصح عنهم من ذلك شيء وعلى التنزل فعني كلامهم
 كما قاله العلماء ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين أما مواضع الكفار فهي ممتلئة بهم لا يخرجون
 عنها أبدا كما ذكره الله تعالى في آيات كثيرة وفي تفسير الفخر الرازي قال قوم أن عذاب الكفار
 منقطع وله نهاية واستدلوا بهذه الآية وبلائين فيها أحقبا وبأن معصية الظلم مساهمة فالعقاب
 عليهم بما لا يتناهى ظلم انتهى والجواب عن الآية متر وقوله تعالى أحقبا لا يقتضي أن له نهاية لما مر
 أن العرب يعبرون به وبخوه عن الدوام ولا ظلم في ذلك لأن الكافر كان عازما على الكفر مادام
 حيا فعوقب دائما فهو لم يعاقب بال دائم الأعلى دائم فلم يكن عذابه الاجزاء وفاقا واعلم أن التقيد
 والاستثناء في أهل الجنة ليس المراد بهم ما ظاهرهما بانفاق الكل لقوله تعالى غير مجذوذ وقول
 ينظر ما مر ويكفون المراد بما إذا جعلنا هاهنا معنى من أهل الاعراف وعصاة المؤمنين الذين لم
 يدخلوها الا بعد قال ابن زيد أخبرنا الله تعالى بالذي يشاء لاهل الجنة فقال عطاء غير مجذوذ أي
 مقطوع ولم يخبرنا بالذي يشاء لاهل النار * (خاتمة) * أخرج ابن ماجه انه صلى الله عليه وسلم قال
 للكعبة ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده حرمة
 المؤمن أعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وان يظن به الا خيرا وأجد والنسائي وابن حبان
 والحاكم من جاء يعبد الله لا يشرك به شيئا ويقوم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم رمضان ويتق
 الكبار فان له الجنة قالوا وما الكبار قال الاشرار بالله وقتل النفس المسلمة الحديث والنسائي
 وابن حبان والحاكم والبيهقي أن أزرع من آمن بي وأسلم وهاجر بييت في ريبس الجنة أي أسفلها
 وبيت في وسط الجنة وبيت في أعلى غرف الجنة فمن فعل ذلك لم يدع للغير مطلبا ولا من الشر ثم هربا
 يموت حيث شاء أن يموت وابن ماجه والحاكم من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده لا شريك
 له وأقام الصلاة وآتى الزكاة مات والله عنه راض وأجد ومسلم أن الله تعالى لا يظلم المؤمن
 حسنة يعطى عليها في الدنيا ويناب عليها في الآخرة وأما الكافر فيعطى بحسناته في الدنيا حتى اذا
 أفضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيرا والطبراني لا يقبل ايمان بلا عمل ولا عمل بلا ايمان
 والبخاري والترمذي اني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند وجلي يقول
 أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت أذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل أمثلك
 كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طغاهم ففهم من أجاب الرسول
 ومنهم من تركه فأنه هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد رسول من أجابك دخل
 الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل ما فيها وأبوء نعم ان الله تعالى يعذب
 الموحدين في جهنم بتدرنقصان أعمالهم ثم يردهم الى الجنة خلودا دائما أبدا بايمانهم وأجد
 وغيره طوبى لمن رأى وآمن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات وفي رواية للطيب السبي

ثلاث مرات والطبراني والحاكم أفصح من هدى الى الاسلام وكان عيشه كفافا وقنع به ومسلم
أما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله

* (الكبيرة الثانية الشرك الاصغر وهو الرياء) *

قد شهد بتجرى به الكتاب والسنة وان فقد عليه اجماع الامة أما الكتاب فنه قوله عز قائل الذين هم
يراؤون وقال تعالى والذين يكرون السيئات لهم عذاب شديد قال مجاهد هم أهل الرياء وقال
تعالى ولا يشرك به عبادة ربه أحد أي لا يرائي بعمله ومن ثم نزلت فيمن يطلب الاجر والحمد بعبادته
واعماله وقال تعالى انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا وأما السنة فنه ما رواه
أحمدان أخوف ما أخاف عليكم الشرك الاصغر الرياء يقول الله يوم القيامة اذا جرى الناس
بأعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤون في الدنيا انظروا هل تجدون عندهم جزاء والطبراني ان
أدنى الرياء شرك وأحب العبيد الى الله الاتقياء الامتخياء الاخفياء أي المبالغون في ستر
عبادتهم وتزيههم عن شوائب الاغراض الفانية والاخلاق الدينية الذين اذا نجاوا لم يفتقدوا
واذا شهدوا أي حضر والم يعرفوا أولئك أئمة الهدى ومصابيح الدجى والطبراني الشهوة الخفية
والرياء شرك وابن ماجه ان أخوف ما أخاف على أمتي الشرك بالله أما اني لست أقول يعبدون
شما ولا قرأوا ولا شنوا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية والترمذي الحكيم الشرك أخفى في أمتي
من ديب النمل على الصفا والحاكم الشرك أخفى ان يعمل الرجل لمكان الرجل والترمذي الحكيم
والحاكم وأبو نعيم الشرك أخفى في أمتي من ديب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وأذناه ان تحب
على شيء من الجور أو تبغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله قال الله
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والترمذي والحاكم ان الله اذا كان يوم القيامة
ينزل الى العباد أي يتجلى لهم تجليا منزها عن الحركة والانتقال وسائر لوازم الجهات والاجسام
لنقصي بينهم وكل أمة جاثية فأول من يدعى به رجل جمع القرآن ورجل قتل في سبيل الله ورجل
كثير المال فيقول الله للقارئ ألم أعلمك ما أنزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فاذا دعيت فيما علمت
قال كنت أقوم أنا الليل وأنا النهار فيقول الله له كذبت بل أردت ان يقال فلان قارئ فقد قيل
ذلك ويؤتى بصاحب المال فيقول الله له ألم أوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج الى أحد قال بلى يا رب
قال فما علمت فيما آتيتك قال كنت أصل الرحم وأنصدق فيقول الله له بل أردت ان يقال فلان
جواد فقد قيل ذلك ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له فيماذا قتلت فيقول أمرت بالجهاد
في سبيلك فقتلت حتى قتلت فيقول الله له كذبت ويقول الله له بل أردت ان يقال فلان جرى
أي شجاع فقد قيل ذلك بأباهريرة وأرثلك الثلاثة أقول خلق الله تسع مئة رجل استشهد فأتى به فترقه أي
وأحمد ومسلم والنسائي ان أول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد فأتى به فترقه أي
الله نعمته فعرفها قال فما علمت فيما قال فأتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك فأتلت
ليقال جرى فقد قيل ثم أمر به فذهب على وجهه حتى أتى في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ
القرآن فأتى به فترقه نعمته فعرفها قال فما علمت فيما قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن

قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أمر به
فمسح على وجهه حتى أتى في النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتى به
فعرّفه نعمته فقال خذا اعمت فيها قال ماتر كت من سبيل تحب ان ينفق فيها الأنفقت فيها قال
كذبت ولكنك فعلته ليقال هو جواد فقد قيل ثم أمر به فمسح على وجهه ثم أتى في النار
والحساکم أول الناس يدخل النار يوم القيامة ثلاثة نفر يؤتى بالرجل فيقول رب علمتني الكتاب
فقرأته آناه الليل والنهار رأيت ساعاتهم ما رجاء ثوابك فيقول كذبت انما كنت تصلى ليقال انك
قارئ مصل وقد قيل اذهبوا به الى النار ثم يؤتى بالآخر فيقول رب رزقتني ما لا فوصلت به الرحم
وتصدقته به على المساكين وحملت به ابن السبيل رجاء ثوابك وجنتك فيقال كذبت انما كنت
تصدق وتصل ليقال انه سمع جواد فقد قيل اذهبوا به الى النار ثم يجاء بالثالث فيقول رب خرجت
في سبيلك فقاتلت فيك غير مدبر رجاء ثوابك وجنتك فيقال كذبت انما كنت تقاول ليقال انك
جري وشجاع فقد قيل اذهبوا به الى النار والحساکم ثلاثة مهلكون عند الحساب جواد
وشجاع وعالم وأحمد والترمذي وابن ماجه اذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم لا ريب
فيه نادى مناد من كان أشرك في عمل عمله أحد الله فطلب ثوابه من عنده فان الله أغنى الشركاء
عن الشرك والطيب السبي وأحمد ان الله تعالى يقول أنا خير قسيم لمن أشرك بي من أشرك بي
شياً فان عمله قلبه وكثيره لشريكه الذي أشرك بي أنا عنه غنى ومسلم وابن ماجه
قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه اذا
كان يوم القيامة أتى بصحف محتومة فنصب بين يدي الله تعالى فيقول الله الملائكة اقبوا هذا
وألقوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما رأينا الاخيراً فيقول نعم لكن كان لغيري ولا أقبل اليوم
الاما بتني به وجهي وفي رواية اذا كان يوم القيامة يجاء بالاعمال في صحف محتومة فيقول الله عز
وجل اقبوا هذا وردوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما كتبنا الا ما عمل فيقول ان عمله كان لغيري
وجهي واتى لأقبل اليوم الاما كان لوجهي وفي أخرى لابن عساکر والدارقطني يجاء
يوم القيامة بصحف محتومة فنصب بين يدي الله عز وجل فيقول للملائكة القوا هذا وابقبوا
هذا فتقول الملائكة وعزتك ما رأينا الاخيراً فيقول وهو أعلم ان هذا كان لغيري لا أقبل اليوم
من العمل الاما كان بتني به وجهي وفي أخرى مرسله لان المباركة ان الملائكة يرفعون عمل
العبد من عباد الله يستكثرونه حتى يبلغوا به الى حيث شاء الله من سلطانه فيوحى الله اليهم
انكم حفظت على عمل عبدى وأنا رقيب على ما في نفسه ان عبدى هذا لم يتخلص لي في عمله فاجعلوه
في سجين ويصعدون بعمل العبد يستقلونه ويحرقونه حتى يبلغوا به الى حيث شاء الله من سلطانه
فيوحى اليهم انكم حفظت على عمل عبدى وأنا رقيب على نفسه ان عبدى هذا أخلص لي عمله
فاجعلوه في عليين وابن سعد اذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملاً غير الله فليطلب ثوابه
من عمله وابن ماجه ان الله يحب الابرار الاتقياء الاخفياء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا واذا
حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا ماصبح الهدى يحزجون من كل غيراء مظلة والبخاري في التاريخ

والترمذى وابن ماجه تعوذوا بالله من جب الحزن وادى جهنم تعوذ منه جهنم كل يوم اربع مائة
 مرة يدخله القراء المرأزن بأعمالهم وان أرفض القراء الى الله تعالى الذين يزورون الامراء وفي
 رواية للطبراني ان في جهنم لواديان تسمى عيبد جهنم من ذلك الوادي في كل يوم اربع مائة مرة أعد
 ذلك الوادي للمرأتين من أمة محمد لحامل كتاب الله تعالى وللمصدق في غير ذات الله وللحجاج الى
 بيت الله وللخارج في سبيل الله وأحمد ومسلم من سمع مع الله ومن رآه من رأى الله به ومن شق
 شق الله عليه يوم القيامة والعقبلي والديلمي أبغض العباد الى الله من كان ثوباه خيرا من عمله أن
 تكون ثوباه ثياب الانبياء وعمله عمل الجبارين وأبو عبد الرحمن السلمي في ستر الصوفية والديلمي
 احذر والشهريين الصوف والخزأشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى الناس أن فيه خيرا
 ولا خيره وأبو نعيم والديلمي ان الله حرم الجنة على كل مرأه والديلمي ان الارض لتعج الى الله
 من الذين يلبسون الصوف رياه وابن ماجه ربه صائم ليس له من صيامه الا الجوع ورب قائم ليس
 له من قيامه الا السهر وأحمد والطبراني والحاكم رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه
 من صيامه الجوع والعطش والديلمي ربيع الجنة يوجد من مسيرة خمسمائة عام ولا يجده من
 طلب الدنيا بعمل الآخرة والطبراني وأبو يعلى والبيهقي من أحسن الصلاة حيث يراه الناس ثم
 أسأها حيث يخلو فلك اسمائة استهان بهم اربه والطبراني من تزين بعمل الآخرة وهو لا يريد اولا
 بطلبها عن في السموات والارض وابن عسدي اذا تزين القوم بالآخرة وتبعه لوالا نيا فالدار
 ما وأهم والطبراني من رأى بالله لغير الله فقد برئ من الله والطبراني من قام مقام رياه وتبعه فإنه
 في مقت الله حتى يجلس وأحمد والترمذى وابن ماجه من برانى برانى الله ومن يسمع الله
 به وهو يتشديد الميم أى من يظهر عمله للناس رياه يسمع الله به أى يفضضه يوم القيامة ومعنى من
 رأى راي الله به أى من أظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك راي الله به
 أى أظهر سريره على رؤس الخلائق وأحمد والشيخان وأبو داود المتشبع بحلم يعط كل ابلس ثوبى
 زور والحكيم الترمذى الشرك فى أمى أخفى من ديب النمل على الصغافى على الحجر الاملس
 وأحمد والطبراني أيها الناس اتقوا الشرك فإنه أخفى من ديب النمل قالوا وكيف تتقيه
 يا رسول الله قال قولوا اللهم اننا نعوذ بك أن نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفر لك ما لا نعلمه وفي رواية
 أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يكرهى الله عنه الشرك فيكم أخفى من ديب النمل وسأ ذلك على
 شئى اذا فعلته اذهب عنك صغار الشرك وكباره تقول اللهم انى أعوذ بك أن اشرك بك وأنا أعلم
 واستغفر لك لما لا أعلم تقولها ثلاث مرات وفى أخرى عند الترمذى الحكيم عن ابن جريج بالغا
 يا أبكر الشرك فيكم أخفى من ديب النمل ان من الشرك أن يقول الرجل ماشاء الله وشئت ومن
 الشدة أن يقول الرجل لولا فلان لقتلنى فلان أفلا أدلك على ما يذهب الله عنك صغار الشرك
 وكباره تقول كل يوم ثلاث مرات اللهم انى أعوذ بك ان اشرك بك وأنا أعلم واستغفر لك لما لا أعلم
 واحمد والطبراني والحاكم وأبو نعيم والبيهقي اتخوف على أمى الشرك والشهوة الخفية قيل
 يا رسول الله اتشرك امة من بعدك قال نعم اما انهم لا يعبدون شمسا ولا قرا ولا حجرا ولا وثنا

ولكن يراون الناس بأعمالهم والشهوة الخفية أن يصبح احدهم صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيترك صومه وفي رواية يصبح العبد صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويندع صومه والدليل ان الرجل يعمل عملا سرا فيكتبه الله عنده سرا فلا يزال به الشيطان حتى يتكلم به فيجعي من السر ويكتب علانية فان عمادتكلم الثانية محي من السر والعلانية وكتب ربا والخطيب ان الله تعالى يقول أنا خير شريك فمن أشرك معي شيئا فهو وشريكي يأبى الله الناس أخلصوا أعمالكم لله فان الله لا يقبل من الأعمال الا ما أخلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم فانه للرحم وليس لله منه شيء وابوداود بسند صحيح من تعلم علما مما يتبع به وجه الله عز وجل لا يتعلمه الا لصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة اى ربحها الطبيب والطبراني ان أخوف ما أخاف عليكم الشرك الاضغر الربا يقال لمن يفعل ذلك اذا جاءه الناس بأعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراون فاطلبوا ذلك عندهم واجدوا الحاكم والبيهقي الأخرى كما هو أخوف عليكم عندي من المسخ الشرك الخفي ان يقوم الرجل يعمل لمكان الرجل والدليل اياكم ان تخلطوا طاعة الله تعالى بحب شاء العباد فحبطت أعمالكم والبيهقي ايها الناس اياكم وشرك السرا تراون يقوم الرجل فيصلي فيزين صلته جاهد المايرى من نظر الناس اليه فذلك شرك السرا تراون رواية له اياكم وشرك السرا تراون ان يتم ركوعها وسجودها ما يخطئه من الحدق والنظر فذلك شرك السرا تراون ويؤمنهم الشرك الخفي في أمتي من ديب الذر على الصنم وليس بين العبد والكفر الا ترك الصلاة وابن جرير والذباي قال الله عز وجل من عمل عملا أشرك فيه غيرى فهو له كراهة وانا اغنى عن الشركاء والبيهقي ما من عبدي يوم في الدنيا مقام خمسة ورياء الا سمع الله به على رؤس الخلائق يوم الجمعة أى يوم القيامة لان فيه الجمع الاعظم والدليل من تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك شانه الله عز وجل والحاكم من تهاى الناس بقوله واباسه وخالف ذلك في أعماله فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والطبراني وأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي من صلى وهو يرائى فقد أشرك ومن صام وهو يرائى فقد أشرك ومن تصدق وهو يرائى فقد أشرك وأحمد وابن سعد ويعقوب بن سفيان والبقوي وابن السكن والباوردي وابن منده وابن نافع والطبراني وأبو نعيم وسعيد بن منصور من قام بخطبة لا يلتسبها الا لربها وسمعة أو فقه الله يوم القيامة موقفا رياء وسمعة والطبراني وأبو نعيم من يسمع سمع يسمع الله به ومن يرائى يرائى الله به ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله لسانين من نار يوم القيامة والطبراني وأبو نعيم والبيهقي وابن عساكر وابن الجباري مؤمر بناس وفي رواية بفتنة أى جماعة من الناس يوم القيامة الى الجنة حتى اذا ذنوبها واستنشقا ربحها ونظر والى قصورها والى ما أعد الله لاهلها فيها نودوا أن اصرفوهم عنها لانصيب لهم فيها فوجعون بحسرة ما رجع الاقول والآخرون بمنزلها فاقبلوا ولو نزلوا دخلنا النار قبل أن تريا ما أرتبنا من ثوابك وما أعدت فيها الا واما ذلك كان أهون علينا قال ذلك أردت بكم بأشقياء كنتم اذا خلوتهم بارزتموني بالعظام واذ القيمت الناس لقيتموهم مخجبتين تراون الناس بأعمالكم خلاف ما نطروني من قلوبكم هيبت الناس ولم تهابوني وأجلبت الناس ولم تجلوني وتركتهم للناس

ولم تتركوا لي فالقوم أذيقكم العذاب مع ما حرمت من الثواب وفي رواية قال يوم أذيقكم ألم عذابي مع ما حرمتكم من جزيل نوابي وأبو نعيم لا يسمع الله من مسرع ولا من مرأه ولا من مراء ولا ولا العاب والديلي إذا كان يوم القيامة نادى مناد ليسمع أهل الجمع أين الذين كانوا يعبدون الناس قوموا وخذوا أجوركم عن علمته له فاني لأقبل عملا خالطه شيء من الدنيا وأهلها والذهب

سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما العبادة عند أقال صلى الله عليه وسلم أن لا تخدع الله قال وكيف يخدع الله قال أن تعمل بما أمرك الله ورسوله وتريد به غير وجهه الله فاتقوا الربا فإنه الشرك بالله وإن المرأى ينادي عليه يوم القيامة على رؤس الخلائق بأربعة أسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خسر ضل عمالك وبطل أجرك فلا خلاق أي نصيب لك اليوم فالتس أجرك ممن كنت له تعمل يا مخدع (وأما الاجماع) فهو واضح بعد ان علمت ما جاء فيه من تلك النصوص القطعية والاحاديث الصحيحة السنية ومن ثم تطابقت كلمات الائمة على ذمه وأطقت الامة على تحريمه وتعظيم ائمه وقد قال عمر رضي الله عنه لمن رآه يطأ طي رقبته يا صاحب الرقبة ارفع رقبته ليس الخشوع في الرقاب وإنما الخشوع في القلب ورأى أبو امامة رجلا يركب في المسجد في سجوده فقال أنت أنت لو كان هذا في بيتك وقال على كرم الله وجهه للمرأى ثلاث علامات يكسل اذا كان وحده وينشط اذا كان في الناس ويزيد في العمل اذا أفضى عليه وينتهز اذا ذم وقال يعطى العبد على نيته ما لا يعطى على عمله لأن النية لا رياء فيها وقال عبادة بن الصامت رضي الله عنه لمن قال أنا قائل بسبب في سبيل الله أريد وجهه الله وبجمدة الناس لاشئ لك لاشئ لك لاشئ لك ان الله تعالى يقول أنا أغنى الشركاء عن الشرك الحديث وقد ذم غيره واحدمن السلف من يقول هذا لوجه الله ووجهه فلان فان الله تعالى لا يشرك له وقال قتادة اذا راعى العبد يقول الله تعالى عبدى يستهزئ بي وقال ابراهيم بن ادهم رضي الله عنه ما صدق الله تعالى من أراد أن يستهزئ وقال الفضيل رضي الله عنه من أراد أن ينظر الى مرأه فلينظر الى وقال أيضا ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل لاجل الناس شرك والاخلاص أن يعافيك الله منه ما وقال بعض الحكماء مثل من يعمل رياء وسعة كمثل من ملا كيسه حصا ثم دخل السوق ليشتري به فاذا افتحه بين يدي البائع اقتضخ وضرب به وجهه فلم يحصل له به منفعة سوى قول الناس ما أملا كيسه ولا يعطى به شيئا فكذلك من عمل للربا والسعة لا منفعة له في عمله سوى مقالة الناس ولا ثواب له في الآخرة قال تعالى وقد منا الى ما عملوا من عمل فجعلنا هباء منثورا أي الاعمال التي قصد بها غير الله تعالى يبطل ثوابها لانها صارت كلها هباء المنثور وهو الغبار الذي يرى في شعاع الشمس * (تبيهات) * منها الربا مأخوذ من الرؤية والسمعة من السماع وحد الربا المذموم ارادة العامل بعبادته غير وجهه الله تعالى كأن يقصد اطلاع الناس على عبادته وكما له حتى يحصل له منهم نحو مال أو جاه أو نساء اما باظهار نحوول ومضفرة ونحو ثلث شعربذا ذهية وخفض صوت وغض جفن اياها ما شدته اجتهاده في العبادة وحزنه وقلة آكاه وعدم ميلاته بأمر نفسه لاشتغاله عنها بالاهم وتوالت صومه وسهره

واعراضه عن الدنيا وأهلها وما درى الخذول أنه حينئذ أقبح من أراذلهم كالمكاسين وقطاع
 السبيل وأمثالهم لانهم معترفون بذنوبهم لا غرور لهم في الدين بخلاف ذلك الخذول
 الممقوت واما باطهارزي الصالحين كاطراق الرأس في المشى والهدى في الحركة وابقاء أثر
 السجود على الوجه ولبس الصوف وخشن الثياب وتقصيرها وغير ذلك ايها ما أنه من العلماء
 والسادة الصوفية رضى الله عن محققهم وخذل مبطلهم مع الافلاس عن حقيقة العلم والتصوف
 بباطنه وما درى الخداع أن كل ما وصل اليه لاجل هذا التلبس حرام عليه قبوله فان قبله كان
 فاسقا لانه كل ما اموال الناس بالباطل واما بالوعظ والتذكير واطهار حفظ السنن واقاء المشايخ
 واتقان العلوم وغير ذلك من الطرق الكثيرة اذ الرياء بالتول كذبها وانواع لا تتحصروا بما يتصور
 تطويل أركان الصلاة وتحسينها واظهار التشبع فيها وكذلك الصوم والطبع وغيرهما
 من العبادات وأنواع الرياء بالاعمال لا تتحصروا بما أن المراتى من شدته حرصه على أحكام الرياء
 واتقانه يتألف ذلك بقوله في خلواته ليكون ذلك خلقا له في الملا للخوف من الله تعالى والجماع
 منه واما بالاصحاب والزائرين والمخالطين كمن يطلب من عالم أو أميراً وصالح ان يأتي اليه لزيارته
 ايها ما لرفعته وتبرك الا كبريه وكن يذكر أنه لقي شيوخا كثيرين اقتضوا رايهم وترفعوا بذلك على
 غيره فهذه جماع أبواب الرياء لاجل اثارها على طلب نحو الجاه والمنزلة واشتهار الصيت حتى
 تنطلق الاسن بالتناء عليه ويوجب الحطام من سائر الاتفاقيات (ومنها) حيث أطلق الرياء على
 لسان جملة الشرع فالمراد به المذموم الذي سرحه ثم ان لم يقصد غير الرياء فعبادته باطالة وليته
 لم يحصل له من السوء غير ذلك بل عليه عظيم الاثم ورفيع الذم كما علم تفصيل ذلك من الايات
 والاحاديث السابقة والمعنى في تحريمه وكونه كبيرة وشر كما مقتضيا للعن أن فيه استهزاء بالخلق
 تعالى كما مرّت الاشارة اليه في الاحاديث ومن ثم قال قتادة كما مرّت اذ ارادى العبد قال الله تعالى
 انظروا اليه كيف يستعزى بى ويوفضه ان أحد خدام الملك الثامنين في خدمته لو كان قاصدا
 بوقوفه فيهما ملاحظة أمة أو امرد للملك كان ذلك عند كل من له أدنى مسكة من عقل استهزاء
 بذلك الملك لانه لم يقصد تقربا اليه بوجه مع ايها انه على غاية من التقرب وحينئذ فاقى استهزاء
 واستهزاء يزيد على قصدك بعبادته بملك عاجز ان نفع نفسه من سائر الوجوه فضلا عنك
 ومع ذلك فقد صدق اياه متبرعا بعبادته بئى عن اعتقادك فيه انه أقدر على تحصيل اغراضك من
 الله فرفعت العبد الضعيف العاجز على مولاك القوى القادر ومن ثم كان الرياء من كبار الكبائر
 المهلكة ولهذا سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر وفيه أيضا تلبس على الخلق
 لايها مع لهم انه مخلص مطيع لله تعالى وهو بخلاف ذلك بل التلبس في الدنيا حرام أيضا حتى
 لو قضى دين انسان ليضيل اليه أو الى غيره انه متبرع حتى يعتقدوا معناه ثم به لما فيه من
 التلبس وبذلك القلوب بالخداع والمسكر (فان قلت) قد تفر وجه كون الرياء الشرك الاصغر
 فما وجه افتراقه من الشرك الاكبر (قلت) يتفرض ذلك بمثل هو ان المصلح حتى يقول الناس انه
 صالح مثلا يكون رياءه وسببا بعثاله على العمل لكنه في خلال ذلك العمل نارة يقصده تعظيم الله

تعالى وتارة لا تصد به شيئا وفي كل منهما لم يصد رمنه مكفر بخلاف الشرك الا كبرفانه لا يحصل
في هذا الا اذا قصد بالسجود مثلاً تعظيم غير الله تعالى فعلم ان المراد انما نشأ له ذلك الشرك
بواسطة أنه عظيم قدر الخلق عنده حتى جعله ذلك العظيم على أن يركع ويسجد فكان ذلك الخلق
هو العظيم بالسجود من ربه وهذا هو عين الشرك الخلق لا الخلق وذلك غاية الجهل ولا يتقدم عليه
الامن خدعه الشيطان وأوهم عنده ان العبد الضعيف العاجز يملك من معاشه ومنافعه
أكثر مما يملكه الله تعالى فلذلك عدل بوجهه وقصده اليهم من الله تعالى فأقبل يستقبل قلبه فيملكه
تعالى اليهم في الدنيا والاخرة كما مر في الاحاديث اذهبوا الى الذين كنتم ترأون فاطلبوا ذلك
عندهم وهم لا يملكون لانفسهم شيئا مما في الآخرة يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله
بقلب سليم يوم لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جازع من والده شيئاً وعد الله حق فلا تغزبنكم
الحياة الدنيا ولا يفترنكم بالله الغرور وقد يطلق الرياء على أمر مباح وهو طلب نحو الجاه والتوقير
بغير عبادة كان يصدر بزيئة لباسه الفناء عليه بالنظافة والجمالة ونحو ذلك وقس على ذلك ما أشبهه
من كل تجمل وتزين وتكرم لاجل الناس كالانفاق على الاغنياء لاني معرض العبادة والصدقة
بل ليتقال انه معنى ووجه عدم حرمة هذا النوع انه ليس فيه ما مر في المحرم من التلبس بالدين
والاستمزاز برب العالمين وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الخروج سوي عمامته وشعره ونظر
وجهه في المرأة فقالت عائشة رضي الله عنها أتفعل ذلك يا رسول الله فقال نعم ان الله يحب
من العبد ان يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم نعم هذا منه صلى الله عليه وسلم عبادة متأكدة لانه
ما مورب دعوة الخلق واسمالة قلوبهم ما أمكنه اذ لو سقط من أعينهم لاعرضوا عنه فلزمه
أن يظهر لهم محاسن أحواله لئلا يزدروه فيعرضوا عنه لامتداد أهين هامة الخلق الى الظواهر
دون السرر فهذا قصد صلى الله عليه وسلم وفيه قرينة أي قرينة ويجري ذلك في العلماء ونحوهم اذا
قصدوا بتسبين هياتهم نحو ذلك (ومنها) اختلف الغزالي وابن عبد السلام فيمن قصد به عمله الرياء
والعبادة فقال الغزالي ان غاب باعث الدنيا فلا ثواب له أو باعث الآخرة فله الثواب وان تساوى
تساوقاً فلا ثواب أيضاً وقال ابن عبد السلام لا ثواب مما لقا لا لاخبار السابقة كغير من عمل عملاً
أشرك فيه غيره فأنما منه بري هو للذي أشرك وأول الغزالي الحديث هل ما اذا استوى
القصدان أو كان قصد الرياء أرجح وصرح بكلام الغزالي ان الرياء ولو محرماً لا يمنع أصل الثواب
عنده اذا كان باعث العبادة أغلب ومن ثم قال لو كان اطلاع الناس من محامق وبانشاطه
ولو قد يترك العبادة ولو انفراد قصد الرياء لما أقدم فالذي نظنه والعلم عند الله تعالى انه لا يجب
أصل الثواب ولكنه يعاقب على مقدار قصد الرياء ويناب على مقدار قصد الثواب انتهى وقد
ينافيه قوله قبل ذلك اذا قصد الاجر والمجدة جميعاً في صدقته وصلاته فهو الشرك الذي ينقض
الاخلاص وقد ذكرنا حكمه في كتاب الاخلاص وما نقلناه عن سعيد بن المسيب وعبادة بن
الصامت رضي الله عنهم ما يدل على أنه لا ثواب له أصلاً انتهى وبهذا يترجح كلام ابن عبد السلام
والخلاص ان الذي يقبه ترجيحه في ذلك انه متى كان المصاحب لقصد العبادة رياءً مباحاً لم ينتقض

اسقاط ثوابها من أصله بل يناب على مقدار قصده العبادية وان ضعف أو بحر ما اقتضى سقوطه
من أصله كادلت عليه الاحاديث الكثيرة السابقة وقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره قد
لا يذكروا على ذلك لان قصده بقصد المحرم أو يجب سقوط الاجر فلم يبق له ذرة من خيرا فلم تشمله
الآية * واعلم ان العباد اذا عقد عبادته على الاخلاص ثم ورد عليه واراد الرياء فان كان بعد تمام
العمل لم يؤثر فيه لانه تم على الاخلاص فلا ينقطع علمه أثر ما طرأ ان لم يكلف اظهاره
والتحدث به فان تكلف ذلك قصد الرياء قال الغزالي فهذا يخوف وفي الآثار والاخبار ما يدل
على أنه يجب العمل وساق ذلك ثم استبعد أن يكون ذلك الطارئ مبطلًا لثواب العمل قال بل
الاقصى انه مثاب على عمله الذي انقضى وبما قب على امراته بطاعة الله ولو بعد فراغه منها
بخلاف ما لو تغير عقده الى الرياء في اثباته فانه يجب عليها بل يفسدها ان تمحض قصد الرياء فان لم
يتمحض لكتمه غاب حتى انعمر قصد القربة فيه فهذا يتردد في افساده للعبادة ومبطل للحرث
الهامي الى افساده والا حسن عندنا ان هذا القدر اذا لم يظهر أثره في العمل بل بقي العمل صادرا
عن باعث الدين وانما انضاف اليه سرور باطلاع فلا يفسد عليه لبقاء أصل النية الباعثة عليه
والحامله على اتمامه بخلاف ما لو عرض له ما لولا الناس لقطع صلته مثلا فانه يفسد ما فيه عيها
ان كانت فرضا والاشبار الواردة في الرياء محمولة على ما اذا لم يرد بالعمل الا لخلق وأما ما ورد
في الشركة فهو محمول على ما اذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب أو أغلب منه أما اذا كان
ضعيفا بالاضافة اليه فلا يجب بالكلمة ثواب العمل ولا ينبغي أن يفسد الصلاة ولو قارن الرياء
ابتداء عقد الصلاة مثلا واستقر الى ان سلم فلا خلاف أنه يقضى ولا يعتد بصلاته فان ندم عليه
أثناءها واستغفر فقالت فرقة هي لم تنعقد فيسئلتها وقالت فرقة يابغو جميع ما فعله الا تعزم قيمته
عليه وقالت فرقة لا يلزمه شيء بل يتم لان النظر الى الخواتيم كالموايد بالاخلاص وختم بالرياء
فان عمله يفسد والقولان الاخيران خارجان عن قياس الذم جدا خصوصا أولهما وكذا
القول بأنه اذا ختم بالاخلاص صح لان الرياء يقدر في النية والذي يستقيم على قياس الذم ان
يقال ان كان باعته هو مجرد الرياء في ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتنال الامر لم ينعقد
اقتناحه ولم يصح ما بعده لانه لم يجزم بالنية لانه انما تحرم لأجل الناس وان كان ثوبه نجسا
ولو كان وحده لم يصل أصله فان كان بجحمت انهم لو نفذوا صلى أيضا صلاة صحيحة الا أنه ظهر له
الرغبة في الحمد أيضا فاجتمع الباعثان فان كان في شحوصه فقد عصى باجابة باعث الرياء وأطاع
باجابة باعث الثواب فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فله ثواب بقدر
قصده الصريح وعقاب بقدر قصده الفاسد ولا يجب أحدهما الاخر وصلاة النافلة كالصدقة
فما ذكر ولا يمكن أن يقال صلته فاسدة ولا الاقتداء به باطل وان ظهر ان قصده الرياء واظهار
حسن قراءته تحسينا للطن بالمسلم أنه بقصد الثواب أيضا يتنوع فتحص باعته ذلك القصد
صلته والاقتداء به وان اقترن به قصدا آخر هو عاص به فان اجتمع الباعثان في فرضه وكل
لا يستقل وانما يحصل الابعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه فان استقل كل منهما

بجيت لو عدم باعث ال رياء ادى الفرض ولو عدم باعث الفرض انشاء صلاة للربا فهذا محل النظر
وهو محتمل جدا فيحتمل أن يقال الواجب صلاة خالصة لوجه الله تعالى ولم توجد وان يقال
الواجب امتثال الامر بباعث مستقل بنفسه وقد وجد فقران غيره به لا يسيغ سقوط الفرض
عنه كالوصلي في دار مغصوبة ولو كان ال رياء في نحو المبادرة الى الصلاة دون ذاتها قطع بصحتها لان
باعث أصل الصلاة من حيث انها صلاة لم يعارضه غيره وهذا في رياء باعث على العمل فاما مجرد
السرور باطلاع الناس اذ لم يبلغ أثره بحيث يؤثر في العمل فبعيد أن يفسد الصلاة فهذا ما زاه
لأنه بقانون الفقه والمسئلة عامضة من حيث ان الفقهاء لم يتعرضوا لها في الفقه والذين خضوا
فيها لم يلاحظوا قوانين الفقهاء بل جعلهم الحرص على توفية القلوب وطلب الاخلاص على
انساد العبادات بأدنى الخواطر وما ذكرناه هو القصد فيما زاه والعلم عند الله تعالى فيه انتهى
ومر آنفا ما يعلم به ما في بعضه (ومنها) «الربا» ينقسم الى درجات متفاوتة في القبح فأقبحها ال رياء
في الايمان وهو شأن المنافقين الذين أكثر الله من ذمهم في كتابه العزيز وتوعدهم بقوله عز قائلا
ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار وهو لا يقلوا من بعد زمن الصحابة تم أكثر من هو مثلهم في
القبح كالمعتقدين للبدع المكفرة كالكفار الحشر وأعلم الله تعالى بالجزئيات واعتقاد الاباحة
المطلقة مع اظهارهم خلاف ذلك فليس وراء قبح أحوال هؤلاء شيء ويلبس المرأون بأصول
العبادات الواجبة كان يعتمد تركها في الخلوة ويشغلها في الملاحف المذمومة وهذا أيضا عظيم
عند الله تعالى لانباته على غاية الجهل وأدائه الى أعلى أنواع القبح ويلبس المرأون بالنوافل كان
يعتاد ذلك فيها وحدها خوف الاستنقاص بعدم فعلها في الملا والياتار للكسل وعدم الرغبة في
توابعها في الخلوة ويلبس المرأون بأوصاف العبادات كتحسينها وإطالة أركانها وإظهار التشع
فيها واستكمال سائر كمالاتها في الملا والاقصاف في الخلوة على أدنى واجباتها خوف ايتار
ما ذكر في النوافل فهذا محظورا أيضا لان نية كالذي قبله تقديم المخلوق على الخالق وقد يكيد
الشیطان فاعاد فزين له أنه انما يفعل ذلك صيانة لهم عن الوقوع فيه ولو صدق لصان نفسه عن
فوات تلك الكمالات بما يفعل في خنوا نه فدات قرائن أحواله على ان باعث ذلك ليس الا النظر
الى الخلق وجاء محمدتهم لاصياتهم وللمرائي لاجله درجات أيضا فأقبحها أن يقصد التمكن
من معصية كمن يظهر الورع والزهد حتى يعرف به فيولى المناصب والوصايا وتودع عنده
الاموال أو يفوض اليه تفرقة الصدقات وقصده بكل ذلك الخيانة فيه ولكن يذكر أو يعظ أو يعلم
أو يتعلم للظفر بامرأة أو غلام ثم فهو لا أقبح المرائين عند الله تعالى لانهم جعلوا طاعة ربهم
سما الى معصيته ووصله الى فسدتهم ونسوا حقبتهم ويلبس من يتهم بمعصية أو خيانة فيظهر
الطاعة والصدقة قصد الدفع تلك التهمة ويلبس أن يقصد بانظهار عباداته وورعه
وتخشعه ونحو ذلك أن لا يحتمقرو ينظر اليه بعين النقص أو أن يستدن بجملة الصالحين
وفي الخلوة لا يفعل شيئا من ذلك ومن ذلك أن يترك اظهار المقطر في يوم بسن صومه خشية أن

يظن به أنه لا اعتناء له بالذوال فهذه أصول درجات الرياء ومراتب أصناف المرائين قال الغزالي
 وجب عليهم تحت مقت الله تعالى وغضبه وهو من أشد المهلكات * (ومنها) * ترقى الخبر أن من
 الرياء ما هو أخفى من ديب النمل وهذا هو الذي يزل فيه غفول العلماء فضلا عن العباد الجاهلاء
 بأفات النفوس وغوائل القلوب ويانه أن الرياء أما جلي وهو ما يجعل على العمل ريب عت
 عليه وأما خفي وهو ما لا يجعل عليه ولكنه يخفف شقته كن يعتاد التبعيد كل ليلة ويثقل عليه
 لكنه اذا نزل به ضيف أو اطلع عليه أحد نشط له وخف عليه ومع ذلك هو انما يعمل لله ولو لا
 رجاء الثواب لما صلى وأما رة ذلك أنه يتعبد وان لم يطلع عليه أحد وأخفى من هذا ما لا يجعل
 على تسهيل وتخفيف ومع ذلك عنده رياء كما في قلبه ككفون النار في الحجر لا يمكن الاطلاع
 عليه الا بالعلامات وأجلى علاماته أنه يسرته اطلاع الناس على طاعته وعبادته فرب تعبد مخلص
 في علمه بكرة الرياء ويذمه فلا يكون عنده منه شيء يجعل على العمل ابتداء ولادواما ولكنه اذا
 اطلع الناس عليه سره ذلك وارتاح له ورتح ذلك عن قلبه شدة العبادة عليه وهذا السرور يدل
 على رياء خفي اذ لو لا التفات القلب للناس لما ظهر سروره عند اطلاعهم فاطلاهم مع عدم
 كراهته له سر كما كان ساكنا وصار غداء للعرق الخفي من الرياء وحينئذ يعمل على تكلف سبب
 الاطلاع عليه ولو بالتهريض أو فتوه كإظهار التعول وخفض الصوت وبيس الشفتين وغلبة
 النعاس الدال على طول التهجيد وأخفى من ذلك أن يخفى بحيث لا يريد الاطلاع عليه ولا يسرته
 ولكنه يجب أن يبدأ بالسلام والتعظيم وأن يقابل بزيد البناء والمبادرة الى حوائجه وأن يسامح
 في معاملته وأن يوسع له المكان اذا أقبل ورتي قصر أحد في ذلك ثقل على قلبه اعظمة طاعته التي
 أخفاها عنده نفسه فكانت نفسه تطلب أن يحترم في مقابلتها حتى لو فرض أنهم لم تفعل تلك الطاعات
 لما كانت تطلب ذلك الاحترام ومهما لم يكن وجود الناعة كعدمها في كل ما يتعلق بالخلق لم يكن
 قد قنع بعلم الله تعالى ولم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء أخفى من ديب النمل قال الغزالي
 وكل ذلك يوشك أن يصبط الأجر ولا يسلم منه الا الصديقون وعن علي كرم الله وجهه أنه قال
 ان الله عز وجل يقول للقرآن يوم القيامة ألم يكن يرحص عليكم السعور ألم تكونوا تبدون بالسلام
 ألم تكن تقضى لكم الحوائج وفي الحديث لا أجر لكم قد استوفيت أجوركم ومن ثم لم يزل
 الخالصون خائفين من الرياء الخفي يشهدون ذلك في مخادعة الناس عن أعمالهم الصالحة
 يحرسون على أخفائها أعظم ما يحرس الناس على إخفاء فواحد منهم كل ذلك رجاء أن يحصل
 عملهم فيجازيهم الله في القيامة على ملا من الخلائق اذ علموا أن الله تعالى لا يقبل في القيامة الا
 الخالص وعلموا شدة حاجتهم وفاقتهم في القيامة وأن لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى الله قلب
 سليم ولا يجرى ولد عن والده ولا مولود عن والده ويشغل الصديقون بأنفسهم فيقول كل
 واحد منهم نفسي نفسي فضلا عن غيرهم وكل من وجد في نفسه فرأين اطلاع الصغار والمجانين
 واطلاع غيرهم على عباداته فعنده شوب من الرياء اذ لو علم أن الله هو المافع الضار القادر على
 كل شيء وغيره العاجز عن كل شيء لاستوى عنده الصغار وغيرهم ولم تتأثر نفسه بحضور

كبيرهم ولا صغيرهم وليس كل ثوب من الرياء مفسد للعمل ومحبط له بل السرور مما محمود بأن
يشهد أن الله اطعمهم عليه اظهارا لجليل أحواله ولطفه به فإنه في نفسه يسترطاعته ومعصيته
ثم الله تعالى يستر معصيته ويظهر طاعته ولا لطف أعظم من ستر القبيح واطهار الجليل فيكون
فرحه بجميل نظر الله له ولطفه به لا يحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم قل بفضل الله وبرحمته
فبذلك فليفرحوا أو يشهد أنه لما ستر قبيحه وأظهر جميله في الدنيا فكذلك يفعل معه في
الآخرة لخبر ما ستر الله على عبد ذنبا في الدنيا لاستره عليه في الآخرة أو بأن يظن رغبة المظلمين
على الاقتداء به في الطاعة فيتضاعف بذلك أجره فيكون له أجر العالين بما ظهر آخر أو أجر السر
بما قصد أولاد من اقتدى به في طاعة له مثل أجر المقتدين به من غير أن ينقص من أجورهم شيء
وتوقع ذلك جدير بأن ينشأ عنه السرور فإن ظهور مخيال الريح لذئوب جيب السرور لا محالة
أو بأن يفرح بكونه تعالى وفقه إلى سبب يحمدونه عليه ويحبونه لأجله ولم يجعلهم كجماعة
آخرين مذنبين هم زون بالمطيعين ويؤذونهم وعلامة هذا الفرح أن يكون فرحه بحمدهم
غيره كفرحه بحمدهم له واما مذموم وهو أن يكون فرحه لقيام منزلته في قلوبهم حتى يعظموه
ويكرموه ويقوموا به بقضاء حوائجهم وهذا ككروهم وبما تقرر علم أن في كتم العمل فائدة
الإخلاص والنجاة من الرياء وفي اظهاره فائدة الاقتداء وترغيب الناس في الخير ولكن فيه
آفة الرياء وقد أثنى الله على التسعين فقال عز قائل ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها
وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم لكن ممدوح الاسرار لسلامته من تلك الآفة العظيمة التي قل من
يسلم منها وقد ممدوح الاظهار فيما يتعدرا الاسرار فيه كالغزو والمج والجمعة والجمعة فالظاهر
المبادرة اليه واطهار الرغبة فيه للتعريض بشرط أن لا يكون فيه شائبة رياء والحاصل أنه متى
خلص العمل من تلك الشوائب ولم يمكن في اظهاره ان لا أحد فان كان فيه حمل للناس على
الاقتداء والتأسي به في فعله ذلك الخير والمبادرة اليه لكونه من العلماء والعلماء الذين تبادر
الكفاة إلى الاقتداء بهم فالظاهر أفضل لانه مقام الانبياء ووراثتهم ولا يخصون الا بالاكتمال
ولأن نفعه متعد ولقوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها
اليوم القيامة وان اختلف شرط من ذلك فالاسرار أفضل وعلى هذا التفصيل يحمل اطلاق من
أطلق أفضلية الاسرار نعم مرتبة الاظهار الناضل منزلة قدم للعباد والعلماء فانهم يشبهون
بالاقوياء في الاظهار ولا تقوى قلوبهم على الاخلاص فتحبط أجورهم بالرياء والتعطف لذلك
غامض وعلامة الحق فيه أن من قام به مع علمه من نفسه ان غيره لو قام به مثله من أقرانه لم يتأثر به
كان مخلصا وان لم يعلم من نفسه ذلك كان مراديا اذ لولا ملاحظة نظره للخلق لما أثر نفسه على
غيره مع علمه بكفائية غيره فليذكر العبد خدع النفس فانها خدوع والشيطان مترصد وحجب الجاه
على القلب غالب ولما تسلم الاعمال الظاهرة عن الآفات والاضطراب فالسلامة الاخفاء ومن
الاطهار التي تحدث بالعمل بعد فراغه بل هذا أشد خطرا من جهة أنه قد يجري على اللسان زيادة
أو مبالغة وللنفس لذة في اظهار الدعاوى وأهون من جهة أن الرياء لا يحبط ما مضى خالصا

واعلم أن كثير من رعايتهم كون الطاعات خوف الرياء وليس ذلك بمحمود مطلقاً فان الاعمال اما لازمة للبدن لاتتعلق بالغير ولا لذة في عينها كالصلاة والصوم والحج فان كان باعث الابتداء فيها رؤية الناس وحدها فهذا محض معصية فيجب تركه ولا رخصة فيها على هذه الكيفية وان كان باعث نية التقرب الى الله تعالى لكن عرض الرياء عند عقدها شرع فيها وجاهد نفسه في دفع ذلك العارض وكذا لو عرض في اثنائها فبدر نفسه للاخلاص قهراً حتى يتمها فان الشيطان يدعوك أو الى الترك فاذا عصيته وعزمت وشرعت دعالك للرياء فاذا أعرضت عنه وجاهدته الى أن فرغت ندمك حينئذ وقال لك أنت مرء لا ينفعك الله بهذا العمل شيئاً حتى تترك العود الى مثل ذلك العمل فيحصل غرضه منك فكن منه على حذر فانه لا مكر منه وألزم قلبك الحياء من الله تعالى اذ وجد فيك باعثاد نبياء على العمل فلم تتركه بل جاهدت نفسك في الاخلاص فيه ولم تغتر بما كابد عدوك وعدواً بيبك آدم صلى الله عليه وسلم واما متعلقة بالخلق وهذه تعظم فيها الآفات والاحطار فأعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التدريس والافتاء ثم اتقاق المال فمن لانتسليمه الدنيا ولا يستنزفه الطمع ولا تأخذه في الله لومة لائم وأعرض عن الدنيا وأهلها والارضية ومن فقد فيه شرط من ذلك فالولايات بأقسامها المذكورة عليه ضرر رأى ضرر فليمسك عنها ولا يغتر فان نفسه تسول له العدل فيها والقيام بحقوقها وعدم الميل الى شوائب الرياء والطمع فانها كاذبة في ذلك فليحذر منها فانه لا أذعندها من الحياء والولايات فربما حملتها محبة ذلك على هلاكها ومن ثم استأذن رجل عرضى الله عنه أن يعظ الناس اذ فرغ من صلاة الصبح فذعه فقال تمنعني من نصيح الناس فقال اخشى أن انتفخ حتى تبلغ الثريا فينبغي أن لا يغتر الانسان بما جاء في فضائل التدبير بالله والعلم لان خطره عظيم ولستأنا من احد ابتركة اذ ليس فيه نفسه آفة انما الآفة في اظهاره بالتصدي له وعظا واقراء ورافقاء ورواية ولا يترك التصدي له مادام يجدي نفسه باعتماد نبياء وان مزج بشيء من رياء بل تأمره به مع مجاهدة نفسه على الاخلاص والتفرغ عن خطرات الرياء فضلا عن شوائبها فالامور ثلاثة الولايات وهي أعظمها آفة فليتركها الضعفاء رؤسا والصلوات ونحوها فلا ينبغي أن يتركها الضعفاء ولا الاقوياء ولا يكتنن بجاهدون في دفع شوائب الرياء عنها والتصدي للعلوم وهي مرتبة وسطى بين تينك المرتبتين لكنهما بالولايات أشبه والى الآفات أقرب فالخدر منها في حق الضعفاء أسلم وبقيت مرتبة رابعة وهي جمع المال وانفاقه فمن العلماء من فضله على الاشتغال بالذكر والنوافل ومنهم من عكس والحق ان فيه آفات عظيمة كطلب الشناء واستجلاب القلوب وتميز النفس بالاغطاء فمن خلص من تلك الآفات فالجمع والانفاق له أفضل لما فيه من وصل المنقطعين وكفاية المستحقين والتقرب ببرهم الى رب العالمين ومن لم يخلص منها فالاولى له ملازمة العبادات واستقراغ الوسع فيما لها من الادب والمكملات ومن علامات اخلاص العالم في عمله انه لو ظهر من هو أحسن منه وعظا وأغز منه وعلما والناس له أشد قبولا وفرح به ولم يحسده نعم لا بأس بالغمطة وهو أن تمنى لنفسه مثل عمله وانه لو حضر

الاكابر مجلسه لم يتغير كلامه بل يكون ناظر للخلق كلهم بعين واحدة وأن لا يجب اتباع الناس له
 في الطرقات * (ومنها) * قد بان لك بما سبق من الآيات والاحاديث وكلام الأئمة أن الرياء محبب
 للأعمال وسبب للمقت عند الله واللعن والطرود وأنه من كبار المهلكات وما هذا وصفه بخير
 بأن يشمر كل موفق عن ساق الخلد في ازالته بالمجاهدة وتحمل المشاق الشديدة والمكابدة لقوة
 الشهوات اذ لا يتفك أحد عن الاحتياج لذلك الا من رزق قلبا سليما نقدا خالصا عن شوائب
 ملاحظة الأغراض والمخلوقين ومستغرقا دائما في شهود رب العالمين وقليل ما هم والافغالب
 الخلق انما طبع عليه اذ الصبي يتخلق ضعيف العقل يمتد اليه الخلق كثيرا الطمع فيهم فيرى
 بعضهم يتصنع لبعض فيغلب عليه حب التصنع بالضرورة ويتبرح ذلك في نفسه فاذا اكمل عقله
 ووفق لاتباع الحق رأى ذلك مرضاهم لساكا فاحتاج الى دواء يزيد وينقطع عروقه باستئصال
 أصوله من حب لذة المحمدة والجاه والطمع فيما بأيدي الناس وذلك الدواء النافع هو أن يعرض
 عن رغبته في كل ذلك لما فيه من المضرة وفوات صلاح القلب وحرمان التوفيق في الحال
 والمثلة الرفيعة في الآخرة والعقاب العظيم والمقت الشديد والخزي الظاهر حيث ينادى على
 رؤس الخلائق ويقال للمرائي يا فاجر يا عا دري امرأى أما استحييت اذا شربت بطاعة الله تعالى
 عرض الحياة الدنيا راقت قلوب العباد واستهزأت بنظر الله تعالى وطاعته وتحييت الى العباد
 بالتبغيض الى الله تعالى وتزينت لهم بالشين عند الله تعالى وتقربت اليهم بالبعد من الله تعالى
 ولو لم يكن في الرياء الا احباط العبادة واحدة كفي في شؤمه وضرره فقد يحتاج الانسان
 في الآخرة الى عبادة ترجحها كفة حسناته والاذهب به الى النار ومن طلب رضا الخلق
 في سخط الله تعالى سخط عليه وأسخطهم عليه أيضا على أن رضاهم غاية لا تدرك وما أرضى قوما
 الا أغضب آخرين ثم أى تعرض له في مدحهم وايناره على ذم الله وغضبه مع أن مدحهم لا يفيد
 نفعا ولا يذفع عنه ضررا وانما ذلك لله وحده فهو المستحق لان يقصد وحده اذ هو المضر للقلوب
 بالمنع والاعطاء فلا رازق ولا معطى ولا ضار ولا نافع الا هو عز وجل ولا يتخلوا الطامع في الخلق
 من الذل والخيبة أو من المنة والمهانة فكيف يترك ما عند الله تعالى بربا كاذب ووهب فاسد قد
 يصيب وقد يخطئ على أنهم لو اطاعوا على ما في قلبه من الرياء لطرده ومقتوه وذموه وأحرموه
 ومن نظر لذلك بعين البصيرة فترت رغبته في الخلق وأقبل على الصدق فهذا دواء على وثمر دواء
 عمل وهو أن يتعواذ اخفاء العبادات كاخفاء الفواش حتى يتقنع قلبه بعلم الله تعالى واطلاعه
 عليه ولا تنازعه نفسه الى طلب علم غير الله تعالى به ويكلف الاخفاء كذلك وان شق ابتداء
 لكن من صبر عليه مدة تا تكلف سقط عنه ثقله وأمدته الله تعالى فيه من فضله ما يكون سببا لرقبه
 ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم فمن العبد المجاهدة وقرع باب الكرم ومن الله
 تعالى الهداية والفتح ان الله لا يضيع أجر المحسنين وان تلك حسنة ايضا عنها وبوت من لذه أجر
 عظيما * (خاتمة في الاخلاص) * لما تكلمنا بحمد الله وتأيدته وامداده ومعونته وتوفيقه على
 هذه الكبيرة العظيمة وما يتعلق بها مما يحتاج الخلق اليه وبسطنا الكلام في ذلك بالنسبة لموضوع

الكتاب وان كان في نفسه بالنسبة الى اتساع كلام الناس في الرياء وتوابعه سيما الاحياء مختصرا
 جدا أردنا ان نغتم الكلام فيهم باذكري من الآيات والاحاديث الدالة على مدح الاخلاص
 وفتوح المخلصين وما أعد الله لهم ليكون ذلك باعثة للخلق على تحمى الاخلاص ومباعدة الرياء
 اذا الشياء لا تعرف كما لوضده الاباضد ادها قال تعالى وما أمر والالعبد والله مخلص له
 الدين حنفاء ويقوموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين التوبة وقال تعالى ان تحضوا ما في صدوركم
 أو تبدوه بعلمه الله أخرج الشيخان انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت
 هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها وامرأة ينكحها
 فهجرته الى ما هجر اليه وأخرج أيضا يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا يبدا من الارض
 يخسف بأولهم وآخرهم قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أم واقهم ومن
 ليس منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يعنون على نياتهم وأخرج أيضا ولكن جهاد ونية
 وأجرا أيضا سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل
 رياء أى ذلك يكون في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو
 في سبيل الله وفي نسخة فذلك في سبيل الله وأخرج الطبراني تبة المؤمن خير من عمله وعمل
 المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته فاذا عمل المؤمن عملا نارا في قلبه نور والترمذي الحكيم
 أفضل العمل النية الصادقة وابن المبارك ان الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة وأنى أن
 يعطى الآخرة على نية الدنيا والدليل النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة واخطيب النية
 الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد نيته تحرك العرش فيغفر له ومسلم العجب ان ناسا من
 أمتي يأتون البيت لرجل من قريش أى وهو المهدي قد لجأ بالبيت حتى اذا كانوا بالبيداء
 خسف بهم فيهم المستنصر والمجور وابن السبيل بهلكون مهلكا واحدا ويصدر من مصادر
 شتى يعثهم الله على نياتهم وأحمد والبخارى اذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان
 فيهم ثم يعثون على نياتهم وأخرج ابن ابى الدنيا والحاكم أخلص دينك يكفلك القليل من العمل
 والدارقطنى أخلصوا أعمالكم لله فان الله لا يقبل الا ما خصل له والدليل يا أيها الناس أخلصوا
 أعمالكم لله فان الله لا يقبل من الاعمال الا ما خصل له ولا تقولوا هذا لله وللرحم والطبراني ان
 الله عز وجل لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغى به وجهه والطبراني أخلصوا عبادة الله
 وأقيموا خشكم وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم وصوروا شهركم ورجوا بيت ربكم تدخلوا
 الجنة ربكم وابن عدى والدليل اعلم لوجه واحد أى لله وحده يكفيا الوجه كلهما وابن ماجه
 الاعمال كالوعاء اذا طاب أسفله طاب أعلاه وابن عساكر ان الاعمال بجواتبها كالوعاء اذا
 طاب أعلاه طاب أسفله واذا خبث أعلاه خبث أسفله وفي رواية صحيحة ان ما بقي من الدنيا بلاه
 وقتة انما مثل أعمال أحدكم كمثل الوعاء اذا طاب أعلاه طاب أسفله واذا خبث أعلاه خبث
 أسفله والنسائي ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا وابتغى به وجهه ومسلم وابن
 ماجه ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن انما ينظر الى قلوبكم واعمالكم وابن ماجه

قوله أسواقهم أى
 ما يسوقونه من خيل
 وابل وغيرها اه

ان العبد اذا صلى في العلانية فاحسن وصل في السر فاحسن قال الله تعالى هدا عبدي حقا
 والرافعي اذا صلى العبد في العلانية فأحسن وصل في السر فأحسن قال الله تبارك وتعالى
 أحسن عبدي وأبو يعلى تمام البر أن تعمل في السر عمل العلانية صلاة الرجل تطوعا حيث
 لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسا وعشرين وابن المبارك مر سلاطوني
 للعخلصين أولئك مصابيح الهدى تجلي عنهم كل قسمة ظلماء وابن حبان ما تقرب العبد الى الله
 بشئ أفنسل من سجود خفي وابن حبان ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعل بنفسك اذا
 خلوت وأبو نعيم من أخلص لله أربعين يوما ظهرت بناييح الحكمه من قلبه على لسانه
 وأبو داود من أراد منك أن لا يجول بينه وبين قلبه أحد فليفعل والدليل السر أفضل من
 العلانية والعلانية لمن أراد الاقتداء وفي رواية لمن أراد الاقتداء العلانية أفضل والبخاري
 وأبو يعلى وابن حبان والحاكم لو أن أحدكم يعمل في صحرة صماء ليس لها باب ولا كوة يخرج عمله
 كأنما كان والحاكم من أحسن ما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن أصلح
 سريره أصلح الله علانيته والطبراني ما أسر عبد سريرة الألبسة الله رداها ان خير الخبير
 وان شرافته وأبو نعيم من كانت له سريرة صالحة وسببه أظهر الله تعالى عليه منها ردا يعرف به
 والترمذي الحكيم والحاكم هل تدررون من المؤمن المؤمن من لا يموت حتى يلا الله مسامحة مما
 يجب ولو أن عبدا اتقى في جوف بيت الى سبعين بيتا على كل بيت باب من حديد ألبسه الله ردا
 عمله حتى يتحدث الناس به ويزيدون قالوا وكيف يزيدون قال ان التقى لو يستطيع أن يزيد
 في سره زاد وكذلك الفاجر يتحدث الناس بفجوره ويزيدون لانه لو يستطيع أن يزيد في فجوره
 زاد وابن جرير والذي نفس محمد بيده ما عمل أحد قط سرا الألبسة الله ردا علانيته ان خيرا
 فخير وان شرافته وسئل بعض الأئمة من المخلص فقال المخلص الذي يكتم حسنه ان يكتم
 سياته وسئل آخر ما غاية الاخلاص قال ان لا يحب سجدة الناس

* (الكبيرة الثالثة الغضب بالباطل والحدو والحسد) *

لما كانت هذه الثلاثة بينهما تلازم وترتب اذ الحسد من تتأجج الحدو والحدو من تتأجج الغضب
 كانت بمنزلة خصلة واحدة فذلك جمعته في ترجمة واحدة لان ذم كل يستلزم ذم الآخر اذ ذم
 الفرع وفرعه يستلزم ذم الاصل وأصله وبالعكس قال الله تعالى اذ جعل الذين كفروا في قلوبهم
 الحية حية الجاهلية فأنزله الله سكينة على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا
 احق بها وأهلها ذم الكفار بما تظاهر وابه من الحية الصادرة عن الغضب بالباطل ومدح
 المؤمنين بما أنزل الله عليهم من السكينة والطمأنينة الناشئة عنهم الزامهم كلمة التقوى وأنهم هم
 أهلها وأحق بها وقال تعالى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله وأخرج ابن عساکر
 الغضب من الشيطان والشيطان خلق من النار والماء يطفئ النار فاذا غضب أحدكم فليغتسل
 وابن أبي الدنيا وابن عساکر اجتنب الغضب وابن عدى اذا غضب أحدكم فقال أعوذ بالله سكن
 غضبه وأحمد اذا غضب أحدكم فليسكت والخراطي اذا غضبت فاجلس وأحمد وأبو داود

وابن حبان اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والافليضطجع وأبو
 الشيخ الغضب من الشيطان فاذا وجد أحدكم قائماً فليجلس وان وجدته جالساً فليضطجع
 والدليل اذا غضبت فاقعد فان لم يذهب عنك فاضطجع فانه سيذهب وابن أبي الدنيا أشدكم
 من غلب نفسه عند الغضب وأحلكم من غلبه القدرة وأجد وأبو داود ان الغضب من
 الشيطان والشيطان خلق من النار وانما تطغأ بالماء النار فاذا غضب أحدكم فليتوضأ وابن
 أبي الدنيا ان لهتم بابا لا يدخله الا من شق غيظه بعبصية الله والطبراني ألا أدلكم على أشدكم
 أم لككم لنفسه عند الغضب وابن أبي الدنيا مر سلا الخرق شوم والرفق بين والبراز
 سأحدثكم بأمر والناس وأخلاقهم الرجل يكون سريع الغضب سريع النسيء أي الرجوع
 فلا له ولا عليه كفافا والرجل بعيد الغضب سريع النسيء فذلك له ولا عليه والرجل يقتضي الذي له
 ويقتضي الذي عليه فذلك لاله ولا عليه والرجل يقتضي الذي له ولا يقتضي الذي عليه فذلك
 عليه ولاله وأجد الصرعة كل الصرعة التي يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره
 فيصرع غضبه وابن أبي الدنيا تحسبون أن الشدة في حمل الحجارة انما الشدة في أن عملي
 أحدكم عيظاً ثم يغلبه وأجد والشيطان ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند
 الغضب والعسكري ليس الشديد الذي يغلب الناس انما الشديد من يغلب نفسه عند الغضب
 وابن البخاريان الشديد ليس الذي يغلب ولكن الشديد من غلب نفسه والبيهقي هل تدرون
 ما الشديدان الشديد كل الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب تدرون ما القوب القوب الذي له
 الولد لم يقدم منهم شيئاً تدرون ما الصعلوك كل الصعلوك الرجل له المال لم يقدم منه شيئاً والترمذي
 الحكيم للنار باب لا يدخله الا من شق غيظه بسخط الله والطبراني من دفع غضبه دفع الله عنه
 عذابه ومن حفظ لسانه ستر الله عورته وأجد والبخاري والترمذي وأبو يعلى ان غير واحد من
 الصحابة قال يا رسول الله أوصني قال لا تغضب قال أوصني قال لا تغضب وفي رواية لا تغضب
 فان الغضب مفسدة وفي أخرى قلت يا رسول الله هنرني بعمل وأقل قال لا تغضب ثم أعاد عليه
 فقال لا تغضب وفي أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لي
 قولاً وأقل لعل أعقله قال لا تغضب فأعدت عليه مرتين كل ذلك يرجع الى لا تغضب والطبراني
 لا تغضب ولك الجنة والحكيم لا تغضب يا معاوية بن حيدة فان الغضب يفسد الايمان كما يفسد
 الصبر العسل والبيهقي وابن عساكر يا معاوية اياك والغضب فان الغضب يفسد الايمان
 كما يفسد الصبر العسل والحكيم الغضب ميسم من نار جهنم يضعه الله على نياط أحدكم ألا ترى
 أنه اذا غضب اجرت عينه واربد وجهه واتفتحت أوداجه والخرايط اياكم والبغضاء فانهم
 الخالقة والدليل قال الله تعالى من ذكرني حين يغضب ذكرته حين أغضب ولأحمقه فمن أحمق
 وابن شاهين يقول الله ابن آدم اذكرني حين تغضب أذكر له حين أغضب ولأحمق فمن أحمق
 والطبراني لو يقول أحدكم اذا غضب أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه غضبه وأجد
 والطبراني والسالماني لا علم لولا قالها هذا الغضبان لاذهبت الذي به من الغضب اللهم اتني

أعوذ بك من الشيطان الرجيم وأجد والحاكم اللهم مطفى الكبر ومكبر الصغير أطفئها عني
والخرأطى عن أمهاتى قولى اللهم رب النبي محمد اغفر لى ذنبى وأذهب غيظ قلبى وأجرنى من
مضلات الفتن وقال سليمان بن داود صلى الله على نبينا وعليهما وسلم يا رب العالمين كثرة الغضب
فإن كثرة الغضب تسخف فؤاد الرجل الحليم وقال عكرمة فى قوله تعالى وسيدا وحسورا
السيد الذى لا يغلبه الغضب وقال يحيى لعيسى صلى الله على نبينا وعليهما وسلم لا تغضب قال
يا أختى لا أستطيع أن لا أغضب إنما أنا بشر قال لآتين ما لا قال هذا عسى وقال الحسن بن آدم
كلما غضبت وثبت يوشك أن تنب وشبه تقع فى النار وعن ذى القرنين أنه لقي ملكا وقال له علمنى
علما أزداد به إيمانا ويقينا قال لا تغضب فإن الشيطان أقدر ما يكون على ابن آدم حين يغضب
فرد الغضب بالكظم وسكنه بالتؤدة والبال والمجمل فانك اذا عجلت أخطأت حظك وكن سهلا
بنا للقرىب وللبعيد ولا تكن جبارا عندنا وعن وهب بن منبه رضى الله عنه أن راهبا
فى صومعته أراد الشيطان أن يضلّه فمجزعته فناداه ليفتح له فسكت فقال ان ذهبت ندمت فسكت
فقال أنا المسيح فأجابه وقال ان كنت المسيح فما أصنع بك ألسنت قد أمرتنا بالعبادة والاجتهاد
ووعدتنا القيامة فلو جئتنا اليوم بغير ذلك لم تقبله منك فأخبر أنه الشيطان جاء ليضلّه فلم يستطع
ثم قال له سلنى عما شئت أخبرك قال ما أريد أن أسألك عن شئ قولى الشيطان بدبرا فقال له
الراهب ألسنت قال بلى قال أخبرنى أى أخلاق بنى آدم أعون لك عليهم قال الحدّة أن الرجل
إذا كان حديدا قلبناه كما يقبل الصبيان الكرة وقال جعفر بن محمد رضى الله عنهم ما الغضب
مفتاح كل شر وقال بعض الأنصار رأس الحق الحدّة وقائده الغضب ومن رضى بالجهل استغنى
عن الحلم والحلم زين ومنفعة والجهل شين ومضرة والسكوت عن جواب الاحق سعادة وقال
مجاهد قال ابليس ما أعجزنى بنو آدم فلن يعجزونى فى ثلاث اذا سكر أحدهم أخذنا بنجزامته
فقدناه حيث نشاء وعمل لنا بئسا واذنا غضب قال بما لا يعلم وعمل بما يندم واذنا بخل بما فى يده
منيناه بما لا يقدر عليه وقال ابن مسعود رضى الله عنه انظر والى حلم الرجل عند غضبه وأماته
عند طمعه وما علمك بحلمه اذا لم يغضب وما علمك بأماته اذا لم يطع وكتب عمر بن عبد العزيز الى
عامر لا تعاقب عند غضبك بل احبسه فاذا سكن غضبك عاقبه بقدر ذنبه ولا تجاوز به خمسة عشر
سوطا وأغظ له قرشى فأطرق طويلا ثم قال أردت ان يستغفرنى الشيطان لعز السلطان فأنا
منك اليوم ما ناله منى غدا وقال بعضهم أقل الناس غضبا عقلهم فان كان للدنيا كان دهاء
ومكر وان كان للآخرة كان علما وحكما كان عمر رضى الله عنه يقول فى خطبته أفلق من حفظ
من الهوى والطمع والغضب وقال بعضهم من أطاع شهوته وغضبه قاده الى النار وقال
الحسن من علامات المسلم قوة فى دين وحزم فى لين وإيمان فى يقين وعلم فى حلم وكيس فى رفق
واعطاء فى حق وقصد فى غنى وتجمل فى فاقة واحسان فى قدرة وصبر فى ثلّة لا يغلبه
الغضب ولا يتجمّع به الحجة ولا تغلبه شهوته ولا يفخجه بطنه ولا يستخفه حرصه ينصر المظلوم
ويرحم الضعيف ولا يبخل ولا يسدر ولا يسرف ولا يقتر بغيره اذا ظلم ويعفو عن الجاهل نفسه

منه في عناء والناس منه في رضاء وقال وهب للكفر أربع أركان الغضب والشهوة
والخلف والطمع ويؤيده أن بعض الصحابة جله الغضب على أن ارتد عن الإسلام ومات
كافراً فتأمل شر الغضب وما يحمل عليه وقال نبي لا يتابعه من يتكفل لي منكم أن لا يغضب
يكن خليفتي ومي في درجتي فقال شاب أنا فأعاد فقال ذلك الشاب أنا ووفى فلما مات
كان خليفته في منزلته وهو ذوالكفل سمي به لأنه تكفل نفسه أن لا يغضب ووفى به وقيل لأنه
تكفل بقيام الليل وصيام النهار ووفى به وأخرج البيهقي أن الله يطلع على عباده في ليلة
النصف من شعبان فيغفر للمستغفرين ويرحم المسترحمين ويؤخر أهل الحقد كما هم عليه وأخرج
أيضاً إذا كان ليلة النصف من شعبان اطلع الله إلى خلقه فيغفر للمؤمنين ويعلي للكافرين ويدع
أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه ومسلم تعرض الاعمال في كل جمعة رقة يوم الاثنين ويوم الخميس
فيغفر لكل عبد مؤمن الابدائه وبين أخيه شعبان فيقال انظر واذهبن حتى نبياً والطبراني
تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله الاما كان من مشاحنين أو فاطع
رحم وأجد وأبو داود والترمذي تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر فيها لكل
عبد لا يشرك بالله شيئاً الا رجل كانت بينه وبين أخيه شحنة فيقال انظر واذهبن حتى يصطلحا
وابن عساكر ان الاعمال تعرض يوم الخميس ويوم الجمعة فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً
الارجلين فانه يقول آخر واذهبن حتى يصطلحا والخطيب وابن عساكر ان اعمال العباد تعرض
على الله في كل اثنين وخميس فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً الابدائه وبين أخيه
شحنة والطبراني والخرائطي تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله
الذنوب الاما كان من مشاحنين أو فاطع رحم وابن زنجويه والطبراني تعرض أعمال بني آدم
كل يوم اثنين وخميس فيرحم المسترحمين ويغفر للمستغفرين ثم يذكر أهل الحقد بحقدهم
والشحنان وابن زنجويه وأبو داود والنسائي وابن حبان تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس
فيغفر الله فيها لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئاً الا رجل كانت بينه وبين أخيه شحنة فيقال
انظر واذهبن حتى يصطلحا وابن خزيمة والبيهقي ينزل الله أي أمره ورحمته إلى السماء الدنيا ليلة
النصف من شعبان فيغفر لكل مؤمن الا العاق والمشاحن والبرار وحسنه والدارقطني
والبيهقي ينزل الله إلى السماء الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر لكل مؤمن الا رجل مشرك
أو رجل في قلبه شحنة وابن زنجويه ينزل ربنا إلى السماء الدنيا ليلة النصف من شعبان فيغفر
لاهل الارض الا مشركاً ومشاحناً وابن حبان والطبراني وابن شاهين والبيهقي وابن عساكر
يطلع الله عز وجل إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا المشرك أو مشاحن
وأحمد والنسائي يطلع الله تعالى على خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لعباده الا اثنين
مشاحن أو فاتل نفس واخرج ابن ماجه الحسدياً كل الحسنات كما تأكل النار الحطب
والصدقة تطفى الخيطية كما يطفى الماء النار والصلاة نور المؤمن والصيام جنة أي سائر
ووقاية من النار وابن عساكر الحسدي في اثنين رجل آناه الله القرآن فقام به وأحل حلاله

وحرم حرامه ورجل آناه الله فالأفوسل به اقربا به ووجه وعمل بطاعة الله تعالى ان يكون مثله
 والديلى الحسد يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل وابن عدى اذا حسدتم فلا تغفوا واذا
 ظنتم فلا تحقوا واذا قاتلتم فامضوا وعلى الله فتوا كما وراودا ياك والحسد فان الحسد
 يا كل الحسنات كاتأكل النار الحطب وأجدو الترمذى والضمير ادب اليكم داء الام
 قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين لاحالقة الشعر والذى نفس مجديده لا تدخلوا
 الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أبشركم بشئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
 بينكم وابن مصرى الغل والحسد يا كلان الحسنات كاتأكل النار الحطب والطبراني ليس
 منى ذوحسد ولا نعمة ولا كهانة ولا امانه وابونعيم كل ابن آدم حسود ولا يضر حسد احسده
 ما لم يتكلم باللسان أو يعمل باليد وفي رواية كل ابن آدم حسود وبهض الناس في الحسد أفضل
 من بعض ولا يضر حسد احسده ما لم يتكلم باللسان أو يعمل باليد والطبراني لا يزال الناس
 بخير ما لم يتحاسدوا والحاكم والديلى ان ابليس يقول بغوا من بنى آدم البغي والحسد قاتلهما
 يعدلان عند الله الشرك وأجدو البخارى في الادب المفرد والترمذى وابن ماجه والحاكم
 وابن حبان ما من ذنب أجدد من أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في
 الآخرة من البغي وقطيعه الرحم وابن عدى وابن الصبار احذروا البغي فانه ليس من عقوبة
 هي أخطر من عقوبة البغي وابن لال لوبغى جبل على جبل لذلك الباغى منهم ما والترمذى
 وحسنه لا تظهر السماتة لاختك فعاقبه الله وفي رواية فبرحه الله ويتليك واليهى من
 أسوأ الناس منزلة من أذهب آخرته بدنيا غيره والبخارى في تاريخه ان أشد الناس ندامة يوم
 القيامة رجل باع آخرته بدنيا غيره وابن ماجه من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عبد
 أذهب آخرته بدنيا غيره وابن ماجه والطبراني ان من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبدا
 أذهب آخرته بدنيا غيره والسجزي اياكم والهوى فان الهوى يصم ويعمى والطبراني وأبونعيم
 ماتحت ظل سماء من الهى بعد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع وقال صلى الله عليه
 وسلم في النهى عن الحسد واسبابه وغرانه لا تتأغضوا ولا تتحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا
 وكونوا عباد الله اخوانا ولا يعجل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة رواه الشيخان وقال أنس
 رضى الله عنه كما جلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يطلع الآن من هذا الفج رجل من
 أهل الجنة فطلع رجل من الانصار تنطف لحيته من وضوئه وقد علق فعليه بيده الشمال فسلم فلما
 كان من الغد قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك فطلع ذلك الرجل بعينه مثل المرة الاولى
 فلما كان يوم الثالث قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل مقالته أيضا فطلع ذلك الرجل على مثل
 حاله الا قول فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم تبعه عبد الله بن عمرو بن العاصى رضى الله عنهما
 فقال عبد الله انى لاحيت أى خاصمت أبى فأقسمت أن لا أدخل عليه ثلاثا فان أردت أن تؤوبى
 اليك حتى تمضى الثلاث فقلت فقال نعم قال أنس وكان عبد الله يحدث أنه بات معه تلك الليل
 الثلاث فلم يره يقوم من الليل شيئا غير أنه اذا تعال بالتشديد أى استيقظ وتقلب على فراشه ذكر

الله تعالى وكبر ولا يقوم حتى تقوم الصلاة قال غير أني لم أجمعه يقول الاخير اقل المرات الثلاث
 وكدت احقر عمله فقلت يا عبد الله انه لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجرة ولمكني سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك أي عنك ثلاث مرات يطلع عليكم الآن رجل من أهل
 الجنة فطلعت أنت الثلاث المرات فأردت أن أرى اليك فأظنر ما علمك فأقتدي بك فلم أرك عملت
 كبير عمل فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هو الا ما رأيت فلما وليت
 دعائي وقال ما هو الا ما رأيت غير اني لا أجد لاحد من المسلمين في نفسي غشاً ولا أحسد أحد على
 خير أعطاه الله تعالى اياه فقال عبد الله هي التي بلغت بك رواه أحمد بإسناد على شرط الشيخين
 والنسائي بسند صحيح أيضاً أبو يعلى والبخاري بنحوه وسمى الرجل المهتم سعدا وقال في آخره فقال
 ما هو الا ما رأيت يا ابن أخي الا أني لم أبت ضاغئاً على مسلم أو كلمة نحوها زاد النسائي في روايته له
 والبيهقي والاصمائي فقال عبد الله هذه التي بلغت بك وهي التي لا نطق أي نحن على القيام بها
 ورواه البيهقي أيضاً عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنهم ما قال كما جالسنا عند رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال ليطلعن عليكم رجل من هذا الباب من أهل الجنة فجا سعد بن مالك
 فدخل منه قال البيهقي فذكر الحديث قال فقال عبد الله بن عمر وما أنا بالذي انتهى حتى آبايت
 هذا الرجل فأظنر عمله قال فذكر الحديث في دخوله عليه قال فناولني عباءة فاضطجعت عليها
 قريباً منه وجعلت أزهقه بعيني ليله كلما تعار سجد وكبر وهلل وجد حتى اذا كان في وجه
 الحجر قام فتوضأ ثم دخل المسجد ف صلى ثلثي عشرة ركعة باثنتي عشرة سورة من المفصل ليس من
 طوالة ولا من قصاره يدعو في كل ركعتين بعد التشهد ثلاث دعوات يقول اللهم ربنا
 آتتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقبنا عذاب النار اللهم اكفنا ما أهـ من أمر
 آخرتنا وديننا اللهم اننا نسألك من الخير كله وهو ذلك من الشر كله حتى اذا فرغ فذكر الحديث
 في استقلال عمله الى أن قال فقال أخذ مضجعي وليس في قلبي غير بكسر المجهمة أي حقد على أحد
 وفي حديث كاد الفقراء يكفون كفرة وكاد الحسد أن يغلب القدر وفي آخره يصيب أمتي داء
 الامم قالوا وما داء الامم قال الاشر والبطور والتكاثر والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد
 حتى يكون البغي ثم يكون الهرج وفي آخره خوف ما أخاف على أمتي أن يكفر بهم المال
 فيحسادون ويقتلون ثم قال صلى الله عليه وسلم استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل
 ذي نعمة محسود وفي آخره انعم الله اعداء قبل ومن أولئك قال الذين يحسدون الناس على
 ما آتاهم الله من فضله وفي آخره ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة قبل من هم بارسل
 الله قال الامراء بالجوور والعرب بالعصية والدهاقين بالتكبر والتجار بالخيانة وأهل الرستاق
 بالجهالة والعلماء بالحسد * وروى أن موسى صلى الله عليه وسلم علم على نينا وعلمه لما تعجل الى ربه
 عز وجل رأى في ظل العرش رجلاً فغضبته بكائه وقال ان هذا الكريم على ربه فسأل ربه عز وجل
 أن يجنزه باهم فلم يجزه باسمه وقال أحد ذلك من عمله ثلاث كان لا يحسد الناس على ما آتاهم
 الله من فضله وكان لا يعق والديه وكان لا يشي بالجميمة * وعن زكريا صلى الله عليه وسلم علم على نينا وعلمه

أنه قال قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمة منسخط لقضاي غير راض بقسمتي التي قسمت بين
 عبادي * وقال بعض السلف أول خطيئة عصي الله بها هي الحسد حسد ابليس آدم أن يسجد له
 فخمله الحسد على المعصية * ووعظ بعض الأئمة بعض الامراء فقال اياك والكبر فانه أول ذنب
 عصي الله تعالى به ثم قرأوا ذلكنا لله لا نكفركم والادم الآية واياك والحرس فانه أخرج
 آدم من الجنة أسكنه الله جنة عرضها السموات والارض يأكل فيها الا شجرة واحدة نجاه عنها
 فمن حرصه أكل منها فأخرج الله من الجنة ثم قرأوا اهبها طامنا جميعا الآية واياك والحسد
 فانه الذي حل ابن آدم على ان قتل أخاه حين حسده ثم قرأ وائل عليه السلام نبأ ابني آدم بالحق اذ قربا
 قربانا فقبل من أحدهما ولم يقبل من الآخر قال لاقتلته قال انما يقبل الله من المتقين
 وقيل كان السبب أيضا في قتله انه ان زوجته أخت القتال كانت أجل من زوجة القاتل أخت
 المقتول لان حواء ولدت لآدم عشرين بطنا في كل بطن اثنين ذكر وأنثى فكان آدم صلى الله
 وسلم على نينا وعليه يزوج أنثى كل بطن لذكر بطن آخر لا لذكر بطنها فلما رأى قايلا من زوجة
 أخيه هايل أجعل حسده عليها حتى قتله ومن جملة ما قاله لها أيضا واذا ذكر أصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاسكت واذا ذكر القدر فاسكت واذا ذكرت النجوم فاسكت * وكان بعض
 الصلحاء يجاس بجانب ملك ينصحه ويقول له أحسن الى المحسن باحسانه فان المسمى يستكفيه
 اساءته فحسده على قربه من الملك بعض الجهلة وأعمل الحيلة على قتله فسمى به للملك فقال له انه
 يزعم أنك أبلج وأماره ذلك أنك اذا قربت منه يضع يده على أنفه لك لا يشتم رائحة البخر فقال له
 انصرف حتى انظر فخرج فدعا الرجل لمنزله وأطعمه فوما فرج الرجل من عنده وجاء للملك
 وقال له مثل قوله السابق أحسن للمحسن كعادته فقال له الملك ادن مني فدنا منه فوضع يده على
 أنفه مخافة أن يشتم الملك منه رائحة الثوم فقال الملك في نفسه ما أرى فلانا الا قد صدق وكان
 الملك لا يكتب بخطه الا بجزارة واصله فكاتب له بخطه بعض عماله اذا أتاك صاحب كتابي هذا
 فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنًا وبعث به الى فأخذ الكتاب وخرج فلقبه الذي سعى به فقال
 ما هذا الكتاب فقال خط الملك لي بصله فقال له مني فقال هولك فأخذته ومضى الى العامل
 فقال العامل في كتابك أن اذبحك واسلخك فقال ان الكتاب ليس هو لي الله الله في أمرى حتى
 أراجع الملك قال ليس الكتاب الملك مر ارجعه فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنًا وبعث به ثم عاد
 الرجل الى الملك كعادته وقال مثل قوله فغضب الملك وقال ما فعل الكتاب فقال لقيني فلان
 فاستوهبه مني فدفعته له فقال الملك انه ذكر لي أنك تزعم أني أبلج قال ما قلت ذلك قال فلم
 وضعت يدي على أنفك وفيك قال أطعمني فوما فكرت أن تشمه قال صدقت ارجع الى مكانك
 فقد كفى المسمى اساءته فتأمل رحمة الله شوم الحسد وما جر اليه تعلم سر قوله صلى الله عليه وسلم
 في الحديث السابق لا تطهر الشمامة لا خبيك في عافية الله ويتليك * وقال ابن سيرين ما حدثت
 أحدا على شيء من أمر الدنيا لانه ان كان من أهل الجنة فكيف أحسده على الدنيا وهي مقبرة
 في الجنة وان كان من أهل النار فكيف أحسده على أمر الدنيا وهو يصير الى النار * وقال

أبو الدر داه رضى الله عنه ما أكثر عبد ذكر الموت الاقل فرحه وقل حسده * وقال معاوية رضى
الله عنه كل الناس أقدر على رضاه الاحاسد نعمة فانه لا يرضيه الا زوالها * وقال أعرابي ما رأيت
ظالما أشبه بمظلوم من حاسد انه يرى النعمة عليك نعمة عليه * وقال الحسن رضى الله عنه يا ابن آدم
لا تحسد أخاك فان كان الذى أعطاه الله لكرامته عليه فلا تحسد من أكرمه الله تعالى وان كان
لغير ذلك فلم تحسد من مصيره الى النار * وقال بعضهم الحاسد لا يزال من المجالس الاممية وذلا
ولا ينال من الملائكة الالمنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا ونعما ولا ينال عند النزاع
الاشدة وهو لا ينال عند الموقف الا فضيحة وهو انا ونكالا * (تنبيهات) * منها رضى أحاديث
الغضب السابقة ما يدل على ان الله تعالى خلق الغضب من نار وغرزه في الانسان وعجنه بطينته
فهما مقصد في غرض من أغراضه اشتملت فيه تلك النار الى أن يغلي منها دم قلبه ثم تتسرى بقيمة
عروق البدن فتتفع الى أعاليه كما يرتفع الماء المغلي فينصب الدم بعد ان يساطه الى الوجه
وتحمر الوجنة والعين والبشرة اصفاؤها تحمكي لون ما وراءها من حجرة الدم هذا ان استشعر
القدرة على من غضب عليه والا فان غضب على من قوته أشد من قوته وكان معه بأس من
الانتقام انقبض دمه من ظاهر جلده الى جوف قلبه وصار خوفه فيه فترلونه أو من مساويه
وشك في قدرته على الانتقام منه ترددمه بين الانقباض والانسباط فيحمر ويضفر ويضطرب
فسلم ان قوة الغضب محلها القلب وان معناه غلبان دمه لطلب الانتقام وان هذه القوة انما
توجه عند نورانها الى دفعه ووقبل وقوعه أو التشقى والانتقام بعده فالانتقام هولتها
ومسكها ثم ان التفریط فيها بانه داءها ووضعها مذموم جد الانعدام الحمية والغيرة حينئذ
ومن لا غيرة له ولا مروءة لا يتأهل لشي من أنواع الكمال بوجه من الوجوه لانه بالنسبة لبل
بحضرات الحيوان أشبه وهذا هو معنى قول الشافعى رضى الله عنه من استغضب فليرفض
فهو حمار ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان وقد وصف الله تعالى الصحابة رضوان الله عليهم
بالشدّة والحمية فقال تعالى أذلة على المؤمنين أذلة على الكافرين أشداء على الكفار رحماء بينهم
يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم وثورة الغيرة من ذلك قوله الا نعمة بما يؤتمن
من التعرض للعرم كالأخت والزوجة واحتمال الذل من الاخساء وصغر النفس وهذه كلها قابح
ومذموم ولو لم يكن من غيراتها الا قلة الغيرة وخنوثة الطبع وقد قال صلى الله عليه وسلم أنجبون
من غيرة سعداً ما أغبر منه والله أغبر منى ومن غيرته ان حرم الفواحش وأخرج احمد والشيخان
والترمذى لأحد أغبر من الله ولذات حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب اليه
المدح من الله ولذلك مدح نفسه ولا أحد أحب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك أنزل
الكتب وأرسل الرسل واليهي ان الغيرة من الايمان وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه
ان من الغيرة ما يجب الله تعالى ومنها ما يفيض الله وان من الخيلاء ما يجب الله ومنها ما يفيض
الله فأما الغيرة التي يجبها الله فالغيرة في الرية وأما الغيرة التي يفيضها الله فالغيرة في غير رية
وأما الخيلاء التي يجبها الله فاخيال الرجل في القتال واخياله عند الصدقة وأما الخيلاء التي

يغضب الله فاختيال الرجل في البغي والفخر والطبراني ان الله تعالى يحب من عباده الغيور ان
 الله تعالى يغار للمسلم فليغر والشيخان والترمذي ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وغيره
 الله ان يأتي المؤمن ما حرم الله عليه * واما الافراط في تلك القوة فهو مذموم جدا أيضا وذلك
 بأن يغلب عليه حتى يخرج عن سياسة العقل والدين ولا يثق له معها فكر ولا بصيرة ولا اختيار
 بل يصير في صورة المضطر اما الامور خلقية أو عادية أو مركبة منها بأن تكون فطرته مستعدة
 لسرعة الغضب أو يخاطب من يتجج به ويعتده كما لا وشيعة حتى يرمح مدحه عنده ومهما
 اشتدت نار الغضب واشتعلت أعنت صاحبه وأصمته عن كل موعظة بل لا تزيد الموعظة الا
 اشتعال الانطفاء نور عقده ومحوره حال بدخان الغضب الصاعد الى الدماغ الذي هو معدن الفكر
 وبما تعدي الى معادن الحس فيظلم بصره حتى لا يرى شيئا الا سوادا بل ربما زاد اشتعال ناره
 حتى تفي رطوبة القلب التي بها حياة فيموت صاحبه غيظا * ومن آثار هذا الغضب في الظاهر
 تغير اللون كما ترى وشدة رعدة الأطراف وخروج الافعال عن الانتظام واضطراب الحركة
 والكلام حتى يظهر الزبد على الاشداق وتشتد جرة الاحداق وتقلب المناخر وتستحيل الخلقة
 ولو يرى الغضبان في حال غضبه صورة نفسه لسكن غضبه حيا من قبح صورته لاستحالة خلقة
 وقبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فان الظاهر عنوان الباطن اذ قبح ذلك انما نشأ عن قبح هذا فتغير
 الظاهر ثم تغير الباطن هذا أثره في الجسد وأما أثره في اللسان فانطلاقه بالتبائح كالشتم
 والفحش وغيرهما مما يستحي منه ذوو العقول مطلقا وقائله عند قومه غضبه على أنه لا ينظم
 كلامه بل يتخبط نظمه ويضطرب لفظه وأما أثره في الاعضاء فالضرب فما فوقه الى القتل عند
 التمكن فان عجز عن الشفي رجع غضبه فزق ثوبه وضرب نفسه وغيره حتى الحيوان والجماد
 بالكسر وغيره وعدا عدوا والواله السكران والمجنون الحيران وربما سقط وعجز عن الحركة واعتراه
 مثل الغشية لشدة استيلاء الغضب عليه وأما أثره في القلب فالخذل على المغضوب عليه وحسده
 واطهار الشمانية بمسامة والحزن بسروبه والعزم على افسائه سره وهتك ستره والاستمراء به وغير
 ذلك من القبائح * واما الكمال المطلق فهو اعتدال تلك القوة ان لم يكن فيها تقريط ولا افراط
 وانما تكون طوع العقل والدين فتنبعث حيث وجبت الحمية وتظفئ حيث حسن الحلم وهذا
 هو الاستقامة التي كاف الله بها عباده والوسط الذي مدحه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله خير
 الامور وسطها من أفرط وفرط فليعالج نفسه الى وصولها الى هذا الصراط المستقيم أو الى
 القرب قال تعالى ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تعبدوا كل الميل فتذروها
 كالعلقة ولا ينبغي لمن عجز عن الاتيان بالخير كما أن يأتي بالشركه فان بعض الشر أهون من بعض
 وبعض الخير أرفع من بعض والله تعالى من فضله يعطى كل عامل ما أمله ويسر له ما توجه اليه
 وأم له * (ومنها) * محل ذم الغضب ان كان يسيطر والانهو ومحجود ومن ثم كان صلى الله عليه
 وسلم لا يقضب الله أخرج الشيخان ان رجلا قال يا رسول الله اني لا تأخر عن صلاة الصبح
 من أجل فلان مما يبطل فخار أبت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط أشد مما غضب

في مواعظته يومئذ فقال يا أيها الناس إن منكم منفرين فأبيكم أم الناس فليو جز فان من
 ورائه الكبير والصغير وذو الحاجة قالت عائشة قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر
 وقد سترت سهوة لى أى صفة بين يدي البيت بقرام أى ستر رقيق فتمثيل فلما رآه صلى الله عليه
 وسلم هتكت أى أفسد الصورة التى فيها ورماه بيده وقال يا عائشة أشد الناس عذابا عند الله يوم
 القيامة الذين يباهون بمخلق الله عز وجل قال أنس رأى صلى الله عليه وسلم يلطمخامة فى القبلة
 فشق ذلك عليه حتى روى فى وجهه الغضب فقام فحكها بيده وقال إن أحدكم إذا قام فى صلاته
 فإنه يشاجى ربه وقال إن ربه ينهه وبين القبلة فلا يبرقن أحدكم قبل القبلة ولكن عن يساره أو
 تحت قدمه أى فى غير المسجد ثم أخذ طرف رداءه فبصق فيه ثم ردد بعضه على بعض وقال أو يفعل
 هكذا* (ومنها)* *ظن قوم أن الرياضة تزيل الغضب بالكلية وآخرون أنه لا يقبل العلاج
 أصلا قال الغزالي والحق ما سئذ كره وحاصله أن الإنسان مادام يجب شيأ أو يكره شيأ فلا
 يخلو من الغضب ثم المحبوب إن كان ضروريا كالقوت والمسكن والملبس وصحة البدن فلا بد من
 الغضب لأجل تفويته وإن كان غير ضرورى كالجاه والصيت والتصدى فى المجالس والمباهاة
 بالعلم والمال الكثير أمكن عدم الغضب عليه بالزهد ونحوه وإن صار محبوبا بالعادة والجهل
 بمقاصد الأمور وأكثر غضب الناس على هذا القسم أو ضرورى فى حق بعض الناس ككتب
 العلماء وآلات المحترفين وهذا القسم لا يغضب لقوائمه الا المضطر اليه بخلاف غيره إذا علم ذلك
 فالقسم الأول لا يؤثر الرياضة فى زواله بالكلية لانه قضية الطبع بل فى استعماله على حد
 يستحسنه الشرع والعقل وذلك يمكن بالمجاهدة وتكليف التحمل والاحتمال مدة حتى يصير الحلم
 والاحتمال خلقا راسخا وكذلك القسم الثالث لأن من هو ضرورى فى حقه بمنزلة المضطر إلى
 الغضب على فوائده فلا يمكن بالمجاهدة زواله بل ضعفه نظيره ما تنقر فى الذى قبله وأما القسم الثانى
 فيمكن بالمجاهدة زواله بالكلية لامكان اخراج حبه من القلب لعدم اضطرابه اليه والملاحظة
 أن وطن الانسان الحقيقى القبر ومستقره الآخرة وإنما الدنيا محل تزوده بقدر الضرورة وما
 وراء ذلك وبالعلمه فى وطنه ومستقره فليزهد فيها ما حيا حبهما من قلبه نعم وصول الرياضة إلى قلع
 أصل هذا نادرجدا وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم اللهم انما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فأيا
 مسلم سبته أو لعنته أو ضربته فاجعلها منى صلاة عليه وزكاة وقرية تقربه بها اليك يوم القيامة
 وقال ابن عمرو بن العاصى يارسول الله اكتب عنك ما قلت فى الغضب والرضا فقال صلى الله
 عليه وسلم اكتب فوالذى بعثنى بالحق ما يخرج منه الا حق وأشار إلى لسانه ولم يقبل انى
 لا أغضب ولكن قال ان الغضب لا يخرجنى عن الحق أى لا أعمل بموجب الغضب قال على كرم
 الله وجهه كان صلى الله عليه وسلم لا يغضب لادنيا فاذا غضب للعق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شى
 حتى ينتصر له والحاصل أن أعظم الطرق فى الخلاص من الغضب محو حب الدنيا عن القلب
 بمعرفة آفاتها وغوائلها وأعظم الطرق فى الوقوع فى ورطته الزهو والحجب والمزاح والهزل
 والهزؤ والتعبير والممارسة والمضارة والعدو وشدة الحرص على فضول المال والجاه فهذه بأجمعها

أخلاق رديئة مذمومة شرعا ولا خلاص من الغضب مع بقاء هذه الاسباب فلا بد من ازالتها
بالمجاهدة والرياضة الى أن يعجز باضدادها * (ومنها) * من من الاحاديث ما يعلم به دواء الغضب
ومزيله بعد هيجانه ومرجعه الى العلم والعمل فالعلم بأن يتفكر فيما سيجي في فضل كظم الغيظ
وفي العفو والحلم والاحتمال فانه حينئذ يرغب فيما أعده الله له من الثواب فيزول ما عنده وما
يضطره الى الهوان والعذاب ومن ثم لما أمر عمر رضي الله عنه بضرب رجل قرأ عليه خذ العفو
وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين فقرأها عمر وتأملها الخلاء وكان واقفا عند كتاب الله
لا يتجاوزها وناسي به عمر بن عبد العزيز حفيده في هذا فأمر بضرب رجل ثم قرأ والكاظمين
الغيظ فأمر باطلاقه وبأن يتأمل في أن قدرة الله عليه أعظم من قدرته هو فربما لم يمتض غضبه
أمضى الله عليه غضبه فهو أحوج ما يكون للعفو يوم القيامة ومن ثم جاء كما ترى ابن آدم اذ كرتي
حين تغضب أذكر لك حين أغضب فلا أحققك فيمن أحقق وبأن يحذر نفسه عاقبة الانتقام من
تسلط المنتقم منه على عرضه واطهار معاييه والشجاعة بصاحبه وغير ذلك من مكاييد الاعداء
فهذه غوائل دنيوية ينبغي ان لا يعول على الآخرة أن لا يقطع نظره عنها وبأن يتفكر في قبح
صورته عند غضبه مع قبح الغضب عند نفسه ومشابهة صاحبه للكلب الضاري ومشابهة
الحليم للانبياء والاولياء ويتأمل بعد ما بين الشبهين وبأن لا يصني الى وسوسة الشيطان المهيجه
لغضبه فان تركه يورث عجزه عند الناس ويتأمل ان هذا دون عذاب الله واتقاه المترعين على
الغضب والاتقاه اذ الغضبان يود تجريان الشيء على وفق مراده دون مراد الله ومن وقع في هذه
الورطة لا يأمن غضب الله وعذابه بما هو أعظم من غضبه واتقاه والعمل بأن يستعين بالله
من الشيطان الرجيم يأخذ بأف نفسه ويقول اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي واذب غيظ
قلبي وأجرتني من مضلات الفتن الحديث فيه ثم يجلس ثم يضطجع ليقترب من الارض التي خلق
منها حتى يعرف حقايرة أصله وذل نفسه ويسكن عن الحركة الناشئ عنها الحرارة الناشئ عنها
الغضب كما في حديث ان الغضب جرة وقد في القلب ألم تروا الى اتفاح أو داجه وجره عينيه
فاذا وجد أحدكم من ذلك شيئا فليجلس وان كان جالسا فليتم فان لم يزل ذلك فليتم وضأ بالماء البارد
أو ليغتسل فان النار لا يطفئها الا الماء وفي حديث آخر اذا غضب أحدكم فليتم وضأ بالماء فان
الغضب من النار وفي رواية ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ
النار بالماء فاذا غضب أحدكم فليتم وضأ وفي رواية اذا غضبت فاسكت وفي أخرى الا ان الغضب
جرة في قلب ابن آدم الأتزون الى جرة عينيه واتفاح أو داجه فحين وجد من ذلك شيئا فليصق
خده بالارض قال الغزالي وكان هذا اشارة الى السجود وتمكين أعز الاعضاء من أذل المواضع
وهو التراب لتستشعر به النفس الذل فتزيل به العزة والزهو الذي هو سبب الغضب واستنشق
عمر بما عند غضبه وقال ان الغضب من الشيطان وهذا يذهب الغضب * وعبر أبو ذر رضي الله
عنه رجلا بآته قيل هو بلال فعن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له يا ناذر ارفع رأسك فانظر أرى
الى السماء وعظم خالقها ثم اعلم انك لست بأفضل من آجر ولا أسود الا أن تفضله بالعلم ثم قال اذا

غضبت فان كنت فأتاما فاعدوان كنت فاعدا فاتكى وان كنت متكئا فاضطجع * (ومنها) *
لا يجوز ذلك اذا ظلمت بنحو غيبة أو قذف أو تجسس أن تقابل ذلك بمثله لانه لا حد له يوقف على
المماثلة فيه والقصاص انما يجري فيما فيه المماثلة نعم رخص أئمتنا أن يقابله بما لا يتك عنه
أحد كما حقي قال مطرف كل الناس أحق فيما بينه وبين ربه الا أن بعض الناس أقل حماقة من
بعض وقال عمر الناس كلهم حقي في ذات الله وكجاهل اذا ما من أحد الا فيه جهل قال الغزالي
وكذا ياسي الخلق باصفى الوجه بائتاب الاعراض اذا كان ذلك فيه وكذا لو كان فيك حياة
ما تكلمت ما أحقرك في عيني بما فعلت وخزك الله وانتقم منك فأتا نحو القذف وسب الوالدين
فخرام اتفاقا والدليل على جواز ذلك ان زينب سبت عائشة رضى الله عنهما فأجابتها حتى غلبتها
بخصرتة صلى الله عليه وسلم لم فقال انها ابنة أيها والمراد بالسب هنا أنها أجابته عن كلامها
بالحق وقابلتها بالصدق والافضل ترك ذلك وان جاز لانه يجزى الى ما هو أوجب وأخس وفي حديث
المؤمن سر يع الغضب سر يع الرضا فهذه تلك وفي آخره قسم الخلق الى سر يعهما وبطئهما
وسر يع أحدهما بطئ الآخر وجعل خيرهم بطئ الغضب سر يع الرضا وشترهم عكسه
* (ومنها) * قدمتر ان من ثمرات الغضب الحقد والحسد ويانه ان الغضب اذا لزم كظمه الحجزه
عن التشنج حالارجع الى الباطن واحقق فيه فصار حقد او حسد او حقد يلزم قلبه استنقاله
وبغضه دائما فهذا هو الحقد ومن ثمراته ان تحسده بان تتبى زوال نعمته عنه وتتبع بنعمته
وتفرح بصميمته وأن تشمت بيبائه وتمجره وتقاطعه وان أقبل عليك وتطابق لسانك فيه بالايحيل
وتهمزأبه وتسخر منه وتؤذيه وتتعمه حقه من نحو صلة رحم أو ردة ظلمة وكل ذلك شديد الاثم
والتحريم وأقل درجات الحقد الاحتراز من هذه الآفات المنقصة للدين ومن ثم قال صلى الله
عليه وسلم المؤمن ليس بمحقد * (ومنها) * قد علمت قرياء عنى الحسد فالحسد الاعلى نعمة بأن
تكبرها للغير وتحب زوالها عنه فان اشتيت لنفسك مثلها مع بقائها الذو بها فهو غبطة وقد
يخص باسم المنافسة وهي قد تسمى حسدا كما مر في خبر لاحسد الا في اثنين وفي حديث
المؤمن يغبط والمنافق يحسد اذا تفر ذلك فالقول حرام وفسوق بكل حال نعم ان تتبى زوال
نعمة فاجر من حيث انها آلة فسادها وايدائه الخلق ولو صلح حاله لم يتبى زوالها عنه فلا حرمة لانه
لم يتبى زوالها من حيث كونها نعمة بل من حيث كونها آلة الفساد والايذاء ويدل على تحريم
الحسد وأنه فسوق وكبيرة ما قدمناه من الاخبار ومن آفاته ان فيه تسخط القضاء الله اذا تم على
الغير بالامضرة عليك فيه وشهادة بأخيك المسلم قال الله تعالى ان تمسككم حسنة تسوهم
وان تصيبكم سيئة يفرحوا بها وذ كثير من أهل الكتاب لو برؤدوكم من بعد ايمانكم كفارا
حسد امن عند أنفسهم ودوا لو تكفروا كما كفروا فتكفرون سواء أم يحسدون الناس على
ما آتاهم الله من فضله والثاني أعنى القبضة والمنافسة فليس بجرام بل هو اما واجب أو مندوب
أو مباح قال تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون سابقوا الى مغفرة من ربكم والمسابقة
تقتضى خوف القوت كعبدين يتسابقان لخدمة مولاها حتى يحظى السابق عنده فالواجب

يكون في النعم الدينية الواجبة كنعمة الايمان والصلاة المكتوبة والزكاة فيجب أن يجب
 أن يكون مثل القائم بذلك والا كنت راضيا بالمعصية والراضيا بحرام (والمندوب) يكون في
 الفضائل كالعلوم وانفاق الاموال في المبرات (والمباح) يكون في النعم المباحة كالنكاح نهم
 المنافسة في المباحات تنقص من الفضائل وتتناقض الزهد والرضا والتوكل وتوجب عن
 المقامات الرفيعة من غير انهم نعم هنادقيقة ينبغي التنبيه لها والواقع الانسان في الحسد الحرام
 من غير أن يشعر وهي ان من أيس من أن ينال مثل نعمة الغيرة بالضرورة أن نفسه تعتقد أنه
 ناقص عن صاحب تلك النعمة وأنها تحب زوال نقصها وزواله لا يحصل الا مساواة ذي النعمة
 أو بزوالها عنه وقد فرض بأسه عن مساوئه فيها فلم يبق الا محبته لزوالها عن الغير المتبزه عنه
 اذ بزوالها ينزل تحلوه وتقدم غيره عليه فان كان بحيث لو قدر على ازالته عن الغير أزالها فهو
 حسود حسد اذ موماوان كان عنده من التقوى ما يمنعه عن ازالته عن غيرها وعن محبة
 زوالها عن الغير فلا يتم عليه لان هذا امر جبلي لا تنفك النفس عنه ولعله المعنى بالنسب السابق
 كل ابن آدم حسود وفي رواية ثلاثة لا يتفك المسلم عنهم الحسد والظن والطيرة وله منتهى مخرج
 اذا حسدت فلا تبخ أي ان وجدت في قلبك شيئا فلا تعمل به ويعد من يريد مساواة غيره في النعمة
 فيحجز عنها سيما ان كان من أقرانه أن يتفك عن الميل الى زوالها فهذا الحسد المنافس يشبه
 الحسد الحرام فينبغي الاحتياط التام فانه متى صنعى الى محبة نفسه ومال باختياره الى مساواته
 لذي النعمة بحسبة زوالها عنه فهو مرتكب في الحسد الحرام ولا يقلص منه لان قوى ايمانه
 وريح قدومه في التقوى ومهما حركه خوف نقصه عن غيره جره الى الحسد المحظور والى ميل
 الطبع الى زوال النعمة الغير حتى ينزل مساواته وهذا الارخصة فيه بوجه سواء كان في مقاصد
 الدين أم الدنيا قال الغزالي ولكن ذلك يعني عنه ما لم يعمل به ان شاء الله تعالى وتكون كراهته
 لذلك من نفسه كفارته (ومنها) قد عرفت ماهية الحسد وأحكامه وأما حراته فهي اما بحسبة
 زوال نعمة الغير وان لم تنقل للحسد وهذا غاية الحسد اذ وقع انتقالها اليه أو انتقال مثلها اليه
 والا أحب زوالها لثلاث تميز عليه أو لامع بحسبة زوالها وهذا الاخير هو المافوق عنه من الحسد
 ان كان في الدنيا والمطلوب ان كان في الدين كما مر (ومنها) لاشك ان الحسد من أمراض القلوب
 العظيمة وأمراض القلوب لا تدوى الا بالعلم فالعلم النافع لمرض الحسد ان تعرف أنه يضر دنيا
 ودنيا ولا يضر المحسود لادبنا ولا ذلنا لانه نزل نعمة بحسدة قط والى يبق لله نعمة على أحد حتى
 الايمان لان الكفار يجنون زواله عن أهله بل المحسود منتفع بحسدة دنيا لانه مظلوم من
 جهنم سيما ان أبرزت حسدة الى الخارج بالغيبة وهتك السر وغيرهما من أنواع الايذاء فهذه
 هدايات هدى اليه حسنة انك سبها حتى تلقى الله يوم القيامة مقلسا محر وما من النعم كحسرت منها
 في الدنيا ودنيا سلامته من غمك وحزنك وغيرهما مما يأتي ومتى انكشفت غشا بصيرتك ورين
 قلبك وتاملت ذلك ولم تكن عدو نفسك ولا صديق عدوك أعرضت عن الحسد أصلا وراسا حذرا
 من ان تكول قد وقعت به في ورطة عظيمة هي أنك قد سخطت قضاء الله وكرهت قسمة الله وعدله

وهذه جنابة أى جنابة على حضرة التوحيد وناهيك بهم اجنابته على الدين وكيف لا وأنت قد
فارت بذلك الانبياء والاولياء والعلماء العاملين في جهنم وصول الخير لعباد الله وشاركت ابليس
والشياطين في محبتهم للمؤمنين البلايا وزوال النعم وهذه جنابات في القلب تأكل حسانك كما
تأكل النار الحطب هذا مع ما ينضم لذلك من ضرر ترك الدينوى بتوالي المهم والنم عليك كما رأيت
محمودك بتزايد النعم وأنت تتناقص فيها فان هذا من جملة آفات حسدك فأنت دائماً في
غاية الخزن والنم وضيق الصدر وتشعب القلب فلو فرض انك لم تؤمن ببعث ولا حساب لكان من
الخزم ترك الحسد حتى تسلم من هذه العقوبات الدينوية الناجزة قبل العقوبات الاخروية
فظهر أنك عدو نفسك وصديق عدوك اذ تعاطيت ما تضررت به في الدنيا والآخرة وانتفع به
عدوك فيهما وصرت مذموماً عند الخلق والخالق شعباً حالوماً * وأما العمل النافع لذلك
المرض فهو ان تكلف نفسك أن تصنع بالهسود ضد ما اقتضاه حسدك فقبل الذم بالمذبح والتكبر
عليه بالتواضع له ومنع ادخال رفق عليه بزيادة الارفاق به وهكذا في هذا يضعف داء الحسد وكلما
زدت من ذلك زاد تناقص الحسد الى أن ينعدم فافهم تسلم وامثل تقنم والله سبحانه الموفق
واليه ترجع الامور * (ومنها) * لاشك أن كل أحد يغيض من اذاه طبعه فلا يستوى عنده حسن
حاله وسوءه غالباً وهذا ينافي الشيطان النفس الى حسده فان أطاعته حتى أظهرت الحسد
بقول أو فعل اختياري أو أبطنته بأن أحببت زوال نعمته فهي هاضمة بحسدها اذ عصية الحسد
بالقلب فحسبت مغلطة متعلقة بالخلق فلا يشترط في التوبة منها استئصال المحسود لانها أمر باطن
لا يطاع عليه الا الله تعالى فحق كفتت ظاهرك وألزمت مع ذلك قلبك كراهة ما يترسخ فيه بالطبع
من حب زوال النعمة حتى كأنك مقت نفسك على ما في طبعها كانت تلك الكراهة من جهة العقل
في مقابلة الميل من جهة الطبع وحينئذ تكون قد أدت الواجب ولا تدخل تحت اختيارك
غالباً أكثر من هذا فاما تغيير الطبع الى أن يستوى عنده المؤذى والمحسن ويكون فرجه
بنعمتهما ونعمه يلبت ما سواهما من باب الطبع مالم يستغرق في محبة الله تعالى ويستغل به الى
أن يرى الخلق كلهم بعين واحدة وهي عين الرحمة وبتقدير حصول هذه الحالة لا تدوم بل تكون
كالبريق ثم يعود القلب الى طبعه والشيطان الى منازعته بالسوسة ومهما قابل ذلك بكرهته
بقلبه فقد أدى ما كلفه وقد ذهب قوم الى أنه لا يأثم مادام الحسد لم يظهر على جوارحه نظير ثلاث
لا يخلمون من مؤمن ولهم من مخرج فخرجه من الحسد ان لا يبغى وهذا ضعيف أو شاذ في الصواب
ما ترمي حرمته مطلقاً ويحمل الخبران صح على ما تقرر من أنه يكره ذلك ديناً وعقلاً في مقابلة
حب الطبع لزوال نعمة العدو وهذه الكراهة تنبع من البغى والايذاء وقد حثت الاخبار
الصريحة الصحيحة في ذم كل حاسد ودائه والحسد ليس حقيقة الا في القلب وكيف يسوغ
لاحد أن يبغى بحجة اسائه مسلم واشتمال قلبه عليه من غير كراهة منه لذلك * (خاتمة) * في ذكره
من فضائل كظم الغيظ والعفو والصغى والحلم والرحمة والحب في الله تعالى قال تعالى والكاظمين
الغيظ والعافين من الناس والله يحب المحسنين خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين

ولا تستوى الحسنه ولا السيئه اذ دفع باقى هي احسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم
 وما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم ولن صبر وغفر ان ذلك لمن همز الامور
 فاصفح الصفح الجميل وليغفروا ليصفحوا الا تصبوا ان يغفر الله لكم واخفض جناحك
 للمؤمنين ولو كنت فظا غليظا القلب لانقضوا من حواك والايات في ذلك كثيرة معلومة
 * واخرج الشيخان ان الله عز وجل رفيق يحب الرفق في الامر كله يسرر واولا تعسروا وبشروا
 ولا تنفروا ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا اختار ايسرهما ما لم يكن انما
 فان كان انما كان ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قط في شيء
 الا ان تنتهك حرمة الله عز وجل فينتقم الله عز وجل هل اى عليك يا رسول الله يوم كان أشد من
 يوم أحد قال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيته منهم يوم العقبه اذ عرضت نفسك على ابن
 عبد المطلب بن عبد كلال فلم يجبني الى ما أردت فانطلقت وانامهموم على وجهي فلم استفق الا وأنا
 بقرن النعال فرفعت رأسي فاذا انا مصابة قد اطلقتى فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام
 فناداني فقال ان الله عز وجل قد سمع قول قومك وما اردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال
 لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم على وقال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وأنا
 ملك الجبال وقد بعثني ربي اليك لتأمرني بما شئت فان شئت أطبقت عليهم الاخشين فقلت بل
 ارجو ان يخرج الله عز وجل من أصلاهم من يعبد الله وحده ولا يشركه شيئا قال أنس كنت
 أضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد شجراني غليظ الحاشية فأدركه اعراقي فخبذه
 بردانه جبذه شديدة فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد أثرت بها حاشية الرداء
 من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتقت اليه وضجعت ثم أمره بغطاء
 قال ابن مسعود كانى أنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى نبيامن الانبياء وقد
 ضربه قومه فأدموه وهو يسبح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لعومي فانهم لا يعلمون ليس
 الشديد بالصرعة انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب ومسلم ان فيك خصلتين يجبهما
 الله الحلم والاناة فانه لا شج عبد القيس كما باقى ان الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق
 ما لا يعطى على ما سواه ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه من يحرم الرفق
 يحرم الخير كله ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتهم فاحسنوا القتله واذا
 ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليتأخذكم شفرته وليرح ذبيحته ما ضرب رسول الله صلى الله عليه
 وعلى آله وصحبه وسلم شيئا قط يده ولا امرأة ولا خادما الا ان يجاهد في سبيل الله وما نيل شيء
 قط فينتقم من صاحبه الا ان ينتهك شيء من محارم الله عز وجل فينتقم الله عز وجل قال ابو
 هريرة قال رجل يا رسول الله ان لى قرابة أصلهم ويقطعونى وأحسن اليهم ويسبون الى وأسلم
 عليهم ويجهلون على فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملأ أى
 الرماد الحار ولا يزال معك من الله عز وجل ظهير عليهم ما دمت على ذلك والبخاري ان ذا
 الخويصرة لمبال في المسجد قام الناس اليه ليقعوا فيه فقال صلى الله عليه وسلم دعوه وأريقوا

على بوله سجلا أى بفتح المهملة وسكون الجيم من ماء أو قال ذنوباً أى بفتح المجهمة وكلاهما الدلو
 الممتلئة ماء فأنما بعثتم ميسرين ولم تعذبوا معسرين وأحمد والبخارى فى الآداب وابن سعد
 وأبو يعلى والبغوى وابن جبان عن الأشج واسمه المنذر بن عامر أن فىك خلقتين يحبهما الله
 الحلم والاناة ومسلم والترمذى عن ابن عباس ومسلم عن أبى سعيد وأحمد والطبرانى وأبو داود
 والبغوى والبيهقى عن أم أبان عن جدّها والطبرانى وأبو يعلى عن الأشج والطبرانى عن ابن عمرو
 الترمذى وأبو نعيم عن جويرية أن فىك خلقتين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة والباوردى
 ياشج أن فىك خلقتين يحبهما الله ورسوله والطبرانى فىك خلقتان يحبهما الله الاناة والتؤدة
 والترمذى وحسنه الأخرى بن محرم على النار وأبو يعلى بن محرم عليه النار قلنا بلى يا رسول الله
 قال تحرم على كل قريب هين لين سهل والطبرانى خيار أمتى أحداً وهم الذين إذا غضبوا رجعوا
 الحدة تعترى خيار أمتى وابن عدى الحدة تعترى جملة القرآن لعزة القرآن فى أجوافهم والدليل
 الحدة لا تكون فى فى صالحى أمتى وابرارها والسجوى والدليل ليس أحداً حق بالحدة من
 حامل القرآن لعزة القرآن فى جوفه وأبو نعيم أن الرجل ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم
 وأنه ليكتب جباراً ولا يملك الأهل بيته والخطيب الحليم سيدى الدنيا وسيدى الآخرة كاد
 الحليم أن يكون نبياً وابن ماجه ياشج أن فىك خلقتين يحبهما الله تعالى الحلم والتؤدة وهى
 بالبدال المهملة التأتى فى الامور حتى يتبين حسنهما من قبحها والبيهقى ليس بحليم من لم يعانر
 بالمعروف من لا بدله من معاشرته حتى يجعل الله له من ذلك مخرجاً وأبو نعيم ما أزين من حلم
 ما أزدى أحداً ما أذيت فى الله وأحمد والطبرانى ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة
 فيظ كظمها ابتغاه وجه الله وابن ماجه ما من جرعة أعظم أجر عند الله من جرعة غيظ كظمها
 عبد ابتغاه وجه الله وابن أبى الدنيا ما جرعة أحب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبداً كظمها
 عبد الاملاً الله جوفه ايماناً وأبو داود من كظم غيظاً وهو يقدر على انفاذه ملائكة الله قلبه أمناً
 وايماناً ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه تواضعاً كساه الله حلة الكرامة ومن توج
 لله توجبه الله تاج الملك وأصحاب السنن الاربعة من كظم غيظاً وهو قادر على أن يتقده دعاه الله
 على رؤس السلايق يوم القيامة حتى يحضره من الحور العين بزوجه منها ما شاء الله وابن أبى
 الدينام كف غضبه ستر الله عورته وابن هسار ورجبت محبة الله على من أغضب حلم وابن
 هدى ابغ الرفعة عند الله فحلم عن جهل عليك وقطع على من عزمك وابن السنن ما أضعف شئ الى
 شئ أفضل من حلم الى علم وابن شاهين عن ابن مسعود ما أعز الله بهجلاً قط ولا أذل الله بهجلاً قط
 ولا نقصت صدقة من مال قط والدليل على غريبتان كلمة حكمة من سقيه وكلمة سفيه من حلم فاعفوها
 فإنه لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة والعسكري لا حليم الا ذو اناة ولا عالم الا ذو عثرة
 ولا حكيم الا ذو تجربة والطبرانى من لا يرحم من فى الارض لا يرحم من فى السماء أى عزه
 وسلطانه من لا يرحم لا يرحم ومن لا يعف ولا يعفوله ومن لا يتب لا يتب عليه انما يرحم الله من
 عباده الرجا ليس من انما لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس مثامن غششنا ولا يكون

المؤمن مؤمنا حتى يحبب للمؤمنين ما يحب لنفسه البركة في أكبرنا حتى لم يرحم صغيرنا ويجل
كبيرنا فليس منا والدولابي وأبو نعيم وابن عساكر خاب وخسر عبد لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة
للشعر وأجد وأبو داود والترمذي والحاكم الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في
الارض يرحمكم من في السماء زاد السلافة المتأخرون والرحم شحنة من الرحمن أى لفظها
مشتق من اسمه الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعها الله وأجد والشيخان وأبو داود
والترمذي من لا يرحم لا يرحم وأجد وأبو داود وابن حبان والحاكم لا تنزع الرحمة الا من شق
وأجد وأبو نعيم والبيهقي ارحوا ترجوا واغفروا يغفر لكم ويل لاقاع القول أى الذين
بستهونه ولا يعلمونه ويول للامصيرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون ومسلم لا يستتر
عبد عبد في الدنيا الا استره الله يوم القيامة وابن ماجه من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته
يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يقضه به في بيته وأجد
والطبراني والبيهقي وابن عدى أشكر الناس لله أشكرهم للناس والترمذي خصلتان من كاتبا فيه
كتبه الله شاكر اصابرا ومن لم تكنوا فانيه لم يكتبه الله شاكر ولا صابرا من انظر في دينه الى من هو
فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضل به عليه كتب الله شاكر اصابرا
ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاتته منه لم يكتبه
الله شاكر ولا صابرا وأجد والطبراني انظر الى من هو أسفل منكم ولا تنظروا الى من
هو فوقكم فهو أجدران لاتزدروا نعمة الله عليكم والبيهقي بعثت بعد اراءة الناس رأس العقل
المدارة وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وابن حبان والطبراني والبيهقي
مدارة الناس صدقة والديلى ان الله أمرني بمدارة الناس كما أمرني باقامة الغرائض وابن
أبي الدنيا رأس العقل بعد الايمان بالله مدارة الناس وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في
الآخرة وأهل التكبر في الدنيا أهل التكبر في الآخرة وأجد من أدل عنده مؤمن فلم ينصره
وهو يقدر على أن ينصره أذله الله على رؤس الاشهاد يوم القيامة ومسلم ان الله عز وجل يقول
يوم القيامة أين المتحابون بلحلى اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي والترمذي وحسنه
المتحابون بلحلى لهم منابر من نور يغطهم النبيون والشهداء ومالك بسند صحيح قال الله
تبارك وتعالى وحببت محبتي للمتحابين في المجالسين في والمتزاورين في والمتبادلين في وفي
الحديث الصحيح اذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه

* (الكبيرة الرابعة الكبرى والعجب والخيلاه) *

قال الله تعالى سأصرف عن ابائي الذين يتكبرون في الارض بقبر الحق واستغفروا وخاب كل
جبار عنيد كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار انه لا يحب المتكبرين ان الذين
يتكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين اى صاغرين والآيات في ذم الكبر كثيرة
* وأخرج الشيخان بينما رجل عشى في حلة تعجبه نفسه مر رجل أى ممشط رأسه مختال في مشيته
اذخف الله به فهو يتجمل في الارض الى يوم القيامة البخاري وغيره بينما رجل من كان

قبلكم بجزازار من الخيلاء فسف به فهو يتجبل في الاثن الى يوم القيامة والخيلاء يضم الخلاء
 المعجمة أو كسر هاء وفتح اليا هو الكبر والعجب ويتجبل بيمين أي يفض ويترك فيها
 وأجد والبراز بسند صحيح بينما رجل ممن كان قبلكم خرج في بردين أخضرين تحت الأفيما أمر
 الله الأرض فأخذته فهو يتجبل فيها الى يوم القيامة وصح أيضاً أن رجلاً كان في حلة حمراء فتجتر
 واختال فيها فسف الله به الأرض فهو يتجبل فيها الى يوم القيامة ومسلم ان الله لا ينظر الى
 من بجزازاره بطراً لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قيل ان الرجل يحب أن
 يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق أي بفتح الموحد
 والمهملة رده ودفعه ونمط الناس أي بفتح المعجمة وسكون الميم وبالمهملة وهو احتقارهم
 وازدراؤهم وكذا غصهم بالمهملة وقد رواه الحاكم فقال ولكن الكبر من بطر الحق وازدري
 الناس وقد احتجأ أي الشيطان برواه ومسلم والنسائي وابن ماجه ان الذي بجزازابه من
 الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة والترمذي خرج رجل ممن كان قبلكم في حلة له يجتال فيها
 فأمر الله الأرض فأخذته فهو يتجبل فيها الى يوم القيامة ومسلم وأبو داود والترمذي وابن
 ماجه لا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولا يدخل الجنة أحد في قلبه
 مثقال حبة من خردل من كبر والترمذي لا يزال الرجل يتكبر ويذهب بنفسه حتى يكتب في
 الجبارين فيصيبه ما أصابهم والنسائي والترمذي واللفظ له وقال حديث حسن يحشر
 المتكبرون يوم القيامة أمثال الذرف صور الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى
 سجن في جهنم يسمى بولس تعلوهم نار الاينار يسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال
 وبولس عو حدة مضمومة فواو ساكنة فلام مقنونة فهملة وانجيل بفتح المعجمة فالموحدة
 وفي رواية يحشر المتكبرون يوم القيامة ذرأ في صور الرجال به لوهم كل شئ من الصغار ثم يساقون
 الى سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الاينار يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار
 وفي أخرى يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيامة في صور الذر تطوهم الناس له وانهم
 على الله والحاكم وصححه على شرط مسلم الكبر ياء ردائي فن نازعي في ردائي قصته وميمونة
 قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعزاز اري من نازعي في شئ منه ما عذبه وأجد وأبو داود
 وابن ماجه قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازارى فن نازعي واحد منهم ما عذفته
 في النار والطبراني ان الله تعالى يقول ان العزاز اري والكبرياء ردائي فن نازعي فيهما عذبه
 ومسلم وأبو داود وابن ماجه واللفظ له يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازارى فن
 نازعي واحد منهم ما ألقته في جهنم وأجد وابن ماجه والحاكم ممن رجل يتعاطم في نفسه
 ويحتال في مشيئة اللقي الله تعالى وهو عليه غضبان والبراز كماكم بنو آدم وآدم خلق من تراب
 ليمتحن قوم يفتخرون بأبائهم أو ليكنون أهون على الله من الجعلان وابن عسكرا ياك والكبر
 فان ابليس حمله الكبر على أن لا يسجد لآدم وياكم والحرص فان آدم حمله الحرص على أن
 يأكل من الشجرة وياكم والحسد فان ابن آدم اتناقتل أحدهما صاحبه حسد فهذا أصل

خطيئته والطبراني اياكم والكبر فان الكبر يكون في الرجل وان عليه العباة واحدا والشيخان
 والترمذي والنسائي وابن ماجه الا أخبركم بأهل النار كل عتل أي بضمين فشدّة الغليظ الجاني
 جواظ أي بفتح الجيم وتشديد الواو وبالجملة هو الجوع المنوع وقيل الضخم الضخال في مشيته
 وقيل القصر البطين جعظري مستكبر والشيخان الا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ
 مستكبر وأبو داود لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري قال والجواظ الغليظ الفظ والطبراني
 ان الله يغض ابن سبعين في آله ابن عشرين في مشيته ومنظرة والدليل ان الله يغض البذخين
 القرحين المرحين وأبو بكر بن لال وعبد الغني بن سعد وابن عدي اجتبوا الكبر فان
 العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبي هذا في الجبارين والترمذي وحسنه
 لا يزال العبد يذهب بنفسه أي يرتفع ويتكبر حتى يكتب في الجبارين فخصه ما أصابهم
 وضع لولم تذبوا الخشيت عليكم ما هوأ كبر منه العجب وأبو داود والحاكم الكبر من بطر
 الحق وغط الناس وأبو نعيم والبيهقي براه من الكبر ليس الصوف ومجالسة فقراء المؤمنين
 وركوب الحمار واعتقال العنز واليهيقي من جل سلطته فقد برئ من الكبر والحاكم سبب
 أمتي داء الام الاشر والبطر والتكابر والتشاحن في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون
 المني وأحمد النضر والخيلاء في أهل الابل والسكنة والوفاري في أهل الغنم ومسلم والنسائي ثلاثة
 لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم شيخ زان ومالك كذاب
 وعائل أي فقير متكبر والنسائي وابن حبان في صحيحه أربعة يضمهم الله البيع الخلاف
 والفقير الختال والشيخ الزاني والامام الجائر وابتاخرية وحبان ومعهما عرض على أول ثلاثة
 يدخلون النار أمير مساط وذو ثروة من مال لا يؤذي حق الله فيه وفقير فخور والجزار باسناد
 جيد ثلاثة لا يدخلون الجنة الشيخ الزاني والامام الكذاب والعائل الزهواي المجهج بنفسه
 المتكبر والطبراني لا يدخل الجنة مسكين متكبر ولا شيخ زان ولا منان على الله بعمله وأحمد
 وأصحاب السنن الأربعة من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان
 والطبراني أقبل رجل يمشي في بردين له قد أسبل ازاره ونظر في عطفه وهو يتبخر إذ خسف
 الله به الارض فهو يتجمل فيها الى يوم القيامة والدليل ان الله يحب ابن عشرين اذا كان شبه
 ابن ثمانين أي في التضعف والتواضع ويغض ابن الستمين اذا كان شبه ابن عشرين وأحمد
 والبخاري لا ينظر الله يوم القيامة الى من حرأزاره بطرا وأحمد والشيخان وأصحاب السنن
 الأربعة من حرأزاره خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وابن لال الجبروت في القلب والبيهقي
 ان الناس لا يرفعون شيئا الا وضعه الله والدليل ان العجب يحبط عمل سبعين سنة والطبراني
 لو كان العجب رجلا لكان رجل سوء والبيهقي لو لم تكونوا تذبون لصب عليكم ما هوأ كبر من
 ذلك العجب وروي أحمد بسند رواه رواة الصحيح والبيهقي في شعب الأيمان من طريقه عن
 ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال التقى عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمرو على المروة فحدثنا ثم
 مضى ابن عمرو فأمام ابن عمريكي قالوا وما يتيك يا أبا عبد الرحمن قال هذا يعني عبد الله بن عمرو

زعم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر
 أ كبه الله في النار على وجهه وروى أبو داود والترمذي وحسنه لينتبهن أقوام يقضون
 بأبائهم الذين ماتوا انما هم فم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل أي بضم فج ففتح ودية
 أرضية الذي يدهده أي يدحرج وزنا ومعنى الخراءة بأنفه أن الله أذهب عنكم حمية الجاهلية
 وغرها بالآباء انما هو مؤمن نقي وفاجر شقي الناس بنو آدم وآدم خلق من تراب وعية بضم العين
 المهمله أو كسرها وتشديد الموحدة وكسرها وتشديد التصبة هي الكبر والتعبر والتخوة وقال
 سليمان بن داود صلى الله وسلم على نبيما وعليهما يوم اللجن والانس والطير والبهائم اخرجوا
 فخرجوا في مائتي ألف من الانس ومائتي ألف من الجن فرفع حتى سمع زجل الملائكة بالتسبيح في
 السموات ثم خفض حتى مست قدماه البحر فسمع صوتا لو كان في قلب صاحبكم مثقال ذرة من كبر
 لحسفت به أبعدهما رفعته وقال صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل يجزاره ببطر أه يتفق
 عليه وقال زيد بن أسلم دخلت على ابن عمر فتر به عبد الله بن واقد وغلبه ثوب جدي فدمعته يقول
 يا بني ارفع ازارك فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ينظر الله الى من جزاره خيلاء
 رواه مسلم مقتصر على المرفوع دون ذكره ورعبد الله بن واقد على ابن عمر وفي رواية
 مسلم أن المار رجل من بني ليث غير مسمى وروى ابن ماجه والحاكم وصححه اسناده أن النبي
 صلى الله عليه وسلم بزق يوما على كفه ووضع اصبعه عليها وقال يقول الله تعالى يا ابن آدم
 أتبخرنني وقد خلقتك من مثل هذه حتى اذا سويتك وعدلتك مشيت بين بردين وللارض منك وبيد
 جمعت ومنعت حتى اذا بلغت التراقي قلت أتصدق وأني أو ان الصدقة وقال صلى الله عليه وسلم
 يخرج من النار عقرب له اذانان سمعان وعيمان تبصران ولسان ينطق يقول وكأنت ثلاثة بكل
 جبار عندك وكل من دعا مع الله الها آخر وبالصوابين رواه الترمذي وقال حسن صحيح غريب
 وأخرج الشيخان أنه صلى الله عليه وسلم قال تتحاجت الجنة والنار فقالت النار أو ثرت
 بالمتكبرين والمتبخرين وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس وأساقطهم وعجزتهم فقال
 الله عز وجل للجنة انما أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي وقال للنار انما أنت عذابي أعذب
 بك من أشاء من عبادي ولكل واحدة منكم ما ملؤها وفي رواية تسلم احتجت الجنة والنار فقالت
 النار في الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة في ضعفاء المسلمين ومساكينهم فقضى الله تعالى
 بينهم ما اتك الجنة رحمتي أرحم بك من أشاء وانك النار عذابي أعذب بك من أشاء ولكل كما على
 ملؤها وقال صلى الله عليه وسلم بنس العبد عبد بخل واختال ونسي الكبير المتعال بنس العبد
 عبد تجبر واعتدى ونسي الجبار الاعلى بنس العبد عبد سها واهلها ونسي المقابر والبال بنس العبد
 عبد عتا وطغى ونسي المبتدأ والمنتهى بنس العبد عبد يحتل الدين بالنهوات بنس العبد عبد
 طمع بقوده بنس العبد عبد هوى يضل به بنس العبد عبد رغب يذله رواه الترمذي وقال غريب
 وليس اسناده بذلك ورواه الحاكم وصححه والبيهقي وضعفه ورواه الطبراني من حديث نعيم
 الغطفاني أخر صرته وقال صلى الله عليه وسلم اذا مشيت أمتي المطيظا وخدمتهم فارس والروم

سلب بعضهم على بعض رواه ابن حبان في صحيحه ورواه الترمذى وابن حبان من طريق أخرى
 والمطيطا بضم الميم وفتح الطاء من المهمتين بينهما تخمية مصغرا ولم يسمع مكبرا محمد وداود بقصر هو
 التجتر وذا الدين في المنى وقال صلى الله عليه وسلم من تعظم في نفسه أو اختل في مشيئته لقي
 الله تعالى وهو عليه غضبان رواه الطبراني بسند صحيح وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث مهلكات
 شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه وأخرج أحمد والبخاري في الأدب والحاكم
 بزيادة في آثره وصححه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن نوحا صلى الله
 عليه وسلم لما حضرته الوفاة دعا ابنه وقال انى أمر كبا بن نسين وأنى كبا عن اثنين أنهما كبا عن
 الشرك والكبر وأمر كبا باله الا الله فان السموات والارض وما فيهن لورضعت في كفة الميزان
 ووضعت لاله الا الله في الكفة الاخرى كانت لاله الا الله أرجح منها ولو أن السموات والارض
 كانتا حقة فوضعت لاله الا الله عليهما لقصتهما وأمر كبا سبحان الله ويحمده فانها صلاة كل
 شئ وبها يرزق كل شئ وقال عيسى صلى الله وسلم على نبينا وعليه طوبى ان علمه الله سبحانه
 ثم لم يميت جبارا وعن عبد الله بن سلام رضى الله عنه أنه مر في السوق وعليه حرمة من حطب
 فقبل له ما يمهلك على هذا وقد أغناك الله عن هذا قال أردت أن أدفع الكبر عن نبيي سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر رواه الطبراني باسناد
 حسن والاصهاني الا أنه قال من قال ذرة من كبر وعن كريب قال كنت أفود ابن عباس في زقاق
 أبي لهب فقال يا كريب بلغنا مكان كذا وكذا قلت أنت عنده الا أن قال حدثني العباس بن
 عبد المطلب قال بينما أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع اذا قبل رجل يتعتر في
 بردين وينظر الى عطفه فأعجبته نفسه اذ خسف الله به الارض في هذا الموطن فهو يتجملل فيها
 الى يوم القيامة رواه أبو يعلى وأخرج أحمد والبيهقي أنه صلى الله عليه وسلم قال أهل النار كل
 جعظري جعوظا مستكبر جع جع مانع وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون ورواه الطبراني باسناد
 حسن والحاكم قال صحيح على شرط مسلم ولقظه بإسرافه الأخرى بأن أهل الجنة وأهل النار قال
 بل يارسول الله قال أما أهل النار فكل جعظري جعوظا مستكبر وأما أهل الجنة فالضعفاء
 المغلوبون وفي رواية لاجد رواه الطبراني في صحيحه ابنا محمد بن جابر عن حذيفة قال كلام النبي
 صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال ألا أخبركم بيشير عماد الله الغظ المستكبر ألا أخبركم بيجر عماد الله
 الضعيف المستضعف الطمرين لا يؤبد له لو أقسم على الله لأبره وأخرج الشيخان ألا
 أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار كل
 عمل جعوظا مستكبر وقال صلى الله عليه وسلم ان من أحبكم الى وأقربكم منى مجلسي يوم
 القيامة أحسنكم أخلاقا وان أبغضكم الى وأبعدكم منى مجلسي يوم القيامة الثرثارون
 المشدقون أى المتوسعون في الكلام المنهيقون قالوا يارسول الله قد علمنا الثرثارون
 المشدقون فما المتضيقون قال المتكبرون رواه الترمذى وسنه واحمد والطبراني وابن
 حبان في صحيحه والثرثار بثلاثين معنوتين وذكر الرأى كثيرا الكلام تكلفا والشدق
 المتكلم بل شدقه تناصحا ونعاطفا واستعلاء على غيره وهو معنى المتضيق وعن محمد بن واسع

قال دخلت على بلال بن أبي بردة فقلت له يا بلال ان أباك حدثني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان في جهنم واديا يقال له ههب حق على الله أن يسكنه كل جبار وعنيد فإياك يا بلال ان تكون ممن يسكنه رواه أبو يعلى والطبراني وصححه الحاكم وههب بفتح الهاء من وجع حدثين وقال صلى الله عليه وسلم يحشر المتكبرون يوم القيامة في صور الدرر رواه البزار وسنده حسن وقال صلى الله عليه وسلم ان في النار وابت يجعل فيها المتكبرون فتغلق عليهم وقال صلى الله عليه وسلم من فارقت روحه جسده وهو يرى من ثلاث دخل الجنة الكبر والدين والغلول رواه الترمذي بلفظ من مات وهو يرى من الكبر والغلول والدين دخل الجنة والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطه ما وضبطه بعض الحفاظ الكثر بالنون واذا رأى وليس بمشهور * وقال أبو بكر رضى الله عنه لا تحقرن أقدام المسلمين فان حقير المسلمين عند الله كبير وقال وهب لما خلق الله تعالى الجنة عدن نظرا اليها فقال لها أنت حرام على كل متكبر وقال الاحنف عبيد بن آدم تكبر وقد خرج من مجرى البول مرتين وقال الحسن العجيب لابن آدم بغسل الخراف يسده كل يوم مرة أو مرتين ثم يعارض جبارا السموات والارض * وسئل سليمان عن السببة التي لا تنفع معها احسنه فقال الكبر * ونظر الحسن الى أمير ميثمى متخيرا فقال أف أف لا شاخ بأفنه ثاب عطفه مصعر خده ينظر في عطفه أى جنى أين تنظر في عطفك في نعم غير مشكورة ولا مذكورة غير المأخوذ بأمر الله فيها ولا المؤدى حق الله منها فسمع فخامه يعتذرا فقال لا تعتذرا لى وتب الى ربك أما سمعت قول الله تعالى ولا تمس في الارض مرحانك لن تحرق الارض ولن تباع الجبال طولا واختال عمر بن عبد العزيز في مشيئة قبل الخلافة فغمز طواس جنبه باصبعه وقال ليست هذه مشيئة من في بطنه خير فقال كما تعتذرا بعم لقد ضرب كل عضو منى على هذه المشيئة حتى فعلتها * ورأى محمد بن واسع ولده يتخلى في مشيئته فقال له أئدرى ما أنت أما أتىك فاشترتها بما تى درهم وأما أبوك فلا أكثر الله في المسلمين مثله * ورأى مطرف المهلب يتختر في جبة خز فقال يا عبد الله ان هذه مشيئة يغضبها الله ورسوله فقال له المهلب أما تعرفنى فقال بلى أعرفك أولك نظننه مذرة وآخرك جيفة قدرة وأنت بين ذلك تحمل العذرة فترك المهلب مشيئته تلك * (تنبيهات) * منها عذ ما ذكر من السكائر ظاهرا وبه صرح جماعة وعبارة بعضهم الكبيرة التاسعة عشر الكبر والفخر والخلاء والعجب والتب وسبأ في باب اللباس بسطافيه واستدلوا به ببعض ما ذكر من الاحاديث كحديث لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر وحديث الخسف بالمتختر * وفي تفسير القرطبي في قوله تبارك وتعالى ولا يضربن بأرجلهن ان فعلنه تبرجا وتعرضا للرجال حرم وكذا من ضرب بنبهه من الرجال عجا حرم لان العجب كبيرة * (ومنها) * الكبر اما على الله تعالى وهو أخس أنواع الكبر ككبر فرعون وغيره وحدث استنكفا أن يكونا عبد لله تعالى وأدعيا الربوبية قال تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين أى صاغرين ان يستنكف المسيح الآية * واما على رسوله بأن يتنفع من الانقياد له تسكيرا اجهلا وعنادا كما حكى الله ذلك عن كفار مكة وغيرهم من الامم

• وأما على العباد بأن يستعظم نفسه ويحقر غيره ويزدرية فيأبى عن الاقتبال أو يترفع عليه
 ويأنف من مساواته وهذا وان كان دون الأولين إلا أنه عظيم أمه أيضا لان الكبرياء والعظمة
 إنما يليقان بالملك القادر القوى المتين دون العبد العاجز الضعيف فتكبره فيه منازعة الله
 في صفة لا تليق إلا بجلاله فهو كعبد أخذ تاج ملك وجلس على سريره فمأعظم استحقاقه لا مقت
 وأقرب استجباله للتعزى ومن ثم قال تعالى كما مر في أحاديث ان من نازعه العظمة والكبرياء أهل كره
 أى لانهم ممن صفاته الخاصة به تعالى فالمنازع فيه ما منازع في بعض صفاته تعالى وأيضا فالتكبر
 على عباده لا يليق إلا به تبارك وتعالى فن تكبر عليهم فقد جنى عليه ان من استدلل خواص علمان
 الملك منازعه له في بعض أمره وان لم يبلغ قبح من أراد الجلوس على سريره ومن لازم هذا التكبر
 بنوعيه مخالفة أو امر الحق لان المتكبر ومنه المتجادلون في مسائل الدين بالهوى والتعصب
 تأبى نفسه من قبول ما سمعه من غيره وان انضج سبيله بل يدعو كبره الى المبالغة في ترتيبه
 واظهار باطله فهو على حد قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم
 تغلبون واذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالا ثم فحسبه جهنم ولبس المهاد وقال ابن مسعود
 كفى بالرجل اثما اذا قيل له اتق الله أن يقول عليك بنفسك وقال صلى الله عليه وسلم لرجل كل
 يمينك فقال متكبرا لأستطيع فشلت يده فلم يرفعها بعد فاذا التكبر على الخلق يدعو الى التكبر
 على الخلق ألا ترى أن ابليس لما تكبر على آدم وحسده بقوله أنا خير منه جزه ذلك الى التكبر على
 الله لخالفته أمره فهلك هلا كما مؤبدا ومن ثم جعل صلى الله عليه وسلم من علامة الكبر بطر الحق
 أى رده وغمط الناس أى احتقارهم وازدراءهم ثم الحامل على التكبر هو اعتقاد كمال تميزه على
 الغير بعلم أو عمل أو نسب أو مال أو جمال أو قوة أو كثرة أتباع فالتكبر أسرع الى العلماء
 الذين لم يخجوا نور التوفيق منه الى غيرهم لان الواحد منهم يرى غيره بالنسبة اليه كالهبة فيقصر
 في حقوقه التي طلبها الشارع منه كالسلام والعبادة والبشر ويطلب منه أن لا يتجمل بشئ من
 حقوقه لحيمته الترفع عليه وفاعل ذلك أجهل الجاهلين لانه جهل مقدار نفسه وربه وخطر الخاتمة
 وعكس الموضوع ان من شأن العلم أن يوجب مزيد الخوف والتواضع لعظم حجة الله عليه بالعالم
 وتقصيره في شكر نعمته لكن سبب ذلك أن علمه أما يرجع الى الدنيا ولانه لم يخلص النية فيه
 فخاص فيه على غير وجهه فأنج له تلك القبائح وكذلك العلماء الذين ظهرت عليهم سيما الصالحين
 يسرع اليهم الكبر ليكون الناس يترددون اليهم بقضاء ما تربهم والمبالغة في اكرامهم فيرون حينئذ
 أنهم سرفع وأحق أن يكون الناس دونهم لعدم وصولهم الى صور أعمالهم ومداروا أن ذلك
 ربما يكون سببا لسلامتهم كما وقع أن خبيعا من بني اسرائيل سئل جلس الى عابد لم يتق به فأنف من
 مجالسته وطرده فأوحى الله الى نبيهم أنه غنر للخليع وأحبط عمل العابد فالجاهل العاصي اذا
 تواضع وذل هيبته لله وخوفه منه فقد أطاع بقلبه فهو أطوع من العالم المتكبر والعابد المحجب
 وقد ينتهى الحق والعبارة ببعض العباد الى أنه اذا أودى توعده مؤذبه ويقول سسترون
 ما يحل به واذا انكب مؤذبه بعد ذلك من كراماته لعظم قدر نفسه عنده واستيلاء الجهل عليه

لجمع بين العجب والكبر والاعتزاز بالله تعالى وقد قتل جماعة الانبياء وما نوا من غير أن يعاجلوا
 بعقاب في الدنيا فامرته هذا الجاهل واذا اتضح لك كبر هذين النورين اللذين هما في الظاهر
 عليهما معقول الدين والدنيا اتضح لك كبر البقية من ذوى الاموال والجاه وغيرهم فالتكبر
 بالنسب قد يرمى من ليس كنسبه مثل عبده وكذا بالجمال وأكثر ما يجري بين النساء ونحوهن
 وكذا بالمال كما هو مشاهد بين أرباب الدنيا من المناصب والمتاجر وغيرها وكذا بالاتباع والخدم
 وأكثر ما يجري بين الملوك وما يمجج الكبر وسعر ناره العجب والحقد والحسد والرياء والتكبر
 خلق باطنى لانه استعظام النفس ورؤيه قدرها فوق قدر الغير وموجه الحقيقى هو العجب وحده
 كما يعلم مما أتى في معناه من أعجب بشئ من علمه أو عمله أو غيرهما مما مر استعظم نفسه وتكبر وتتردد
 وتجبير وأما غير العجب مما ذكرنا فانه هو سبب للتكبر الظاهر لان بائنه على المتكبر عليه هو الحقد
 والحسد وعلى غيره هو الرياء * ومنها * يتعين على كل انسان أراد الخلاص من وروطة الكبر وغيرته
 القبيحة اذ هو من المهلكات ولا يتجول احد من الخلق عن شئ منه وازالته فرض عين وهى لا يمكن
 بمجرد التنى بل بالعالحة باستعمال أدوية النافعة في ازالته من أصله أن يعرف نفسه حق المعرفة
 بأن يتأمل ما أشار الى بدايته من أدل الاشياء وأحقرها وأقدرها وهو التراب ثم المني ووسطه
 من التأهل لاكتساب العلوم والمعارف وحيازة المناصب والمراتب ونهايته من الزوال والفساد
 والعود الى مثل بدايته ثم اعادته الى ذلك الموقف الاكبر ثم الى الجنة أو الى النار ومن أظهر
 ما أشار لكل ذلك قوله تعالى قتل الانسان ما كفره من أى شئ خلقه من نطفة خلقه فقد تده
 ثم السبيل يسره ثم أماته فأقبره ثم اذا شاء أنشره كالماء يقض ما مره فليظنر الانسان الى طعامه
 الى آخر السورة وقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر الايات فمن تأمل ذلك ونظائره
 وما أشارت اليه الايات علم أنه أدل وأحق من كل دليل وحسبى وأنه لا يلبق به الا الذلة
 والتواضع وأن يعرف ربه سبحانه ليعلم أنه لا تليق العظمة والكبرياء الا به تعالى بخلاف نفسه
 فانه لا يلبق به الفرح لحظة واحدة فكيف البطور والخيلاء بعد أن ظهر له مبدأ أمره ووسطه ولو
 ظهر له آخره والعايا بالله ربما اختار أن يكون بهيمة ولو كلبا سيجان كان في علم الله انه من أهل
 النار ولورأى أهل الدنيا صورته من صور أهل النار صاعقوا من قبحها وما نوا من تنها فمن هذا
 عاقبته الا أن يعفو الله عنه وهو على شك في العفو فكيف يتكبر ويرى نفسه شيا وأى عبد
 لم يذنب ذنبا يستحق به عقوبة الله الا أن يعفو عنه الكرم بفضل له ومن تأمل ما ذكرناه حقيقة
 التأمل زال عنه النظر الى علمه وعده ومنصبه وجاهه وماله وفر الى الله من كل شئ وتواضع له وعلم
 أنه أحقر وأذل من كل شئ وكيف وهو يجوز أن يكون عند الله شقيا * وما يظهر التكبر الكامن
 في النفس ويعلم به من سوات له نفسه أنها متبرهة عنه أن يناظر في مثلته مع بعض أقرانه يظهر
 الحق على يد صاحبه فان اطمان لقبوله وأعان بشكره وفضله وأنه ظهر له الحق على يديه وكان
 كذلك مع كل مناظر ظهرت القرائن على رآته من الكبر وان اختل شمرط من ذلك فهو كل من
 فيه فعليه علاجه بالتهكرف كما مر ونحوه الى أن تنقطع عروقته من نفسه وبأن يقدم أقرانه على

نفسه في المجالس ونحوها لكن على وجه لا يظن به فيه أنه أظهر تواضعا والا كأن يترك صفهم
ويجلس معبسا كان ذلك عين الكبر وبأن يجيب دعوة الفقير ويحاده ويجالسه ويتز في الاسواق
لحاجته وحاجات الفقراء والمنقطعين وبأن يحمل حاجته وحاجة غيره فان ذلك براءة من الكبر
كافي حديث ويستوى ذلك عنده في الخلاء وبحضرة الملا والافه وبتكبر أو مرء وكل ذلك
من أمراض القلوب وعلاها المهلكة لها ان لم تدارك وقد أهمل الناس طيها واشتغلوا بيطب
الاجساد مع أنه لا سلامة في الآخرة الا بسلامتها الامن أي الله بقلب سليم أي من الشرك أو بما
سوى الله * (ومنها) * مرتفي الاحاديث ذم العجب وأنه من المهلكات ومن ثم ذمته الله تعالى بقوله
ويوم نحين اذا أنجبتكم كثر تكلم فلم تغن عنكم شيئا ويقول وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا
فقد يعجب الانسان بعمله وهو مصيب فيه أو مخلوق * وقال ابن مسعود الهالك في اثنتين القنوط
والعجب أي لان القانط أيس من نفع الاعمال ومن لازم ذلك تركها والعجب يرى أنه سعد
وظفر بجراده فلا يحتاج لعمل ومن ثم قال تعالى فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم عن اتقي ومن تزكية
النفس اعتقاد أنها بارة وهو معنى العجب وقال مطرف لأن آيت ناعما وأصبح نادما أحب التي
من ان آيت قائما وأصبح محجبا ولقد أطال بشر بن منصور الصلاة فقال بعد سلامه لمن أدركه أنه
فطن له لا يعجبك ما رأيت مني فان أليس لعنه الله قد عبد الله مع الملائكة مدة طويلة ثم صار
الى ما صار اليه * (ومنها) * للعجب آفات كثيرة منها تولد الكبر عنه كما مرتفكون آفات الكبر آفات
العجب لانه الاصل هذا مع العباد واما مع الله فهو ينسب الذنوب لظنه أنه لا يؤاخذها فلا يتدارك
ورطاتها ولا يتصل من مذامها ويورث استعظام عبادته ويتن على الله بضعها فيعصى عن تفقد
آفاتهما فيضيع كل سعيه أو أكثره اذ العمل ما لم يتنق من الشوائب لا يتنفع وانما يحصل على
تنقيته منها الخوف والعجب غزبه نفسه بره فأن مكره وعقابه وعدان له على الله حقا بعمله
فتركى نفسه وأعجب برأيه وعقله وعلمه حتى استبد بذلك ولم تطمئن نفسه أن يرجع لغيره في علم
ولا عمل فلا يسمع نصحا ولا وعظا النظره الى غيره بعين الاحتقار فعلم أن العجب انما يكون بوصف
هو كمال في حد ذاته لكنه مادام خائفا من سلبه من أصله فهو غير مهجبه وكذا الوفرح به من
حيث انه نعمة من الله تعالى أنعم بها عليه بخلاف ما اذا فرح به من حيث انه كمال متصف به
مع قطع نظره عن نسبتته الى الله تعالى فان هذا هو العجب فهو استعظام النعمة والركون اليها مع
نسيان اضافتها الى الله تعالى فان ضم لذلك توقعه جزاء عليها الاعتقاد أنه له عند الله حقا وأنه منه
يمكن سمي مدلا فالادلال أخص من العجب * (ومنها) * قد علم مما ذكر الفرق بين الكبر والعجب
وايضاحه أن الكبر ما باطن وهو خلق في النفس واسم الكبر بهذا الحق واما ظاهره وهو أعمال
تصدر من الجوارح وهي ثمرات ذلك الخلق وعند ظهورها يتقال له تكبر وعند عدمها يقال
في نفسه كبر فالاصل هو خلق النفس الذي هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر
عليه فهو يستدعي متكبرا عليه ومتكبرا به وبه فارق العجب فانه لا يستدعي غير العجب
به حتى لو فرض انفرادها انما يمكن أن يقع منه العجب دون التكبر ويجزدا استعظام الشئ

لا يقتضى التكبر الا ان كان ثم من يرى أنه فوقه * (ومنها) * يعين علاج العجب أيضا وعلاج كل
 علة انما يكون بضدها وعلته العجب الجهل المحض كما علم مما مر في حده وشفارها النظر الى مالا
 يتكبره أحد وهو أن الله تعالى هو المقدر لك على نحو العلم والعمل والمتم عليك بالتوفيق الى حيازته
 ويجعلك ذانبا أو مال أو جاه فكيف يعجب بما ليس اليه ولا منه وكونه محل ذلك لا يجدي به شيئا
 لأن المحل لا يدخل له في اليجاد والتحصيل وكونه سديا فيه تزول ملاحظته له اذا تأمل أن
 الاسباب لا تأثير لها وانما التأثير لو جدها والمنعم به فينبغي أن لا يكون اعجاب الاسباب الاسباب اليه
 الحق وأجره عليه وآثره بدون غيره من مزايا جوده وكرمه مع عدم سابقة استحقات منه لذلك
 فان قال لولا ما علم في من صفة محموده باطنه لما آثرني بذلك فيسأل له وتلك الصفات أيضا من خلقه
 وانعامه على أن من انطوى علم خاتمه وعاقبته عن نفسه كيف يسوغ له عجب بأى نوع فرض من
 أنواعه فانه لأعبد من ابليس ولا أعلم من باعام بن باعورا في زمنه ولا أقرب ولا أشفق من أبي
 طالب على نبينا صلى الله عليه وسلم ولا أشرف من الجنة ومكة وقد علمت ما وقع له ولتلك من سوء
 الخاتمة والعباد بالله وما وقع له في الجنة ولكفار مكة فيها فاحذر أن تعجب وتعتز بنسب أو علم
 أو محل أو غير ذلك هذا كله ان كنت محبا بحق فكيف وكثيرا ما يقع الاعجاب بساطل قال تعالى
 أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء وقد أخبر صلى الله عليه
 وسلم أن هذا يغلب في آخر هذه الامة اذ جميع أهل البدع والضلال انما أصروا عليها العجبهم
 بأرائهم الفاسدة وبذلك أهلك الامم السابقة لما افتروا قورا وأوجب كل برأيه كل حرب
 بالديهم فحرون فذرهم في غرهم حتى حين أيحسبون أن ماتتهم به من مال وبنين نساوع لهم
 في الخيرات بل لا يشعرون أي أن ذلك ربما كان مقننا واستدرجا سنستدرجهم من حيث
 لا يعلمون وأملى لهم ان كيدي متين * (خاتمة) * قد بان لك ذم الكبر والاختيال والعجب وآفات
 ذلك وقساخه وكل ذلك يستدعي ذكر فضائل التواضع وغاياته الرفيعة فان الاشياء انما
 تعرف بأضدادها * أخرج مسلم وأبو داود وابن ماجه ان الله تعالى أوحى الى أن تواضعوا حتى
 لا يفخرا أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد ومسلم والترمذي ما نقصت صدقة من مال وما زاد
 الله عبدا بغوا الاعزا وما تواضع أحد لله الاربعة الله وابن أبي الدنيا التواضع لا يزيد العبد
 الاربعة فتواضعوا يرفعكم الله والعرف لا يزيد العبد الاعزا فاعذوا بغيركم الله والصدقة لا تزيد
 المال الا كثرة فتصعدوا برفعكم الله عز وجل والطبراني بسند صحيح حسن طوبى لمن تواضع
 في غيره نقصته وذل نفسه في غيره مسئلة * وأنفق ما لا جمع في غيره عسرة ورحم أهل الذل
 والمسكنة وحاط أهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريره وكرمت
 علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل
 من قوله والخراطفى اذا تواضع العبد لربه الله الى السماء السابعة وابن ماجه وابن حبان
 في صحيحه والحاكم من تواضع لله درجة رفعه الله درجة حتى يجعله في عليين وفي رواية في
 أعلى عليين ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله درجة حتى يجعله في أسفل سافلين وأبو نعيم وابن

ماجه ان الله تعالى اوحى الى أن تواضعوا ولا يبغي بعضكم على بعض والطبراني من تواضع
 لاختيه المسلم رفعه الله ومن ارتفع عليه وضعه الله وفي رواية له سندها صحيح اياكم والكبر فان
 الكبر يكون في الرجل وان عليه العباة والطبراني والبيهقي ان من التواضع لله الرضا بالدون
 من شرف المجالس وأبو نعيم تواضعوا وجاهلوا المساكين تكونون من كبار عباد الله وتخترجوا
 من الكبر والطبراني وابن عساكر صاحب الشئى أحق بشيئه أن يجعله الآن يكون ضعيفا يهجز
 عنه فيعينه عليه أخوه المسلم والطبراني عليكم بالتواضع فان التواضع في القلب ولا يؤذي
 مسلم - لما قرب متضعف في أطمار لو أقسم على الله لأبره وأبو نعيم والبيهقي ما استكبر من أكل
 خادمه معه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فخلها والطبراني بسند حسن ما من آدمى الا
 وفي رأسه حكمة يدملك فان تواضع قيل للملاك ارفع حكمته واذ انكبر قيل للملك ضع حكمته
 وأبو نعيم من تواضع لله رفعه الله وابن منده البس الخشن الضيق حتى لا يجد العز والنفريك
 مساعا وأحمد والترمذي والحاكم البذاذة من الايمان أي ترك رفيع النياب وبارئها
 تواضع الله تعالى والترمذي والحاكم من ترك اللباس تواضع الله تعالى وهو يعدر عليه دعاه الله
 يوم القيامة على رؤس الخلائق حتى يخيره من أي حلل الايمان شاء يلبسها وعبد بن حميد
 والطبراني والضياء التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من أربعة وعشرين جزءا من التوبة
 وأبو داود والحاكم والبيهقي التؤدة في كل شئ خير الا في عمل الاسخرة والطبراني الثاني من الله
 والمجمل من الشيطان وأبو الشيخ ياعاشة تواضعي فان الله عز وجل يحب المتواضعين ويغض
 المتكبرين وابن منده وأبو نعيم من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله وابن النجار من
 تواضع لله رفعه الله ومن اقتصد أغناه الله ومن ذكر الله أحبه الله وأبو نعيم من تواضع لله رفعه
 الله فهو في نفسه ضعيف وفي أنف الناس عظيم ومن تكبر وضعه الله فهو في عين الناس صغير
 وفي نفسه كبير حتى لهوا وهون عليهم من كاب أو خنزير وأبو الشيخ من تواضع لله تشبه الله رفعه
 الله ومن تطاول تعظم مواضعه الله والناس تحت كنف الله يعملون أعمالهم فاذا أراد الله عز
 وجل فضيحة عبداً أخرجهم من تحت كنفه فبذت ذنوبه والديلي التواضع لا يزيد العبد الا رفعة
 فتواضعوا ورفعكم الله وأبو نعيم قال الله تعالى من لان خلقي وتواضع لي ولم يتكبر في أرضي رفعته
 حتى أجهله في عليين وابن مصرى ما من آدمى الا وفي رأسه حكمة موكلة بها ملك فان تواضع
 رفعه الله وان ارتفع قعه الله والكبير يا رداء الله فمن نازع الله قعه وأبو نعيم والديلي ما من
 آدمى الا وفي رأسه حكمة أي وهي بفتح المهلة والكاف ما يجعل في رأس الدابة كاللجام ونحوه
 يدملك فاذا تواضع رفعه الله بها وقال ارتفع رفعك الله واذ ارفع رأسه جذبه الى الارض وقال
 اخفض خفضك الله وابن مصرى ما من عبد الا في رأسه حكمة يدملك فاذا تواضع رفع بها
 وقال ارتفع رفعك الله وان رفع نفسه جذبه الى الارض وقال اخفض خفضك الله والخراطى
 والحسن بن سفيان وابن لال والديلي ما من آدمى الا وفي رأسه سلسلتان سلسلة في السماء
 السابعة وسلسلة في الارض السابعة فان تواضع رفعه الله بالسلسلة الى السماء السابعة واذ

تجبر ووضعه الله بالسلسلة الى الارض السابعة وابن عساكر من رفع رأسه في الدنيا معه الله يوم
القيامة ومن تواضع في الدنيا بعث الله اليه ملكا يوم القيامة فانتشله من بين الجمع فقال
أما العبد الصالح يقول الله عز وجل الى فانك ممن لا تخوف عليهم ولا هم يحزنون وأبو نعيم
من كان حسن الصورة في حسب لا يشينه متواضعا كان من أحاصل الله يوم القيامة والخطيب
السكران أو ردا ابن الجوزي في الموضوعات من التواضع أن يشرب الرجل من سور أخيه
ومن شرب من سور أخيه رفعت له سبعون درجة ومجيت عنه سبعون خطيئة وكتبت له سبعون
حسنة وأبو يعلى الذهبي وابن الجبار من ترك زينة لله وأثر نيبا خشنة تواضع الله وابتغاء
وجهه كان حقا على الله أن يبدل بعقري الجنة والحاكم وقال صحيح على شرطه ما عن طارق
قال خرج عرضني الله عنده الى الشام ومعه أبو عبيدة أو اوعلى مخاضة وعمرى ناقة فنزل
وخلع خنثيه فوضعه ما على عاتقه وأخذ بزمام ناقةه فحاض فقال أبو عبيدة يا أم المؤمنين أنت
تفعل هذا ما يسرني أن أهل البلد استشفروك فقال أولو يفل هذا غيرك أبا عبيدة جعلته
نكالا لآلئمة محمدنا كنا أذل قوم فأعزنا الله بالا سلام فهم انقلب العز بغير ما أعزنا الله به
أذلنا الله وأخرج البغوي وابن قانع والطبراني والبرازطو في بيان تواضع في غير مسكنة وأتفق
مالا جمع في غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخاط أهل التقه والحكمة وفي حديث
كان صلى الله عليه وسلم عندنا بقباء وكان صائما أتياه عند افطاره بقدم من لبن وجعلنا فيه
شبا من عسل فلما رفعه وذاقه وجد حلاوته فقال ما هذا قلنا يا رسول الله جعلنا فيه شبا من
عسل فوضعه وقال أما لي لأحزمنه ومن تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله ومن
اقصد اغناه الله ومن بذر أقره الله ومن أكثر ذكر الله أحبه الله رواه البرازدون قوله
ومن أكثر ذكر الله أحبه الله ولم يقل بقباء قال شيخ الاسلام الزين العراقي قال الذهبي في الميزان
انه خبر منكر ورواه الطبراني في الاوسط من حديث عائشة قالت أتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقدم فيه لبن وعسل الحديث وفيه أما لي لأزعم انه حرام الحديث وفيه ومن أكثر
ذكر الموت أحبه الله وروى المرفوع منه أحد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد دون قوله ومن
بذر أقره الله وذكر ابيه قوله ومن أكثر ذكر الله أحبه الله وفي آخر كان صلى الله عليه وسلم
في نفر من أصحابه في بيت يأكلون فقام سائل على الباب وبه زنة يكره منها فاذن له فلدخل
أجلسه صلى الله عليه وسلم على فخذه ثم قال له اطعم فكان رجلا من قريش كذلك واشتمأ زمته
فنامت ذلك الرجل حتى كانت به زمانة كذا في الاحياء قال شيخ الاسلام الزين العراقي
لم أجده لأصلا ولا وجود حديث أنه صلى الله عليه وسلم مع مجذوم رواه أبو داود والترمذي
وابن ماجه وقال غريب وفي آخر اذ اهدى الله عبد الاسلام وحسن صورته وجعله في موضع
غير شائن له وورقه مع ذلك تواضعا فذلك من صفوة الله وروى الطبراني نحوه وهو قوفوا على ابن
مسعود وفيه محتلف فيه وفي آخر أربع لا يعطين الله الأمان يجب الصمت وهو أول العبادة
والموكل على الله والتواضع والزهد في الدنيا رواه الطبراني والحاكم بلنا أربع لا يصيبن

قوله لو يقل كذا
في الاصول التي
بأيدى شايخهم يقل
بلو لكن المقول
في الاثوني على
ان خلاصة عن قوم
منهم ابن الشجري
أنها تجزم في الشعر
خاصة اه

الابحج الصمت وهو اول العباداة والتواضع وذكر الله وقوله المنى (١) وقال الحاكم صحيح الاسناد * واعترض بأن فيه من قال ابن حبان في حقه انه يروى الموضوعات ثم روى له هذا الحديث * وفي آخر سكان صلى الله عليه وسلم بطم فجا رجل أسود به جذرى قد تشمر فجعل لا يجلس الى أحد الا قام من جنبه فأجلسه صلى الله عليه وسلم الى جنبه كذا في الاحياء * واعترض بنحو ما مر آنفا * وفي حديث آخر لكنه غريب أنه صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه مالى لا أرى عليكم حلالة العباداة قالوا وما حلالة العباداة قال التواضع * وفي آخر غريب أيضا اذا رأيت المتواضعين من امتى فتواضعوا لهم واذا رأيت المتكبرين فتكبروا عليهم فان ذلك لهم بمذلة وصغار * وقال عمرو بن عبد الله ان العبد اذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال ان تعش رفقك الله واذا تكبر وعد اطوره رخصه الله أى رماه بشدة الى الارض وقال اخسأ اخسأ لك الله فهو في نفسه كبير وفي عين الناس حقير حتى انه لا يحقر عندهم من الخنزير * وقالت شامة أفضل العباداة التواضع * وقال الفضيل التواضع أن تخضع للعق وتتقاده ولو سمعته من أجهل الناس قبلته منه * وكان سليمان بن داود صلى الله وسلم على نبينا وعليه اذا أصبح تصفح وجود الناس حتى يجي الى المساكين فيقول مسكين جالس مع مسكين * وقال الحسن التواضع أن تخرج من منزلك فلا تلتقي مسلما الا رأيت له عليك فضلا * وقال مجاهد استأثر الله الجودى بالسفينة لانه تواضع أكثر من غيره أى وكذا حرا استأثره الله بتعبده صلى الله عليه وسلم فيه لزيد تواضعه على غيره * واختص الله قلب نبينا صلى الله عليه وسلم بتميزه على سائر الخلق لانه فاقهم في التواضع * وقال بعضهم رأيت عند الصفا رجل جالرا كما يفعله وبين يديه غلمان يعنون الناس ثم رأيت يبعدها فاحس اسراطويل الشعر فقلت له ما فعل الله بك قال ترفع في موضع تواضع الناس فيه فوضعتني الله حيث يرفع الناس

(١) وقوله وقوله المنى في بعض الاصول وقوله الشئ اه قوله وجوه الناس في نسخة وجوه الاغنياء والاشراف اه

* (الكبيرة الخامسة العش) *

* (السادسة) * النفاق * (السابعة) * البغي * (الثامنة) * الاعراض عن الخلق استكرا واحتقارهم * (التاسعة) * الخوض فيما لا يعنى * (العاشر) * الطمع * (الحادية عشرة) * خوف الفقر * (الثانية عشرة) * سحق المقدور * (الثالثة عشرة) * النظر الى الاغنياء ونعطيهم لغناهم * (الرابعة عشرة) * الاستهزاء بالفقراء لفقيرهم * (الخامسة عشرة) * الحرص * (السادسة عشرة) * التنافس في الدنيا والمباهات بها * (السابعة عشرة) * التزين للعقوليين بما يحرم التزين به * (الثامنة عشرة) * المداينة * (التاسعة عشرة) * حب المدح بما لا يفعله * (العشرون) * الاشتغال بعمير الخلق عن عيوب النفس * (الحادية والعشرون) * نسيان النعمة * (الثانية والعشرون) * الحية لغير دين الله * (الثالثة والعشرون) * ترك الذكر * (الرابعة والعشرون) * عدم الرضا بالنضاه * (الخامسة والعشرون) * هوان حقوق الله تعالى وأوامره على الانسان * (السادسة والعشرون) * سخرية بعباد الله تعالى وانذاره

لهم واحتقاروا اياهم * (السابعة والعشرون) * اتباع الهوى والاعراض عن الحق
 * (الثامنة والعشرون) * المكسر والخداع * (التاسعة والعشرون) * ارادة الحياة الدنيا
 * (الثلاثون) * معاندة الحق * (الحادية والثلاثون) * سوء الظن بالمسلم * (الثانية والثلاثون) *
 عدم قبول الحق اذا جاء بما الاتهموا النفس اوجاء على يد من تكرهه وتبغضه * (الثالثة
 والثلاثون) * فرح العبد بالمعصية * (الرابعة والثلاثون) * الاصرار على المعصية * (الخامسة
 والثلاثون) * محبة أن يحمد بما يفعل من الطاعات * (السادسة والثلاثون) * الرضا بالحياة
 الدنيا والطمأنينة اليها * (السابعة والثلاثون) * نسيان الله تعالى والدار الآخرة * (الثامنة
 والثلاثون) * الغضب للنفس والانتصار لها بالباطل * اعلم أن التصريح يكون جميع هذه
 المذكورات من الخامسة الى هنامع ما فيها من التداخل الكثير كإرتباطه وقع في كلام بعض
 أئمتنا المتأخرين من جمع بين الفقه والمعرفة والعلم والعمل وهداية السالكين وترية المريدين
 والكرامات الظاهرة والاحوال والاخلاق العلمية المتسكثرة وقال في أولها وأما كإرتباطه
 فيجب على المكلف معرفة طريقها ليعالج زوالها لأن من كان في قلبه مرض منها لم يلق الله والعباد
 بالله بقلب سليم ومن الامراض التي تتعوره وتعتره الكفر والعباديات لله والنفاق والكبر والفخر
 والجلال والحسد والغل والحقد والبغى والغضب لغبر الله والغضب لغبر الله والرياء والسعفة
 والغش والجل والاعراض عن الحق الى آخر ما قدمته ثم قال عقبه وأمثال هذه يذم العبد عليها
 أعظم مما يذم على الزنا والسرقه وشرب الخمر ونحوها من كإرتباطه وذلك لعظم مفسدها
 وسوء أثرها ودوامه فان آثار هذه الكبائر ونحوها تدوم بحيث تصير حالها وهيتها راسخة في القلب
 بخلاف آثار معاصي الجوارح فانها سريعة الزوال تزول بالتوبة والاستغفار والحسنات
 المساحية والمصائب المكفرة قال صلى الله عليه وسلم ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد
 كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب والقلب ملك الاعضاء وهي جنوده وتابعة له
 فاذا فسد الملك فسدت الجنود كلها كما قال أبو هريرة رضي الله عنه القلب ملك والاعضاء جنوده
 فاذا طاب الملك طابت جنوده واذا خبث الملك خبثت جنوده فن أعطى قلبا سليما من هذه
 الامراض فليحمد الله تعالى ومن وجد في قلبه مرضا من هذه الامراض وجب عليه أن يعالجه
 حتى يزول فان لم يعالجه أثم وانما يأتهم من هذه الامراض على ما نواه وقصده بقلبه دون ما خطر
 بقلبه أو سبق اليه لسانه ووجهه انتهى * وتسمية جميع هذه المذكورات كإرتباطه بليق بطريقتة
 أهل المعارف والاخلاق والتصوف الذين منهم هذا الامام النقيب فلذا جرى على ذلك مخالفا
 لمتنضي كلام الشافعية أهل مذهبه نعم فيها ما هو من الكبائر كالخسد والحقد والرياء والسعفة
 والكبر والعجب وغيرها مما مر الكلام فيه وكذا كثير منها لا يبعد القول بأنه كبيرة كما استعمله مما
 أورده من الاحاديث الدالة على ما في ذلك من الوعيد الشديد نعم البقي بالمعنى المصطلح عليه عند
 الفقهاء صغيرة لا كبيرة كما صرح حوايه وسأني الكلام على بعض منها في محاله كالجل والشح
 في الكلام على ترك الزكاة وكسوء الظن في الكلام على الغيبة وعن صريح من أئمتنا بأن الفرح

بالدنيا حرام البغوى في تهذيبه فعل ذلك الامام أخذ ما مر عنه ثم زاد أنه كبيرة لانه يؤدى الى
 قباح يعظم ضررها وينظر شررها اذ من الواضح أن محل حرمة الفرح بها ان كان من حيث
 الخيلاء والفخر والتكبر والاستطالة على الاقران ونحو ذلك من المناسد والقبائح أما الفرح بها
 ليستربها عرضه ويصون بها ماء وجهه ووجه عماله عن التطلع لما في أيدي الناس أو ليواسي منها
 المحتاج فهذا فرح محمود قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا و خير مما يجمعون * ثم أصل
 هذه المذكورات كلها سوء الخلق وفساد القلب فليبدأ ببعض ما جاء فيه من الذم ثم ببعض ما جاء
 فيها وفيما يستلزم بعضها أو يقرب منه فتقول أخرج الحرث والحاكم سوء الخلق يفسد العمل
 كما يفسد الخلق العسل * وابن مندويه سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة وحسن الملكة نعمة
 * والخطيب سوء الخلق شؤم وشراركم أسوأكم خلقا * وأحمد اذا سمعتم يبيع زال عن مكانه
 فصدت قوا اذا سمعتم برجل زال عن خلقه فلا تصد قوا فإنه يصير الى ما جبل عليه * والخطيب
 أن لكل ذنب نوبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا وقع فيما هو شر منه
 * والصابوني ما من ذنب الا وله نوبة عند الله الاسوء الخلق فانه لا يتوب أى صاحبه من ذنب
 الا يرجع الى ما هو شر منه * وأحمد والطبراني وأبو نعيم الشؤم سوء الخلق * والخرا انطى لو كان
 سوء الخلق رجلا عيشى فى الناس لكان رجلا سوء * وأن الله تعالى لم يخلقني خفاشا * والحرث وابن
 السني وأبو نعيم من ساء خلقه عذب نفسه ومن كثر همه سقم بدنه ومن لاجى الرجال ذهب كرامته
 وسقط امرؤه * والترمذى وابن ماجه لا يدخل الجنة سبي الخلق * والبيهقي الناس معادن
 والعرف دساس وأدب السوء كعرف السوء * والعسكري بسند صحيح ان الخلق السبي يفسد
 العمل كما يفسد الخلق العسل * وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم فى افتتاح صلواته اللهم اهذبني
 لا تحسن الاخلاق لا يهدى لا حسن الا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف سيئها الا أنت
 * وبقى أحاديث كثيرة فى ذلك من اذهب حسن الخلق يجزى الدنيا والآخرة وانه يدرك بحسن
 الخلق درجة الصائم القائم ودرجات الآخرة وشرف المنازل وان سوء الخلق ذنب لا يغفر وان
 العبد يبلغ من سوء خلقه أسنبل درك جهنم وان حسن الخلق يذيب الخطيئة كما تذيب الشمس
 الجليد وانه عين وان أقرب الناس منه صلى الله عليه وسلم مجلسا يوم القيامة أحسنهم أخلاقا وان
 أحسن الخلق خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وان أفضل المؤمنين ايماناً أحسنهم أخلاقا وانه
 أفضل الاعمال وأنقل ما وضع فى الميزان * قالت عائشة رضى الله عنها كان خلقه صلى الله عليه
 وسلم القرآن خذا العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین ثم قال صلى الله عليه وسلم هو أن تصل
 من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك * وأخرج الحاكم والدبلي أن ابليس يقول
 ابغوا من بنى آدم البغى والحسد فانهم ما بعد لان عند الله الشرك * والخرا انطى اياكم والبغضاء
 فانها الحاكمة * والطبراني يامعشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الايمان فى قلبه لا تاتوا المسلمين ولا
 تتبعوا عورتهم فانه من يطلب عورة أخيه المسلم هتك الله سترة وأبدى عورته ولو كان فى ستريته
 * وأبو يعلى والبيهقي يامعشر من آمن بلسانه ولم يخلص الايمان الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا

تبعوا عوراتهم فانه من تبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يفضحه الله في بطن بيته
* والترمذي الحكيم من سلايا عشر الذين أسلوا بألسنتهم ولم يدخل الايمان في قلوبهم لا تؤذوا
المسلمين ولا تضروهم ولا تتبعوا عثراتهم فانه من تتبع عثرة أخيه المسلم تتبع الله عثرته ومن
تبع الله عثرته يفضحه وهو في قبر بيته قبل يارسول الله وهل على المؤمن ستر قال ستر الله على
المؤمن أكثر من أن تحصى ان المؤمن ليعمل بالذنوب فيمك عنه ستر استراحتي لا يبقى عليه شيء
فيقول الله تعالى للملائكة استروا على عبدى من الناس فانهم يعبرون ولا يعبرون فتحف عليه
الملائكة بأجنحتها يسترونه فان تسابغ في الذنوب قالت الملائكة يا ربنا قد غلبنا وأقدرنا فيقول
للملائكة تحلوا عنه فلو عمل ذنبا في بيت مظلم في ليله مظلمة في حجر أبدى الله عنه وعن عورته
* والديلي حب الثناء من الناس يعسمى ويصم * وتقام والخطيب اذا كان يوم القيامة دعا الله
بعبد من عبده فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله * وابن النجار من أساء بأخيه
الظن فقد أساء بربه ان الله تعالى يقول اجتنبوا كثيرا من الظن * وابن ماجه اذا ظنتم فلا
تحققوا واذا احسبتم فلا تبغوا واذا تطهرتم فامضوا وعلى الله فتوقكوا واذا وزنتم فارجحوا
* والطبراني أعرضوا عن الناس ألم تر أنك ان انجيت الريسة في الناس أفسدتهم أو كذبت
تفسدهم * وابن قانع وابن المبارك الصفا الزلال الذي لا تثبت عليه أقدام العلماء الطامع
* والطبراني تعوذوا بالله من ثلاث من طمع حيث لا مطمع ومن مطمع يرتد إلى طمع ومن طمع يرتد
إلى مطمع تعوذوا بالله من طمع يهوى إلى طمع ومن طمع يهوى إلى مطمع * وأجدوا الطبراني
والحاكم استعبدوا بالله من مطمع يهوى إلى طمع ومن طمع يهوى إلى غير مطمع ومن مطمع
حيث لا مطمع * والطبراني اياكم والطمع فانه الثغر الحاضر واياكم وما يعتذر منه * والحاكم
عليك بالاياس عمافي أيدي الناس واياك والطمع فانه الثغر الحاضر وصل صلانك وأنت مودع
واياك وما يعتذر منه * وابن عساکر قلب الشيخ شاب في حب اثنتين طول الامل وحب المال
* وأبو نعيم وابن عساکر ألانجهجون من أسامة المشتري الى شهر ان أسامة أطول الامل والذي
نفسى يده ما طرفت عيناي الا ظننت أن شقري لا يلتقيان حتى يقبض الله روجي ولا رفعت
طرفي وظننت أني واضعه حتى أقبض ولا لقيت لقمة الا ظننت أني لا أسيغها حتى أعص بها
من الموت يا بني آدم ان كنتم تعقلون فعدوا أنفسكم في الموتى والذي نفسى بيده انما تعدون
لا ت وما أنتم بهجزيين * وابن عدى أخوف ما أخوف على أمتي الهوى وطول الامل * والبخاري
لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل * وأبو الشيخ قال الله عز وجل
لولا أن الذنب خير لعبدى المؤمن من العجب ما خلت بين عبدى المؤمن وبين الذنب * والديلي
لولا أن المؤمن يعجب بعمله لعصم من الذنب حتى لا يهتبه ولكن الذنب خير له من العجب
* والدارقطني ليس بالخير ان يقضى العبد القول بلسانه والعجب في قلبه * وأبو الشيخ شرأتمتى
العجب بيديه المرأى بعمله الخادم بحجته والرياء شرك * وأبو نعيم من حمد نفسه على عمل
صالح فندخل شكره وحبط عمله * والديلي

ليس من مات فاستراح يميت * انما الميت مت الاحياء
 * والحاكم ينصب لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة * والشيطان وأبو داود والنسائي ان
 الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال ألا هذه غدرة فلان بن فلان * والطيب السبي وأجدان
 لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به عند استه * وأجدو الشيطان عن أنس وأجدو مسلم عن ابن
 مسعود ومسلم عن ابن عمر لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة * ومسلم عن عمر اذا جمع الله الاولين
 والاخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فقبل هذه غدرة فلان بن فلان * وابن ماجه ألا انه
 ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرة * ومسلم عن أبي سعيد لكل غادر لواء يوم القيامة
 يرفع له بقدر غدرة الا لواء أعظم غدرا من أمير عاتمة * والخراطي لواء الغادر يوم القيامة
 عند استه * ومسلم عن أبي سعيد لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة * وأجدو أبو داود بن يهالك
 الناس حتى يغدروا من أنفسهم * والبيهقي المكر والخديعة في النار * وأبو داود المكر الخديعة
 والخيانة في النار * والترمذي ملعون من ضار مؤمناً وسكره * وأبو داود من خبى زوجته
 امرئ أو مملوكه فليس منا * وأبو داود والحاكم ليس منا من خبى امرأته على زوجها أو عبداً على
 سيده * والطبراني وأبو نعيم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار * والرافعي ليس منا
 من غش مسلماً أو ضرة أو ماكره * والترمذي لا يدخل الجنة خب أي لئيم ولا ينجى ولا يمان
 * وأبو نعيم من غش مسلماً في أهله وضارته فليس منا * وأجدو والبيهقي من خبى خادماً على
 أهله ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا * والشيرازي من خبى عبداً على مولاه فليس منا
 * والسجزي اياكم والهوى فان الهوى يصم ويعمي * والطبراني وأبو نعيم ما تحت ظل سماء من
 اليعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع * وأبو الشيخ من اعتذر اليه أخوه المسلم من
 ذنب قد اناء فلم يقبل منه لم يرد على الحوض غدا * وأبو نعيم من لم يقبل العذر من محق أو بطل
 لم يرد على الحوض * والديلمي سمة أشياء تحبط الاعمال الاشتغال بعبود الخلق وقسوة القلب
 وحب الدنيا وقلة الحياء وطول الامل وظالم لا ينتهي * وأبو الشيخ وابن عساكر مرسل
 ثمانية هم أبغض خلق الله اليه يوم القيامة السفارون وهم الكذابون والمختالون وهم
 المستكبرون والذين يكثرن البغض لآخوانهم في صدورهم فاذا أتوهم تخلقوا لهم والذين
 اذا دعوا الى الله ورسوله كانوا ابطاء واذا دعوا الى الشيطان وأمره كانوا سراعا والذين
 لا يشرف لهم طمع من الدنيا الاستملاؤ بأعيانهم وان لم يكن لهم ذلك يجمع والمشاؤون بالنميمة
 والمفروقون بين الاحبة والباغون للبراء الدحضة أولئك يتذره الرحمن عز وجل * وابن
 عساكر ألا أنبشكم بشر الناس من أكل وحده ومنع رفده وسافر وحده وضرب عبده ألا
 أنبشكم بشر من هذا من يبغض الناس ويغضونه ألا أنبشكم بشر من هذا من يخشى شره
 ولا يرجي خيره ألا أنبشكم بشر من هذا من باع آخرته بدينار غيره ألا أنبشكم بشر من هذا
 من أكل الدنيا بالدين * وابن عدى وأبو نعيم والبيهقي والخطيب وابن عساكر وابن التجار ابن
 آدم عندك ما يكفيك وأنت تطلب ما يطغيك ابن آدم لا يقبل تقنع ولا من كثير تشبع ابن

آدم اذا أصبحت معاني في جسدك آمنافى سربك عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء * والديلى
 اذا اراد الله بعد خيرا أرضاه بما قسم له وبارك له فيه * وهنادو البيهقي اذا نظر أحدكم الى من
 فضل عليه فى المال والجسم فليتنظر الى من هو دونه فى المال والجسم * وأجدو الشيخان اذا نظر
 أحدكم الى من فضل عليه فى المال والخلق فليتنظر الى من هو أسفل منه * والترمذى الحكيم
 والديلى اذا اراد الله بعد خيرا جعل غناه فى نفسه وتقاه فى قلبه واذا اراد بعد شرًا جعل فقره
 بين عينيهِ وابن لال انما يكفي أحدكم ما قنعت به نفسه ثم يصير الى أربعة أذرع فى شبر الى القبر
 وانما يرجع الامر الى الآخرة * وأجدو ابن عساكر ان أحببكم الى وأقربكم منى من لقبني
 على مثل الحال التى فارقتى عليها * والديلى خير المؤمنين القانع وشرهم الطامع وابن شاهين
 وقال غريب وابن عساكر كان فى بنى اسرائيل جدى ترضعه أمته فقروبه فأقلت فارتضع الغنم
 ثم لم يشبع فأوحى الله اليهم ان مثل هذا كمثل قوم يأتون من بعدكم يعطى الرجل منهم ما يكفي
 الامة والقبيلة ثم لا يشبع * وتعام شرارتى أول من يساق الى النار الا قاع من أمتى الذين اذا
 أكلوا لم يشبعوا واذا جعوا لم يستغنوا * وأبو نعيم من يخط رزقه وبث شكواه ولم يصبر لم يصعد
 له الى الله عمل ولقى الله تعالى وهو عليه غضبان * وأبو يعلى والخطيب وابن عساكر من قل
 ماله وتوكل على الله وحسنت صلواته ولم يعقب المسلمين جاء يوم القيامة وهو معي كهاتين * والترمذى
 وابن سعد والحاكم وصححه لكن تعقب يا عائشة اذا أردت اللعوق فى فليكنك من الدنيا كراد
 الركب والياد ومحالسة الاغنياء ولا تستخلقى ثوبا حتى ترقعيه * وابن عساكر ان الله عز وجل
 يقول أحب عبادة عبدى الى النصيحة * وأجدو مسلم وأبو دارد والنسائي وأبو عوانة وابنا
 خزيمية وحبان والبعورى والباوردى وابن قانع وأبو نعيم والبيهقى عن تميم الدارى والترمذى
 وحسنه النسائي والدارقطنى عن أبي هريرة وأجدو الطبرانى عن ابن عباس وابن عساكر عن
 ثوبان ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال الله
 ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم * وابن الجار من جاء يوم القيامة بجمس لم يصد وجهه
 عن الجنة النصح لله ولدينه ولكتابه ولرسوله ولجماعة المسلمين * والدارقطنى والديلى
 لا يزال المؤمن فى فسحة من دينه ما محض أخاه النصيحة فاذا حاد عن ذلك سلب التوفيق * ومسلم
 والنسائي من قتل تحت راية حية ينصر العصية ويغضب للعصية فقتله جاهلية * وأبو
 داود ليس منام دعا الى عصية وليس منام قاتل على عصية وليس منام مات على عصية
 * والبيهقى من أسوأ الناس منزلة من أذهب آخرته بدنيا غيره وفى روايه انه أشرف الناس ندامة
 وفى أخرى انه أشرف الناس منزلة يوم القيامة * والترمذى من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه
 الله مؤنة الناس ومن التمس رضا الناس بسخط الله وكاه الله الى الناس * والبيهقى مرسلا
 ثلاث خلال من لم يكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيرا منه ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل
 أو حلم يرد به جهل جاهل أو حسن خلق يعيش به فى الناس * وأبو الشيخ والطبرانى ثلاث لازمت
 لا تسمى سوء الظن والحسد والطيرة فاذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فاستغفر الله واذا طيرت

فامض وفي رواية مرسله ثلاث لم تسلم منها هذه الامة الحسد والظن والطيرة الا انبئكم بالخروج
 منها اذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فلا تبغ واذا نظرت فامض * والبيهقي ثلاث ليس لاحد
 من الناس فيهن رخصة بتر الوالدين مسابين كانا وكافرين والوفاء بالعهد لم كان او كافر واداء
 الامانة الى مسلم كان او كافر * وابن ماجه ثلاث انا خصهم يوم القامة ومن كنت خصه خصته
 رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرًا فأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يوفه
 حقه رواه أحمد والبخاري بمعناه * (تبيهات) * منها قد علم مما مر وما هو مقرر معلوم ان الشيطان
 هو عدو الانسان المبين وان أشرف ما في الانسان قلبه فهو أعمى الشيطان لا يفتن من الانسان
 بنفسه اذا ظهروا بل لا مقصده بطريق الذات الا فساد ذلك الاشراف فذلك وجب وجوباً عينياً على
 كل مكلف حماية قلبه عن فساد الشيطان لكن لا يتوصل لذلك الا بعرفه مداخلة وما لا يتوصل
 الى الواجب الا به واجب فيمنه فوجب معرفة مداخلة وهي صفات العبد وهي كثيرة من
 أعظمها الحسد والحرص فهما كان العبد حر يصاعلي شئ أعماه حرصه وأصممه كما قال صلى الله
 عليه وسلم في الخبر السابق حبك الشئ يعمي ويصم فتدور البصيرة هو الذي يدرك تلك المداخل
 فاذا غطاه الحرس والحسد لم يصرف فيمنه فوجد الشيطان فرصة أي فرصة ومدخل أي مدخل
 * وقد روي أن نوحاً واجده معه في السفينة فقال لم دخلت قال لا صيب قلوب أصحابي حتى
 يكونوا هي ولا يكون معك الأبدانهم قال اخرج منها يا عدو الله فانك رجيم فقال ابليس خمس
 أهلك بين الناس وسأحدثك ثلاث منها دون ثنتين فأوحى الله تعالى لنوح صلى الله وسلم على نينا
 وعليه مره يحدثك بالثنتين ولا حاجة لك في الثلاث قال لهما اللذان فقال هما اللتان لا يكذباني
 هما اللتان لا يخلفاني بهما أهلك الناس الحرس والحسد بالحسد لعنت وجعلت شيطاناً راجعاً
 وبالحرص أصبت حاجتي من آدم لانه أبيع له الجنة كلها الاشجرة واحدة فلم يصبر عنها ومن
 أعظمها أيضاً الغضب والشهوة فبالغضب يضعف العقل فيلعب الشيطان بالغضب كما يلعب
 الصبي بالكرة * وروي أن ابليس استشفع بموسى صلى الله على نينا وعليه وسلم الى ربه أن يتوب
 عليه فشفع فقال يا موسى ان سجد لقبير آدم فاعلمه فقال بعد ان أظهر الغضب لم أسجد له حياً فكيف
 أسجد له ميتاً لكن لك على حق شفاعتك اذ كرتي عند ثلاث لأهلكك فيمن اذ كرتي حين تغضب
 فاني أجزى منك مجرى الدم وحين تلقى الزحف فاني أذكر ابن آدم حينئذ ولده وزوجته وأهله حتى
 يولي وحين يجالس امرأة أجنبية فاني رسولها اليك ورسولك اليها * وقال له بعض الانبياء بأى
 شئ تغلب ابن آدم قال أخذته عند الغضب وعند الهوى * وقيل له أى أخلاق بني آدم أعون لك
 قال الحدّة أي المذمومة حتى لا ينافي ما مر في مدحها ان العبد اذا كان حديداً قلبناه كما تنقلب
 الصبيان الكرة * ومن أعظمها أيضاً حب القلب زينة الحياة الدنيا وما يرجع اليها فيبيض
 الشيطان فيه حينئذ ويفسخ ويفتح له من الملامهي والقواطع عن الله وآياته ورسوله وسنته ما يزين
 له البقاء عليه الى أن يأتيه الموت وهو على نقصه وغفلته وانفاق نفائس أوقاته في البطالات
 فرعاهم الله له بسوء والعياذ بالله تعالى * ومن أعظمها محبة الاكل والشرب اذا الشبع

ولومن حلال طيب يقوى الشهوات وهى أسلحة الشيطان ومن ثم رآه يحيى بن زكريا صلى الله على نينا وعليهما وسلم معه معايق من كل شئ فسأله عنها فقال هى الشهوات التى بها أصيب ابن آدم فقال هل لى فيها شئ فقال ربحنا شبعت فثقلنا عن الصلاة والذكر قال هل غير ذلك قال لا قال الله على أن لا أملا بطنى من طعام أبدا قال ابليس والله على أن لا أنصح مسلما أبدا * ومن أعظمها أيضا الطمع فإنه اذا غلب على قلب لم يرل الشيطان يحسن التزين والتصنع للمطعموع فيه بأنواع الرياء والتلبس حتى يصير كأنه الهمة فلا يزال يتفكر فى حيل التودد والتعجب اليه والتوصل الى ذلك بكل ما يرضيه وان أغضب الله كالمداهنة له باقراره على فعل محرم * ومنها العجلة وترك التثبت فى الامور لقوله تعالى وكان الانسان عجولا وفى الحديث العجلة من الشيطان والتأنى من الله وانما كانت العجلة من الشيطان لانه عندها روج شره على الانسان من حيث لا يشعر بخلاف من تعجل وترورى عند الاقدام على عمل يريد به فانه تحصل له بصيرة به ومتى لم تحصل تلك البصيرة فلا ينبغى الاستعجال اللهم الا فى واجب فورى فهذا الامساغ للتهل فيه * ومن أعظمها المال اذا ما زاد على الحاجة والقوت فهو مستقر الشيطان فان من ليس معه ذلك الزائد قلبه فارغ فلو وجد مائة دينار بطريق ابعث من قلبه عشر شهوات كل شهوة منها تحتاج الى مائة دينار فيحتاج الى تسعمائة اخرى وقد كان قبل ظفروه بالمائة مستغنيا فلما وجد المائة ظن أنه استغنى وديان له أنه صار محتاجا لتسعمائة اشراء دار وأمة وأثاث وكل شئ من ذلك يستدعى شيا آخر يليق به وذلك لا آخر له فيقع فى هاوية لا آخر لها الا قهر جهنم * ولما تجرت شياطين ابليس من عدم ظفرهم من العجاجة رضوان الله عليهم بشئ وشكرو اليه قال لهم رويد اعسى تفخ لهم الدنيا فتصيبوا حاجتكم منهم * ومنها البخل وخوف الفقر فانه يمنع من التصديق والانفاق فى وجوه الخيرات ويأمر بالامساك والتفسير والكفر وعذاب الله الليم هو الموعد للكافرين كما نطق به القرآن العزيز قال سفيان ليس للشيطان سلاح مثل خوف الفقر فاذا قبل منه ذلك أخذ فى الباطل وتكلم بالهوى وظن بربه السوء * ومن آفات البخل الحرص على ملازمة الاسواق لجمع المال وهى معشش الشيطان * وفى الحديث لما نزل ابليس الى الارض قال يارب اجعل لى بيتا قال الجمام قال اجعل لى مجلسا قال الاسواق قال اجعل لى مؤذنا قال المزامر قال اجعل لى طعاما قال ما لا يذكر اسم الله عليه قال اجعل لى قرآنا قال الشعر قال اجعل لى حديثا قال الكذب قال اجعل لى مصائد قال النساء * ومنها التعصب للمذاهب والاهواء والحقصد على الخصوم والنظر اليهم بعين الازدراء والاحتقار وذلك مما يهلك العباد والعلماء فضلا عن غيرهم فان الاشتغال بالظعن فى الناس وذكرفاقتهم مما جبل عليه الطبع فاذا خيل الشيطان اليه ان ذلك هو الحق زاد فيه واستكثر وحلله وفرح به ظنا منه أنه يسعى فى الدين وما هو الا اساع فى اتباع الشيطان دون اتباع المتعصب له من العجاجة أو من بعدهم ولو اعتنى بصلاح نفسه وكان على نحو أخلاق من تعصب له لكان ذلك هو الاولى له والاخرى به وظن ان التعصب له ينقص الناس

واحتمارهم بحبه اليه كاذب فانه لو كان حيا لم تعصب لنفسه وعظام من سقمه عليه فاتباعه أولى
 بذلك منه وكل من تعصب لامام ولم يسر على سيرته فذلك الامام هو خصمه ومن جله الموحين
 له وقد قال صلى الله عليه وسلم لفاطمة وهي بضعة منه اعلمي فاني لأعني عنك من الله شيئا فعليك
 أن تصلح باطنك وظاهره ولا تشغلت بغيرك الا حيث كافك الشرع بذلك كان تأمر معروف
 ونهى عن منكر بعد استيفائك لشروطه الشرعية * (ومنها) * حمل العوام ومن لم يمارس العلوم
 على التفكير في ذات الله وصفاته وفي أمره والابتداء عاقلولهم وهذا ماض له لانهم لم يتشككون
 به في أصول الدين بل ربما تحيلوا في الله تعالى ما هو متعال عنه فصيربه كافر أو مبتدعا
 وهو به فرح مسرور ولغلبة حقه وقلة عقله وأشد الناس حقاقة أقواهم اعتقادا في نفسه وأثبتهم
 عقلا أشدهم اتها ما لنفسه وظنه وأحرصهم على السؤال من العلماء العاملين والائمة المهديين
 * (ومنها) * سوء الظن بالمسلمين قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ومن
 حكم بشر على غيره بمجرد الظن حله الشيطان على احتقاره وعدم القيام بحقه والتواني في
 اكرمه واطالة اللسان في عرضه وكل هذه مهلكات وقد قال صلى الله عليه وسلم لمن أبصره يكلم
 زوجته صفيية انهم مكافقون لذلك فقال ان الشيطان يهرى من ابن آدم مجرى الدم وانى
 خشيت أن يقذف في قلبك بكاشيا فأشفق عليهم ما خرسهما وعلى أمته فعلهم طريق الاحتراز من
 التهمة حتى لا يتساهل العالم الورع في أحواله ظنا منه أنه لا يظن به الا انيرا بما منه بنفسه
 وهذه زلة عظيمة اذا ورع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا بد له من منقصة ومبغض فتهين الاحتراز
 عن تهمة الاهداء والاشرافانهم لا يظنون بالناس كلهم الا الشر وكل من رأته سبي الظن
 بالناس طالبا للاظهار معانيهم فأعلم ان ذلك نخب باطنه وسوء طويته فان المؤمن يطلب المعادير
 لسلامة باطنه والمنافق يطلب العيوب بنخب باطنه فهذه بعض مداخل الشيطان الى القلب
 وفيها تنبيه على باقيا وبالجملة فليس في الآدمي صفة مذمومة الا وهي سلاح الشيطان وبها
 يستعين على اضلاله واغوائه فبالجأ الى الله وفرأ اليه من مكايده لعل ان ينجيك منها برحمته واتخذ
 الذكرا سميرا وتذكر الاخرة معينا وظهيرا وأدم ذلك ففظان شاء الله من سائر تلك المهالك
 * (ومنها) * اذا تأملت ما قرناه واتضح لك جميع ما ذكرناه ظهر لك عظيم ضررا كثير تلك الكبائر
 التي سردناها عن ذلك الامام وان ذلك ليس من تفرد به بل أخذ من كلمات الائمة والعلماء الاعلام
 فأحذر ان يكون بقلبك أو بباطنك شيء من تلك الكبائر فانها تفسد منك الباطن بل والظاهر
 * (ومنها) * ان جميع تلك الكبائر يرجع فعلها الى سوء الخلق وتركها الى حسن الخلق وحسنه
 يرجع الى اعتدال قوة العقل بكال الحكمة والى اعتدال القوة الغضبية والشهوية واطاعة
 كل منهما للعقل مع الشرع ثم هذا الاعتدال اتمان يكون بجود الهى وتوكل فطرى واما أن
 يكون باكتساب أسبابه من المجاهدة والرياضة بأن يحمل نفسه على كل عمل يوجب حسن خلقها
 ويضاد سوء طويته اذهى لا تألف ربه ولا تأنس بذكراه الا اذا فطمت عن عاداتها وحفظت عن

شهوته وبالخلوة والعزلة أو لا يحفظ السمع والبصر عن المألوفات ثم بادمان الذكر والدعاء في تلك
 الخلوة الى أن يغلب عليه الانس بالله ويذكره حينئذ يتعمق به في نهايته وان شق عليه في بدايته وربنا
 ظن من جاهد نفسه أدنى مجاهدة بترك فواحش المعاصي انه قد هذبها وحسن خلقها وأتم له
 بذلك ولم توجد فيه صفات الكاملين ولا اخلاق المؤمنين قال تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر
 الله وجلت قلوبهم واذا نلت عليهم آياته زادتهم ايمانا الى أن قال أو لئن لم يؤمنون لحقا وقال
 تعالى قد أفلم المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الى أن قال أو لئن لم يؤمنون لحقا وقال
 الفردوس الآية وقال تعالى التائبون العابدون الى وبشر المؤمنين وقال عز وجل وعباد
 الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى آخر السورة فمن أشكل عليه حال نفسه فليعرضها على
 هذه الآيات ونظائرهما فوجد جميع هذه الصفات علامة حسن الخلق وقد جمعها علامة
 سوء الخلق ووجود البعض يدل على البعض * وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى مجامع محاسن
 الاخلاق بقوله المؤمن يحب لآخيه ما يحب لنفسه وبأمره باكرام الضيف والجار وأن المؤمن
 امان يقول خيرا أو يصمت وبما جاء اذا رأيت المؤمن صموتا وقررا فادنو امانه فانه يلقى الحكمة
 لا يحل لمسلم أن يشير الى أخيه بنظر يؤذيه * لا يحل لمسلم أن يروع مسلما * انما يتجالس المتجالسان
 بأمانة الله فلا يحل لاحدهما أن يغشى على أخيه ما ~~يكره~~ * وجمع بعضهم علامات حسن
 الخلق فقال أن يكون كثيرا الحياء قليل الأذى كثيرا الصلاح صدوق اللسان قليل
 الكلام كثير العمل قليل التناول قليل الزلل وهو بر وصول وقور صبور رضى
 شكور حلیم رفيق عفيف شفيق لالماز لاسباب ولانتمام ولا مقتاب ولا جهول
 ولا حقد ولا تخيل ولا حسد هشاش بشاش يتب في الله ويعرض في الله ويرضى في
 الله ويفض في الله فهذا هو حسن الخلق وفقنا الله تعالى للتحلى به عليه وأدام علينا
 سوابغ افضاله ومواضع قرب والاندراج في سلك أوليائه وأحبابه ومواليه امين

{ الكعبة التاسعة والثلاثون الامن من مكر الله }
 { بالاسترسال في المعاصي مع الاتكال على الرحمة }

قال تعالى فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون * وقال تعالى ذلكم ظنكم الذي ظننتم
 بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين * وفي الحديث اذا رأيت الله يعطى العبد ما يجب
 وهو مقبم على معصيته فاعلم ان ذلك منه استدراج ثم تلا قوله تعالى فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم
 أبواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما آتوا أخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون أى يسون من التجارة
 وكل خبير سديد ولهم الحسرة والحزن والخزي لاغتتر بهم بترادف النعمة عليهم مع مقابلتهم
 لها بهزئ الاعراض والادبار * ومن ثم قال الحسن من وسع الله عليه فلم ير أنه مكر به فلا عقل له
 وقال في قوم لم يشكروا مكرهم ورب الكعبة أهطوا حاجتهم ثم أخذوا * وفي الاثر لما مكر
 باليس بكي جبريل وميكائيل فقال الله عز وجل لهما ومايكينكما فالار بنا ما امنان من مكرنا
 فقال تعالى هكذا كونالاتا منا مكرى ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول يا مقاب

القلوب ثبت قلبي على دينك * وفي رواية تلون بآفة الوالي رسول الله أنخاف قال ان القلوب بين
اصبعين من اصابع الرحمن يقلها كيف يشاء أي بين ظهري ارادته الخير والشر فهو وبصرهما
أسرع من مزمز الريح على اختلاف في القبول والرد والارادة والكرهية وغير ذلك من
الاوصاف * وفي التنزيل واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه أي ينسه وبين عقله حتى لا يدري
ما يصنع قاله مجاهد ويؤيده قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أي عقل واختار
الطبراني أن معنى تلك الاحالة اعلام العباد بانه أملاك لقلوبهم منهم وانه يحول بينهم وبينها اذا
شأ حتى لا يدرك أحد شياً الا بمشيئته تعالى * ولما كان صلى الله عليه وسلم يقول ياقلب ياقلب
ثبت قلبي على دينك قالت له عائشة رضي الله عنها يا رسول الله انك تكبر أن تدعوه بهذا الدعاء
فهل تخشى قال وما يؤمنني يا عائشة وقلوب العباد بين اصبعين من اصابع الرحمن اذا أراد أن
يقلب قلب عبده قلبه * وقد أتى تعالى على الراضين في العلم بقولهم ربنا لاترغ قلوبنا بعد
ازهدتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب * واعلم أن في هذه الآية دلالة ظاهرة وجملة
واضحة رقماعليه المعتزلة ولسلفية ما عليه أهل السنة من أن الزبغ والهداية بخلق الله وارادته
وبيانه ان القلب صالح للهيل الى الخير والى الشر والى الايمان والى الكفر ومحال أن يميل الى
أحدهما ما يدون داعية بل لا بد في ميله لذلك من حدوث داعية وارادته يهديها الله تعالى فان
كان داعية الكفر فهو الخذلان والازاعة والصد والختم والطبع والرزين والقسوة والوقر
والسكن وغيرها من الالفاظ الواردة في القرآن وان كان داعية الايمان فهو التوفيق
والارشاد والهداية والتسديد والتثبيت والعصمة وغيرها من الالفاظ الواردة في القرآن
ثم المراد بالاصبعين في الحديث السابق وفيما روى قلب المؤمن بين اصبعين من اصابع الرحمن
اذا شاء أن يعقبه أمامه وان شاء أن يزيغه أزاغهما الداعيتان المذكورتان فتأمل ذلك * ومما
يحذر له أيضاً من المكر استحضار قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان أحدكم
ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يتي بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل
النار فيسد خلفها * وفي حديث البخاري ان العبد ليعمل بعمل أهل النار وأنه من أهل الجنة
ويعمل الرجل بعمل أهل الجنة وأنه من أهل النار وانما الاعمال بالخوانيم ولا يتكلم على ذلك
فان الصحابة رضوان الله عليهم لما قالوا عند سماع ذلك فقيم العمل يا رسول الله أفلا تتكلم على
كتاب أعمالنا قال لهم بل اعلموا فكل ميسر المخلق له ثم قرأ فأتأمن أن أعطى وصدق بالحقى
فستدبره اليسرى وأتأمن بحمل واستغنى وكذب بالحقى فستيسره اليسرى وتأمل أيضاً
ما قصه الله علينا من قصة بلعام عالم على اسرايل حيث آمن المكفر فتقع بالغانى من حطام الدنيا
عن الباقي من نعم الجنة فأطاع هواه وقبل ما بذل له على أن يدعو على موسى صلى الله عليه وسلم
وعليه وسلم فأدلع لسانه على صدره وصار يلهث كالكلب وسلبه الله الايمان والعلم والمعرفة
وكذلك برصيصا العابدات بعد عبادته التي لا تطاق على الكفر وكان ابن السقاء يبعث من
مشاهيرها فضلا وذكاه وقع لهم بعض الاولياء أنه أتى عليه فدعا عليه فانتقل به الحال الى

القسطنطينية فهوى امرأته تنصر لاجلها ثم مرض فألقى على الطريق يسأل فتر به بعض من
 يعرفه فسأله عن حاله فحكى له ففتته وأنه تنصر والآن يريد أن يستحضر حرفاً واحداً من القرآن
 فلا يقدر عليه ولا يتربط خاطره قال ذلك الرائي له ففرت عليه بعد قليل فرأيت تحتضر ووجهه
 الى الشرق فصرت كلما أدت وجهه الى القبلة التفت لشرق ولا زال كذلك حتى خرجت
 روحه وكان بمصر مؤذن عليه سمي بالصلاح فرأى نصرانية من المنارة فافتت بها فذهب اليها
 فامتنعت أن تجيبه لريسة فقال النكاح فقالت أنت مسلم ولا يرضى أبي فقال انه يتنصر فقالت
 الا أن يجيبك فتنصر ووعده انه يدخلوه عليها ففى أشاء ذلك اليوم رقى سطحا الحاجة فزلت
 به قدمه فوقع ميتا فلا هو بدينه ولا هو بها فنعوذ بالله من مكروه ونعوذ به منه وبمعاقباته من
 عقوبته وبرضاه من خطئه ومن ثم قال العلماء اذا كانت الهداية مصروفة والاستقامة على
 مشيئته موقوفة والعاقبة غيبية والارادة غير معلومة ولامقابله فلا تجب بايمانك وصلاتك
 وجميع قربك فانها من محض فضل ربك وجوده فربما سلم اعنك فوعدت في هوة السندم حيث
 لا يتقع الندم * (تنبه) * عند ذلك كبيرة هو ما أطبقوا عليه لما علمت من الوعيد الشديد
 الذى فيه بل جاء تسميته أكبر الكبائر * وروى ابن أبي حاتم فى تفسيره والبراز عن ابن عباس رضى
 الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم سئل ما الكبائر فقال الشرك بالله والاباس من روح الله
 والامن من مكر الله وهذا أكبر الكبائر * قيل والاشبه أن يكون موقوفاً ويكونه أكبر الكبائر
 صرح ابن مسعود كما رواه عنه عبد الرزاق والطبرانى (واعلم) ان حقيقة المكر مستحيلة على الله
 سبحانه وتعالى وأما قوله عز قائلوا مكرنا ومكر الله والله خير مما كرمين فهو من باب المقابلة على
 حدوجزاسية سيئة مثلها تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك قيل ومعنى المقابلة أنه لا يجوز
 أن يوصف تعالى بالمكر الا لاجل ما ذكر معه من لفظ آخر مستدل بلىق به انتهى ورد بأنه جاء
 وصفه تعالى به من غير مقابلة فى قوله تعالى أفأنتم وامكر الله فلا يامن مكر الله على ان المكر
 ربما يصح انصافه تعالى به اذ هو لغة الستر يقال مكر الليل أى ستر بظلمته ما هو فيه ويطلق أيضاً
 على الاحتيال والتداعى والتلجى وبهذا الاعتبار عبر عنه بعض اللغويين بأنه السعى بالفساد
 وبعضهم بأنه صرف الغير عما يقصد بحيلة وهذا الاخير مما محمود بأن يجعل فى أن يصرفه الى
 خير وعليه يعمل قوله تعالى والله خير مما كرمين واما مذموم بأن يتصل به فى أن يصرفه الى
 شرومه ولا يصح المكر السيئ الا بالله

* (الكبيرة الاربعون الياس من رحمة الله) *

قال الله تعالى انه لا يياس من روح الله الا القوم الكافرون وقال تعالى ان الله لا يغير أن يشرك
 به ويغير ما دون ذلك لمن يشاء وقال تعالى قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من
 رحمة الله ان الله يغير الذنوب جميعاً انه هو الغفور الرحيم وقال تعالى ورحمى وسعت كل شئ وفى
 الحديث ان الله ما تفرجة كل رحمة منها طابق ما بين السماء والارض أنزل منها رحمة واحدة بين

والقنوط من رحمة الله وفي تفسير ابن جرير عن أبي سعيد نحوه فان قلت يشافي هذا اطباق
 اعتنا على أن تحسين الظن بالله تعالى مندوب للمريض واختلفوا في الصبح فتقبل الاولى له
 تغليب خوفه على رجاؤه والذي رجحه النووي في شرحه على المذهب الاولى له استواءهما
 وقال الغزالي ان أمن داء القنوط فالرجاء أولى وأمن المصكر فالخوف أولى قلت الكلام
 في مقامين أحدهما شخص يجوز وقوع الرحمة له والعذاب فهو هذا هو الذي تعرض له الفقهاء
 فان كان مريضا ندب له تغليب جانب الرجاء وان كان صحيحا اختلفوا فيه كما رأيت فانهما
 شخص أيس من وقوع شيء من أنواع الرحمة له مع اسلامه وهذا هو الذي كلامنا هنا فيه
 فهذا اليأس كبيرة اتفاقا لانه يستلزم تكذيب النصوص القطعية التي أشرنا اليها ثم هذا اليأس
 قد ينضم اليه حالة هي أشد منه وهي التصميم على عدم وقوع الرحمة له وهو القنوط بحسب ما دل
 عليه سياق فهو يؤس قنوط وتارة ينضم اليه مع عدم وقوع رحمة له يشدد عذابه كما كفار
 وهذا هو المراد بسوء الظن هنا فتأمل ذلك فانه مهم

* (الكبيرة الثالثة والاربعون تعلم العلم للدينيا) *

أخرج أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه على شرط الشيخين أنه صلى الله
 عليه وسلم قال من تعلم علما مما يتقى به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا
 لم يجد عرف الجنة يوم القيامة ومتر في مجتد الريا حديث مسلم وغيره وفيه ورجل تعلم العلم
 وعلمه وقرأ القرآن فأتى به فعرّفه نعمه فعرّفها قال فما علمت فيما قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت
 فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت لبقال عالم وقرأت لبقال فإرى فقد قيل ثم أمره فسحب
 على وجهه حتى ألقي في النار * والترمذي وقال حديث غريب وابن أبي الدنيا والحاكم شاهدان
 والبيهقي من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليجاري به السفهاء أو ليصرف به وجوه الناس اليه
 أدخله الله النار * وابن ماجه بلغظ من طلب العلم ليجاري به السفهاء أو ليجاري به العلماء
 أو ليصرف وجوه الناس اليه فهو في النار وبلغظ من تعلم العلم ليجاري به العلماء ويصير به
 السفهاء ويصرف به وجوه الناس أدخله الله جهنم * وابن ماجه وحبان في صحيحه والبيهقي
 بسند فيه من احتج به الشيخان وغيرهما ولا التفات ان شذفيه لا تعلموا العلم لتبأهوا به العلماء
 ولا لتماروا به السفهاء ولا تحبوا به الجاهل فن فعل ذلك فالنار النار * وصح بسند فيه انقطاع
 من تعلم العلم لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار * وابن ماجه بسند رواه ثقات
 ان أناسا من أمّتي سينفقون في الدين ويقرون القرآن ويقولون أتأتى الامراء فنصيب من
 دنياهم ونعتزلهم يد ننا ولا يكون ذلك الا كما لا يجتمع من القناد الا الشوك كذلك
 لا يجتمع من قريهم الا كما قال ابن الصباح كانه يعني الخطايا * وأبو داود من تعلم صرف الكلام
 ليس به قلوب الرجال والناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا قال الحافظ
 المنذرى ويشبهه أن يكون فيه انقطاع * وعبد الرزاق عن ابن مسعود وموقوفا كيف بكم اذا

أنتكم قسنة بر فيها الصغير ويهرم فيها الكبير وتخذ سنة فان غيرت وما قبل هذا منكر قالوا
 ومتى ذلك قال اذا قلت أمتاؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت فتهأؤكم وكثرت قزأؤكم وتفقه
 لغير الله والتست الدنيا بعمل الآخرة وروى وقوفاً أيضاً ان علياً ذكر فتناً تكون فقال له
 عمر رضي الله عنهما متى ذلك يا علي قال اذا تفقه لغير الدين وتعلم العلم لغير العمل والتست الدنيا
 بعمل الآخرة (تنبه) * عدهذا كبيرة غير الرياء السابق هو ما وقع في كلام غير واحد من
 المتأخرين وكانهم نظروا الى ما في هذا من الوعيد الشديد الخاص فأفردوه لذلك ولم ينظر الى
 ان تلك تشمل هذه وغيرها فينما عموم وخصوص مطلق

* (الكبيرة الرابعة والاربعون كتم العلم) *

قال تعالى ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك
 يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون * قال ابن عباس وجماعة نزلت في اليهود والنصارى وقيل في اليهود
 لكنهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم التي في التوراة وقيل انما عاتة وهو الصواب لان العبرة
 بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولان ترتيب الحكم على الوصف المناسب مشعر بالعلية وكتمان
 الدين يناسب استحقاق اللعن فوجب عموم الحكم عند عموم الوصف وقد صرح جمع من
 الصحابة بالعموم كعائشة فانها استدلّت الآية على انه صلى الله عليه وسلم لم يكتم شيئا مما أوحى
 اليه وأبي هريرة فانه احتج بأنه لو لا هذه الآية ونحوها ما كثرت الحديث والكتم لولا اظهار
 الشيء المحتاج الى اظهاره ونظيرها ان الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا
 أولئك ما يابا كاون في بطونهم الا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم
 أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمعرة فما أصبرهم على النار ونظيرها أيضا واذ
 أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب ليمينه للناس ولا يكتمونه فنذوه وراء ظهورهم واشتروا به
 ثمنا قليلا فمفسد ما يشترون فهاتان وان كانتا في اليهود أيضا لكنهم صفة صلى الله عليه وسلم
 وغيرها الا ان العبرة بعموم اللفظ كما تقرر والبينات ما أنزل على الانبياء من الكتب والوحي
 والهدى الادلة النقلية والعقلية ومن بعد ظرفي ليكتمون لاننا نزلنا الفساد المعنى قيل وفي
 الآية دلالة على ان من أمكنه بيان أصول الدين بالدلائل العقلية لمن كان محتاجا اليها ثم تركها
 أو كتم شيئا من أحكام الشرع مع الحاجة اليه فقد لحقه هذا الوعيد انتهى واللعنة لعة الابعاد
 وشرع الابعاد من الرحمة واللاعنون دواب الارض وهواتها تقول منعنا القطر لعاصي بني
 آدم ولادرا كما ذلك جعلت بالواو والنون جمع من يعقل نحو رأيتهم لي ساجدين في فلان
 يسبحون أعناقهم لها خاضعين كل شيء الا الجن والانس المؤمنون كلهم الملائكة والانبياء
 والاولياء أقوال وصب الزجاج أنهم الملائكة والمؤمنون وردا لأول بأنه يتوقف على نص
 ولم يوجد وردة القرطبي بأنه جاء به خبر في ابن ماجه أنه صلى الله عليه وسلم فسّر اللاعنون
 بدواب الارض وقال الحسن هم جميع عباد الله قال بعض المفسرين دلت الآية على ان هذا
 الكتمان من الكبائر لانه تعالى أوجب فيه اللعن والنذور والظهار كناية عن الاعراض الشديد

والثمن القليل ما كانوا يأخذونه من سفلتهم برأسهم في العلم فبئس ما يشترون معناه قبح شراؤهم
 وخسر واقفه * وجاء في الكتم أحاديث كثيرة في السنة أخرج أبو داود والترمذي وحسنه
 وأبنا ماجه وحبان في صحيحه والبيهقي والحاكم بنحوه وقال صحيح على شرط الشيخين عن أبي
 هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة
 بلجام من نار * وفي رواية صحيحة لابن ماجه ما من رجل يحفظ علما فكتمه إلا أتى يوم القيامة
 ملجما بلجام من نار * وأبو يعلى بسند صحيح من سئل عن علم فكتمه جاء يوم القيامة ملجما
 بلجام من نار ومن قال في القرآن بغير ما يعلم جاء يوم القيامة ملجما بلجام من نار * والطبراني شطره
 الأول بسند جيد قال الحافظ المنذرى وخبر من كتم علما ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار روى
 عن جماعة من الصحابة رضى الله عنهم كابر وأُس وابي عمرو وسعد ومروان بن عبسة وعلي بن
 طلق وغيرهم وأبي سعيد الخدري بزيادة مما ينفع الله به في أمر الناس في الدين * وابن ماجه وفيه
 انقطاع أذ العن آخر هذه الائمة أولها فمن كتم حديثا فقد كتم ما أنزل الله * والطبراني باسناد فيه
 ابن لهيعة مثل الذى يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذى يكتر الكثرة لا يتفق منه * والطبراني بسند
 رواه ثقات الا واحد الاختلف فيه ناحوا في العلم فان خيانه أحدكم في علمه أشد من خيانه في
 ماله وإن الله عز وجل مسائلكم * والطبراني في الكبير عن بكير بن معروف عن علقمة بن سعد
 ابن عبد الرحمن بن ابري عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات يوم خطبة فأتى على طواقف من المسلمين خيرا ثم قال ما بال أقوام لا يتقون جيرانهم
 ولا يعلمونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقون
 ولا يعظون والله ليعلمن قوم جيرانهم وينهونهم ويعظونهم ويأمرونهم ويتعلمن قوم من
 جيرانهم ويتفقون ويتعظون أولا عاجلهم العقوبة ثم نزل فقال قوم من تزون عنى هم وولاه
 قالوا الأشعرين هم قوم فقهاء ولهم جيران حفاه من أهل المياه والاعراب فبلغ ذلك الأشعرين
 فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ذكرت قومًا مهجورًا كرتنا بشرًا فبالنا
 فقال ليعلمن قوم جيرانهم وليفقههم وليعظونهم وليأمرهم وينهونهم وليتعلمن قوم من جيرانهم
 ويتفقون ويتعظون أولا عاجلهم العقوبة في الدنيا فقالوا يا رسول الله أنعظ غيرنا فأعاد قوله
 عليهم وأعادوا قولهم أنهظ غيرنا فقال ذلك أيضا فقالوا أمهنا سنة فأمهلهم سنة لينفقهوهم
 ويعلموهم ويعظوهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية لعن الذين كفروا من بنى
 اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون الآية * (تبيينه) *
 عد هذه كبيرة هو ما صرح به غير واحد من المتأخرين وكانهم نظر والى ما ذكرته من هذا
 الوعيد الشديد فيه وليس ذلك على إطلاقه فان الكتم قديح والاطهار قديح وقديح قديح فيها
 لا يحتمل له عقيل الطالب ويحشى عليه من اعلامه به قسنة يجب الكتم عنه وفي غيره ان وقع وهو
 فرض عين أو في حكمه وجب الاعلام والاندب ما لم يكن وسيلة لمخضور * والحاصل أن التعليم
 وسيلة الى العلم فيجب في الواجب عيننا في العين وكفاية فيما هو على الكفاية ويندب في المنذوب

كالعروض ويحرم في الحرام كالسحر والشبهة قال بعض المفسرين لا يجوز تعليم الكافر قرآنا ولا علما حتى يسلم ولا تعليم المبتدع الجدل والطجاج ليحاج به أهل الحق ولا تعليم الخدم على خصمه حجة يقطع بها ماله ولا السلطان تأويلات تطرق به الى اضرار الرعية ولا نشر الرخص في السعيا يفضون ساطر يقال ان يكتب المحظورات وترك الواجبات • قال صلى الله عليه وسلم لا تنعوا الحكمة أهلها اقتطلوهم ولا تضعوها في غير أهلها اقتطلوها • وقال صلى الله عليه وسلم لا تعلقوا الدر في أعناق الخنازير يريد تعليم الفقه من ليس من أهلها انتهى وما ذكره من الأحكام على الكافر بعد من قواعدها الآن المرجحوا اسلامه يجوز تعليمه القرآن عندنا فأولى العلم والحديثان اللذان ذكرهما واردان • وروى ابن ماجه وغيره طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهلها كقوله الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب

(الكبيرة الخامسة والأربعون عدم العمل بالعلم)

أخرج مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها • والشيطان يجاه بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أفتابه فيدور بها كما يدور الحمار برحاه فيبصم مع أهل النار عليه فيقولون يا فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت أمركم بالمعروف ولا أتبه وأنها كمن الشر وآتية • والطبراني وأبو نعيم وقال غريب الزبانية أسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان فيقولون يدا أساقبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم قال الحافظ المنذرى • ولهذا الحديث مع غرابته شاهد صحيح وهو ما في الحديث السابق في صحت الرياء أول من يدعى يوم القيامة رجل جمع القرآن ليقال له قارئ وفي آخره أولئك السلافة نقر أول خلق الله تعمر بهم النار يوم القيامة • والترمذي وقال اسنده ليس بالقوى ما آمن بالقرآن من استحل محارمه • والترمذي وقال حسن صحيح لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن عمر ذم أفتاه وعن علم ذم فعل وعن مال من أين اكتسبه وفيه أنفقه وعن جسده فيم أبلاه • والترمذي بسند حسن في المتابعات لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة حتى يسئل عن خمس عن عمر ذم أفتاه وعن شبابه فيم أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقه وماذا عمل فيما علم • والطبراني في الكبير ان اناسا من أهل الجنة ينطلقون الى أناس من أهل النار فيقولون به دخلتم النار والله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل • وابن أبي الدنيا والبيهقي • مرسلان بسناد جيد عن الحسن مامن عبد يخطب خطبة الا الله عز وجل سائده عنها أظنه قال ما أرا دها • قال جعفر كان مالك بن دينار اذا حدث بهذا الحديث بكى حتى يقطع ثم يقول تحسبون أن عيني تقتر بكلامي عليكم وأنا أعلم ان الله عز وجل سائلي عنه يوم القيامة ما أردت به • والبخاري وهو غريب يارسول الله أي الناس شر فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر سل عن الخير ولا تسئل عن الشر شرار الناس شرار العلماء • والطبراني بسند حسن مثل الذي يعلم الناس الخير ويفسي نفسه كمثل السراج يضي للناس ويمحرق نفسه الحديث • وفي رواية

في سندها من تكلم فيه ابن حبان كل علم وبال على صاحبه الامن همل به * والطبراني والبيهقي
أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم ينهه علمه * والزار والطبراني عن عمار بن ياسر رضى الله عنه
قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنى من قيس أعلمهم شرائع الاسلام قال فاذا هم قوم
كانهم الابل الوحشية طامحة ابصارهم ليس لهم هم الا شاء أو بعبر فانصرفت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا عمار ما علمت فقصصت عليه قصة القوم وأخبرته بما فيهم من السهوة
فقال يا عمار ألا أخبرك بأعجب منهم قوم علموا بما جهل أولئك ثم سوا كسبهم وهم * والطبراني
بسند فيه الاور وثقه ابن حبان وغيره انى لا أتخوف على أمتى مؤننا ولا مشركا فأما المؤمن
فيعجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليك من منافق علم اللسان يقول
ما تعرفون ويعمل ما تنكرون * وصح ان أخوف ما أخاف عليكم بعدى كل منافق علم اللسان
* وصح عن ابن مسعود من قوله انى لاحسب الرجل ينسى العلم كما تعلمه للخطيئة يعملها * وأخرج
أحمد والبيهقي عن منصور بن زاذان قال بنت أن بعض من يلقي في النار يتأذى أهل النار
بريحها فيقال له ويلك ما كنت تعمل ما يكفيكنا ما نحن فيه من الشر حتى ابلينا بك وبتن ريحك
فيقول كنت عالما فلم أتبع بعلى * (تنبيه) * عده هذا كبيرة هو ظاهرها في هذه الاحاديث من
الوعيد الشديد (فان قلت) التغليب انما جاء من حيث انه ترك الواجبات أو فعل المحرمات لامن
بجزء عدم العمل بالعلم ولو في المندوبات والمكروهات وحينئذ فلو سلم تصريحهم بأن ذلك كبيرة
لم يحسن عده كبيرة مغايرة لهو ترك الصلاة المكتوبة وغيرها ما يأتي (قلت) يمكن أن يوجه عده
وان لم ار من صرح به بأن المعصية مع العلم أفسس منها مع الجهل كما دلت عليه أيضا تلك الاحاديث
ونظير ذلك ما يأتي في المعصية بحرم مكة ونحوه من ان شرفه اقتضى فحس المعصية فيه وان كانت
صغيرة فكذلك العالم اذا أفسس في فعل الصغائر فلا بعد أن يكون ذلك منه كبيرة بواسطة ما وتيه
من تلك المعارف المقترضة لان جزاره عن المكروهات فضلا عن المحرمات

الكبيرة السادسة والاربعون الدعوى في العلم والقرآن أو شئ
من العبادات زهو أو افتقاراً بغير حق ولا ضرورة

أخرج الطبراني في الاوسط والزار باسناد لا بأس به عن عمر وأبو يوسلى عن ابن عباس رضى
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يظهر الاسلام حتى تختلف التجار في البحر وحتى
تخوض الخليل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه
منا ثم قال لاصحابه هل في أولئك من خير قالوا الله ورسوله أعلم قال أولئك منكم وأولئك هم وقود
النار * والطبراني في الكبير قال الحافظ المنذرى واسناده حسن ان شاء الله عن ابن عباس
رضي الله عنهم ما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام بمكة من الليل فقال اللهم هل بلغت
ثلاث مرات فقام عمر رضى الله تعالى عنه وكان أوها فقال اللهم ثم وحزمت وجهدت ونصحت
فقال ليظهن الايمان حتى يرد الكفر الى موطنه ولتفاض الجبابر بالاسلام وليأتين على الناس
زمان يتعلمون فيه القرآن يتعلمونه ويقرؤنه ثم يقولون قد قرأنا وعلمنا من ذا الذي هو خير منا

فهل في أولئك من خير قالوا يا رسول الله ومن أولئك قال أولئك منكم وأولئك هم وقود النار * والطبراني من قال أنا عالم فهو جاهل * (تنبيه) * عدى لهذا كبيرة بالقيود التي ذكرت هافيه هو ظاهر ما في هذه الاحاديث وليس يبعد من قياس كلامهم لانهم اذا عدوا اسبال نحو الازار خيلاء كبيرة فأولى أن بعدوا وهذا لانه أفتح وأغش وقياس سائر العبادات كالذي ذكرته ظاهر أيضا * وقولي بغير حق ولا ضرورة احتزرت به عمالودخل بلد لا يعرفون علمه وطاعته فله أن يذكر ذلك لهم قصد الا أن يقبلوا عليه وينتفعوا به ومنه نحو قول يوسف صلى الله وسلم على نينا وعليه اجهاى على خزان الارض انى حفظ علمه وكذا لو أنكر علمه معاندا وجاهل فله أن يذكر علمه ويستدل عليه ارعاما لاف ذلك الجاهل العنيد حتى يقبل الناس عليه وينتفعوا بعلمه

* (الكبيرة السابعة والاربعون اضاءة نحو العلماء والاستخفاف بهم) *

أخرج الطبراني بسند حسنه الترمذى عن أبى أمامة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يستخف بهم الامنافق ذو الشبهة فى الاسلام وذو العلم وامام مقسط * وأجد باسناد حسن ليس من أمتى من لم يجزل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا * والترمذى ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا * والطبراني تعلموا العلم وتعلوا العلم السكينة والوقار وتواضعوا لمن تعلمون منه * وأجد بسند فيه ابن لهيعة اللهم لا يدركنى زمان أولاد تدركونا زمانا لا يتبع فيه العلم ولا يستخيف فيه من الحليم قلوبهم قلوب الاعاجم وألسنتهم ألسنة العرب * وصح البركة مع أكبركم * وصح أيضا ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير وبأمر بالمعروف وبنيه عن المنكر * وصح أيضا ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا * (تنبيه) * عدهذا كبيرة هو ظاهر ما فى الحديث الأول وما بعده وليس يبعد قياسا وان لم يذكروه لانهم اذا فرقوا بين نحو العلماء وغيرهم فى الغيبة على ما أتى فكذا يفرق بينهم فى نحو الاستخفاف وسيأتى قريبا فى أذية الاولياء ما هو صريح فى هذا الاولياء فى الحقيقة هم العلماء العالمون

* (خاتمة فى سرد احاديث صحيحة أو حسنة تتعلق بالعلم) *

قال صلى الله عليه وسلم من ردا الله به خيرا يفقهه فى الدين * اذا أراد الله بعبده خيرا دفعه فى الدين وأهمه رشده * أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع وفى حديث سننه مختلف فيه والجمهور على قبوله فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع وان العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الارض حتى الحيتان فى الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينار ولا درهم ما انما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ أوفر * ووقع للناس فى هذا الحديث اختلاف كثير * قال صفوان بن عسال يا رسول الله جئت أطلب العلم قال مرحبا بطالب العلم ان طالب العلم تصفه الملائكة بأجنتها ثم يركب بعضهم بهضا حتى يلغوا السماء

الدنيا من محبتهم لما يطلب بأباذر لان تغد وقتعلم آية من كتاب الله خير لك من أن تصلي مائة
 ركعة ولان تغد وقتعلم بابا من العلم عمل به أو لم يعمل خير لك من أن تصلي الف ركعة * الدنيا ملعونة
 ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعلما ومعلمها * ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته
 علمه ونشره أو ولد اصالحا ترصكه أو وصفا ورثته أو مسجد ابناه أو بيتا لابن السبيل
 بناء أو نهر أو آجر أو صدقة أخرجهما من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته * خير
 ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ولد صالح يدعوه وصدقة تجرى بيلغه أبحرها وعلم يعمل به من
 بعده * علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله علما فبذله للناس ولم يأخذ عليه طمعا ولم يشتر به
 ثمنا فذلك يستغفر له حيثان البحر ودواب البر والطير في جو السماء ورجل آتاه الله علما فبذل به
 عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا فذلك يلجم يوم القيامة بلجما من نار وينادي
 مناد هذا الذي آتاه الله علما فبذل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا وكذلك حتى
 يفرغ الحساب * فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم * ان الله وملائكته وأهل السموات
 وأهل الارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت في الماء يصلون على معلمي الناس الخير * يقول
 الله عز وجل للعلماء يوم القيامة اني لم أجعل علمي وحلمي فيكم الا وأنا أريد أن أغفر لكم على
 ما كان فيكم ولا أالي * وازافة العلم والحلم اللذين فهم اليه تعالى صريح في أنهم كانوا عاملين
 مخلصين * العلم علمان علم في القلب فذلك العلم النافع وعلم في اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم
 * من غدا الى المسجد لا يريد الا أن يتعلم خيرا أو يعلمه كان له كأجر حاج تاما حجه * من خرج
 في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع * من غدا يريد العلم يتعلمه الله ففتح الله له بابا الى الجنة
 وفرشت له الملائكة أكافها واصلت عليه ملائكة السموات وحياتان البحر * وللعالم من الفضل
 على العابد كفضل القمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء * والعلماء ورثة الانبياء ان
 الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ولكنهم ورثوا العلم فمن أخذه من أخذ بحظ وافر * زاد
 البيهقي وموت العالم مصيبة لا تحبر ونلة لا تسد وهو نجس طمس * موت قبيلة أيسر من موت عالم
 * نضر الله امرأ أرى رزقه النضارة وهي النعمة والبهجة والحسن سمع مقالتي فوعاها فأذاها
 كما سمعها فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه * ثلاث لا يغل عليهن
 قلب مسلم إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم الجماعة فان دعوتهم لا تحبط وفي
 رواية تحفظ من وراءهم ومن كانت الدنيا نية فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه
 ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الآخرة نية جمع الله أمره وجعل غناه في قلبه
 وأتته الدنيا وهي راغمة * من دل على خيرة له مثل أجر فاعله أو قال عامله * الدال على الخير كفاعله
 والله يحب اعانة الالمهان * من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل أجر من تبعه لا ينقص ذلك
 من أجرهم شيئا

الكبيرة الثامنة والتاسعة والاربعون نعمد الكذب

على الله تعالى أو على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال تعالى ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة قال الحسن هم الذين يقولون ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل * أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ولهذا الحديث طرق كثيرة صحيحة بلغت التواتر على أن معناه واقع قطعاً لأنه ان لم يكذب عليه فواضح والافتد كذب عليه به * ومسلم وغيره من حدث عنى بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين وأيضاً ان كذباً على ليس ككذب على أحد فمن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * والطبراني اللهم ارحم خلقنا قلنا يا رسول الله ومن خلفنا قلنا قال الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثي ويعلمونها للناس * والطبراني عن واثلة أن من أكبر الكبائر أن يقول الرجل على ما لم أقول * والطبراني في الكبير ما من قوم يجتهدون على كتاب الله يعاطونه بينهم الا كانوا أضيا فأنه والا حفتهم الملائكة حتى يقوموا أو يخوضوا في حديث غيره وما من عالم يخرج في طلب علم مخافة أن يموت أو ينسفه مخافة أن يدرس الا كان كالغادى الرايح في سبيل الله ومن بطؤ به عمله لم يسرع به نسبه * وفي هذا الحديث وأمثاله كحديث مسلم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو هو الوقف أو علم ينتفع به أو ولد صالح أى مسلم يدعوله وكلا حديث فيمن سن سنة حسنة أو سيئة بشرى عظيمة لمن نسخ علماً نافعاً وهو أن يكون له أجره وأجر من قرأه أو نسخته أو عمل به من بعده ما بقى خطه والعامل به وانذار عظيم لمن نسخ علماً فيه اثم وهو أن عليه وزره ووزر من قرأه أو نسخته أو عمل به بعده ما بقى خطه والعمل به * (تنبيه) * عدّهذين كبيرتين هو ما صرحوا به وهو ظاهر بل قال الشيخ أبو محمد الجويني ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم كفر وقال بعض المتأخرين وقد ذهبت طائفة من العلماء الى أن الكذب على الله ورسوله كفر يخرج عن الملة ولا ريب ان تعمد الكذب على الله ورسوله في تحليل حرام أو تحريم حلال كفر محض وانما الكلام في الكذب عليهم فيما سوى ذلك * وقال الجلال البلخني جاء الوعيد في أحاديث كثيرة بان من كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار * وقال العلماء انها بلغت حد التواتر قال البراز رواه فروغانحو من أربعين صحابياً وقال ابن الصلاح انه حديث بلغ حد التواتر رواه الجهم الكثير من الصحابة قيل انهم يبلغون ثمانين نفساً وجمع الحافظ طرقه في جزء فخرم قيل رواه فوق سبعين صحابياً وذكر أن من جملة من رواه العشرة الا عبد الرحمن بن عوف وبلغ عنهم الطبراني وأبو منده سبعة وثمانين منهم العشرة

* (الكبيرة الخمسون من سن سنة سيئة) *

أخرج مسلم وغيره عن جرير رضي الله عنه قال كافي صدر النهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء قوم عراة مجتأبي النار أى لا يسيها قد خرقوها في رؤسهم من الجوب وهو القطع جمع نمره وهي كساء من صوف مخطط أو العباءة مقلدى السيف عامتهم من مضرب كلهم من مضرب فتعمر أى تشديد المهمة تغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى ما بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلال الأثأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم

من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تسالون به
والارحام ان الله كان عليكم رقيبا والآية التي في سورة الحشر يأيتها الذين آمنوا اتقوا الله
ولتظن نفس ما قدمت لغد تصدق رجلا من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع
تمره حتى قال ولوبشقي تمره فغاء رجلا من الانصار بصره كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت
ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم تهال كأنه مدهنه أي بالمهله والنون وضم الهاء أو المعجمة والموحدة وفتح الهاء وهو
الاشهر أي كأنه ورقة مطلية بذهب وكلاهما كناية عن ظهور البشر والاشراق من شدة السرور
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله أجرها واجر من عمل بها من
بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها
ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء * وصح أيضا من سن خيرا فاستب به كان له
أجره ومثل أجور من تبعه غير منقص من أجورهم شيئا ومن سن شرا فاستب به كان عليه وزره
ومثل من تبعه غير منقص من أجورهم شيئا وفي رواية سيدها لا بأس به من سن سنة حسنة فله
أجرها ما عمل بها في حياته وبعد مماته حتى تترك ومن سن سنة سيئة فعلها فعملها حتى تترك ومن
مات مرا بطن جرى عليه عمل المرابط حتى يبعث يوم القيامة * وفي أخرى سيدها حسن عن
الترمذي واعترض بأن فيه واهيا وأجيب بأن له شواهد من أحياسه من سنق قد أمنت
بعدي كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة
ضلالة لا يرضها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس
شيئا * وصح ما من داع يدعواشي الاوقف يوم القيامة لزاما لدعوته مادعاه له وان دعا رجلا
رجلا * وابن ماجه وغيره بسند فيه لين ان هذا الخير خرائن ولتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لاعد
جعله الله مفاتح الخير مغلا فالشر وويل لاعد جعله الله مفاتح الشر مغلا فالخير * (تنبيه) *
عدها كبيرة هو ظاهر ما في هذه الاحداث الصحيحة من الوعيد الشديد وهو مضاعفة تلك
الآثام وذلك لمضاعفة العذاب المضاعفة الكبيرة التي يعجز عنها الحساب (فان قلت) ان كانت
المعصية التي سنها كبيرة فعدها غير صحيح أو غير كبيرة فعدها مشكل (قلت) بل الوجه جل عدها
كبيرة وان لم ار من ذكره على ما إذا سن صغيرة ولا اشكال فيه لانه لما سنها الغيرة فاقتدى به فيها
فخست وقضاع عقابها فصارت بذلك كالكبيرة بل وأعظم بكثير إذ الكبيرة ينقطع عنها
بالقراع منها وهذه انهما متضاعف مسة تر وشتان ما بينهما ثم رأيت جمعا عدوا من الكفار
الاحداث بالدين واستدلوا بالخبر الصحيح لعن الله من أحدث حدثا * قال ابن القيم وهي تختلف
 باختلاف الحدوث نفسه فكما كان أكبر كانت الكبيرة أعظم قال الذهبي ومنه من دعا للضلالة
أو سن سنة سيئة اتهمي وفي ذلك تصريح بما ذكره

* (الكبيرة الحادية والخمسون ترك السنة) *

أخرج الحاكم في المستدرک في الدليل على أن الاجماع حجة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة الى التي بعدها كفارة لما بينهما والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهما ثم قال بعد ذلك الامن ثلاث الاشرار بالله ونكث الصفة وترك السنة قلنا يا رسول الله اما الاشرار فقد عرفناه فانكث الصفة وترك السنة قال اما انكث الصفة ان تبايع رجلا يمينك ثم تخالف اليه فقتله بسيفك واما ترك السنة فالخروج من الجماعة قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ويعضده رواية أحمد وابي داود ومن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه قال الجلال البلخي والمراد بذلك اتباع البدع عافانا الله من ذلك * وصح أيضا لعن الله من أحدث حدثا * وأيضا سئله عنهم الله وكل نبي تجاب الدعوة الزاندي في كتاب الله عز وجل والمكذب بقدر الله والمتسلط على امتي بالجهرب وليلذ من أعزه الله ويعز من أذله الله والمستحل حرمته الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي * وصح أيضا من رغب عن سنتي فليس مني * روى الطبراني ما من أمة ابتدعت بعد نبيها في دينها بعدة الاضاعت مثلها من السنة * وهو ابن أبي عاصم ما تحت ظل السماء من الاله بعد أعظم عند الله من هوى يتبع * (تنبيه) * عدها كبيرة هو ما سرح به شيخ الاسلام الصالح العلائي في قواعد والجلال البلخي وغيرهما وعبارة الجلال في تعداد الكبائر السادسة عشرة البدعة وهي المراد بترك السنة انتهى * والمراد بالسنة ما عليه اماما أهل السنة والجماعة الشيخ أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي والبدعة ما عليه فرقة من فرق المبتدعة المخالفة لاعتقاد هذين الامامين وجميع أتباعهما * وصح في تقريب المبتدعة أحاديث منها من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد * أما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشرا الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة انما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى اياكم والمحدثات فان كل محدثة ضلالة ان الله يحب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته * وفي رواية لابن ماجه أبي الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته * وفي أخرى له لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعرة من العجين اقدرتكم على مثل البضاء ليلها كنه ارها لا يزيد بيع عنها الا هالك لكل عمل شره أي بكسر المجهمة فسدة للراء فاء تأنيث نشاط وهمة ولكل شره فترة فمن كانت شرته الى سنتي فقد اهتدى ومن كانت شرته الى غير ذلك فقد هلك اني أخاف على امتي من ثلاث من زلة عالم وهوى متبع وحكم جائر * وهذا حسنه الترمذي بسنده في مواضع وصححه في مواضع واعترض بأن فيه واهبالكن احتج به ابن خزيمة في صحيحه * وصح عن ابن مسعود أنه وقف على قصاص فقال له لقد ابتدعت بدعة ضلالة أو انك لاهدي من محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه فترق الناس عنه حتى لم يبق عنده أحد وهو محمول على أنه كان يذكر في قصص ما ابتدعه جهلة القصاص من ذكر الاكاذيب والاحاديث الموضوعة ونحو ذلك واما القصص على ما ينبغي بأن يذكرهم بالله وآبانه ويعرفهم ما ينبغي أو يعين عليهم تعلمه فهذا من أفضل القربات وأجل المقامات

* (الكبيرة الثانية والخمسون التكذيب بالقدر) *

أى بأن الله يقدر على عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة لعنهم الله فانهم يزعمون أن العبد يخلق أفعال نفسه من دون الله تبارك وتعالى فهم يشكرون القدر فسماوا قدرية لذلك وزعمهم أن الاحق بهذا الاسم هم المنتبون نسبة القدر الى الله تعالى برده صريح ما يأتي من الاحاديث وعن الصحابة وضوان الله عليهم والحجة ليست الا في ذلك دون عقول أولئك الفاسدة التي استندوا اليها وتركوا النصوص على عاداتهم القبيحة الشنيعة من تركهم صرايح النصوص القطعية مجرد خيال تخيلته عقولهم كانوا كارههم سؤال الملكين وعذاب القبر والصراط والميزان والحوض ورؤية الله تعالى في الدار الآخرة بالبصر وغير ذلك مما صحت به الاحاديث بل تواترت من غير ريب ولا مرية ففجحهم الله ما أخذ لهم وأسفههم وأجهلهم بالسنة وبنبيهم صلى الله عليه وسلم الذي نطق به عن الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى بوحى ودليلنا عليهم فيما نحن بصدده قوله تعالى انا كل شئ خلقناه بقدر أكثر المفسرين أنهم انزلت في القدرية ويؤيده ما أخرجه مسلم ان سبب نزولها ان كفار مكة أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحاصمونه في القدر فنزل ان الجرمين في ضلال وسعير يوم يسعون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر انا كل شئ خلقناه بقدر فالقدرية هم الجرمون الذين ذكرهم الله تعالى ومن كان على طريقتهم كالمعتزلة وان لم يكونوا عليهم من كل وجه وفيها قول آخر ان أسقف نجران جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ترعهم يا محمد أن المعاصي بقدر وايس كذلك فقال صلى الله عليه وسلم أنتم خصمنا الله فنزل ان الجرمين الخ * وصح كتب الله مقادير الخلائق كلها من قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة الحديث وسأق وقال طاووس أدركت ماشاء الله من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شئ يقدر الله * وسمعت عبدا لله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ يقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز * وعن علي كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن بالله عبدا حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا اله الا الله وانى رسول الله بعثنى بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر * وفي رواية خيره وشره * وحديث كل شئ يقدر حتى العجز والكيس رواه مسلم وهو صريح في مذهب أهل السنة * وأخرج ابن حبان والحاكم أنه صلى الله عليه وسلم قال ستة لعنهم الله وكل نبي سجااب الدعوة المكذب بقدر الله والزائد في كتاب الله والمتسلط بالجيوت ليدل من أعزه الله والمتسلح حرمة الله والمتسلح من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي * قال بعض المفسرين اعلم أن الجبري يقول القدرى من يقول الطاعة والمعصية بفعل فهو يشكر القدر والمعتزلي يقول الجبري قدرى لانه يقول الخير والشر قدره الله على فهو مثبت للقدر والقرى يقان متفقان على أن السنن القائل بأن الاعمال يخلق الله وكسب من العبد ليس بقدرى انتهى * وفيه ان صح ودعى الزمخشري الحامل راية المعتزلة الى النار في زعمه في مواضع ان القدرية هم أهل السنة وكذب في ذلك واقترى على الله وعلى رسوله وعلى الصحابة وتابعهم باحسان الى يوم القيامة وانما الحامل له على

ذلك خبت عقيدته وفساد طويته فهو أحق أن يقر أعليه وردوا لوثكم كفرون كما كفروا
فتكفرون سواء وقد كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد ما نكحتم كفارا احسان عند
أنفسهم أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة
وآتيناهم مملكا عظيما فهم من آمن به وبنه من صدقته وكفى بجهنم سعيرا * قال الفخر الرازي
والحق أن القدرى هو الذى ينكر القدر ونسب الحوادث لانصالات الكواكب لما
روى أن قريشا تحاصروا فى القدر ومذهبهم ان الله يمكن العبد من الطاعة والمعصية وهو
قادر على خلق ذلك فى العبد وفادى على أن يطعم الفقير ولهذا قالوا أنطعم من لو يشاء الله
أطعمه منكرين بقدرته تعالى على الاطعام وأما قوله صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه
الامة فان أريد بالامة أمة الدعوة فالله يدبره فى زمانه هم المشركون المنكرون قدر الله تعالى
على الحوادث فلان دخل فيهم المعتزلة وأمة الأجابة فعناه أن نسبة القرية اليهم كسبة المجوس
الى الامم المتقدمة فانهم أضعف الامم شبهة وأشدتهم مخالفة للعقل وكذا القدرية فى هذه الامة
وكونهم كذلك لا يقتضى الجزم بكفرهم فالحق ان القدرى هو الذى ينكر قدرة الله تعالى انتهى
وقوله تعالى كل منصوب على الاشتغال وقرئ شاذا بالرفع ورد بأنه يؤهم ما لا يجوز عند أهل
السنة اذ كل مبتدأ وخطاها صفة أو صفة شئ وقد خبره أى كل شئ موصوف بالخلق هو
بتقدير وحدثى ماهيته زمانه وحينئذ فهو مه ان الشئ الغير المخلوق لله تعالى ليس بقدر وهذا
هو عين مذهب المعتزلة من أن ثم مخنوقات لغير الله تعالى كالانسان يتخلق أفعال نفسه بخلاف
قراءة النصب المجمع عليها فانها تفيد عموم خلقه تعالى لكل شئ اذا التقديرنا خلقنا كل شئ
خلقنا ما خلقناه الثانية تفسيرا وتآ كيد خلقنا الاولى لاصفة لشي لان الصفة لا تعمل فيما قبل
الموصوف فضيع نصب كل تعين أن ناصبه مضمرة وأن خلقنا المذ كور تآ كيد وتفسيرا
كما تنزرت والتآ كيد فى نية الطرح فكل شئ باق على عمومته من شمول الخلق له وقد رحل أى
ان خلقنا كل شئ حال كونه ملتصبا بتقدير ناله أو بتقدير فى ذاته وصفاته وهذا هو عين مذهب
أهل السنة فالآية سريحة فى حقبة مذهبهم وبطلان مذهب المعتزلة ولم يستند تعصب
الزنجشبرى لهم هنا كعادته لضعف وجه الرفع خلافا لقوم زعموا أنه الاختيار صاعه بل زعم
بعضهم أنه الوجه فى العربية وليس كما زعم لان ان عندهم تطلب الفعل فكأن النصب هو
الاختيار صاعا أيضا وان أن تقول ولو سلمنا قراءة الرفع هذا لادلاله فيها للمعتزلة لان خلقنا
كما يحتمل الوصف يحتمل الخبرية لكل وهذا خبر ان فأفادت ما يفيد النصب من العموم واذا
احتملت العموم وغيره لم يكن فيها دلالة عليه وعلى التنزيل وان صفة تغاية الامر أنه يفهم
ما يمكن جملة على مذهبهم ومذهب أهل السنة اذ لشي غير مخلوق هو ذات الحق تبارك وتعالى
فهذا هو مفهوم الآية فأى دليل على أن الآية تنهم غير هذا على أن دلالة المفهوم ضعيفة جدا
لوقوع الخلاف فى حجيتهافى الظنيات فبالاكتفاء فى القطعيات * ومن لطائف علم العربية الدلالة
على جلالته وافهامه المعانى الغامضة القراءة بالرفع والنصب هنا وبالرفع وحده فيما يليه وهو

قوله قال الفخرالى
قوله وأما قوله كذا
فى الاصول التى
بأيدينا والذى رأينا
فى تفسيره الكبير
ان مرادهم الرد على
المؤمنين فى قولهم
ان الهنا برزق من
يشاء فلم تقولون لنا
أنفقوا الا الامتناع
من الاطعام اه

مصحح

وكل شئ فعلوه في الزبر اذ لو نصب لفسد المعنى اذ التقدير فعلوا كل شئ في الزبر وهو خلاف
 الواقع اذ فيه اشياء كثيرة لم يفعلوها واما الرفع فعنه ان كل شئ موصوف بكونهم فعلوه ثابت
 في الزبر وهذا معنى صحيح واقع * قال أهل السنة قدر الله تعالى الاشياء أى علم مقاديرها
 وأحوالها وأزمانها وسائر ما ستوجد عليه قبل وجودها ثم أوجد منها ما سبق في علمه على ما في
 علمه فلا يحدث شئ في العالم العلوى والسفلى الا وهو صادر عن علمه وقدرته واراذنه فقط وليس
 للخلق في تلك الانواع اكتساب ومحاوله ونسبة ما وازافة وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله
 وقدرته والهامة لا اله الا هو ولا خالق غيره كادل عليه الكتاب والسنة لا كما افتراه القدرية
 وغيرهم من أن الأعمال البناء والاحمال بيد غيرنا * وأخرج ابن ماجه ولما قيل يا محمد يكتب
 علينا الذنب ويعذبنا به قال صلى الله عليه وسلم أنتم خصماء الله يوم القيامة * وأخرج ابن
 ماجه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان تجوس هذه الامة المكذبون بقدر الله
 ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وان لقيتموهم فلا تسلموا عليهم * وأخرج
 أيضا عن ابن عباس وجابر رضى الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صفنا من أتى
 ليس لهم في الاسلام نصيب أهل الارباب والقدر وستأتى بقية طرقه والاول هم المرجئة الذين
 يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كالا ينفع مع الكفر طاعة وسميت القدرية خصماء الله لانهم
 يخاصمون في أنه لا يجوز أن يقدر المعصية على العبد ثم يعذبه عليها * وعن عمر رضى الله عنه عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أمر منا ديا فنادى نداء يسمعه
 الاولون والآخرين أين خصماء الله فتقدم القدرية فيؤمر بهم الى النار يقول الله تعالى
 ذوقوا مس سقرنا كل شئ خلقناه بقدر رواه الطبراني في الاوسط بلنظ اذا كان يوم القيامة
 نادى منا ديا لايتم خصماء الله وهم القدرية * ومن ثم قال الحسن والله لو أن قدر يا صام حتى
 صار كالجبل ثم صلى حتى صار كالو تدل عليه الله على وجهه في سقر ثم قيل له ذاق مس سقرنا كل
 شئ خلقناه بقدر وقال تعالى والله خلقكم وما تعملون أى خلقكم وخلق عمالكم أو وخلق الذى
 تعملونه بأيدىكم فنهى دليل على أن أفعال العباد كلها مخلوقة لله تبارك وتعالى وقال تعالى
 فألهما فجورها وتقواها والالهام يقاع الشئ في النفس فهو تعالى الموقع لالهام الفجور
 والتقوى فهو الخالق لهم * ومن ثم قال سعيد بن جبیر الزمها فجورها وتقواها وقال ابن زيد
 جعل ذلك بتوفيقه اياها للتقوى وخذلانه اياها للتجور * وفي الحديث عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أنه قال ان الله من على قوم فألهمهم الخير وأدخلهم في رحمة وابتلى قومًا فخذلهم
 وذمهم على أفعالهم ولم يستطعوا غير ما ابتلاهم فعذبهم وهو عادل لا يستل عما يفعل وهم
 يستلون وستأتى أحاديث بمعناه وأكثرافظه * وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره
 للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وهذه الآية كالتى قبلها من أقوى الآيات
 الدالة على ضلال القدرية وانحرافهم عن سبيل الاستقامة * وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما دعت الله نبيسا قط الا وفى أمته قدرية ومرجئة ان الله

لعن القدرية والمرحضة على لسان سبعين نبيا * وعن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يزعمون أن لا قدر وأن الامر
 أنف قال فإذا قيمتهم فأخبرهم أني منهم برى * وأنهم منى براء * والذى نفس عبد الله بيده لو أن
 لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره من
 الله تعالى * ثم ذكر حديث جبريل الذى فى مسلم وغيره وفيه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم
 ما الايمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره
 * وورد فى القدر أحاديث كثيرة غير ما ترأ حبيت ذكر أكثرها العظم فأئدتها وعموم عائدتها (منها)
 أخرج ابن عدى من كذب بالقدر وقد كفر بما حثت به * وأبو يعلى من لم يؤمن بالقدر خيره
 وشره فأنامنه برى * وأجد والترمذى وابن ماجه والحاكم لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع بشهد
 أن لا اله الا الله وأنى رسول الله بعضنى بالحق ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث ويؤمن بالقدر خيره
 وشره * والطبرانى فى الاوسط من لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليتمس الهاغم بالله
 * وأيضاً القدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى * وأيضاً
 فرغ الى ابن آدم من أربع الخلق والخلق والرزق والأجل * وأيضاً اذا أراد الله أن يزيغ عبداً
 أعمى عليه الجليل * والحاكم لا يعنى حذر من قدر * والبيهقى قال الله تعالى من لم يرض بقضائى
 وقدرى فليتمس رباعه برى * وابن عدى والطبرانى خلق الله يحيى بن زكريا فى بطن أمه مؤمناً
 وخلق فرعون فى بطن أمه كافراً * والطبرانى فى الصغير السعيد من سعد فى بطن أمه والسقى
 من شقى فى بطن أمه * وأجد والطبرانى فرغ الله عز وجل الى كل عبد من خمس من أجله
 ورزقه وأثره ومضجعه وشقى أو سعيد * والطبرانى فرغ الله من المقادير وأموال الدنيا قبل أن
 يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة * وأجد والترمذى قدر الله المقادير قبل أن يخلق
 السموات والارض بخمسين ألف سنة * ومسلم كتب الله تعالى مقادير الخلق قبل أن يخلق
 السموات والارض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء * وأجد ومسلم كل شئ بقدر حتى
 العجز والكيس * وأبو نعيم لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما هرب من الموت لا أدركه كما يدركه
 الموت * وابن عساکر لودعالك اسرافيل وجبرائيل وميكائيل وحله العرش وأنافهم ما تزوجت
 الا المرأة التى كتب الله لك * والدارقطنى وابو نعيم لوقضى كان * وأبو نعيم ليس أحد منكم
 بأكسب من أحد قد كتب الله المصيبة والاجل وقسم المعيشة والعمل فالناس فيها يمجرون الى
 منتهى * وابن ماجه ما أصابنى شئ منها الا هو مكتوب على * وأدم فى طنبه * والبيهقى لا تكثر
 همك ما يقدر يكون وما تزق يأتيك * والديلى اذا أراد الله انفاذ قضاءه وقدره سلب ذوى
 العقول عقولهم حتى يتفقه فيهم قضاؤه وقدره فاذا مضى أمره رد اليهم عقولهم ووقعت الندامة
 * والخطيب اذا احب الله انفاذاً مر سلب كل ذى لب له * والسلمى عن جعفر بن محمد عن
 أبيه عن جده اذا أراد الله امضاء أمر نزع عقول الرجال حتى يمضى أمره فاذا أمضاه رد اليهم
 عقولهم ووقعت الندامة * ومسلم اذا أراد الله خلق شئ لم يمنع شئ * والطبرانى اعلم لو افكل

ميسر لما خلقه اعملا فكل ميسر لما يهدي اليه من القول من خلقه الله لو احدى من المترئين
 ووقته لعملا * وأجد والطبراني والحاكم كل امرئ مهيا للخلق له * وأجد والشيخان وأبو
 داود كل ميسر لما خلق له * والدارقطني والديلي ان الله من على قوم فالهمم الخير فأدخلهم
 في رحمته وابتلى قوما فخذلهم وذمهم على فعالهم فلم يستطيعوا أن يرحلوا عما ابتلاهم به فعذبهم
 وذلك عدله فيهم * وأجد عن زيد بن ثابت وأجد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحبه
 والطبراني في الاوسط عنه وعن أبي بن كعب وحذيفة وابن مسعود لو أن الله عذب أهل
 سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمة لهم خيرا من أعمالهم
 ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر فعمل أن ما أصابك لم يكن
 ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ولومت على غيره هذا دخل النار * وأجد والشيخان
 والاربعة ما من نفس منفوسة الا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار والا وقد كتبت شقية
 أو سعيدة قيل أفلا تتكلى قال اعملا ولا تتكلموا فكل ميسر لما خلق له أما أهل السعادة
 فييسرون لعمل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة * وابن ماجه من تكلم
 بشئ من القدر سئل عنه يوم القيامة وين لم يكلم فيه لم يسئل عنه * وأجد ومسلم وابن ماجه
 المؤمن القوى خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك
 واستعن بالله ولا تعجز وان أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قد رآه
 وما شا فعل فان لو نتج عمل الشيطان * والترمذي لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره
 وحتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه * والبخاري والنسائي بأبهر رة
 جف القلم عما أنت لاق الحديث * والاربعة والعقبلي بعثت داعيا وملهغا وليس الى من الهدى
 شئ وخلق ابليس مزيئا وليس له من الضلال شئ * ومسلم عن حذيفة بن أسيد اذا مر بالنطفة
 تنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق معها ابصرها ووجدها وشحمها
 وعظمها ثم قال يا رب أذكر أم أنثى فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب أجله
 فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج
 الملك بالصحيفة فلا يزيد على ما مر ولا ينقص * ومسلم عنه أيضا ان النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة
 ثم تصور عليها الملك الذي يخلقها فيقول يا رب أذكر أم أنثى فيجعله الله ذكرا أو أنثى ثم يقول يا رب
 سوى أم غير سوى فيجعله الله سويا أو غير سوى ثم يقول يا رب ما رزقه وما أجله ثم يجعله الله شقيا
 أو سعيدا * وأجد ومسلم عنه أيضا يدخل الملك على النطفة بعد ما استترت في الرحم بأربعين
 ليلة فيقول يا رب ماذا أنثى أم سعيدة ذكر أم أنثى فيقول الله فيكتب عمله وأثره ورزقه
 وأجله ثم تطوى الصحيفة فلا يرد على ما فيها ولا ينقص * والشيخان والاربعة عن ابن مسعود ان
 أحدكم يجمع خذله في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقته مثل ذلك ثم يكون مضغته مثل ذلك
 ثم يعث الله اليه ملكا ويؤمر بأربع كلمات ويقال له اكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد
 ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع

فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وإن الرجل يعمل بعمل أهل النار
 حتى ما يكون بينه وبينها الأذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة
 ونظائر ثم فيه ينافي ما قبله فإما أن تكون بمعنى الواو وأن ذلك يختلف باختلاف الاجتهاد فمنهم من
 يرسل له الملك بعد الأربعين الأولى ومنهم من يرسل له بعد الأربعين الثالثة * وأحد والترمذي
 والنسائي أتدرون ما هذان الكتابان هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة
 وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجل على آخرهم فلا يزالون فيهم ولا ينقص وهذا كتاب من رب العالمين
 فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجل على آخرهم فلا يزالون فيهم ولا ينقص منهم
 أبداستدوا وقاربوا فان صاحب الجنة يتختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أى عمل وإن صاحب
 النار يتختم له بعمل أهل النار وإن عمل أى عمل فرغب بكم من العباد فرغب في الجنة وفرغب
 في السعير * والخطيب أحسنه وأحسنه فكانت فكتاب الله تعالى وقدره ولا تدخلوا اللواتق من أدخل
 اللود دخل عليه عمل الشيطان * ومالك وأحمد وأبو داود والترمذي والحاكم في صحيحه إن الله
 تعالى خلق آدم ومسح ظهره بيمينه أى أوجد فيه ذرية سلقية بتدبيره وبعينه وبركته فاستخرج
 منه ذرية فقال هؤلاء الجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية
 فقال خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون وفي رواية إن الله إذا خلق العبد للجنة
 استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخل به الجنة وإذا خلق
 العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخل به النار
 وأحمد وأبو داود والترمذي إن الله خلق آدم ثم أخذ الخلق من ظهره فقال هؤلاء في الجنة ولا
 أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي * وأحمد والشيعان وأبو داود والترمذي وابن ماجه احتج آدم
 وموسى فقال موسى أنت الذى خلقك الله بيده ونفخ فيه من روحه وأمسكك ملائكته
 وأسكنك جنته أخرجت الناس من الجنة يذنبك وأشقيتهم قال آدم يا موسى أنت الذى
 اصطفىك الله برسالتك وأزل عليك التوراة أن تلومنى على أمر كتمه الله على قبيلى أن يخلقنى فنجى
 آدم موسى * وفي رواية لابى داود أن موسى سأل ربه أن يريه آدم فأراه إياه فقال له أنت أبونا آدم
 أنت الذى نفخ الله فيه من روحه وعلمك الاسماء كلها وأمر الملائكة فسجدوا لك قال نعم قال
 فما جعلك على إن أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال له آدم ومن أنت قال أنا موسى قال أنت نبى
 بنى اسرائيل الذى كلمك الله من وراء حجاب لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه قال نعم قال فما
 وجدت أن ذلك فى كتاب الله قبل أن أخلق قال نعم قال فهم تلومنى فى شئ سبق من الله فيه القضاء
 قال فنجى آدم موسى * وجاء فى القدرية أحاديث غير ماستر بعين جملهم على من مر من المعتزلة
 ونحوهم وتزعم أهل السنة من قول أولئك المبتدعة الضلال إن أهل السنة هم القدرية * منها
 أخرج أحمد لكل أمة مجوس ومجوس أتتى الذين يقولون لا قدران مرضوا فلا تعودوهم وإن
 ماؤا فلا تشهدوهم * والشيعان والنسائي لكل أمة مجوس ومجوس هذه الامة الذين يقولون
 لا قدران مرضوا فلا تعودوهم وإن ماؤا فلا تشهدوهم وهم شبيعة الدجال وحق على الله أن

يحشرهم معه * وأجد والحاكم في مستدركه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر * والبخاري
 في تاريخه والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس وابن ماجه عن جابر والخطيب عن ابن عمر
 والطبراني في الاوسط عن أبي سعيد صنفان من أمتي ليس لهم ما في الاسلام نصيب المرجئة
 والقدرية * وأبو نعيم عن أنس والطبراني في الاوسط عن وائله وعن جابر صنفان من أمتي
 لاتنالهم شفاعتي يوم القيامة المرجئة والقدرية * والذيراني في الاوسط عن أنس صنفان من
 أمتي لا يردان على الحوض ولا يدخلان الجنة القدرية والمرجئة * والخطيب عزمتم على ان
 لاتتكلموا في القدر * وابن عدى عزمتم على أن لاتتكلموا في القدر ولا يتكلم في القدر الا
 شرار أمتي في آخر الزمان * والدارقطني لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا * وأجد وأبو داود
 والحاكم في مستدركه لاتجالسوا أهل القدر ولا تقاتحوهم * وابن أبي عاصم والطبراني وابن
 عدى اتفقوا القدر فانه شعبة من النصرانية * وأبو داود والحاكم القدرية مجوس هذه الامة ان
 مرضوا فلا تعود وهم وان ماتوا فلا تشهدوهم * وأبو يعلى وابن عدى والخطيب أخاف على
 أمتي من بعدى خصلتين تكذبا بالقدر وتصديقا بالنجوم * والطبراني في الاوسط والحاكم في
 المستدرك أخر الكلام في القدر لشرار أمتي يوم القيامة * (تنبيه) * عدم ما ترفي الترجمة
 كبيرة هو ما صرح به بعضهم والاحاديث التي ذكرتها نص فيه وهو وان كان داخل في ترك السنة
 الذي مر أنه كبيرة لكن أفرد هذا بالذكر لشدة قبحه وكثرة وقوع الخلاف فيه بين أهل السنة
 وغيرهم اذ مسأله خلق الافعال من مهمات مسائل الكلام ومن أدلة المعتزلة فيها على ما زعموه
 افتراء على الله واعراضا عن صرائح الآيات السابقة وغيرها وعن جميع ما مر عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قوله تعالى وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا
 هذه من عندك قل كل من عند الله قال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثنا ما أصابك من
 حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلنا للناس رسولا وكفى بالله شهيدا * قال
 امامهم في الضلالة الجبائي قد ثبت أن لفظ السيئة تارة يقع على البلدية والمحنة وتارة يقع على
 الذنب والمعصية ثم انه تعالى أضاف السيئة الى نفسه أولا والى العبد ثانيا لا بد من التوفيق
 بينهما فنتقول لما كانت السيئة بالمعنى الأول مضافة اليه تعالى وجب أن تكون بالمعنى الثاني
 مضافة الى العبد ليزول التناقض بين هاتين الآيتين المتجاورتين وقد جعل المخالفون أنفسهم
 على تغيير الآيات وقروا أن نفسك أي على الاستفهام وغيره والقرآن وسلوكه امثل طريقة
 الرافضة في ادعاء المعنيين في القرآن (فان قيل) لم أضاف تعالى الحسنه التي هي الطاعة الى نفسه
 دون السيئة وكلاهما فعل العبد عندكم (قلنا) الحسنه وان كانت فعل العبد فاما وصل اليها
 بتسهيله والطفه فصحت الاضافة اليه وأما السيئة فهي غير مضافة اليه تعالى بأنه فعلها
 ولا أرادها ولا أمر بها ولا رغب فيها فلا جرم انقطعت هذه النسبة الى الله تعالى من جميع
 الوجوه انتهى كلام الجبائي النبي عن قصور فهمه وفساد تصورده وقلة علمه اذ ليس المراد بالسيئة
 والحسنه أولا وثانيا طاعة ولا معصية بل النعم والمحن وهما ليسا من فعلهم ودليل ذلك التعبير

بأصابتك إذ لا يقال في الطاعة والمعصية أصابني بل أصبته بخلاف النعم والحن فانها التي يقال فيها
أصابتني والسباق صريح في ذلك اذ سبب نزول الآية أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
قال المنافقون واليهود ما زلنا نعرف النقص في غارنا ورضارنا منذ قدم الرجل وأصحابه
فكانوا ينسبون النعم الى الله والحن الى النبي صلى الله عليه وسلم فأنزله الله ذلك مخبراً عنهم
بقائلهم الفاسدة ثم ردّها بقوله قل كل من عند الله مميّن المصدرها الاصل ثم بين السبب فخاطبه
صلى الله عليه وسلم والمراد غيره بقوله تعالى ما أصابك من حسنة أى نعمة كغصب ونصر فن الله
أى من محض فضله اذ لا يستحق أحد عليه تعالى شيئاً وما أصابك من سيئة أى محنة ككذب
وهزيمة فن نفسك أى من أجل عصيانها فهى من الله لكن بسبب ذنب النفس عقوبة لها
كما قال تعالى وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم وبدل عليه راية مجاهد عن ابن
عباس رضى الله عنهما أنه قرأ وما أصابك من سيئة فن نفسك وأنا كذبتك عليك وقد قال
ابراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم واذا مرضت فهو يشفين فأضاف المرض لنفسه والشفاء
الى الله تعالى ولم يقدح ذلك في كونه تعالى خالقاً للشفاء والمرضى وانما فضل بينهما رعاية للادب
لانه تعالى انما يضاف اليه على الخصوص الشريف دون الخسيس فيقال يا خالق الخلق
ولا يقال يا خالق القرود والخنازير ويقال يا مديبر السموات والارض ولا يقال يا مديبر القمل
والخنفاص فكذا هنّا * واذا تأملت هذا الذى قررناه وجدت نظم الآية عليه على غاية من
السبك والالتمام والرصانة والبلاغة اللائقة بالقرآن وأما على ما زعموه فيجتل النظام ويتغير
الاسلوب لغير موجب ولاداع الاستكفاف وجملة القرآن تأبى ذلك على أن التعبير بالاصابة
الموافق للاستعمال اللغوى صريح فيما قلناه * وعلى التنزل وان المراد بالسيئة والحسنة ما قالوه
فلا دلالة لهم في ذلك أيضاً بل الآية دالة عليهم لادلتهم على أن الايمان حصل بخلق الله تعالى لانه
حسنة اذ هى الغبطة الخالية عن جميع جهات القبح وهو كذلك فوجب أن تسكون حسنة ومن
ثم اتفقوا على أن المراد من قوله تعالى ومن أحسن قولاً من دعا الى الله كلمة الشهادة وبها فسر
الاحسان في قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان واذا ثبت أن الايمان حسنة فكل
حسنة من الله بنص الآية حتى على ما زعموه وحينئذ فيجب القطع بأن الايمان من الله سبحانه
وتعالى كدلت عليه هذه الآية وهم لا يقولون به (لا يقال) المراد من قوله من الله انه قدره عليه
وهذا معرفة حسنة وقبح ضده الذى هو الكفر (لانا نقول) جميع الشرائط مشتركة بالنسبة الى
الايمان والكفر عندكم فالعبد باختيار نفسه أو جده ولا مدخل فيه لقدرة الله واعانتة على زعمكم
فهو ومنقطع عندكم عن الله من كل الوجوه وهذا مناقض لقوله تعالى ما أصابك من حسنة فن الله
فبان بطلان ما ذهبتم اليه من الآية وأنه لا يتفقكم واذا ثبت بها أن الايمان من الله تعالى
فكذلك الكفر اذ كل من قال الايمان من الله قال الكفر من الله فالقول بأن أحدهما من الله
دون الآخر مخالف لاجماع الامة وأيضاً فالعبد لو قدر على ايجاد الكفر فالقدرة الصالحة
لايجاد الكفر اما أن تصلح لايجاد الايمان أو لا فان صلحت لايجادها عاد القول بأن ايمان العبد

منه وقد علم بطلانه من الآية كما تقرر وان لم تصلح لايجاده لزم ان القادر على الشيء غير قادر على ضده وذلك عندهم محال فثبت أنه لما لم يكن الايمان منه وجب أن لا يكون الكفر منه وأيضا اذا لم يوجد العبد الايمان فأولى أن لا يوجد الكفر لان المستقل بايجاد الشيء هو الذي يمكنه تحصيل مراده وليس في الدنيا عاقل قط يريد أن يكون الحاصل في قلبه هو الجهل والضلال فإذا كان العبد موجد الافعال نفسه وهو لا يقصد الاتحصيل العلم الحق المطابق وجب أن لا يتصل في قلبه الا الحق واذا كان الايمان الذي هو مقصوده ومطأوبه ومراده لم يقع بايجاده فبان يكون الجهل الذي لم يرد وما قصد تحصيله وهو في غاية النقرة عنه غير واقع بايجاده أولى * وأما ما شاع به الجبائي على من قرأ أن نفسك بالاستفهام فهو من جملة افتراءه كشيعة اذ أهل السنة لم يعولوا على هذه القراءة ولا جعلوها حجة لهم وإنما الحق في ذلك أنه ان صح أنه قرأها أحد من الصحابة والتابعين وجب قبولها وتكون حينئذ دليلا عليهم لان القراءة الشاذة اذا صح سندها كالخبر الصحيح في الحجة على الاصح وان لم يصح ذلك لم يلتفت اليها وليست الحجة مقترة اليها على ان القراءة المشهورة يصح حملها على الاستفهام الانكاري ككهو في تلك القراءة ان صححت نظير ما قاله أكثر المنسرين في قوله تعالى حكاية عن خليله فلما رأى القمر بازغا قال هذا ربي الآية من أن هذا انما ذكره استنهاما على سبيل الانكار فكذا هنا يصح أن يقال فيه ذلك وان لم تتوقف الحجة عليه كما علم مما تقرر والمعنى عليه أن الايمان الذي وقع على وفق قصده قد بان بقوله من الله أنه ليس واقعا منه بل من الله فهذا الكفر الذي لم يقصده ولم يرد ولم يرض به البتة كيف يدخل في العقل أن يقال انه واقع منه بل هو من الله من باب أولى لما تقرر أن ما للنفس فيه حظ وقصد واردة ومحبة لا يقع منها بل من الله فأولى ما ليس لها فيه شيء من ذلك أن يكون هو الواقع من الله لامتها * وفي ختم الآية بقوله تعالى وكفى بالله شهيدا ايماء الى أن المراد منها اسناد جميع الامور الى الله تعالى اذ المعنى ليس لك الا الرسالة والتبليغ وقد فعلت وما قصرت وكفى بالله شهيدا على ذلك وأما حصول الهداية فليس اليك بل الى الله ليس لك من الامر شيء انك لا تهدي من أحببت أو كفى بالله شهيدا على صدقك وارسالك أو على أن الحسنة والسنة من الله * ومن الأدلة لمذهب أهل السنة ما في القرآن في أي كثيرة من نحو الختم على القلب والسمع والطبع والسكان والرين على القلب والورق في الاذن والغشاوة على البصر فان الناس اختلفوا في ذلك فالقائلون بان أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وهم أهل السنة فذلك كله ظاهر على مذهبهم ثم لهم قولان أحدهما أن ذلك كله كناية عن خلق الكفر في قلوب الكفار وثانيهما أنه خلق الداعية التي اذا انضمت الى القدرة صار مجموع القدرة معها سببا لوقوع الكفر * وأما المعتزلة فحبهم الله فانهم تأولوا هذه الالفاظ وأخرجوها عن ظواهرها بطريق التحكم والتنهيه بحكمها العقولهم الفاسدة القاصرة في نصوص الشرع تصرفون فيها كيف شاؤا تارة بالرد وتارة بالتأويل فخذلهم الله وأبادهم فساء غناهم وأصمهم وأعماهم وأبعدهم عن سبيل الهدى ومجانبة الضلال والردى وأنساهم لآيات الله البينات ودلائل خلقه تعالى

لسائر الحادثات وكيف يليق بالعبدا الضعيف العاجز المقصر الجاهل بالله تبارك وتعالى وبما طواه عنه مما استأثر به من علمه وحكمه أن ينسى قوله تعالى خلقتهم بئس المثلين وما يفعل وهم يسهلون ثم يقول كيف يذم الكفار على شيء خلقه فيهم وأي ذنب لهم حينئذ حتى يعذبهم عليه ويحوز ذلك من الخرافات المنبثة عن الخروج عن حيز العبودية والخضوع للعق والرضا بقضائه تعالى وكفى هؤلاء هذه المهاوى السخيفة التي وقعوا فيها ضلوا وأضلوا وعاندوا ولجوا ولو تأملوا ما هم عليه لوجدوا أنفسهم آخذين بحجزة قول الكفار وإذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله قال الذين كفروا للذين آمنوا أنطم من لو شاء الله أطعمه قال تعالى جوابا لهم ان أنتم إلا في ضلال مبين فكذا وأمثك أعادنا الله من مضلات الآراء وغوائل الفتن وأصلح منا ما ظهر وجميع ما بطن انه الجواد الكريم الرؤف الرحيم

* (الكبيرة الثالثة والخمسون عدم الوفاء بالعهد) *

قال الله تعالى وأوفوا بالعقود العهدين العهدين كان مسؤولا وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال ابن عباس بالعهد وهو ما أحل الله وحرم وما فرض وما حث في جميع الأشياء وكذا قال مجاهد وغيره ومن ثم قال الضحاك هي التي أخذ الله على هذه الأمة أن يوفوا بما أحل وحرم وما فرض من الصلاة وغيرها وهذا أولى من قول ابن جريج انه في أهل الكتاب أي أيها الذين آمنوا بالكتب المتقدمة أوفوا بالعقود التي أخذت عليكم في شأن محمد صلى الله عليه وسلم التي من جملتها وإذا أخذت منه ميثاق الذين أوفوا الكتاب ليعينه للناس الآية ومن قول قتادة أراد بها الحلف الذي تعاقدا وعليه في الجاهلية قال الزجاج والعقود وكذا اليهود إذا عهود الزام والعقود الزام على سبيل الأحكام والاستيناف من عقد الشيء بغيره وصله به كما به قد الحبل بالحبل * ولما كان الايمان هو المعرفة بالله وصفاته واحكامه ومن جملتها أنه يجب على الخلق اظهار الاتقاد لله تعالى في جميع التكليف أمر بالوفاء بالعقود والمعنى أنكم قد التزمت بآياتكم أنواع العقود واطهار الطاعة لله تعالى في سائر أوامره ونواهيها فأوفوا بثلث العقود قال ابن شهاب قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العمر بن حزم حين بعثه الى نجران وفي صدره هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود الى سريع الحساب فالقصد التكليف فعلا وتركوا سميت عقودا لانه تعالى عقد أمرها وحقها وأوثقها فلا انحلال له وقيل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم والدليل على ما اخترناه فيما مر من أنها عامسة أن أبا حنيفة رضي الله عنه استدل بها على صحة نحو نذر صوم يوم العيد وعصاها بقوله تعالى يوفون بالنذر والموفون بعهدهم إذا عاهدوا * أوف بنذرنا ونفي خيارا المجلس لان العقد قد انعقد وحرمه الجمع بين الطلقات لان النكاح عقد فخرم وفه قوله تعالى أوفوا بالعقود ترك العمل به في الطلقة الواحدة بالاجماع فبقى فيما عداه على الاصل وخالفه الشافعي رضي الله عنه في المسائل الثلاث لان هذا العموم مخصوص بالخبر الصحيح لان نذر في معصية الله والخبر الصحيح البيعان بالخيار ما لم يتفرقا والقياس الجلي اذ لو حرم الجمع في الاخيرة لما نهى فلما نهى جمعا عدل على حله اذا الاصل في

نفوذ العقود انه يقتضى حلها على ان فيه حديثا صحيحا وهو ان الملا عن طلق ثلاثا نانا ثم سجد
ولم ينهه صلى الله عليه وسلم عنها اذ لو كان جميع الثلاث حراما لكان أفى بحرام فكان يجب نهيها
عنه فلما لم ينهه عنه دل ذلك على اباحته ولا يقال انما لم ينهه عنه لانه اغوينا أشرفنا اليه أنه ليس لغوا
الافى الواقع وأما فى ظنه فلم يكن لغوا لانه ظن أنه يفيد تاييد حرمتها فأوقع الثلاث فهو دليل
على أن المعارف بين الصحابة أن ايقاع الثلاث لا يحرم والانهاء صلى الله عليه وسلم عن ذلك كما
تقرر * ومعايدل على تأكد العهود وأن الاخلال بالوفاء بها كبيرة الحديث المنفق عليه أربع
من كثر فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا
حدث كذب واذا اتقن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر * وفى الحديث لكل غادر لواء يوم
القيامة يقال هذه غدره فلان * وروى البخارى يقول الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة
رجل أعطى بى ثم غدر ورجل باع حترافا كل غنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه العمل ولم
يعطه أجره * وروى مسلم من خلع يدا من طاعة الله لى الله يوم القيامة ولا يحمله ومن مات
وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ومرت أحاديث كثيرة فى هذا المعنى * (تنبيه) * عدهذا
من الكبائر هو ما وقع فى كلام غير واحد لكن منهم من عبر بما رزقهم من غير بخلف الوعد
فالعبارتان امامتهدتان أو متعايرتان وهى كل فقد يشكل عددهم من الكبائر بأنه قد تقرر فى
مذهبنا ان الوفاء بالوعد مندوب لا واجب وفى العهده ما واجب الله وأجرته ومخالفة
المندوب جائزة والواجب والحرام تارة تكون كبيرة وتارة تكون صغيرة فكيف يطلق ان
عدم الوفاء بذلك كبيرة فان أريد عدم الوفاء بما يكون الاخلال به كبيرة كان عدهذا كبيرة
مستقلة غير سائغ اذ لا وجود له الا فى ضمن غيره من الكبائر ويرى ويجب بحمل الاقول بناء على
تغايرهما على المترى بالندر ونحوه وكون منهه كبيرة ظاهر اذ النذر يسلك به مسلك واجب
الشرع وسماى ان ترك الصلاة أو الزكاة أو الحج أو الصوم كبيرة فكذا هذا ويحمل الثانى
على شىء خاص لا يعلم الامن التصريح بهذا وهو ما لو باع اماما ثم أراد الخروج عليه لغير
موجب ولا تأويل فهذا كبيرة كما يستفاد من خبر الصحيبين الثلاثة لا يكاهم الله يوم القيامة
ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم ولا يزكهم
وفى له وان لم يعطه لم يف له ومن قوله صلى الله عليه وسلم فى خبر البخارى السابق رجل أعطى بى ثم
غدر * وفى خبر مسلم من خاع يدا من طاعة * وفى الحديث الآخر من أحب أن يزحزح عن
النار ويدخل الجنة قلت أنه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وياتى الى الناس الذى يجب
أن يؤتى اليه ومن بايع اماما فأعطاه مائة يده ومائة قلبه فلبطعه ان استطاع فان جاءه أحد
يئازعه فاضرب بواعق الآخر ويدخل فى ذلك أيضا ما يأتى فى الجهادان من أمن حريبا ثم غدر
به وقتله كان كبيرة وهو المراد بنبكث الصفة وقدمت فيه وعيد شديد وسماى

{ الكبيرة الرابعة والخامسة والחסون محبة الظلمة }
{ أو الفسقة بئى نوع كان فسدهم وبغض الصالحين }

أخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود وفي الصغير والوسط بسند جيد عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث هن حق لا يجعل الله من لهنم في الاسلام كن لهنم له ولا يتولى الله عبدا في قوله غيره ولا يجب الرجل قوما الاحقر معهم وأهدبنا سناد جيد ثلاث أحلف عليهن لا يجعل الله من لهنم في الاسلام كن لهنم له وأهنم في الاسلام ثلاث الصوم والصلاة والزكاة ولا يتولى الله عبدا في الدنيا في قوله غيره يوم القيامة ولا يجب الرجل قوما لا يجعل الله معهم * والحاكم وصححه الشريك أخفى من ديب الغل على الصفا في اللذة الظلمة وأذناه أن يحب على شيء من الجور ويغض على شيء من العدل وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبوني يحببكم الله وابن حبان في صحيحه لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقي * (قبليه) * عد هذين ككبرية هو ما دلت عليه تلك الاحاديث الماضية والاحاديث الصحيحة الآتية المرع من أحب وان لم يعمل بعملهم وله وجه اذا فرض أنه أحب الفاسقين لفسقهم وبغض الصالحين لمصالحهم وظاهر أن محبة الفسق كبيرة كفعله وكذا بغض الصالحين لأن حب أولئك الناس قين وبغض الصالحين يدل على انفكالك ربة الاسلام وعلى بغضه وبغض الاسلام كفر فيؤدي اليه ينبغي أن يكون كبيرة

* (طاعة في سرداً حديث صحيحة وحسنة في ثواب المتحابين في الله تعالى) *

قال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن أحب عبدا لا يحبه الله ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار * وفي رواية وان يحب المرء في الله ويغض في الله ان الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي * ان من الايمان أن يحب الرجل رجلا لا يحبه الله من غير مال أعطاه فذلك الايمان * ما تحب رجلا في الله الا كان أحبهما الى الله أشدهما حبا لصاحبه * خيرا لا تحب عند الله خيرا لصاحبه وخيرا الجيران عند الله خيرا لهم لماره يقول الله تبارك وتعالى وجبت محبة للمتحابين في والمتحابين في والمتزاوين في وللمتباذلين في المتحابون في جلالى لهم منابر من نور يعططهم النبيون والشهداء يقول الله تعالى حقت محبة للمتحابين في وحقت محبة للمتواصلين في وحقت محبة للمتزاوين في وحقت محبة للمتباذلين في وحقت محبة للذين يتصدقون من أجلى * المتحابون في الله في ظل العرش يوم لا ظل الا ظله يعططهم لمكانهم النبيون والشهداء * ان الله تعالى جلساء يوم القيامة عن عين العرش وكنا يدى الله يمين على منابر من نور وجوههم من نور ليسوا بانبيا ولا شهداء ولا صدقيين قيل من هم يا رسول الله قال هم المتحابون بجلال الله تعالى * ان من عباد الله عباد اليسوا بانبيا يعططهم الانبياء والشهداء قيل من هم لعنا نجحهم قال هم قوم تحبوا بنور الله من غير أرحام ولا أنساب وجوههم نور على منابر من نور لا يخافون اذا خاف الناس ولا يحزنون اذا حزن الناس ثم قرأ الا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * ليسعنا الله

أخو ما يوم القيامة في وجوههم النور على منابر اللؤلؤ يبعثهم الناس ليسوا بأنبياء ولا نبياء
 فجنا عرابي على ركبته فقال يا رسول الله حلهم لنا نعرفهم قال هم المتحابون في الله تعالى من
 قبائل شتى وبلاد شتى يجتمعون على ذكر الله بذكره وفي رواية هم ناس من اقفاء الناس
 ووازع القبائل لم تصل بينهم أرحام متقاربة تحابوا في الله وتصادقوا بضع الله لهم يوم القيامة
 منابر من نور فيجلسهم عليها فيجعل وجوههم نوراً ويشاهم نوراً يفرغ الناس يوم القيامة
 ولا يفرعون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * سألت رجل النبي صلى الله عليه
 وسلم متى الساعة قال وما أعددت لها قال لا شيء غير أني أحب الله ورسوله قال أنت مع من
 أحببت قال أنس فما فرحنا بنبي فرحنا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت
 قال أنس فأنا أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأب بكر وعمر وارجو أن أكون معهم يحيى يا هم
 وقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحب قوما ولم يعلق بهم قال المرء مع من أحب

(الكبيرة السادسة والخمسون أذية أولياء الله ومعاداتهم)

قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما كتبوا فقد أحقوا بهم ما ناوا غمنا
 وقال تعالى واخفض جناحك للمؤمنين * واخرج البخاري عن أنس وأبي هريرة رضي الله
 عنهما أنه صلى الله عليه وسلم قال عن الله تبارك وتعالى من أهان لي وإيا فقد بارزني بالمহারبة
 وما تزددت في شيء أنا فأفأء له ما تزددت في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره
 مسأته ولا بد له منه وما تقرب إلى عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا ولا تعب لي بمثل ما اقترضته
 عليه * وفي رواية له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قال من عادى لي ولياً
 فقد آذنته بالحرب أي أعلمته أني محارب له وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إلى من أداء
 ما اقترضته عليه ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي
 يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني أعطيته وإن
 استعاضني أي بالنون أو الباء لا عميدته * وفي الحديث الصحيح إن أناس قيان أتى على سلمان وصهيب
 وبلال رضي الله عنهم في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها أي لم تستوف
 حقها منه لانه اذ ذلك كان على كفره فقال أبو بكر رضي الله عنه أتقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم
 فأق النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال يا أب بكر لعلك أغضبتهم لأن كنت أغضبتهم لقد أغضبت
 ربك فأتاهم أبو بكر رضي الله عنه وقال يا اخوتاه أغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا أخى * ومن
 عظيم احترام الفقراء سيما فقراء الصحابة الذين استبقوا إلى الايمان قوله تعالى لنبيه صلى الله
 عليه وسلم للماعز له المشركون في الجلبوس معهم وقالوا اطردهم فان نفوسنا تأنف ان يجالسهم
 ولئن طردتهم ليؤمنن بك أشرف الناس ورؤسأؤهم ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغساة
 والعشي يريدون وجهه فلما أيس المشركون من طردهم سألو النبي صلى الله عليه وسلم ان
 يجعل لهم يوماً ولهم يوماً فأنزل تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغساة والعشي
 يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا أي لا تتعداهم ولا تتجاوزهم بنظرك

رغبة عنهم وطبا الحبة أبناء الدنيا وقل الحق من ربيكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ثم ضرب
 لهم مثل الغنى والفقير بقوله عز قائلوا وضرب لهم مثلا رجلين الى قوله تعالى واضرب لهم مثل
 الحيوة الدنيا الآية كل ذلك تقرير لفخامتهم وحث على تعظيمهم ورعائهم ومن ثم كان صلى الله
 عليه وسلم يعظم الفقراء ويكرمهم سيما أهل الصفة وهم فقراء المهاجرين معه صلى الله عليه وسلم
 وكانوا في صفة المسجد ملازمين لها ينضم اليها كل من هاجر الى أن كثروا وكانوا على غاية من
 الفقر والصبور لكن جعلهم على ذلك شهودهم ما أعدتعالى لا وليانه لما أزال عن قلوبهم التعلق
 بشئ من الاغيار وحثهم على الاستباق الى الخيرات وحياسة أفضل الاحوال والمقامات فحينئذ
 استحقوا أن لا يطردها من بابها وأن يعلن عدسهم بين احبابه لما أن المساجد ما واهم والله
 مطلوبهم ومولاهم والجرع طعامهم والسر إذا نام الناس اداهم والفقر والفاقة شعارهم
 والمسكنة والحياة دنارهم فقترهم ليس من الفقر العام الذي هو مطلق الحاجة الى الله تعالى لان
 هذا وصف كل مخلوق وهو المراد بقوله تعالى يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله بل من الفقر
 الخاص الذي هو شعرا وولياء الله تعالى واحبابه وهو خلق القلب من التعلق بغيره أو روى والتقى
 بشهوده تعالى في سائر الحركات والسكنات حشرنا الله في زمرة تسم لما من به علينا من حقائق
 محبتهم امين * (تنبيه) * عده هذا كبيرة هو ما صرح به بعضهم وهو صريح هذا الوعيد الذي
 لا أشد منه اذ حمار به الله تعالى للعبد لم تذكر الا في كل الربا ومعاداة الاولياء ومن عاداه الله
 لا يفلح أبدا بل لا بد والعباد بالله تعالى من أن يموت على الكفر عافانا الله من ذلك بمنه وكرمه ثم
 رأيت الزركشي في الخلام أشار الى ذلك حيث قال بعد الحديث وتأمل هذا الوعيد وهو حينئذ
 وأكل الربا في قرن فان لم تقعوا فاذنوا بجر من الله ورسوله * وفي فتاوى السديعي من الحنفية
 من استخف بالعلم طلق امرأته وكانه جعله ردة انتهى * وقال بعض الأئمة يعنى الحافظ الامام
 ابن عساکر اعلم يا أختي وقلقك الله وايانا وهد السبيل الخير وهذا ان علوم العلماء مسهومة
 وعادة الله في همتك منتقصهم معلومة ومن أطلق لسانه في العلماء بالثلب بلاه الله قبل موته بموت
 القلب فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم قسنة أو يصيبهم عذاب أليم

* (الكبيرة السابعة والخمسون سب الدهر من عالم عباي) *

أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر ويبدى الليل والنهار وفي رواية أقلب ليله ونهاره
 واذا شئت قضت ما * ومسلم لا يسب أحدكم الدهر فان الله هو الدهر وفي رواية للبخارى
 لانهما الغنم الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر فان الله هو الدهر * وأبو داود والحاكم
 وقال صحيح على شرط مسلم قال الله عز وجل يؤذني ابن آدم يقول يا خيبة الدهر فلا يقل أحدكم
 يا خيبة الدهر فانى أنا الدهر أقلب ليله ونهاره * ومالك لا يقل أحدكم يا خيبة الدهر فان الله هو
 الدهر * والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يقرضني
 ويشئني عبدي وهو لا يدري يقول وادهره وادهره وانا الدهر * والبيهقي لا تسبوا الدهر قال

الله عز وجل ان الله الام واليبالي اجددها وابلها واتي بملوك بعد ملوك * (تنبيه) * عده هذا هو ظاهر هذه الاحاديث بيادى الراى لاسما قوله تعالى ويستغنى عبدى فهدتعالى سب الدهر شماله اى يؤدى اليه وهو كفر وما أدى الى الكفر أدنى من انه ان يكون كبيرة لكن كلام أئمتنا يأتى ذلك ويصرح بأن ذلك مكروه لا حرام فضلا عن كونه كبيرة والذى يقعه فى ذلك تفصيل وهو أن من سب الدهر فان اراد به الزمن فلا كلام فى الكراهة أو الله تعالى فلا كلام فى الكفر وان أطلق فهداهو محل التردد لاحتماله الكفر وغيره وظاهر كلام أئمتنا الكراهة حنا أيضا لان المبادر منه الزمن واطلاقه على الله تعالى انما هو بطريق التجوز ومن ثم قالوا فى معنى الحديث ان العرب كانوا اذا نزلت بأحدهم نازلة أو أصابته مصيبة أو مكروه بسب الدهر اعتقادا منه ان الذى أصابه فعل الدهر كما كانت العرب تستطير بالافواه وتقول مطرنا نوء كذا اعتقادا أن فاعل ذلك هو الانواء فكان هذا كاللغ للفاعل ولا فاعل لكل شىء الا الله تعالى خالق كل شىء وفاعله فمن اهتم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ثم رأيت غير واحد قالوا ان سب الدهر كبيرة ان اعتقد أن له تاثيرا فيما نزل به وفيه نظر لما تقر ان اعتقاد ذلك كفر وليس الكلام فيه (واعلم) ان ابن داود كان يشكر رواية أهل الحديث وانا الدهر بضم الراء ويقول لو كان كذلك كان الدهر اسما من أسماء الله تعالى وكان يرويه وانا الدهر بفتح الراء فالا قلب أى وانا قلب الليل والنهار الدهر أى على طول الزمان وعمره وتبعه بعضهم فرج الشخ وليس كما قال لان رواية فان الله هو الدهر تبطل ما زعماء ومن ثم كان الجمهور على ضم الراء ولا يلزم عليه ما زعم ابن داود ان الدهر يكون من أسماء الله تعالى لما سبق ان ذلك على التجوز لانه جعل فيه المؤثر هو عين الاثر مبالغته في تعظيم ذلك الاثر وفي الزجر عن سبه ونقصه

{ الكبيرة الثامنة والخمسون الكلمة التي تعظم مفسدها }
{ وينتشر ضررها مما يحفظ الله تعالى ولا يليق لها قائلها بالآلة }

وعده هذه كذلك هو ما وقع لبعض المتأخرين وليس يبعد لما فى ذلك من المفساد العظيمة والضرر الظاهر كما علم من الترجمة والدليل على ذلك خبر الصحيجين عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليس تكلم بالكلمة ما تبين فيها فينزل بها فى النار ا بعد ما بين المشرق والمغرب * وجاء أيضا انه صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليس تكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له رضوانه الى يوم القيامة وان الرجل ليس تكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه الى يوم القيامة * قال بعض العلماء وهذا كالكلام عند الملوك أو الولاة مما يحصل به خير عام أو شر عام ومنه كلمة تضمنت مذمة سنة أو فامة بدعة أو ابطال حق أو تصحيح باطل أو سنك دم أو استهلال فرج أو مال أو عهدك عرض أو قطع رحم أو وقوع غدر بين المسلمين أو فراق زوجة أو نحو ذلك

{ (الكبيرة التاسعة والخمسون كفران نعمة المحسن) }

كذا ذكره جماعة وهو بعيد ويتعين جملة على كثران نعمة الله تبارك وتعالى اذ هو المحسن على الحقيقة ويمكن جملة أيضاً على كثران نعمة محسن تجب مراعاة كل زوج ويستدل له بخبر الثاني لا ينظر الله الى امرأة لا تشكر زوجها وهي لا تستغنى عنه وبأنه صلى الله عليه وسلم جعل من موجبات كون النساء أكثر أهل النار كفرانهم نعم الزوج وأنه لو أحسن الى أحداهن الدهر كله ثم رأت منه شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قط ولا شك ان ما في هذين الحديثين فيه وعيد شديد جداً فلا بد أن يكون كفران نعمة الزوج كبيرة * وأما الاستدلال بعضهم لذلك على اطلاقه بالخبر الصحيح لا يشكر الله من لا يشكر الناس برفعهما أو نصحهما ورفع الأول ونصب الثاني وعكسه فواضح أنه لا دليل فيه بخصوص الكبيرة اذ لا شيء فيه من علاماتها وقوله عقب الحديث والشكر بالمجازاة والنزاهة والدعاء لخبر الترمذي وابن حبان من أعطى عطاء فوجد فلين به فن لم يجد فلين به فن أنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفره ولا يؤيد ما استدلل له فالوجه حمل ذلك على ما ذكرته مع ما فيه أيضاً

{ الكبيرة المستون ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند سماع ذكره صلى الله عليه وسلم }

أخرج الحاكم وصححه عن كعب بن جحرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا المنبر فحضرناه فلما ارتقي درجة قال آمين فلما ارتقي الدرجة الثانية قال آمين فلما ارتقي الدرجة الثالثة قال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه قال ان جبريل عرض لى فقال بعد من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت آمين فلما رقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك قلت آمين فلما رقيت الثالثة قال بعد من أدرك أبو به الكبر عنده أرا أحدهما فلم يدخله الجنة قلت آمين * وابن حبان فى صحيحه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فلما رقى عتبة قال آمين ثم رقى أخرى فقال آمين ثم رقى عتبة الثالثة فقال آمين ثم قال أنانى جبريل فقال يا محمد من أدرك رمضان ولم يغفر له فأبعده الله فقلت آمين ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله فقلت آمين قال ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله فقلت آمين * والطبرانى بسندين انه صلى الله عليه وسلم لم يرتقى على المنبر فأمن ثلاث مرات ثم قال تدرون لم أتت قالوا الله ورسوله اعلم قال جبريل عليه السلام فقال انه من ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله وأبعده الله وأبعده الله فقلت آمين ومن أدرك أبو به أو أحدهما فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله وأبعده الله وأبعده الله فقلت آمين * والبزار والطبرانى أنه صلى الله عليه وسلم دخل المسجد وصعد المنبر فقال آمين آمين آمين فلما انصرف قيل يا رسول الله رأينا لك صنعت شيئاً ما كنت تصنعه فقال ان جبريل تبدى لى فى أول درجة فقال يا محمد من أدرك والديه فلم يدخله الجنة فأبعده الله ثم أبعده فقلت آمين ثم قال لى فى الدرجة الثانية ومن أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله ثم أبعده فقلت آمين ثم تبدى لى فى الدرجة الثالثة فقال ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده

الله ثم أبعده فقلت آمين * وابتاخرت في صحبته واللفظ له أنه صلى الله عليه وسلم معد المنبر
فقال آمين آمين آمين قبل يارسول الله أنك صعدت المنبر فقلت آمين آمين آمين فقال ان جبريل
عليه السلام أتاني فقال من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله قل آمين
فقلت آمين ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت
آمين ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين
* والترمذي وقال حسن غريب رغم أي يفتح المجمة ذل أو بكسر هاء الصق بالرفع وهو التراب ذل
وهو أناف من ذكرت عنده فلم يصل عليك ورغم انف رجل دخل عليه رضاء ثم انسلخ قبل
ان يغفر له ورغم انف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلا الجنة * والطبراني عن حسين بن
علي رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده فخطى الصلاة على
خطى طريق الجنة * وروى مراسل عن محمد بن الحنفية قال الحافظ المنذرى وهو أشبهه وفي
رواية لابن أبي عاصم عن محمد بن الحنفية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت عنده
فنسى الصلاة على خطى طريق الجنة * وابن ماجه والطبراني وغيرهما بسند فيه محتاتف فيه
من نسي الصلاة على خطى طريق الجنة * والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه
عن الحسين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي وزاد في سنده على بن أبي
طالب رضي الله عنه وقال حسن صحيح غريب البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على * وابن أبي
عاصم الأخرى كما بأجل الناس قالوا لابي يارسول الله قال من ذكرت عنده فلم يصل على فذلك
أجل الناس * (تنبيه) * عدها هو صريح هذه الأحاديث لانه صلى الله عليه وسلم ذكر فيها
وعيداً شديداً كدخول النار وتكرار الدعاء من جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم بالبعد والحق
ومن النبي صلى الله عليه وسلم بالذل والهوان والوصف بالجل بل يكونه بأجل الناس وهذا كله
وعيد شديد جداً فاقتضى أن ذلك كبيرة لكن هذا التمايز على القول الذي قال به جمع من
الشافعية والمالكية والحنفية والحنابلة أنه تجب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كلما ذكر وهو
صريح هذه الأحاديث وان قيل انه مخالف للاجماع قبل هؤلاء على انها لا تجب مطاقاً في غير
الصلاة فعلى القول بالوجوب يمكن أن يقال ان ترك الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند سماع
ذكره كبيرة واماعلى ما عليه الاكثرون من عدم الوجوب فهو مشكل مع هذه الأحاديث
الصريحة اللهم إلا أن يجعل الوعيد فيها على من ترك الصلاة على وجه يشعر بعدم تعظيمه صلى الله
عليه وسلم كان يتركها الاشتغال بالهوى ولعب محرم فهذه الهيئة الاجتماعية لا يعبد أن يقال انه
حقهان القبح والاستتار بحقه صلى الله عليه وسلم ما اقتضى أن الترك حينئذ لما اقترن به كبيرة
مفسق فحينئذ يتضح انه لا معارضة بين هذه الأحاديث وما قاله الأئمة من عدم الوجوب بالكلية
فتأمل ذلك فانه مهم ولم أر من نبه على شيء منه ولا بأدنى إشارة

{ خاتمة في سرداً حديث صحبه وحسنه في فضل }
{ الصلاة والسلام على نبينا صلى الله عليه وسلم }

وقد استوفيت جميع ما فيها وما يتعلق بها في كتابي الدر المنصور في فضائل الصلاة والسلام على
 صاحب المقام المحمود * قال صلى الله عليه وسلم من صلى على واحدة صلى الله عليه عشرا * من
 ذكرت عنده فليصل على * ومن صلى على مرة صلى الله عليه عشرا * من صلى على صلاة واحدة
 صلى الله عليه عشرا صلوات وحط عنه بها عشر سيئات ورفعها بها عشر درجات * وفي رواية
 للطبراني من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشرا * ومن صلى على عشر صلى الله
 عليه مائة * ومن صلى على مائة كتب الله بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار
 وأسكنه يوم القيامة مع الشهداء * أن جبريل قال لي ألا أشرك أن الله عز وجل يقول
 من صلى عليك صليت عليه ومن سلم عليك سلمت عليه فوجدت الله شكرا * وفي رواية
 لأبي يعلى وجدت ربي شكرا فيما أبلاني أي أنعم علي في أمتي من صلى على صلاة من أمتي كتب
 الله له عشر حسنات ومحامنه عشر سيئات زاد ابن أبي عاصم ورفعها بها عشر درجات وكن له
 عدل عشر رقاب * وفي أخرى للنسائي والطبراني والبرازن من صلى على من أمتي صلاة مخلصا من
 قلبه صلى الله عليه بها عشر صلوات ورفعها بها عشر درجات وكتب له بها عشر حسنات ومحامنه
 عشر سيئات * إذا سمعت المؤذن فتقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على فانه من صلى على صلاة صلى
 الله عليه عشرا ثم سألوا الله في الوسيلة فأنهم منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو
 أن أكون أنا هو فن سأل الله في الوسيلة حلت عليه الشناعة أي وجبت وتحدثت منه صلى الله
 عليه وسلم له * من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة
 قاله ابن عمر رضي الله عنهما ومثله لا يقال من قبل الرأي فهو في حكم المرفوع * أكثروا من
 الصلاة على يوم الجمعة فانه أناني جبريل أتنا عن ربه عز وجل فتعال ما على الارض من مسلم
 يصلي عليك مرة واحدة الا صليت أنا وملائكتي عليه عشرا * ان الله لا ينكح سييحين يبلغوني
 عن أممي السلام حينما كنتم فضلا على فان صلاتكم تبلغني * من صلى على بلغني صلواته
 وصليت عليه وكتب له سوى ذلك عشر حسنات * ما من أحد يسلم على إلا رد الله إلى روحه أي
 نطق إذا انبأ أحيا في قبورهم حتى أردد عليه السلام * وفي رواية فيها مجهول ان الله وكل
 بقبري ملكا أعطاه أسماء الخلائق فلا يصلي على أحد إلى يوم القيامة إلا بلغني باسمه واسم أبيه
 هذا فلان بن فلان قد صلى عليك * ان أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة * من
 صلى على صلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما صلى على فقلقل عبد من ذلك أولئك * كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ربيع الليل قام فقال يا أيها الناس اذكروا الله جاءت الراحفة
 تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه قال أبي بن كعب فقلت يا رسول الله اني أكثر الصلاة فكم
 أجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قال النصف
 قال ما شئت وان زدت فهو خير لك قال أجعل لك صلاتي كلها قال اذا تكفي همك ويغفر لك
 ذنبك * وقال رجل يا رسول الله رأيت ان جعلت صلاتي كلها عليك قال اذا تكفيك الله تبارك
 وتعالى ما همك من دنياك وآخرتك * أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه اللهم

صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فانهم اذ كانوا
 * وقال لا يشع مؤمن من خير حتى يكون منتهاها الجنة * أكثر وان الصلاة على يوم الجمعة فانه
 يوم مشهود تشهد الملائكة وان أحد الن يصل على الاعرضت على صلانه حتى يفرغ منها قال
 أبو الدرداء قلت وبعد الموت قال ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء * أكثر
 على من الصلاة يوم الجمعة فان صلاة أمتي تعرض على في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على
 صلاة كان أكثرهم مني منزلة * من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه
 النسخة وفيه الصعقة فأكثر واعلى من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة على قالوا يا رسول
 الله كيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أي يفتح أوليه أو يضم الههزة فكسر الراء يعني
 بليت فقال ان الله عز وجل حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء * وروى الطبراني
 في الكبير والاوسط من قال جرى الله عنا محمد ا ما هو أهله أعجب سبعين كتاباً ألف صباح
 * وأو بعلي ما من عبد من تعباين يستقبل أحدهما صاحبه ويصليان على النبي صلى الله عليه
 وسلم الألم يتفرقا حتى يعفر لهما دنوبهما ما تقدم منها وما تأخر

الكبيرة الحادية والستون قسوة القلب بحيث
 تحمل صاحبها على منع اطعام المنظر مثلاً

أخرج الحاكم عن علي كرم الله وجهه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلبوا المعروف من
 رجاء أمتي تعيشوا في أ كفافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم * يا على
 ان الله خلق المعروف وخلق له أهلاً فحبب اليهم وحبب اليهم ففعالها ووجه اليهم طلابه كما وجه الماء
 الى الارض الجدية ليعي به أهلها وان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة
 * والخرا انطى في مكارم الاخلاق اطلبوا الخواص عند الرجاء من أمتي تعيشوا في أ كفافهم
 فان فيهم رجتي ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فانهم يتظنون سخطي * (تنبيه) * عهدها
 هو صريح هذين الحديثين فان اللعنة والسخط من امارات الكبيرة لما فيها من الوعيد الشديد
 ولكن ينبغى حمل القسوة المذكورة فيهما على ما ذكرته في الترجمة وهذا كله ظاهر وان لم أر
 من صرح به ولا أشار اليه

الكبيرة الثانية والثالثة والستون الرضا بكبيرة من
 الكبار أو الاعانة عليها بأي نوع كان

وذكرى لهذين ظاهراً معلوم من كلامهم فيما يأتي في بحث ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 * (الكبيرة الرابعة والستون ملازمة الشر والفحش حتى يحشاه الناس اتقاء شتمه) *

أخرج الشيخان عن عائشة رضی الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان شر الناس
 عند الله منزلة يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه الناس اتقاء فحشه * والترمذي وابن حبان
 الحليان من الايمان والايمان في الجنة والبذاء أي الفحش من الجفاء والجفاء في النار * وأحمد

ان الفعش والتعش ليسا من الاسلام في شيء وان أحسن الناس اسلاماً أحسنهم خلقاً

(الكبيرة الخامسة والستون كسر الدراهم والدنانير)

كذا ذكره بعضهم واستدل به بقوله تعالى وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الارض ولا يصالحون نقل المفسرون عن زيد بن أسلم أنهم كانوا يكسرون الدراهم * ولخبر أبي داود نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس انتهى ولادليل في ذلك بل الكلام في حرمة ذلك فضلا عن كونه كبيرة والوجه أنه لا يحرم الا ان كان فيه نقص لقيمته وعليه يعمل الحديث ان صح

الكبيرة السادسة والستون ضرب نحو الدراهم والدنانير على كيفية من الغش التي لو اطع عاينها الناس لما قبلوها

وذكرى لهذا ظاهر وان لم أر من صرح به ووجهه ان دلائل الغش الآتية في كتاب البيع تشمل هذا وأيضا فقيمه أكل أموال الناس بالباطل اذ غالب المتهمكين على ضرب الكيمياء أنهم لا يحسنونها وانما يصبغون أو يلبسون أو نحو ذلك من الغش المستلزم لتغير الناس وأكل أموالهم بالباطل ولذلك تجدهم قد سخطهم الله البركة وسخطهم فلا يستتر لهم عوار ولا تحمد لهم آثار ولا يقر لهم في محل قرار بل ضربت عليهم الذلة والمسكنة وبأوأقبح وصف وحرمو الجنة لانهم أخلصوا القصد في محبة الدنيا وتحصيلها بالباطل ورضوا بغش المسلمين وأكل أموالهم وضيعوا عنها فيما ليس بطائل فوفقتهم الله لاتباع الحق وسلوك سبيله ومجانبة الباطل وقبيله سيما أهل هذه الصناعة الرذيلة التي أوسعوا في طرق تحصيلها الحيلة ومع ذلك لا يزدادون الا فقرا ولا يذوقون فيها الاذلا وقهرا وقتنا الله وياهم لطاعته آمين

(الباب الثاني في الكبائر الظاهرة)

وقد عزمنا أن أرتبها على ترتيب أبواب الفقه ليسهل الكشف عنها

(كتاب الطهارة)

(باب الآتية)

(الكبيرة السابعة والستون الاكل أو الشرب في آتية الذهب أو الفضة)

أخرج مسلم وابن ماجه عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يأكل ويشرب في آتية الذهب والفضة انما يجرجر أي بصوت في بطنه نار جهنم زاد الطبراني الأنا يتوب * والتساقى عن أنس نهي عن الاكل والشرب في آتية الذهب والفضة * وروى الشيخان عن أم سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آتية الفضة انما يجرجر

في بطنه نار جهنم * وفي رواية لمسلم عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشرب في اناء من ذهب أو فضة فأنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم * (تنبيهات) * منها عدها كبيرة هو ما جرى عليه بعض أمتهن وكانته أخذ ذلك مما ذكر في هذه الاحاديث فان نصويت النار في جوفه المتوعدة على ذلك عذاب شديد ثم رأيت شيخ الاسلام صلاح الدين العلاءي صرح بما ذكرته من توجيه كون ذلك كبيرة وزاد نقله عن الاصحاب وتبعه شيخ الاسلام الجلال البلقيني فقال قال الشيخ صلاح الدين العلاءي وقد صرح أصحابنا بان الشرب من آية الذهب والفضة كبيرة وهو منطبق على ما تقدم من أن ما توعد عليه بالنار كبيرة انتهى * ونقل ذلك الدميري في منظومته عن جماعة أيضا فقال

وعده من ذور الاعمال * آية التقدين في استعمال

لكن الذي جرى عليه الأذرى وغيره ونقلوه عن الجمهور أن ذلك صغيرة * (ومنها) * ذكر الاكل والشرب في الحديث مثال ولذا الخقوابهم ما سائر وجوه الاستعمال والحقوا بالاستعمال الاقتناء أيضا فيحرم لان اقتناء ذلك يجري الى استعماله كإقتناء آلة اللهو والمراد بالاناء كل ما يستعمل في أمر وضع له عرفا فيدخل فيه المرود والمكحلة والخلال وما يتجر به وضح الأذن ونحو ذلك نعم ان كان بعينه أذى وقال له طبيب عدل ان الاكل جبرود الذهب أو النفضة ينفع ذلك حل له استعماله للضرورة ولا يشترط تحض الاناء من الذهب أو الفضة بل لو غشي اناء بنحو فحاش بذهب أو فضة بحيث ستر عينه وكان يتحصل منه شيء لو عرض على النار حرم استعماله أيضا لانه حينئذ بمنزلة اناء التقدين والعلة في تحريمه العين والخيلاء ومن ثم لو غشي اناء النقد بنحو فحاش حتى عمه جميعه حل استعماله وان لم يتحصل منه شيء بالنار كما لو صدئ اناء الذهب وعمه الصدأ فإنه يحل استعماله لثبوت أحد جزأي العلة وهو الخيلاء ويحل استعمال الاواني النقيسة الممتنة كالباقوت والاولول لاقتفاء العين ولا تنظر لوجود الخيلاء فيها لانه وحده لا يكفي على أنه لا يعرف ذلك الا لخواص فلا تنكسر باستعماله لقلوب الفقراء لانهم لو رأوه لم يعرفه غالبهم بخلاف الذهب أو الفضة فإنه لا يخفى على أحد منهم فلو جاز استعماله لآدى الى كسر قلوبهم * (ومنها) * لافرق في تحريم ما مر بين الرجال والنساء والمكافين وغيرهم حتى يحرم على المرأة أن تسقى طفلها في مسعط فضة * ويستثنى من حرمة استعمال ما مر الضبة الصغيرة عرفا للزينة اذا كانت من فضة فأنما اتصل مع الكراهة لان قدح النبي صلى الله عليه وسلم كان به ضبة وأصل الضبة ما يصلح به خلل الاناء كشر يط يشد به كسره أو خدشه ثم أطلقت على ما هو للزينة توسعا وكذا تحل ضبة الحاجة لكن تنكره ان كانت كبيرة وليس من الاستعمال المحرم ما يتلقى بالقمم أو البدن ماء ميزاب السكبة النازل منه لان ذلك لا يعد استعمالا عرفيا ولا الجلوس تحت سقف عمود مما لا يتحصل منه شيء من ذهب أو فضة * والخيلاء في حل استعمال آية النقد ان يصب بمافيها في اليد اليسار وفي اناء ثم يأخذ منه بيمنه لانه حينئذ لا يسمى عرفا استعمالا لان الاناء النقد نعم الظاهر ان هذه الخيلاء انما تمنع حرمة مباشرة الاستعمال من الاناء اما حرمة استعماله بوضع مظهره

فيه وحرمة اتخاذه فلاحيلة فيهما فتمثل ذلك فانه مهم وروايتهم من كلامهم نفع هذه الحيلة في الكل

(باب الاحداث)

* (الكبيرة الثامنة والستون نسيان القرآن أو آية منه بل أو حرف) *

أخرج الترمذى والنسائى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت على أجور أمتى حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت على ذنوب أمتى فلم أردنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أو تيهارجل ثم نسيها * وأبو داود عن سعد بن عبادة مامن امرئ يقرأ القرآن ثم نسيه الا لقي الله يوم القيامة أجذم * وأخرج محمد بن نصر عن أنس أنه صلى الله عليه وسلم قال ان من أصر ذنبا نوافى به أمتى يوم القيامة لسورة من كتاب الله كانت مع أحدهم فنسيها وأخرج ابن أبي شيبة عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرضت على الذنوب فلم أرفها شيئا أعظم من حامل القرآن وتاركه أى بعد ما كان حامله بأن نسيه وأخرج أيضا عن سعد بن عبادة مامن أحد يقرأ القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم وأخرج محمد بن نصر عن سعد بن عبادة من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم * (تنبيهات) * عند نسيان القرآن كبيرة هو ما جرى عليه الرافعى وغيره لكن قال فى الروضة ان حديث أبى داود والترمذى عرضت على ذنوب أمتى فلم أردنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أو تيهارجل ثم نسيها فى اسناده ضعف وقد تكلم فيه الترمذى انتهى وكلام الترمذى الذى أشار اليه هو قوله عقبه غريب لانعرفه الامن هذا الوجه وذا كرت به محمد بن اسمعيل أى البخارى فلم يعرفه واستغرب به قال محمد ولا نعرف للمطلب بن حنطب أى راويه سماعان أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله وأنتكر على بن المسيبى أن يكون المطلب سمع من أنس انتهى كلام الترمذى وبه يعلم ان مراد النووى بقوله فى اسناده ضعف أى انقطاع لضعف فى الراوى الذى هو المطلب لانه ثمة كما قاله جماعة لكن قال محمد بن سعيد لا يتحجج بحديثه لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقي * وبين الدارقطنى ان فيه انقطاعا آخر وهو ان ابن جرير يرويه عن المطلب المذكور لم يسمع من المطلب شيئا كما ان المطلب لم يسمع من أنس شيئا فلم يثبت الحديث بسبب ذلك وما ذكر أنه لم يسمع من أحد من الصحابة شيئا يرد عليه قول الحافظ المنذرى انه روى عن أبى هريرة * وحديث مامن امرئ يقرأ القرآن ثم نسيه الا لقي الله يوم القيامة أجذم فيه انقطاع وارسال أيضا وسكوت أبى داود عليه معترض بأن فيه يزيد ابن أبى زياد وليس صالحا للاحتجاج به عند كثيرين لكن قال أبو عبيد الا جبرى عن أبى داود لا أعلم أحد ترك حديثه وغيره أحب الى منه وقال ابن عدى هو من شبيعة أهل الكوفة ومع ضعفه يكتب حديثه انتهى وبالتعبير فيه بامرئ الشامل للرجل وغيره يعلم ان ذكر الرجل فى الحديث الذى قبل هذا العام هو للغالب * (ومنها) * الظاهر من الروضة انه موافق للرافعى

على ما مرّ عنه من ان ذلك كبيرة فانه يعترضه في الحكم وانما أفاد ان الحديث ضعيف على ما مرّ
 ومن ثم جرى مختصرو الروضة وغيرهم على ذلك وبد يتضح قول الصلاح العلافي في قواعد
 ان النووي قال اختياري ان نسيان القرآن من الكبائر لحديث فيه انتهى فأراد باختياريه
 لذلك أنه أقر الرافي عليه وذلك مشعر باختياريه واعتماده * نعم قوله الحديث فيه نظر لانه
 لم يختره لذلك الحديث كيف وهو مصرح بضعف ذلك الحديث والطعن فيه وانما سبب تقريره
 للرافي على ذلك اقتضاه من جهة المعنى وان كان في دليبه شيء على ان الذي مرّ ان فيه انقطاعا
 وارسالاً وقد يؤخذ من تعدد طرقه التي أشرت اليها في مترجـم برما فيه * وبما وجهت به كلام
 العلافي مع النظر فيه من الجهة السابقة يعلم ما في قول الجلال البلقيني لم يظهر من كلام النووي
 اختيار كونه كبيرة خلافا للعلافي وبذلك ايضا يرد قول الزركشي انه في الروضة خالف الرافي
 في كون نسيان القرآن كبيرة * (ومنها) * قال الخطابي قال أبو عبيدة الاجزم المقطوع اليد
 وقال ابن قتيبة الاجزم ههنا المجدوم وقال ابن الاعرابي معناه لا يجده له ولا خريفه وجاء مثله
 عن سويد بن غنله * (ومنها) * قال الجلال البلقيني والزركشي وغيرهما محل كون نسيانه كبيرة
 عند من قال به اذا كان عن تكاسل وتهاون انتهى وكانه احتراز بذلك عما لو اشتغل عنه بنحو
 انهما * وأمراض ما نعلمه من القراءة وغيرهما من كل ما لا يتأتى معه القراءة وعدم التأنيب
 بالنسيان حينئذ واضح لانه مغلوب عليه لا اختيار له فيه بوجه بخلاف ما اذا اشتغل عنه بما يمكنه
 القراءة معه وان كان ما اشتغل به أهم وأكدر كعلم العلم العيني لانه ليس من شأن تعلمه
 الاشتغال به عن القرآن المحفوظ حتى نسي ويؤخذ من قولهم ان نسيان آية منه كبيرة أيضا
 انه يجب على من حفظه بصفة من اتقان أو توسط أو غيرهما كأن كان يتوقف فيه أو يكثر غلظه
 فيه أن يستمر على تلك الصفة التي حفظه عليها فلا يحرم عليه الانتصاف من حافظته أما زيادتها
 على ما كان في حافظته فهو وان كان أمرا مؤكدا ينبغي الاعتناء به لمزيد فضله الا أن عدمه
 لا يوجب انما * وحل أوسامة شيخ النووي وتلميذ ابن الصلاح الاحاديث في ذم نسيان القرآن على
 ترك العمل لان النسيان هو الترك لقوله تعالى ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنتى * قال وللقرآن
 يوم القيمة حلتان احدهما الشناعة لمن قرأه ولم ينس العمل به * والثانية الشكاية على من
 نسيه أي تركه تهاونا به ولم يعمل بما فيه قال ولا يعد أن يكون من تهاون به حتى نسي تلاوته
 كذلك انتهى وهذا الذي زعم انه لا يعد هو المتبادر من النسيان الواقع في الاحاديث السابقة
 فهو المراد منها خلافا لما زعمه وسيأتي في حديث البخاري في كتاب الصدقة تشديد عظيم وعذاب
 أليم لمن أخذ القرآن ثم رفضه ونام عن الصلاة المكتوبة وهذا ظاهر في النسيان أيضا * (ومنها) *
 قال القرطبي لا يقال حفظ جميع القرآن ليس واجبا على الاعيان فكيف يذم من تغافل
 عن حفظه لا نقول من جهه فقد علمت رتبته وشرف في نفسه وقومه وكيف لا ومن حفظه
 فقد أدرجت النبوة بين جنبيه وصار بمن يقال فيه هو من أهل الله وخاصته فاذا كان كذلك
 فمن المناسب تغليظ العقوبة على من أخل بمرتبه الدينية ومواخذته بما لا يؤخذ به غيره وترك

الكبيرة التاسعة والستون الجدال والمرء وهو المختصة
والتحاججة وطلب القهر والغلبة في القرآن وأوالدين

أخرج الطيالسي والبيهقي عن ابن عمر رضى الله عنهم ما أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تجادلوا
في القرآن فإن جدد الأفيه كفر * والحاكم عن أبي هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال الجدال
في القرآن كفر * وأبو داود والحاكم عنه أيضا المرء في القرآن كفر والسجزي عن أبي سعيد بن
عن الجدال في القرآن وفي رواية له عن ابن عمر دعوا المرء في القرآن فإن الامم قبلكم لم يلعنوا
حتى اختلفوا في القرآن ان مرء في القرآن كفر * والطبراني وغيره لا تماروا في القرآن فإن المرء
فيه كفر * والدليل لا تجادلوا في القرآن ولا تكذبوا كتاب الله بعضه ببعض فوالله ان المؤمن
ليجادل به فيغلب وان المنافق ليجادل به فيغالب * والطبراني عن ابن عمر قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم على قوم يتنازعون في القرآن فقال يا قوم بهذا هلك الامم قبلكم من القرون
ان القرآن يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض * والطبراني وفيه من اختلف في قوله
عن أبي سعيد الخدري قال كالجلساء عند باب رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكرين بزع هذا
بأية وينزع هذا بأية فنخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يتفقع في وجهه حب الرمان
فقال يا هؤلاء أيهمذا بعثتم أم بهذا أمرتم لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
وصح ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدال ثم قرأ ما نزل به لك الاجدلا * وروى
الشيخان ان بعض الرجال الى الله الالاد الخضم أى التمدد الخصومة الذى يحجج مخصوصه * وصح
عنه صلى الله عليه وسلم ان عيسى قال انما الامور ثلاثة أمر تين لك رشده فاتبعه وأمر تين لك
غيبه فاجتنبه وأمر اختلف فيه فرده الى عالمه * وروى الطبراني ان جماعة من الصحابة قالوا خرج
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نتمارى في شئ من أمر الدين فغضب غضبا شديدا
لم يغضب مثله ثم اتهمنا فقال مهلا يا أمة محمد انما هلك من كان قبلكم بهذا ذروا المرء اتقله خيره
ذروا المرء فان المؤمن لا يمارى ذروا المرء فان الممارى قدمت خسارته ذروا المرء فكفى انما
أن لا تزال مارياد ذروا المرء فان الممارى لا أشفع له يوم القيامة ذروا المرء بأن انا زعيم بثلاثة آيات
في الجنة في رباضها أى أسفلها ووسطها وأعلىها من ترك المرء وهو صادق ذروا المرء فان أول
ما نهي عنه ربي بعد عبادة الاوثان المرء الحديث * وقوله بعد عبادة الاوثان لا يفتى أنه
صلى الله عليه وسلم عبدها حاشاء من ذلك اذا الانبياء معصومون من الكفر باجماع من يعتد به
* تنبيه * عدها كبيرة لم أر من سبقني اليه وهذه الاحاديث كترت في ظاهر ذلك والحديث
الاخير وان كان ضعيفا الا انه يعضده حديث البخارى بعض ارجال عند الله الالاد الخضم
وقد أخذت جمع عدا لوطاء في دبر الخليله كبيرة من نظير هذا وهو الحكم عليه في بعض الاحاديث
الاتية بانه كفر فكذا يقال هنا ان تسميته كفر اظاهر في انه كبيرة بل ما هنا أولى لانه أقرب الى
الكفر الحقيقى من ذلك لوطاء لان الجدال والمرء في القرآن ان أدى الى اعتقاد وقوع تناقض

حقيقى أو اختلال في نظمه كان كثيرا حقيقيا وان لم يؤذ ذلك وانما أوهم به الناس تناقضا أو اختلالا أو أدخل بالكلام في القرآن عليهم شبهة ونحوها فهذا وان لم يكن كثيرا حقيقيا إلا أنه لا يعد أن يكون كبيرة لعظيم ضرره في الدين وأذاته إلى ساوئ سبيل الملمدين ولقد ضرب عمر رضى الله عنه من أراد إدخال أدنى شبهة على الناس بسؤاله عن نحو قوله تعالى فأقبل بعضهم على بعض يتسائلون مع قوله تعالى فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وعن قوله تعالى اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم مع قوله تعالى يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم وقوله تعالى هذا يوم لا ينطقون ونفاه من المدينة لأنه خشى من فسخ هذا الباب ان ينطرق الناس إلى اعتقاد نوع نقص في القرآن المتزه المكرم. والحاصل ان الجدال فيه أما كفرة أو عظيم الضرر في الدين فكان إما كفرة أو كبيرة وبذلك صح ما ذكره وانضح ما حورته والله تعالى الموفق ثم رأيت بعضهم عند الخصام من الكبار كما سيأتى وهو يؤيد ما ذكره

* خاتمة في بعض أحاديث متبهة على أمور مهمة تتعلق بالقرآن *

أخرج أحمد والبزارى والترمذى وابن حبان تذاكروا القرآن فوالذى نفسى بيده لهو وأشد تنصيا من صدور الرجال من النعم من عقلمها * ومحمد بن نصر والطبرانى والحاكم تعاهدوا القرآن فإنه وحشى فله وأسرع تنصيا من صدور الرجال من الابل من عقلمها * والطبرانى والخطيب تعاهدوا القرآن فوالذى نفسى بيده لهو وأشد تنصيا من صدور الرجال من الابل النوازع إلى أوطانها * وأبو داود والترمذى وابن ماجه لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث أى لأنه لا يذلا يتأمل معانيه ولا يحكم مبادئه * والطبرانى والدارقطنى والحاكم لتامس القرآن الا وأنت طاهر * وأبو داود والترمذى لا يمس القرآن الا طاهر * ومسلم لا يقل أحدكم نسبت آية كيت وكيت بل هو نفسى * والشيطان وغيرهما ينس ما لا أحدكم أن يقول نسبت آية كيت وكيت بل هو نفسى * وأيضا تنهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو * والترمذى ما آمن بالقرآن من استحل حماره * والبيهقى من قرأ القرآن لئلا يكل به أموال الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم * والبيهقى وضعفه عن أبي بن كعب قال علمت رجلا القرآن فاهدى إلى قوسا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان أخذتها أخذتها قوسا من نار * وفي رواية لاجد وابن منيع وعبيد بن جند والطبرانى والحاكم والبيهقى وأبي داود وابن ماجه وأبي يعلى عن عباد بن الصامت بمثل قصة أبي أن كنت تحب أن تطوق به طوقا من نار فخذها * وأبو نعيم ان أردت أن يقلدك الله قوسا من نار فخذها * والطبرانى من يأخذ على تعليم القرآن قوسا قلده الله قوسا من نار * وأبو نعيم من أخذ على القرآن أجر افقد تجمل حسنة في الدنيا والقرآن يحاسبه يوم القيامة * وأخذ جماعة بظاهر هذه الاحاديث فخرموا الاستبحار لتعليم القرآن وجوزوا الاكثر من لقوله صلى الله عليه وسلم ان أحق ما أخذتم عليه أجره كتاب الله * ومحمد بن نصر عن عمير بن هانى قال قالوا يا رسول الله انال تجد للقرآن منسك ما لا تجد

من أنفسنا اذا نحن خلدونا فقال أجل أنا قرؤه لبطن وأنتم تقرؤنه لظهر قالوا يا رسول الله ما البطن من الظهر قال أنا قرؤه وأتدبره وأعمل بعافيه وتقرؤه أنتم هكذا وأشار بيده فامررها والسجزي وقال غريب وفي بعض رواه مقاتل * وابن السني والديلي حمله القرآن ثلاثة أحدهم اتخذه متجرا والآخر يزوه به حتى لهوا زهي به من مز امير على منبر فيقول والله لألحن ولا يعينني فيه حرف فذلك الطائفة شرار أتتى وحمله آخر فسر بله جوفه وألهمه قلبه فاتخذ قلبه محر ابالاس منه في عافية ونفسه منه في بلاء فاولئك أقل في أتتى من الكبريت الاحمر * وابن حبان في الضعفاء والسجزي وقال غريب وفي رواه مقال والديلي عن بريدة والبيهقي عن الحسن من قوله قراء القرآن ثلاثة رجل قرأ القرآن فاتخذ بضاعه واسمقال به الناس ورجل قرأ القرآن فأقام سره وفيه وضع حدوده كثره ولا من قراء القرآن لا كثرهم الله تعالى ورجل قرأ القرآن فوضع دواء القرآن على داء قلبه فأسهر به ليله وأظلم أبه نهاره وقاموا في مساجدهم وحنوا به تحت برانسهم فهو لا يرفع الله بهم البلاء وينيل من الاعداء وينزل غيث السماء فوالله لهؤلاء من القراء أعز من الكبريت الاحمر

(باب قضاء الحاجة)

* (الكبيرة السبعون التغوط في الطريق) *

أخرج الطبراني والبيهقي وغيرهما بسند رواه ثقات الامجد بن عمرو والانصاري عن محمد بن سيرين قال قال رجل لابي هريرة أفيتسني في كل شيء يوشك أن تقتسني في الخمر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سل نجيمته على طريق من طرق المسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين * والطبراني باسناد حسن أنه صلى الله عليه وسلم قال من أذى المسلمين في طريقهم وجبت عليه لعنتهم * والخطيب من تغوط على حافة نهر يتوضأ منه ويشرب فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين * وأحمد اتقوا الملاعن الثلاثة قبل ما الملاعن الثلاثة يا رسول الله قال أن يتعدأ حدكم في ظل يستظل به أو في طريق أو في نفع ماء * وفي رواية مرسله اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل * وفي أخرى لم وغيره اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس وفي ظلمهم أي الذي يتخذوه مقبلا ومنزلا لا مطلقا لأنه صلى الله عليه وسلم قضى حاجته تحت حائش من النخل وهو لا محالة له ظل قاله الخطابي * وفي أخرى لابن ماجه بسند رواه ثقات اياكم والتعريس على جواد الطريق والصلاة عليها فانها أوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة عليها فانها الملاعن * (تيسيه) * عدها من الكبائر هو ما اقتضاه الحديث الاول والثاني لما مر أن من امائر الكبيرة اللعن لكن أئمتنا لم يعولوا على ذلك لضعف الحديث الاول كما عرف مما مر فيه وانما الخلاف بينهم في أنه هل هو صغيرة أو مكروه والاصح أنه مكروه لكن تلك الاحاديث

ترجح الحرمة التي جرى عليها صاحب العدة من أصحابنا ونقله عنه الشيخان في باب الشهادة
وأفراه واعدة لبعض المتأخرين * وفي الخادم مراد صاحب العدة التحريم من جهة أن فيه إيذاء
للمسلمين باشغال الطريق بغير حقه من الطروق أمان حيث كونه أدباً من آداب قضاء الحاجة
فلا ينتهي إلى التحريم فهو ذو وجهين هذا إن جرى سأل على أن مراد صاحب العدة ما فهمه عنه
الرافعي والظاهر خلافه وإنما أراد أن ذلك مما ترديه الشهادة لأنه يحل بالمرأة لا لكونه حراماً
انتهى ملخصاً

* (الكبيرة الحادية والسبعون عدم التزمن البول في البدن أو الثوب) *

أخرج الشيخان وغيرهما أنه صلى الله عليه وسلم مرتب قبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان
في كبير بلى انه لكبيراً ما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستتره من بوله
* وفي رواية للبخاري وابن خزيمة في صحيحه انه صلى الله عليه وسلم مرتب بحائط فسمع صوت انسانين
يعذبان في قبورهما فقال صلى الله عليه وسلم انهما يعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال بلى ان
أحدهما كان لا يستتره من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة الحديث * وفي رواية سندها لا بأس به
الآن فيها محتلفان في توثيقه عامة عذاب القبر في البول وفي اللفظ من البول فاستتره وامن البول
وفي أخرى صحيحه أكثر عذاب القبر من البول وفي أخرى سندها لا بأس به اتقوا البول فإنه
أول ما يحاسب به العبد في القبر * وفي أخرى لا جدوا الطبراني واللفظ لعن أبي بكر قال بينما
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بيني وبين رجل آخر إذ أتى على قبرين فقال ان صاحبي هذين
القبرين يعذبان فأبى بي بريدة قال أبو بكر فاستبقت أنا وصاحبي فأبىته بريدة فشققها نصفين
فوضع في هذا القبر واحدة وفي ذا القبر واحدة وقال لعنه يختلف عنهما ما دامت ارضيتين * وفي
أخرى لا جدوا واللفظ له ابن ماجه عن أبي أمامة قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم في يوم شديد
الحرّ يقيع الغرقد قال وكان الناس يمشون خلفه قال فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في نفسه
بخس حتى قدمهم أماه فلما مرت بيمين الغرقد اذ بتبرين قد دفنوا فيهما رجلين قال فوقف
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من دفنتم ههنا اليوم قالوا فلان وفلان قالوا يا نبي الله وماذا لك
قال أما أحدهما فكان لا يستتره من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة وأخذ بريدة رطبة
فشققها ثم جعلها على القبر قالوا يا نبي الله لم فعلت هذا قال لخصف عنهما قالوا يا نبي الله حتى متى
هـ ما يعذبان قال غيب لا يعلمه الا الله ولولا لتمزق قلوبكم وتزبدكم في الحديث لسمعت ما أسمع * وفي
أخرى لابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه كأنه يمشي مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فر راع على قبرين فقام فقدمنا معه فجعل لونه يتغير حتى رعدكم قميصه فقلنا مالك يا رسول الله
فقال أما سمعون ما أسمع وماذا الذي أنبأني الله قال هذان رجلان يعذبان في قبورهم ما عذابا
شديداً في ذنب هين أي في ظنهما وهين عليهما اجتنابه قلنا فبم ذلك قال كان أحدهما لا يستتره
من البول وكان الآخر يؤذي الناس بلسانه ويمشي بينهم بالنميمة فدعا بغير يدتين من جرأ

النخل فجعل في كل قبر واحدة قلنا يا رسول الله وهل ينفعهم ذلك قال نعم يخفف عنهم ما دامتا
 رطبتين * وأخرج ابن أبي الدنيا والطبراني بإسنادين وأبو نعيم أنه صلى الله عليه وسلم قال أربعة
 يؤذون أهل النار على ما هم من الأذى يسعون بين الحميم والجحيم يدعون بالويل والنبور يقول
 أهل النار بعضهم لبعض ما بال هؤلاء قد أذونا على ما بنامن الأذى قال في رجل يعلق عليه تابوت
 من حجر ورجل يجرم أعماه ورجل يسيل فومه فيجأودما ورجل يأكل لحمه قال فقَالَ لصاحب
 التابوت ما بال الأبعد قد أذانا على ما بنامن الأذى فيقول إن الأبعد مات وفي عنقه أموال
 الناس ما يجدها قضاء أو وفاء ثم يقال للذي يجترأ أعماه ما بال الأبعد قد أذانا على ما بنامن
 الأذى فيقول إن الأبعد كان لا يبالي أين أصاب البول منه لا يغسله ويأتي في بحث الغيبة
 تمام الحديث * وأخرج أحمد والنسائي وأبو عاصم ما أصاب صاحب بنى إسرائيل كانوا إذا
 أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم صاحبهم فعدب في قبره * (تنبيه) * قد
 علمت من هذه الأحاديث أنها صريحة بأن عدم التتره عن البول كبيرة به صريح جماعة من
 أئمتنا وسبقتهم إليه البخاري فإنه ترجم على روايته السابقة باب من الكبار أن لا يستتره من
 البول * قال الخطابي قوله صلى الله عليه وسلم وما يعذبان في كبير معناه أنهم ما لم يعذبوا في أمر
 كان يكبر عليهم أو يشق فعله لو أراد أن ينعلاه وهو التتره من البول وترك النعمة ولم يرد أن
 المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين وأن الذنب فيهما حين سهل * قال الحافظ
 المنذرى ونحوه فيهم مثل هذا استدرك صلى الله عليه وسلم فقال بلى إنه كبير وفي هذه
 الأحاديث دلالة ظاهرة لقول جماعة من أصحابنا يجب الاستبراء بأن عشي خطوات أو تترد
 أو يتخنج وقد جرت لكل إنسان عادة في الاستبراء لا يخرج فضلات بوله إلا به فليدفع كل
 إنسان عادته لكن لا ينبغي له الاستمقضاء في ذلك فاندورث الوسواس ويضرب به سيما بالذكر
 إذا أكثر من جذبته وكذلك يتعين على الإنسان في غائطه أن يبالغ في غسل محلّه وإن يستترخى
 قليلا حتى يغسل ما في قضا عييف شرح حلقة دبره فإن كثيرين ممن لا يستترخون ولا يبالغون
 في غسل ذلك المحل يصلون بالنجاسة فيحصل لهم ذلك الوعيد الشديد المذكور في تلك الأحاديث
 لأنه إذا ترتب على البول فلا يرتب على الغائط من باب أولى لأنه أقدر وأفسس * وقد حكى
 الأئمة أن ابن أبي زيد المالكي رأى في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال غفرتي قيل بماذا قال
 بقولي في الرسالة في باب الاستنجاء وأن يستترخى قليلا وكان أول من قالها أي لما تقرر من أن
 الإنسان إذا أرخى مقعدته قليلا ظهرت تلك التضاعيف والتثني الذي في فم الدبر فيصه الماء
 وينقى ما فيه بخلاف ما إذا غسله بدون ذلك والواجب في ذلك أن يغسل حتى يغلب على ظنه
 زوال عين النجاسة وآثارها عن جميع حدة الظاهر وإذا غلب على ظنه زوال ذلك ثم شتم في يده
 ريح النجاسة فإن كان في جرم اليد المباشرة للحمى وجب غسله لأن ذلك يدل على نجاسته وإن لم
 يشمه من ذلك كأن شمه من بين أصابعه أو شك لم يلزمه الاغسل يده لاحتمال أن الريح في المحل
 الذي لم يباشره الدبر

(باب الوضوء)

* (الكبيرة الثانية والسبعون ترك شي من واجبات الوضوء) *

أخرج الطبراني في الكبير أنه صلى الله عليه وسلم قال من لم يخلل أصابعه بالماء خلمها الله بالنار يوم القيامة * ورواه في الأوسط مرفوعاً وفي الكبير موقوفاً على ابن مسعود بإسناد حسن بلفظ
 لنتهكن الأصابع بالظهور ولنتهكنها النار التهك المبالغة أي لتبالغن في غسلها وأتبالغن
 النار في أحرقتها * وفي رواية له في الكبير موقوفاً لخال الأصابيح الخمس لا يحشوها الله ناراً
 * وأخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً لم
 يغسل عتبيه فقال ويل للأعقاب من النار * وفي رواية لهما أنه رأى قومًا يتوضئون من المطهرة
 فقال أسبغوا الوضوء فاني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للأعقاب من النار
 أو ويل للعراقيب من النار * وفي رواية موقوفة لاجد ومرفوعة للطبراني في الكبير وابن
 خزيمة في صحيحه ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار * وفي أخرى للطبراني في سننها ابن
 لهيعة عن أبي الهيثم رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتوضأ فقال بطن
 القدم يأبأ الهيثم * وروى مسلم وأبو داود واللفظ له والنسائي وابن ماجه وكذا البخاري نحوه
 أنه صلى الله عليه وسلم رأى قومًا رأعاقبهم تلوح فقال ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء
 * وروى أحمد بسند صحيح أنه صلى الله عليه وسلم قرأ في صلواته بسورة الروم فلبس بعضها فقال
 اغلبس علينا الشيطان القراءة من أجل أقوام يأتون الصلاة بغير وضوء فإذا أتيت الصلاة
 فأحسنوا الوضوء * وفي رواية له صحيحة أيضاً فتردد في آية فلما انصرف قال انه لبس علينا القراءة
 أن أقواماً منكم يصلون معنا لا يحسنون الوضوء فمن شهد الصلاة معنا فليحسن الوضوء * وروى
 ابن ماجه بإسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تتم صلاة لا أحد حتى يسبغ الوضوء كما
 أمره الله بغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه الى الكعبين * وأخرج أحمد
 والطبراني بسند لا بأس به مرفوعاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حبذا المتخللون من
 أمتي قالوا وما المتخللون يا رسول الله قال المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام أما تخلل
 الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع وأما تخلل الطعام فمن الطعام انه ليس شيء أشد
 على الملكين من أن يرايين أسنان صاحبهما طهما وهو قائم يدي * (تنبية) * استفيد من
 هذه الأحاديث التواعد الشديدة على من ترك شيئاً من واجب غسل الأيدي أو الأرجل ويقاس به
 بقية واجبات الوضوء فيدخل ذلك في حد الكبيرة السابق بأنه ما توعد عليه فلذلك عدت ذلك
 من الكبائر وان لم أر من سبقني لذلك لأن حدتهم شامل له على أن ترك ذلك أعنى الواجب اجماعاً و
 بالنسبة لا عقاد التارك يستلزم ترك الصلاة فيكون داخل تحت قولهم إلا أن تركها كبيرة

(باب الغسل)

* (الكبيرة)

• (الكبيرة الثالثة والسبعون ترك شي من واجبات الغسل) *

أخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود وابن ماجه وابن جرير عن علي كرم الله وجهه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك موضع شعرة من جسده في جنبه لم يغسلها فعمل بها كذا وكذا في النار قال علي فن عماديت شعر رأسي وكان يجز شعره * وابن جرير مرفوعا وموقوفات تحت كل شعرة جنبه * والبيهقي مرسلان ابن جرير موصولات تحت كل شعرة جنبه فلبوا الشعر ونقوا البشر * وأجدبا عائشة أن علي كل شعرة جنبه * والطبراني اتوا الله وأحسنوا الغسل فانهم من الامانة التي حملتم والسر التي استودعتم * (تنبه) * ما ذكر في أول هذه الاحاديث وعيد شديد كما ترى وبه يتضح عند ذلك كبيرة سيماع ملاحظة ما مر أن تركه يستلزم ترك الصلاة نظير ما مر في الوضوء

الكبيرة الرابعة والسبعون كشف العورت بتغير ضرورة

ومنه دخول الحمام بتغير منزلها

أخرج ابن ماجه أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يتباحي اثنان على غائطهما ينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه فان الله عز وجل يعقبت على ذلك * وفي رواية لابن داود وابن خزيمة في صحيحه لا يخرج الرجلان يضربان الغائط أي بأيمانه كاشفين عن عورتهم ما يتحدتان فان الله عز وجل يعقبت على ذلك وفي سندهما من روى له أصحاب السنن لكن قال المذري انه مجهول * وأخرج الطبراني بسندين لا يخرج اثنان الى الغائط فيلبسان يتحدتان كاشفين عن عورتهم ما فات الله عز وجل يعقبت على ذلك * وصحح ابنا السكن والقطان خبرا اذا تغوط الرجلان فليستوار كل واحد منهما عن صاحبه * وأخرج أحمد وأصحاب السنن الاربعة والحاكم والبيهقي احفظ عورتك الامن زوجتك أو ما ملكت يمينك قيل اذا كان القوم بعضهم في بعض قال فان استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها قيل فاذا كان أحدنا خاليا قال فان الله أحق أن يستحيا منه من الناس * وأحمد وأبو داود والنسائي أن الله تعالى حي يستريح بالماء والاستر فاذا اغتسل أحدكم فليستمر * والحاكم عن جبار بن خضر رضي الله عنه انهم بينما أن ترى عورتا * والطبراني عن العباس رضي الله عنه نيت أن امشي عاريا * والترمذي اياكم والتعزى فان معكم من لا يبارقكم الا عند الغائط وحين يفضي الرجل الى أهله فاستحيوهم وأكرمهم * وابن عساکر ان الله عز وجل حي علم يستير فاذا اغتسل أحدكم فليستروا ولو بجرم حائط * وعبد الرزاق ان الله عز وجل حي يحب الحياء يستريح بالستر فاذا اغتسل أحدكم فليستوار * والطبراني يا أيها الناس ان ربكم حي كريم فاذا اغتسل أحدكم فليستمر * والديلمي لا تدخان الماء الا بمنزرفان للماء عينين * وعبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج فاذا هو بأجره يغتسل عاريا فقال لأرا لستحي من ربك خذ اجارتك لاجبة لنا بك * وأخرج النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فلا يدخل الحمام إلا بتزور ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام * وابن
 ماجه وأبو داود وستفتح عليكم أرض العجم وستجدون فيها يابوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلنها
 الرجال إلا بالازور ومنعوا النساء الا هريضة ونفساء * وفي رواية اسنادها ليس بذلك القائم
 كما قاله الترمذي تنهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال أن يدخلوها
 في المئزر ولم يرخص للنساء * وفي أخرى صحيحة الحمام حرام على نساء أمتي * وفي أخرى صحيحة
 أينما من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقتل
 خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نساءكم فلا تدخل الحمام * وروى أن
 عمر بن عبد العزيز رحمه الله منع لاجل هذه الرواية النساء عن الحمام * وفي أخرى صحيحة أيضا
 احذروا بيتا يقال له الحمام فقلوا يا رسول الله انه يذهب الدرر أى الوسخ ويتفق المريض قال
 فن دخله فليستم * زاد الطبراني في أولها شر البيوت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف
 فيه العورات * وفي أخرى صحيحة أيضا ان نساء من حص أو السام دخلن على عائشة رضی
 الله تعالى عنها فقالت انن اللاتي تدخلن نساء كن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها الا هتكت الست بينهما وبين زوجها وفي
 رواية أنه وقع نظير ذلك لام سلمة وأنها قالت لهن لما قلن لها بالحمامات بأس سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة نزع ثيابها في غير بيتها خرق الله عنهاستره * وفي رواية لاجد
 والبخاري والطبراني من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بتزور ومن كان يؤمن
 بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته أى موطأته من زوجة وأمة الحمام وفي أخرى في سندها
 ابن الهيعة أن عائشة رضی الله عنها سألته صلى الله عليه وسلم عن الحمام فقال انه سيكون بعدى
 حمامات ولا خير في الحمامات للنساء فقالت يا رسول الله انها تدخلها بازرق قال لا وان دخلته
 بازور ودع وخار وما من امرأة تنزع ثيابها في غير بيت زوجها الا كسفت الست فيما بينها
 وبين زوجها * وفي رواية للطبراني انكم ستفهمون أفقا أى ناحية فيها بيوت يقال لها الحمامات
 حرام على أمتي دخولها فقلوا يا رسول الله انها تذهب الوصب أى المرض وتنتق الدرر قال
 فانها حلال لذكور أمتي في الازر حرام على اناث أمتي * وفي أخرى له أيضا من كان يؤمن بالله
 واليوم الآخر فلا يدخل الحمام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام من
 كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على
 مائدة يشرب عليها الخمر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلو بامرأة أجنبية ليس
 بينه وبينها محرمة * وروى البيهقي ان الحمام بيت لا يستر وماء لا يظهر لا يجلب لرجل أن يدخله الا
 بتدليل من المسلمين لا يفتنون نساءهم الرجال قوامون على النساء علموهن ومروهن بالتسبيح
 * وأصحاب السنن الاربعة بس البيت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات
 * وابن عساکر أنشد الله رجال أمتي لا يدخلون الحمام إلا بتزور وأنشد الله نساء أمتي لا يدخلن
 الحمام * والطبراني شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات وتكشف فيه العورات فن دخله فلا

يدخله الامسترا* والشيرازي من دخل الحمام بغير مئزر لعنه الله والملائكة* والحكيم الترمذي
وابن السني وابن عساكر نزع البيت يدخله الرجل المسلم الحمام وذلك أنه اذا دخل سأل الله
الجنه واستعاذ من النار وبس البيت يدخله الرجل المسلم بيت العروس وذلك أنه يرغبه
في الدنيا وينسبه الآخرة* والعقبلي والطبراني وابن عدى والبيهقي أول من دخل الحمامات
ووضعت له النورة سليمان بن داود فلما دخله ووجد حذره ونغمه قال آؤه من عذاب الله آؤه
قبل أن لا يكون آؤه* وابن عساكر اذا كان آخر الزمان حرم فيه دخول الحمام على ذكور
أنتى بما زرهما قالوا يا رسول الله لم ذلك قال لانهم يدخلون على قوم عراة ألا وقد لعن الله المناظر
والمظور اليه* وأخرج الحاكم ما بين السرة والركبة عورة* وسعويه عورة المؤمن ما بين سرتيه
الى ركبته* والدارقطني والبيهقي ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرة من العورة
* والطبراني فخذ المرء المسلم من عورته* والحاكم غط فخذك فان الفخذ عورة* والترمذي
الفخذ عورة* وأحد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم يباحر هدغظ فخذك فان الفخذ
عورة* وأبو داود وابن ماجه والحاكم لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حتى ولا ميت* والحاكم
عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة المرأة على
الرجل* (تنبيه)* مقتضى ما مر من أحاديث فان الله يحتم على ذلك أى كشف العورة
اذا الكلام مباح فلا يترتب المقت عليه وما مر في أحاديث دخول الحمام بشم الماذكره من أن
كشف العورة الصغرى أو الكبرى بحضرة غير زوجته أو أمته التى تحل له كبيرة وبه صرح من
أصحابنا ابراهيم بن محمد العتبي حيث قال كشفها فسق بين الناس المغفلته أى وهى السوانان
والخنفقة فى الحمام وغيرها* وكلام الشافعي رضى الله عنه يقتضيه فى طبقات العبادى أن المزنى
روى عن الشافعي أنه قال فى رجل فى الحمام يرى مكشوفاً فانه لا تقبل شهادته فان الستيفرض
انتهى وكذا حكاه التوحيدى فى البصائر عن رواية المزنى وقال بدل مكشوفاً السابق
مكشوف العورة رقصيته أن ينسق بالمرة الواحدة من ذلك وهذا شأن الكبيرة ويوافق ذلك
ما فى أدب القضاء للعسن بن أحمد الحداد البصرى أدرك أصحاب ابن شريح أن زكريا الساجى
قال لا تجوز شهادته من دخل الحمام بغير مئزر أو وقع فى نهر بغير مئزر ونقله أبو بكر أحمد بن
عبد الله بن سيف السخيتانى عن المزنى عن الشافعي نصاً ثم قال الحداد أن زكريا قال يشبهه أن
يكون ذلك وان لم يحضره من يرى عورته لانه ليس من المرأة وصوبه الحداد وقال هو مسقط
للمرأة وان لم يكن معصية انتهى* وصرح ابن سراقه فى أدب الشاهد بأنه مسقط للشهادة
غير أنه قيد ذلك بما اذا كشفها من غير ضرورة ولا بد منه* وفى فتاوى الشاشي كشف العورة
فى الحمام يقدح فى العداة* وقال ابن برهان كشفها بحضرة الناس يقدح فى العداة بخلافه
فى الخلو لکن أقتر الشيخان فى الروضة وأصلها صاحب العدة على الطلاق أن كشفها صغيرة
ويوافقها اتمام الخناطى بأن من دخل الحمام بغير ازار يصير فاسقاً اذا تعود ذلك انتهى فقبيده
الفسق بالتكرار صريح فى أنه صغيرة وحمل بعضهم القول بان ذلك صغيرة على ما اذا كشفها

في الخلوة وان آمن حضور من يراه لوجوب الستر فيها أيضا * والحاصل أن المعتد في المذهب أنه صغيرة مطلقا لكنه بحضرة الناس يوجب خرم المرأة وقلة المبالاة فتبطل به الشهادة ويكون كالفسق في منعه لها وعليه يحمل ما مر عن أدب القضاء الجداد وما بعده وأن الذي دل عليه كلامهم في حد الكبيرة وصرح به من مر من أصحابنا أنه بحضرة الناس لقبض ضرورة كبيرة * (تنبيه آخر) * قضية الحديث الأخير الذي فيه لعن المناظر والمنظوران النظر الى العورة كبيرة وأن كشفها كبيرة لما مر أن اللعن من علامات الكبيرة ويؤيده أن تعمد نظر أجنبية أو أمر دغير حاجة فسق وسبأ في مافيه

(باب الحيض)

* (الكبيرة الخامسة والسبعون وطء الحائض) *

أخرج أبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أتى حائضا في فرجها أو امرأة في دبرها أو كاهنا فقتل كفر بما أنزل على محمد * قال الترمذي ضعف محمد يعنى البخارى هذا الحديث من قبل اسناده ورواه النسائي من طرق عن أبي هريرة من قوله * (تنبيه) * ما ذكر من أن ذلك كبيرة تنقله في زيادة الروضة عن المحاملى وفي المجموع عن الشافعى رضى الله تعالى عنه وكذا نقله في شرح المهذب عن المحاملى أيضا قال شيخ الاسلام الجلال البلقيني والظاهر أن الشيخ محيى الدين لم يره عن غيره فتمتله نقل مستغرب له وقد جاء فيه حديث وذكر ما مر ثم قال فهذا الحديث لا حجة فيه لضعف اسناده كما قال البخارى فلا ينبغي أن تثبت الكبيرة بذلك مع احتمال تأويله بأن يكون مستحلا فانه محرم بالاجماع أى المعلوم من الدين بالضرورة فيكفر مستحله * وقال الشيخ صلاح الدين العلامى ان الوطء في الحيض جاء في بعض الاحاديث لعن فاعله ولم أقف الى الآن على ذلك انتهى لكن جرى جماعة على ما مر من أنه كبيرة لكون النووى تنقله في الروضة والمجموع عن الشافعى رضى الله عنه

(كتاب الصلاة)

* (الكبيرة السادسة والسبعون تعمد ترك الصلاة) *

قال تعالى مخبراً عن أصحاب الجحيم ما سلكتكم في سقر قالوا لم نك من الملمين ولم نك نطمع المسكين وكنا نخوض مع الخائفين * وأخرج أحمد بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة * ومسلم بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة * وأبو داود والنسائي ليس بين العبد وبين الكفر الا ترك الصلاة * والترمذي بين الكفر والايمان ترك الصلاة * وابن ماجه بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة * وصح كما قاله الترمذي وغيره قال الحاكم ولا يعرف له عله العهد الذى يبتنا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر * والطبرانى باسناد لا بأس به من ترك الصلاة تعمد فقد كفر جهاراً * وفي

رواية بين العبد والكفر أو الشرك ترك الصلاة فإذا ترك الصلاة فقد كفر* وفي أخرى ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك* وفي أخرى سندها حسن عن الاسلام وقواعد الدين ثلاث عليهن أس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة أن لا اله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان* وفي أخرى سندها حسن أيضاً من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله* والطبراني وغيره بإسنادين لا بأس بهما عن عباد بن الصامت رضي الله عنه أو صفاني خليل صلى الله عليه وسلم بسبع خلال قال لا تشركوا بالله شيئاً وإن قطعتم أوحرقتم أو صلبتم ولا تتركوا الصلاة تعمداً فمن تركها متعمداً فقد خرج من الملة ولا تتركوا المعصية فإنها يحفظ الله ولا تشربوا الخمر فإنها رأس الخطايا كلها الحديث* والترمذي كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الاعمال تركه كفر غير الصلاة* وضع خبر بين العبد وبين الكفر والايحان الصلاة فإذا تركها فقد أشرك* والبرازيلاسهم في الاسلام لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له* والطبراني لا يمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له انما موضع الصلاة من الدين كوضع الرأس من الجسد* وابن ماجه والبيهقي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال أو صفاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وإن أحرقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر* والبرازيل وغيره بسندها حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قام بصري أي ذهب مع بقائه صحة الحدقة قيل نداء ويك وتدع الصلاة أي ما قال لا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة لقي الله وهو عليه غضبان* والطبراني بسنده لا بأس به في المتابعات أي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله عليّ عملاً إذا أنا عملته دخلت الجنة قال لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت وحرق وأطع والديك وإن أخرجك من مالك ومن كل شيء هولك ولا تترك الصلاة متعمداً فإن من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله الحديث* وفي رواية بسندها صحيح لكن فيه انقطاع لا تشرك بالله شيئاً وإن قتلت وحرق ولا تعقن والدين وإن امر الله أن يخرج من أهلك ومالك ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله ولا تشربن خمر فإنه أي شربها رأس كل فاحشة وإياك والمعصية فإن بالمعصية حل تحبط الله وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس وإن أصاب الناس موت فائتت وانفق على أهلك من طوئك ولا ترفع عصاك عنهم أذبا وأخفهم في الله وابن حبان في صحيحه بكر وبالصلاة في يوم الغيم فإنه من ترك الصلاة فقد كفر* والطبراني عن أمية مولا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنت أصب على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءاً فدخل رجل فسال أوصني فقال لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرق بالنيار ولا تعص والديك وإن أمر الله أن تخلي من أهلك ودينك فخذله ولا تشربن خمر فإنه مفتاح كل شر ولا تترك صلاة متعمداً فمن فعل ذلك فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله الحديث

قوله عليهن أس
في بعض الاصول
عليهن اتفق اه

قوله علي رأس
رسول الله في بعض
الاصول على رسول
الله اه

وأبو نعيم من ترك الصلاة متعمدا كتب الله اسمه على باب النار من يدخلها * والطبراني
والبيهقي من ترك الصلاة فأنما وترأهله وماله * والحاكم عن علي أنه صلى الله عليه وسلم قال والله
يامعشر قريش لتقين الصلاة ولتؤمنن الزكاة أو لا بعثن عليكم رجلا فيضرب أعناقكم على
الدين الحديث * والبرز لا يسلم في الاسلام لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له * وأحمد
مرسلا أربع فرضهن الله في الاسلام فمن أتى بثلاث لم يقنن عنه شيئا حتى يأتي بهن جميعا
الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت * والأصبهاني من ترك صلاة متعمدا أحبط الله عمله
وبرئت منه ذمة الله حتى يراجع لله عز وجل توبة * والطبراني من ترك الصلاة فقد كفر جهارا
وأحمد بسند صحيح لكن فيه انقطاع لا تترك الصلاة متعمدا فإنه من ترك الصلاة متعمدا فقد
برئت منه ذمة الله ورسوله * وابن أبي شيبه والبخاري في تاريخه موقوفا على رضى الله
عنه قال من لم يصل فهو كافر * ومحمد بن نصر وابن عبد البر موقوفا على ابن عباس من ترك
الصلاة فقد كفر * وابن نصر موقوفا على ابن مسعود قال من ترك الصلاة فلا دين له * وابن
عبد البر موقوفا على جابر من لم يصل فهو كافر * وابن عبد البر وغيره موقوفا على أبي الدرداء
قال لا إيمان لمن لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له * وقال ابن أبي شيبه قال النبي صلى الله عليه
وسلم من ترك الصلاة فقد كفر * وقال محمد بن نصر سمعت اصحق يقول صح عن النبي صلى الله
عليه وسلم أن تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم
أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر * وقال أيوب ترك الصلاة كفر
لا يختلف فيه

الكبيرة السابعة والسبعون تعمد تأخير الصلاة عن وقتها أو تقديمها
عليه من غير عذر كسفر أو مرض على القول بجواز الجمع به

قال تعالى خلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا
الامن تاب * قال ابن مسعود ليس معنى أضاعوها تركوها بالكليّة ولكن أخروها عن أوقاتها
وقال سعيد بن المسيب امام التابعين هو أن لا يصل الظهر حتى تأتي العصر ولا يصل العصر
الى المغرب ولا يصل المغرب الى العشاء ولا يصل العشاء الى الفجر ولا يصل الفجر الى طلوع
الشمس فمن مات وهو مصر على هذه الحالة ولم يتب أو عده الله بغيره وهو وادى جهنم بعمد قعره
شديد عقابه * وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن
يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون * قال جماعة من المفسرين المراد بذكر الله هنا الصلوات الخمس
فمن اشتغل عن الصلاة في وقتها بحاله كبيعته أو صنعته أو ولده كان من الخاسرين ولهذا قال
صلى الله عليه وسلم أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فان صلحت فقد أفلح
وأناجح وان نقصت فقد خاب وخسر * وقال تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون
قال صلى الله عليه وسلم هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها * وقال تعالى ان الصلاة كانت

على المؤمن من كتابه وقوتنا * وأخرج أحمد بسند جيد والطبراني وابن حبان في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم ذكر الصلاة يوم ما فقال من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف * قال بعض العلماء وإنما حشر مع هؤلاء لأنه ان اشتغل عن الصلاة بماله أشبه قارون فيحشر معه أو بملكه أشبه فرعون فيحشر معه أو بوزاره أشبه هامان فيحشر معه أو بتجارته أشبه أبي بن خلف تاجر كفار مكة فيحشر معه * والبراز بسند ضعيف عن سعد بن أبي وقاص قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل الذين هم عن صلاتهم ساهون قال هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها * وأبو يعلى بسند حسن عن مصعب بن سعد قال قلت لابي بآباءنا رأيت قوله تعالى الذين هم عن صلاتهم ساهون أي ساهوا أي ساهوا أي ساهوا أي ساهوا قال ليس ذلك إنما هو إضاعة الوقت * والويل شدة العذاب وقيل واد في جهنم لوسير فيه جبال الدنيا لذابت من شدته حره فهو مسكن من يتهاون بالصلاة ويؤخرها عن وقتها إلا أن يتوب إلى الله تعالى ويندم على ما فرط * وابن حبان في صحيحه من فاتته صلاة فكم تأخر أهل وماله * والحاكم بسند فيه من اختلف في وقتها * والاكثر على عدمه من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبار * والشبخان والاربعه الذي نفوته صلاة العصر كالتأخر أهل وماله زاد ابن خزيمة في صحيحه قال مالك تفسيره ذهاب الوقت * والنسائي من الصلاة صلاة من فاتته فكم تأخر أهل وماله يعني العصر * ومسلم والنسائي ان هذه الصلاة يعني العصر عرضت على من كان قبلكم فضعوها فن حافظ منكم اليوم عليها كان له أجر مرتين ولا صلاة بعد ما حتى يطلع الشاهد أي النجم * وأحمد والبخاري والنسائي من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله * وأحمد بالسند صحيح وابن أبي شيبة من ترك صلاة العصر متعمدا حتى نفوته فقد حبط عمله * وابن أبي شيبة من ترك الصلاة حتى تغيب الشمس من غير عذر فقد حبط عمله * وعبد الرزاق لأن يؤخر أحدكم أهل وماله خير له من أن يفوته وقت صلاة العصر * والطبراني وأحمد من ترك صلاة العصر متعمدا حتى تغرب الشمس فكم تأخر أهل وماله * والنسائي والبيهقي من فاتته الصلاة فكم تأخر أهل وماله * والبخاري عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يكثر أن يقول لا صحابه هل رأى أحد منكم رؤيا فيقص عليه ما شاء الله أن يقص وأنه قال لنا ذات غداة أنه أتاني باللسه آتبان وانما انبغاني وانما قالاني انطلق وانى انطلقت معهم انا أتينا على رجل مضطجع واذا آخر قائم عليه بغيره واذا هو هوى بالحصرة رأسه فيبلغ رأسه فينهدده الحجر أى فينهدج فليأخذ به فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل في المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذا قالاني انطلق فأتينا على رجل مستلق على فقاه واذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد واذا هو يأتى أحد شقي وجهه فينشر شرأى يشق شدة في فقاه وبقضه الى فقاه وعيناه الى فقاه (١) قال ورعا قال أبو ريعا فيشق قال ثم يقول الى الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب

(١) قوله وعيناه الى فقاه كذا في الأصول وكانه على لغة من يلزم المنفى الالف أو بقدره خبر وكذا يقال في النشر الآتي ويجوز لفظ الحديت ام صحيحه

الأول قال فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل
 ما فعل في المرة الأولى قال قلت سبحان الله ما هذا قال لا انطلق فانطلقنا فأبتنا على مثل
 التنوير قال فاحسب أنه كان يقول فاذا فيه لغط وأصوات قال فاطلعنا عليه فاذا فيه رجال
 ونساء عراة واذا هم يأتهم لهب من أسفل منهم فاذا أتاهم ذلك اللهب وضوا أي بفتح المعجمين
 وسكون الواو بن صياح مع انضمام وفزع قال قلت ما هؤلاء قال لا انطلق انطلق قال فانطلقنا
 فأبتنا على نهر حسبت أنه كان يقول أحمر مثل الدم واذا في النهر رجل ساج يسبح واذا على شط
 النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة فيلقمه حجرا فينطلق فيسبح ثم يرجع اليه لكار جمع اليه فغمر
 أي بفاء فجمحة مفقوحتين فتح فاه فألقمه حجرا فقلت لهما ما هذا قال لا انطلق فانطلقنا فأبتنا
 على رجل كره المرأة كما كره ما أنت راه رجلا مرهبا واذا عنده نار يحتمها أي بهمله مضمومة فجمحة
 يوقدها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا قال لا انطلق انطلق فانطلقنا على روضة معتمة أي
 طويلة النبات من أعمت اذا طال فيها من كل نور الربيع واذا بين ظهري الروضة رجل طوال
 لا كأدأرى رأسه طولاً في السماء واذا حول الرجل من أكثروا لرأيتهم قال قلت ما هذا
 ما هؤلاء قال لا انطلق انطلق فانطلقنا فأبتنا على دوحة عظيمة لم أر دوحة قط أعظم ولا أحسن
 منها قال لا ارق فيها فارتقينا فيها الى مدينة مبنية ببلين ذهب ولبن فضة فأبتنا باب المدينة
 فاستقمنا ففتح لنا فدخلنا هاقتلنا رجال شطرنم خلقهم كما حسن ما أنت راه وشطرنمهم
 كما قبح ما أنت راه قال اللهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر قال واذا النهر معترض يجري كأن
 ماء الحمض أي الخالص في البياض فذهبوا فوقه وافية ثم رجعوا البنا قد ذهب ذلك السوء
 عنهم فصاروا في أحسن صورة قال لا اهدى جنة عدن وهذا منزلك قال فسيما أي ارتفع بصري
 صعدا بضمين الى فوق فاذا قصر مثل الرابية أي الصحابة البيضاء قال قال لا اهدى منزلك قال قلت
 لهما بارك الله فيكما فذرا في فأدخله قال أما الآن فلا وأنت داخله قال قلت لهما فاني رأيت
 منذ الليلة عجبا فما هذا الذي رأيت قال لا أنا سنخبرك * أما الرجل الأول الذي أنت عليه
 يبلغ رأسه بالبحر فانه الرجل يأخذ القرآن ذير فضه وسنام عن الصلاة المكتوبة * وأما الرجل
 الذي أنت عليه يشمر شمره الى قفاه ونخره الى قفاه وعيناه الى قفاه فانه الرجل يغدو من
 بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق * وأما الرجال والنساء العراة الذين هم في مثل بناء التنوير
 فانهم الزناة والزواني * وأما الرجل الذي أنت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر فانه أكل الربا
 وأما الرجل الكره المرأة الذي عند النار يحتمها ويسعى حولها فانه مالك خازن النار
 وأما الرجل الطوال الذي في الروضة فانه ابراهيم * وأما الولدان الذين حولهم فكل مولود مات
 على الفطرة فقال بعض المسلمين يا رسول الله وأولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وأولاد المشركين * وأما القوم الذين كانوا شطرنمهم حسن وشطرنمهم قبيح فانهم قوم خلطوا
 عملا صالحا وآخر سيئا نجوا والله عنهم * وفي حديث البرار قال ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم
 على قوم ترضع رؤسهم بالحصركل رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شي قال يا جبريل

من هؤلاء قال هؤلاء الذين تشاقلت رؤسهم عن الصلاة * وأخرج الخطيب وابن الجار علم
 الاسلام الصلاة فن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بجدتها وورقتها وسننها فهو مؤمن * وابن ماجه قال
 الله تعالى افترضت على امتك خمس صلوات وعهدت عندي عهدا أن من حافظ عليهن لوقتتهن
 أدخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي * وأحمد والحاكم من علم أن الصلاة عليه
 حق واجب وأدأها دخل الجنة * والترمذي وقال حسن غريب والنسائي وابن ماجه أول
 ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله الصلاة فان صلحت فقد أفلح وانجى وان فسدت فقد خاب
 وخسر وان اتقص من فريضة قال الرب انظر واهل لعبدى من نطق فكم يكمل بهما ما اتقص
 من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك * والنسائي أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة
 وأول ما يقضى به بين الناس في الدماء * وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم أول
 ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته فان كان أتمها كتبت له تامة وان لم يكن أتمها هال للملائكة
 انظر واهل تجدون لعبدى من نطق فكم يكملون بها فريضة ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الاعمال
 على حسب ذلك * وأحمد وأبو داود وابن ماجه والدارمي وابن قانع والحاكم والبيهقي عن تميم
 الدارمي وابن أبي شيبة وأحمد عن رجل من الصحابة أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته
 فان كان أتمها كتبت له تامة وان لم يكن أتمها قال الله عز وجل للملائكة انظر واهل تجدون
 لعبدى من نطق فكم يكملون بها فريضة ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك
 والطبراني أول ما يستل عنه العبد يوم القيامة ينظر في صلواته فان صلحت فقد أفلح وان فسدت
 فقد خاب وخسر * وابن عساکر أول ما يحاسب به العبد صلواته فان صلحت صلح سائر عمله وان
 فسدت فسدت سائر عمله ثم يقول انظر واهل لعبدى نافلة فان كانت له أتمهم الفريضة ثم الفرائض
 كذلك لعائدة الله ورحمته * وأحمد وأبو داود والنسائي والحاكم أول ما يحاسب الناس به يوم
 القيامة من أعمالهم الصلاة فيقول ربنا عز وجل للملائكة وهو أعلم انظر واهل لعبدى أتمها
 أم نقصها فان كانت تامة كتبت تامة وان كان اتقص منها شيئا قال انظر واهل لعبدى
 من نطق فان كان له نطق أعوا لعبدى فريضة من نطقه ثم يأخذ الاعمال على ذلك
 والطبائسي والطبراني والبيهقي في المنتزه أن نبي جبريل من عند الله بارك وتعالى فقال يا أحمد ان
 الله عز وجل يقول انى افترضت على امتك خمس صلوات فن أوفى بهن على وضوئهن ومواقبتهن
 وركوعهن وسجودهن كان له من عهد أن أدخله الجنة ومن لقيني قد اتقص من ذلك شيئا
 فليس له عندي عهد ان شئت عندهن وان شئت رحمتهم * والبيهقي للصلاة ميزان فن أوفى استوفى
 والديلى الصلاة تسود وجه الشيطان والصدقة تكسر ظهره والحباب في الله والتودد في
 العلم يقطع دابره فاذا فعلت ذلك تبعه منكم كقطع الشمس من مغربها * والترمذي وابن حبان
 والحاكم اتقوا الله واصلوا خمسكم ووصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم وأطيعوا اذا
 أمرتكم تدخلوا الجنة بكم * وأحمد والشيخان وأبو داود والنسائي أحب الاعمال الى الله
 الصلاة لوقتها ثم الوادين ثم الجهاد في سبيل الله * والبيهقي عن عمر بنى الله عنه قال جاء

قوله والتسودد
 في العلم في بعض
 الاصول في العمل
 اه

رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أى الاعمال أحب الى الله فى الاسلام
 فقال الصلاة لوقتها ومن ترك الصلاة فلا دين له والصلاة عماد الدين * ولذلك لما لعن عمر رضى
 الله عنه قيل له الصلاة يا أمير المؤمنين قال نعمه أما انه لاحظ لاحد فى الاسلام أضع الصلاة
 وصلى رضى الله عنه وجرحه يجرى دمه * وروى الذهبي أنه صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى
 العبد الصلاة فى أول الوقت سعدت الى السماء ولها نور حتى تنتهى الى العرش فتستغفر لصاحبها
 الى يوم القيامة وتقول له حفظك الله كما حفظتني واذا صلى العبد الصلاة فى غير وقتها سعدت
 الى السماء وعليها مظلمة فاذا انتهت الى السماء تلف كما يلف الثوب الخلق ويضرب بهما وجهه
 صاحبها * وأخرج أبوداود أنه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يقبل الله منهم صلاتهم وذكورهم
 من أقى الصلاة دبارا أى بعد أن تقوته قال بعضهم وورد فى الحديث أن من حافظ على الصلاة
 أكرمه الله بخمس خصال يرفع عنه ضيق العيش وعذاب القبر ويعطيه الله كتابه بيمنه
 ويمر على الصراط كالبرق ويدخل الجنة بغير حساب ومن تمهاون عن الصلاة عاقبه الله بخمس
 عشرة عقوبة حسنة فى الدنيا وثلاثة عند الموت وثلاث فى قبره وثلاث عند خروجه من القبر
 فأما اللواتى فى الدنيا فالأولى تنزع البركة من عمره والثانية تمنى سيما الصالحين من وجهه والثالثة
 كل عمل يعملها لا يأجره الله عليه والرابعة لا يرفع له دعاء الى السماء والخامسة ليس له حظ
 فى دعاء الصالحين وأما التى تصيبه عند الموت فانه يموت ذليلا والثانية يموت جائعا والثالثة
 يموت عطشا والاربع فى جحيم الدنيا ماروى من عطشه وأما التى تصيبه فى قبره فالأولى يضيق
 عليه القبر حتى يتخلف أضلاعه والثانية يوقد عليه القبر ناراً فينقلب على الجرس لا ينامها
 والثالثة يسلط عليه فى قبره نعيان اسمه الشجاع الاقرع وعيناه من نار وأظفاره من حديد طول
 كل ظفر مسيرة يوم يكلم الميت فيقول أنا الشجاع الاقرع وصوته مثل الرعد القاصف يقول
 أمرنى ربى أن أضربك على تضييع صلاة الصبح الى بعد طلوع الشمس وأضربك على تضييع
 صلاة الظهر الى العصر وأضربك على تضييع صلاة العصر الى المغرب وأضربك على تضييع
 صلاة المغرب الى العشاء وأضربك على صلاة العشاء الى الفجر فكما مضى به ضرب به نفوس
 فى الارض سبعين ذراعاً فاليرال فى القبر معذبا الى يوم القيامة وأما التى تصيبه عند خروجه من
 القبر فى موقف القيامة فتسدة الحساب وسخط الرب ودخول النار وفى رواية فانه يأتي
 يوم القيامة وعلى وجهه ثلاثة أسطر مكتوبات السطر الأول يا مضيع حق الله السطر الثانى
 يا محضو صاب غضب الله الثالث كما ضيعت فى الدنيا حق الله فأتى اليوم أنت من رحمة الله
 وما ذكرنى هذا الحديث من تفصيل العدد لا يطابق جملة الخمس عشرة لأن المفضل أربع
 عشرة فقط فلعل الراوى نسى الخامسة عشر * وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال اذا كان
 يوم القيامة يؤتى برجل فى موقف بين يدي الله عز وجل فيأمر الله به الى النار فيقول يا رب بماذا
 فيقول تعالى بتأخيرك الصلاة عن أوقاتك وحلقك فى كاذبا قال بعضهم أيضا وعن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الاحصاء قولوا اللهم لاتدع فينا شقيا ولا محروما ثم قال صلى الله

عليه وسلم أتدرون من الشقي المحروم قالوا ومن هو يا رسول الله قال تارك الصلاة * قال أيضا
ويروى أنه أول ما يسود يوم القيامة وجوه تارك الصلاة وإن في جهنم وأديبا يقال له ألم فيه
حيات كل حية بطن رقبته البعير طوله ما مسيرة شهر تسبع تارك الصلاة فيغلي سبه في جسمه سبعين
سنة ثم تهزى له * قال وروى أيضا أن امرأة من بني إسرائيل جاءت إلى موسى صلى الله على
نينوا وعليه وعلى سائر النبيين فقالت يا بني الله أذنبت ذنبا عظيما وقد تبث إلى الله تعالى فادع الله
أن يغفر لي ذنبي ويتوب علي فقال لها موسى وما ذنبك قالت يا بني الله زنت وولدت ولدا وقتلته
فقال لها موسى علي نينوا وعليه الصلاة والسلام اخرجي يا فاجرة لا تنزل نار من السماء فصرقنا
بشؤمك فخرجت من عنده منكسرة القلب فنزل جبريل عليه السلام وقال يا موسى الرب تعالى
يقول لك لم رددت التائب يا موسى أما وجدت شرأ منها قال موسى يا جبريل ومن شرمتها قال من
ترك الصلاة عامدا متعمدا * وقال أيضا روى عن بعض السلف أنه دفن أخناله مات فسقط منه
كيس فيه مال في قبرها ولم يشعر به حتى انصرف عن قبرها ثم ذكره فرجع إلى قبرها فنبش به بعد
ما انصرف الناس فوجد القبر يشعل عليها نار فرد التراب عليها ورجع إلى أمه باكا حزينا فقال
يا أمه أخبريني عن أخي وما كانت تعمل قالت وما سألت عنها قال يا أمه رأيت قبرها يشعل
عليها ناراً قال فبكت وقالت يا ولدي كانت أحتك تنهاون بالصلاة وتؤخرها عن وقتها فهذا حال
من يؤخر الصلاة عن وقتها فكيف حال من لا يبلى فنسأل الله تعالى أن يعيننا على المحافظة عليها
بكل الاتماني أوقاتنا انه جواد كريم رؤوف رحيم * (تنبيهات) * منها عدم ما ذكر من أن كلام من ترك
الصلاة وتقديعها على وقتها وتأخيرها عنه بلا عذر كبيرة هو ما نقله الشيخان عن صاحب العدة
وأقراء وتقبيد الأنوار لذلك بلا إعادة ليس في محله لأنه وإن أعادها في الوقت هو بفعلها قبله
متعمدا متلعب بالدين وأما قول الاسنوي أن عد الشيخين تقديم الصلاة على وقتها كبيرة
لا تحقيق له لأنه إن كان معتقدا الجواز فلا كلام فيه وإن كان عالما بالمنع فالصلاة فاسدة وحينئذ
فإن صلاحها في وقتها فالعريم وقع لكونه أتى بصلاة فاسدة فينبغي التعبير به ولا يقتصر على هذه
الصورة الشاذة النادرة وإن لم يصلها في وقتها قاله صيان بالتأخير وبالصلاة الفاسدة فهو ليس
في محله أيضا ومن ثم قال الأذري ما ذكره تحليط لاهز يد عليه وليس مراد صاحب العدة وغيره
بتقديم الصلاة على وقتها إلا إذا قدمها على ما بعد مدخول الوقت وإن ذلك لا يجوز وهذا ما اقتضاه
كلام خلائق من الأئمة ولا نزاع فيه ولا ريب أنه من الكبار والتلاعب بالدين سواء قضاها أم لا
اتهمي وفي التهذيب حكاية وجه ضعيف أن ترك الصلاة الواحدة إلى أن يخرج وقتها ليس بكبيرة
واعتاد الشهادة به إذا اعتاده قال الحلبي ترك الصلاة كبيرة فإن اتخذ عادة فهو فاحشة فإن
أفامها ولم يوفها حقها من الخشوع كأن التفت فيها أو فرقع أصابعه أو استمع إلى حديث الناس
أو دوى الحصى أو أكرم من مس اللعة فذلك من الصغار انتهى قال الأذري قضية كلام غيره
عند ذلك من المكروهات والقلب إلى ما قاله رحمه الله تعالى أميل انتهى وهو موافق للوجه
الموجب للخشوع فعليه كل ما في الخشوع من أصله بأن لا يوجد في جزء منها يكون محرما

أما على الأصح أن الخشوع سنة فلا حرمة في شيء من ذلك * (ومنها) * اختلف العلماء من الصحابة
ومن بعدهم في كفر تارك الصلاة وقد مر في الأحاديث الكثيرة السابقة التصريح بكفره وشركه
وخروجه من الملة * وبأنه تبرأ منه ذمته الله وذمته رسوله * وبأنه يحبط عمله * وبأنه لا دين له * وبأنه
لا إيمان له * وبأنه ذلك من التغلظات وأخذ بظاهرها جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين ومن
بعدهم فقالوا من ترك صلاة متعمدا حتى خرج جميع وقتها كان كافرا مارقا الدم منهم عمر
وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبو هريرة وابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله
وأبو الدرداء ومن غير الصحابة أحمد بن حنبل واسحق بن راهوية وعبد الله بن المبارك والنخعي
والحكيم بن عيينة وأيوب السكتياني وأبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن
حرب وغيرهم فهو لأئمة كلهم قاتلون بكفر تارك الصلاة وإباحة دمه * قال ابن حزم قد جاء
عن عمر وذكر بعض من ذكرنا أن من ترك صلاة فرض واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها فهو
كافر مرتد ولا يعلم لهؤلاء الصحابة مخالفا انتهى * وقال محمد بن نصر المروزي قال اسحق
صح عن النبي صلى الله عليه وسلم إن تارك الصلاة كافر وكان رأي أهل العلم من لدنه صلى الله
عليه وسلم إن تاركها عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر انتهى وفي هذه الدعوى نظير بل
هي ممنوعة كما علم مما تقرر من حكاية الخلاف عن الصحابة ومن بعدهم * وأما الشافعي وآخرون
فانهم وإن قالوا بدم كفرة إذا لم يستحل الترك لكنهم قاتلون بأنه يقتل بترك صلاة واحدة فإذا
أمر بهافي وقتها حتى يخرج ولم يصلها ثم قيل له صلها فأبى ضرب عنقه بالسيف * (ومنها) * ورد
في الحديث الصحيح مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع أي ان ميزوا وانزروهم عليها وهم
أبناء عشر وفزقوا بينهم في المضاجع * قال الخطابي هذا الحديث يدل على اغلاظ العقوبة
لتارك الصلاة إذا بلغ تاركها وكان بعض أصحاب الشافعي يمتحبه في وجوب قتله ويقول إذا
استحق الضرب وهو غير بالغ فيدل على أنه بعد البلوغ يستحق من العقوبة ما هو أبلغ من
الضرب وليس بعد الضرب شيء أشد من القتل انتهى وفيه ما فيه وما وجهه به قتله ان
تاركها جنى على جميع الانبياء والملائكة والمؤمنين لأنه يجب عليه في التشهد أن يقول السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين قال صلى الله عليه وسلم إذا قالها بلغت كل عبد صالح في السماء
والارض وهذه الجنابة العامة لا يبق بها الا القتل والاولى أن يستدل لقتله بالأحاديث
الصحيحة السابقة ان تاركها تبرأ منه ذمته الله وذمته رسوله وأنه لا عهد له لان ذلك ظاهر
أوصريح في اهدار دمه ومن لازم اهداره وجوب قتله وانما يقتل بترك الزكاة لأنه يمكن
أخذها منه بالمقاتلة ولا بترك الصوم لأنه يمكن الجسأه اليه بالحبس وضع المفطر كالطعام
والشراب فإنه اذا علم انه لا يخلص له الى تناول مفطونها انقضى ليل وصام ولا بترك الحج لأنه
على التراخي ويمكن قضاؤه من تركته والصلاة ليست كذلك في الكل فلم يناسب عقوبة تركها
الا القتل واذا جازت المقاتلة لتخليص الزكاة فلا تنبغي القتل بجمل الناس بالخوف منه على
فعل الصلاة من باب أولى

* (الكبيرة الثامنة والسبعون النوم على سطح لا تجبر له) *

أخرج أبو داود أنه صلى الله عليه وسلم قال من بات على ظهر بيت ليس له جدار فقد برئت منه الذمة
 وفي بعض النسخ حجاب بالباء الموحدة وهو بعناه * وأخرج الترمذى وقال حديث غريب
 نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سطح ليس بمعجور عليه * والطبرانى
 من رمانا بالليل فليس منا ومن رقد على سطح لا جدار له فبات فدمه هدر * وعن أبي عمران
 الجوفى قال كذا بقارس وعلينا أمير يقال له زهير بن عبد الله فأبصرنا سافوق بيت أو اجارأى
 بكسر الجيم مشددة سطح ليس حوله شئ فقال لى سمعت فى هذا شأى قلت لا قال حدثنى رجل ان نبي
 الله صلى الله عليه وسلم قال من بات فوق اجارأ وفوق بيت ليس حوله شئ يرد رجله فقد برئت منه
 الذمة ومن ركب البحر بعد ما يريح أى يهيج ويضطرب فقد برئت منه الذمة رواه أحمد مر فوعا
 هكذا وموقوفاً ورواه ما نقات والبيهقى مر فوعا * وفى رواية للبيهقى عن أبي عمران أيضاً قال
 كنت مع زهير الشواة فأتىنا على رجل نائم على ظهر جدار وليس له ما يذفع رجله فضرب يده
 برجله ثم قال قم ثم قال زهير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات على ظهر جدار وليس له
 ما يذفع رجله فوقع فبات فقد برئت منه الذمة * قال البيهقى رواه شعبة عن أبي عمران بن محمد
 ابن أبي زهير وقيل عن محمد بن زهير بن أبي علي وقيل عن زهير بن أبي جبل عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وقيل غير ذلك * (تنبيه) * أخذ غير واحد من المتأخرين من هذه الاحاديث عند النوم
 على سطح غير محظوظ من الكفاية وليس هذا الاخذ بصحيح لان براءة الذمة ليس معناه هنا بخلافه
 فيما قدمته آنفاً لما هو ظاهر من سياق تلك الاحاديث وهذا الحديث الا أنه وكل الى نفسه
 لارتكابه ما هو سبب للهلاك عادة فى بعض الناس فلم يقتض ذلك الحرمة فضلاً عن كونه كبيرة
 فن ثم اتجه أن الصواب ما عليه أصحابنا وغيرهم ان ذلك انما هو مكروه كراهة تنزيه وعلى قياس
 قول من عد ذلك كبيرة فركوب البحر وقت هيجانه يكون كبيرة بالاولى لان هذا حرام فلا يعد أن
 يكون فعله كبيرة لانه القاء بالنفس الى التهلكة والتغري بالشيئ فبراءة الذمة فيه بمعنى أنه يوكل
 الى نفسه حتى اذا مات عذب بسبب تعديه بركوبه المحرم بخلاف النوم على السطح غير المحظوظ
 فان الهلاك لا يقلب منه كما يقلب من ركوبه البحر المذكور كما هو مشاهد وهذا هو لفظ قول
 الائمة بجرمة هذا وكراهة ذلك

الكبيرة التاسعة والسبعون ترك واجب من واجبات الصلاة المجمع عليها

أو المختلف فيها عند من يرى الوجوب كترك العلماء نية فى الركوع أو غيره

أخرج جماعة وصححه الترمذى والدارقطنى والبيهقى أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تجزى صلاة
 الرجل حتى يقيم صلبه فى الركوع والسجود * وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن سريج
 وحبان فى صحيحهم ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب واقتراس السبع
 وأن يوطن الرجل المكان فى المسجد كما يوطن البعير * وصح أيضاً أسوأ الناس سرقة الذى

يسرق من صلاته قالوا يا رسول الله كيف يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها
أو قال لا يقيم صلبه في الركوع والسجود * وصح أيضاً سرق الناس الذي يسرق صلاته قيل
يا رسول الله كيف يسرق صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها وأجمل الناس من يجمل بالسلام
* وأحمد وابن ماجه وابن خزيمة وحبان في صحيحهم - ما أنه صلى الله عليه وسلم لم يختر عينه رجلاً
خافه لا يقيم صلاته يعنى صلبه في الركوع والسجود فلما قضى صلاته قال يا عشرين المسلمين
لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود * والطبراني بسند رواه ثقات لا ينظر الله الى
صلاة عبد لا يقيم فيها صلبه بين ركوعها وسجودها * والطبراني وأبو يعلى بإسناد حسن وابن
خزيمة في صحيحه عن أبي عبد الله الأشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً لا يتم
ركوعه وينقر في سجوده وهو يصلي فقال صلى الله عليه وسلم لومات هذا على حاله مات على غير
ملة محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم مثل الذي لا يتم ركوعه وينقر في سجوده
مثل الجائع يأكل القرة والتمرين لا يغنيان عنه شيئاً قال أبو صالح قلت لابي عبد الله من - حدث
بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمراء الاجناد عمرو بن العاص وخالدين الوليد
وشرجيل بن حسنة معوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وأبو القاسم الاصبهاني ان الرجل
ليصلي ستين سنة وما تقبل له صلاة لعله يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع
والطبراني بإسناد حسن أنه صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه لو أن لا أحدكم هذه السارية لكره
أن يجده أي يقطع بعضها كيف يعمد أحدكم فيجدع صلاته التي هي لله فأتموا صلاتكم فان الله
عز وجل لا يقبل الا تاماً * وصح عن بلال رضی الله عنه أنه رأى رجلاً لا يتم الركوع
ولا السجود فقال لومات هذا مات على غير ملة محمد صلى الله عليه وسلم * والبخاري عن حذيفة
أنه رأى رجلاً يصلي لا يتم ركوع الصلاة ولا سجودها فقال له حذيفة ما صليت ولومت وأنت
تصلي هذه الصلاة مت على غير فطرة محمد صلى الله عليه وسلم * زاد أبو داود أنه قال منذ كم تصلي
هذه الصلاة قال منذ أربعين سنة قال ما صليت منذ أربعين سنة شيئاً ولومت مت على غير فطرة محمد
صلى الله عليه وسلم * وأحمد بإسناد جيد لا ينظر الله الى عبد لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده
وماترون في الشارب والزاني والسارق وذلك قبل أن ينزل فيهم الحد وقالوا الله ورسوله
أعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق
صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها * والسهقي من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة
فأتم ركوعها وسجودها والقراءة فيها قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني ثم صعديهم الى
السماء ولها ضوء ونور وفتحت لها أبواب السماء حتى ينتهي بها الى الله فتشفع لصاحبها وإذا
لم يتم ركوعها ولا سجودها ولا القراءة فيها قالت صعديك الله كما ضيعتني ثم صعديهم الى السماء
وعليها ظلمة فأغلقت دونها أبواب السماء ثم تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها
* والطبراني ومن صلاها الغير وقتها لم يسبغ لها وضوءها ولم يتم لها خشوعها ولا ركوعها
ولا سجودها خرجت وهي سوداء مظلمة تقول صعديك الله كما ضيعتني حتى اذا كانت حيث شاء

الله انت كما يلق الثوب الخلق ثم ضرب به اوجهه * وصح كما قاله ابن عبد البر في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 صلواته وقال الترمذي انه حديث حسن انه لما صلى وجاءه فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
 فرد عليه ثم قال له ارجع فصل فانك لم تصل فارجع وصلى ثم جاءه وسلم فرد عليه ثم قال له ذلك ففعل
 ثم جاء فقال له ذلك فقال لا أدري ما عبت علي فقال صلى الله عليه وسلم انه لا تتم صلاة أحدكم حتى
 يسبغ الوضوء كما أمره الله ويغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويسج برأسه ورجليه الى
 الكعبين ثم يكبر الله ويمجده ويمجده ويقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه ويتسبح ويكبر ويركع
 فيضع كفيه على ركبتيه حتى تظمئن مفاصله وتسترخي ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوي قائما
 حتى يأخذ كل عظم مأخذه ويقوم صلبه ثم يكبر فيسجد ويمكن جهته من الارض حتى تظمئن
 مفاصله وتسترخي ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي قاعدا على ركبتيه ويقوم صلبه فوصف الصلاة
 هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك * والبراز باسناد حسن الصلاة ثلاثة
 أثلاث الطهور ثلث والركوع ثلث والسجود ثلث فن أذاهما يحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله
 ومن ردت عليه صلواته رد عليه سائر عمله * (تنبيهه) * عد ذلك من الكبائر واضح وان لم أر من
 ذكره لم أعلمه من هذا الوعيد الشديد في هذه الأحاديث على أن ترك واجبها يجمع عليه يستلزم
 ترك الصلاة وانه كبيرة وكذا المختلف فيه عند من يرى وجوبه فتركه مستلزم لتركها أيضا وفيه
 أيضا الوعيد السابق في ترك الصلاة

(باب ثمرة وط الصلاة)

- * (الكبيرة الثمانون الوصل وطلب عمله) * * (الكبيرة الحادية والثمانون الوشم وطلب عمله) *
- * (الكبيرة الثانية والثمانون وشمر الاسنان أى تحميدتها وطلب عمله) *
- * (الكبيرة الثالثة والثمانون التيمم وطلب عمله وهو جرد الوجه) *

* أخرج الشيخان وغيرهما عن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة وفي رواية
 له ما عن ابن مسعود عن الله الواشمة والمستوشمة والتمصت والمنفجيات للعسن
 المغيرات خلق الله فقالت له امرأة في ذلك فقال وما لي لأعلم من لعنه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو في كتاب الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا * وأبو داود
 وغيره عن ابن عباس قال لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنصتة والواشمة والمستوشمة
 من غير داء * والشيخان ان امرأته من الانصار تزوجت ابنها فتمنع شعرها من الخفاف الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له وقالت ان زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال لانه
 قد لعن الموصولات * ورويا أيضا ان معاوية رضی الله عنه قام على المنبر عام حج وتناول قصة
 من شعر فقال يا أهل المدينة أين علماءكم معت النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مثل هذا
 ويقول انما هلك بنو اسرائيل حين اتخذوا نساءهم * وفي رواية له انه أخرج كبة من شعر فقال

ما كنت أرى أحدا يفعله الا اليهود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور * وفي
 أخرى لهم انه قال ذات يوم انكم قد اتخذتم زى سوء فان نبى الله صلى الله عليه وسلم نسي عن
 الزور قال قتادة يعنى ما تكثرت به النساء أشعارهن من الخرق * وقال جاء رجل بعصا وعلى رأسها
 خرقه فقال معاوية ألا هذا الزور * وفي رواية للطبراني في سندها ابن لهيعة أنه صلى الله عليه وسلم
 خرج بقصه فقال ان نساء بنى اسرائيل كن يجعلن هذا فى رؤسهن فلعن وحرم عليهن المساجد
 * والواصله التى تصل الشعر بشعر آخر * والواشمة التى تفعل الوشم وهو معروف * والنساءصة
 التى تنتش الحجاب حتى ترقه كذا قال أبو دورد والاشهر ما قاله الخطابي وغيره أنه من النقص
 وهو تشفير الوجه * والمتفججة هى التى تنفج أسنانها بنحو مبرد للحسن والموصلة والمنتصه
 والمستوشمة المنعول بهاذلك * (تنبيه) * ذكر هذه كلها من الكتاب وهو ما جرى عليه شيخ
 الاسلام الجلال البلقيني فى الآتين وغيره فى الكل وهو ظاهر لما مر أن من امارات الكبيرة للعين
 وقد علمت صحة الاحاديث بلعن الكل لكن لم يجز كثير من أئمتنا على اطلاق ذلك بل قالوا انما يحرم
 غير الوشم والنقص بغير اذن الزوج أو السيد وهو مشكل لما علمت فى قصة الانصارية فانه
 صلى الله عليه وسلم قال لها لامع قولها ان الزوج أمر بالوصل وعجب قولهم بكرهه النص
 بعينيه السابقين مع اللعن فيه ومع قولهم بالحرسه فى غيره مطلقا أو بغير اذن الزوج على الخلاف
 فيه وأى فرق مع وقوع اللعن على الكل فى حديث واحد * والجواب عن ذلك أشاروا اليه
 فى محله

*** (الكبيرة الرابعة والثمانون المروى بين يدي المصلى اذا صلى لستره بشرطها) ***

أخرج الشيخان وأصحاب السنن لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين
 خيرا له من أن يمر بين يديه * وفي رواية صحيحة لكان أن يقوم أربعين خيرا أى سنة خيرا له من
 أن يمر بين يديه * قال الترمذى وقد روى عن أنس أنه قال لان يقف أحدكم مائة عام خيرا له من
 أن يمر بين يدي أخيه وهو يصلى * وصح فيه حديث وهو لو يعلم أحدكم ماله فى أن يمشى بين يدي
 أخيه معترضا وهو يناجى ربه لكان أن يقف فى ذلك المكان مائة عام أحب اليه من الخطوة التى
 خطاها * وأخرج الشيخان اذا صلى أحدكم الى شئ يستتره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين
 يديه فليدفع فى فخره فان أبى فليقاتله فانما هو شيطان * وصح أيضا فلا يدع أحد أن يمر بين يديه
 فان أبى فليقاتله فان معه القرين أى وأطاعه والافلاخ خصوصية له * وأخرج ابن عبد البر
 موقولا لان يكون الرجل رمادا يترى به خيرا له من أن يمر بين يدي رجل متعمدا وهو يصلى
 * (تنبيه) * عدها ككبيرة هو ما وقع لبعض أئمتنا وكأنه أخذ من نحو ما ذكرته من هذه
 الاحاديث فان فيها وعيدا شديدا كالايجنى واستفيد منها أن شرط التحريم أن يصل الى سائر
 وهو عندنا جارا وعمودا ونحو عصابا يغرزها أو متاع يجتمع فان عجز بسط مصلى فان عجز خط
 خطاطولا عن يمينه أو يساره ويشترط قرب منه بأن لا يكون بين عقبه وبينه أكثر من ثلاثة

أذرع وأن يكون طول أحد الثلاثة الأول ثلثي ذراع فأكثر وأن لا يقف بطريق كالمطاف
وقت طواف أحده وأن لا يكون بين يديه فرجة في صف وان بعد عنه فان اتقى شرط مما ذكر
لم يحرم المرور بين يديه بل يكره وقيل يحرم في محل سجوده وعليه جماعة من أئمتنا

(باب صلاة الجماعة)

الكبيرة الخامسة والثمانون اطباق أهل القرية أو البلد أو نحوهما على ترك الجماعة
في فرض من المكتوبات الخمس وقد وجدت فيهم شروط وجوب الجماعة

أخرج الشيخان لقرهمت ان أمر بالصلاة فقام ثم أمر رجلا فيؤم الناس ثم أنطلق معي
برجال معهم حرم من حطب الى قوم لا يشهدون الجماعة فأحرق عليهم بيوتهم * وأجد وأبو
داود والنسائي وابن خزيمة وحبان في صحيحهم ما عن أبي الدرداء رضي الله عنه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من ثلاثة في قرية ولا بدولت تقام فيهم الصلاة الا قد استحوذ عليهم
الشیطان أي غلب فعليكم بالجماعة فانما يأكل الذئب من الغنم القاصية زاد رزين وان ذئب
الانسان الشيطان اذا خلا به أكله * والحاكم في مستدرکة ثلاثة لعنهم الله من تقدم قوما وهم
له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حتى على الصلاة حتى على الفلاح
فلم يجب * والشيخان وغيرهم ما عن ابن مسعود قال من سرتة أن يلقى الله غدا مسلما يعني يوم
القيامة فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن فان الله تعالى شرع لبيكم صلى الله عليه
وسلم سنن الهدى وانتهن من سنن الهدى ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف
في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضلتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور
ثم يمد الى مسجد من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها
درجة ويحط به اعنه سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الامناق معلوم الذنابق ولقد كان
الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف * وفي رواية لقد رأيتنا وما يتخلف عن
الصلاة الامناق قد علم نفاقه أو مريض ان كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة
وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى الصلاة في المسجد
الذي يؤذن فيه * وفي رواية لابي داود بديل قوله ولو تركتم سنة نبيكم اضلتم ولو تركتم سنة
نبيكم لكفرتم * وأجد والطبراني الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق من سمع منادى الله ينادي
الى الصلاة فلا يجيبه * وفي رواية للطبراني بحسب المؤمن من الشفاء والخيبة أن يسمع المؤذن
يثوب بالصلاة فلا يجيبه والتشوب هنا اسم لاقامة الصلاة * ومسلم وغيره لقد هممت ان أمر
قتبي فيجوعوا الى حرم ما من حطب ثم أتى قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها عليهم
فقبيل ليزيد هو ابن الاصم الجمعة عنى أو غيرها قال صمتا أذناى ان لم أكن سمعت أبا هريرة يأنزه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر جمعة ولا غيرها * وأجد بسند جيد أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أتى المسجد فرأى في القوم رقعة فقال لاني لاهم أن أجعل للناس اماماً ثم
أخرج فلا أقدر على انسان يتخاف عن الصلاة في بيته الأخرقة عليه فقال ابن أم مكتوم
يا رسول الله ان بيني وبين المسجد نخيل وشجر ولأ أقدر على قائد لكل ساعة ايسعنى أن
أصلى في بيتي قال أسمع الإقامة قال نعم قال فأتها * ورسلم أن أعمى قال يا رسول الله ليس لي قائد
يقودني الى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فرخص له فلما ولي دعاه
فقال هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فأجب * وأبو داود أن ابن أم مكتوم أتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان المدينة كثيرة الهوام والسباع وأنا ضرب البصر شاسع
الدار أرى بعيدها ولي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلى في بيتي فقال هل تسمع النداء فقال
نعم قال فأجب فاني لأجد لكم رخصة * وابن ماجه لينتهين رجال عن ترك الجماعة أو لأحرقن
بيوتهم * وصحح الحاكم خبر من سمع النداء فارغاصحياً فلم يجب فلا صلاة له لكن قال المنذرى
الصحيح ورفقه * وأبو داود من سمع المنادى بالصلاة فلم يسمعه من أتباعه عذر قبل وما العذر قال
خوف أو مرض لم تقبل منه الصلاة التي صلى يعني في بيته * وقال ابراهيم التيمي في قوله تعالى
يوم يكشف عن ساق ويدعون الى المسجد فلا يستطعمون خشعة أبصارهم ترهقهم ذلة وقد
كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون ان ذلك اليوم يوم القيامة فانه يغشاهم فيه ذل الندامة
لأجل كونهم كانوا يدعون في الدنيا الى السجود وهم سالمون فلم يجيبوا وقال أيضاً يدعون الى
الصلاة المكتمون بالاذان والإقامة * وقال ابن المسيب كانوا يسمعون حتى على القلاح فلا
يجيبون وهم أحماء سالمون * وقال كعب الاحبار والله ما نزلت هذه الآية الا في المتخلفين عن
الجماعات فأى وعيد أبلغ وأشدهم هذا من ترك الجماعة من غير عذر * وسئل ابن عباس رضى الله
عنه ما عن بصوم النهار ويقوم الليل ولا يصل في الجماعة ولا يجمع فقال ان مات هذا فهو في
النار * وقال أبو هريرة لأن عيسى أذن ابن آدم رصاصاً ماذا باخبره من أن يسمع النداء ولا يجيب
وقال على كرم الله وجهه لأصلاة لجان المسجد الا في المسجد قبل ومن جار المسجد قال من يسمع
الاذان وكل من هذين اللذين فالهما مجاب حديثاً * وقال حاتم الاصم فأتني مرة صلاة الجماعة
فعراني أبو اسحق البخاري وحده ولومات لي وللدعواني أكثر من عشرة آلاف نفس لأن مصيبة
الدين عند الناس أهون من مصيبة الدنيا (وحكى) ابن عمر أن عمر خرج الى بستان له فربح وقد
صلى الناس العصر فقال ان الله وأنا اليه راجعون فأتني صلاة العصر في الجماعة أشهدكم ان
حاطي على المساكين صدقة أي لتكون كفارة لما صنع * وقال ابن عمر رضى الله عنهم كما اذا
فقدنا الانسان في صلاة العشاء والصبح في الجماعة أسأناه الظن أن يكون قد نأق أي لحديث
انهم ما أثقل الصلوات على المنافقين ولو يعلمون ما فهممها لآتوها ولو حرموا * (تنبيه) في هذه
الاحاديث التي ذكرناها دليل المذهب أحد وغيره ان الجماعة فرض عين وبه يظهر ما دلت عليه
هذه الاحاديث أيضاً من ان ترك الجماعة بالقيود التي قدمتها كبيرة ولم أر من صرح بذلك بل
الظاهر من الاحاديث أيضاً ان تركها بالقيود التي قدمتها كبيرة وان قلنا بالاربع في مذهبنا انها

قوله ان بيني وبين
المسجد نخيل وشجر
كذافي جميع
الاصول التي بأيدينا
يرفع نخيل وشجر ولعله
على اضممار الشان
أو جعل الدين السما
لا طرفاً فليست مثل
مصحفه

فرض كفاية ويؤيد ذلك ان الامام يقنا لهم على تركها واما ربحه الرافعي من انها سنة وانهم لا يقناون على تركها فلا يقتضى اناعلى المعتد لا نجعله كبيرة لانه يؤول الاحاديث بجملها على المناقذين فهي واردة في قوم كفار منافقين فلا حجة فيها فهو وان سلم له فيمن عزم على حرقهم فلا يسلم له في الملعونين ونحوهم وقدمت ان اللعن من امارات الكبيرة فظهر ان تركها كبيرة فيفسق أهل البلد ثلاثا اذا نواطوا عليه ولو في صلاة واحدة من الصلوات الخمس كما ترانه دليل ظاهر على انها وهم بالدين فهو جريمة تؤذن بقله اكثر من تركها بالدين ورقة الديانة ثم رأيت الذهبي ذكر ان ذلك من الكبار ولكن على غير الوجه الذي ذكرته فانه قال الكبيرة السادسة والستون الاسرار على ترك صلاة الجماعة من غير عذر واستدل ببعض ما سبق وما ذكره لا يتشى الا على مذهب أحد القائل بانها فرض عين على كل أحد لا على مذهبنا لانها اما فرض كفاية أو سنة وكل من فرض الكفاية اذا قام به غيره ومن السنة لا اثم بتركه فضلا عن كونه كبيرة

* (الكبيرة السادسة والثمانون امامة الانسان لقوم وهم له كارهون) *

أخرج الحاكم في مستدرکه ثلاثة لعنهم الله من تقدم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حتى على الصلاة حتى على الفلاح فلم يجب * والترمذي وقال حسن غريب ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط وامام قوم وهم له كارهون * وأبو داود وابن ماجه ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة من تقدم قوما وهم له كارهون ورجل يأتي الصلاة دبارا والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته ورجل اعتبد حرا أي جعله عبدا * والطبراني بسند قبيح في بعض رجاله ان له منا كبيرا أن طلحة بن عبيد الله رضی الله عنه صلى يقوم فلما انصرف قال اني نسيت أن أستامر كم قبيلا أن أتقدم أرضيتم بصلاقي قالوا نعم ومن يكره ذلك يا حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما رجلي أم قوم او هم له كارهون لم تجاوز صلاته أذنيه * وابن خزيمة في صحيحه من سلا من فوعا ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة ولا تصعد الى السماء ولا تجاوز رؤسهم رجل أم قوم او هم له كارهون ورجل صلى على جنازة ولم يؤمر وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه * وابن ماجه ثلاثة لا ترفع صلاتهم على رؤسهم شبرا رجل أم قوم او هم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط واخوان متصارمان * وابن حبان في صحيحه ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة امام قوم وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان واخوان متصارمان * (تنبيه) * عددها من الكبار مع الجزم به وقع لبعض أئمتنا وكانه نظر الى ما في هذه الاحاديث وهو عجيب منه فان ذلك مكر وعنه دنان كرهه أكثر القوم لاسر مذموم فيه شرعا مما لا يتقدح في عدالته ونحوها مما تكرر الامامة والافتداء معه وليس الاقتداء به مكرها مطلقا ولا امامته بجمرة مطلقا فضلا عن كونه كبيرة لان الامام ليس بجبر لا حد على الاقتداء به اذ هم بسبيل من أن لا يصلوا وراه فهم المقصرون وونه نعم ان حجت تلك الاحاديث

على من تعدى على وظيفة امام راتب فصلى فيها قهرا على صاحبها وعلى المأمومين أمكن أن يقال حينئذ ان ذلك كبيرة لان غصب المناصب أولى بالكبيرة من غصب الاموال المصرح فيه بأنه كبيرة

(خاتمة)

صح عند ابني خزيمة وحبان من أم الناس فأصاب الوقت وأتم الصلاة فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم * وأخرج الطبراني من أم قوم فليستق الله وليعلم أنه ضامن مسؤول لما ضمن وان أحسن كان له من الاجرمثل أجر من صلى خلفه من غير أن ينقص من أجورهم شيئا وما كان من نقص فهو عليه * وروى البخاري يصلون لكم فإذا أصابوا فلكم وان أخطوا فلكم وعليهم * وفي حديث حسن ثلاثة على كئيبان المسك أراه قال يوم القيامة عبد أدنى حق الله وحق مواليه ورجل أم قوم ما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليله * وفي أخرى بسند لا بأس به ثلاثة لا يهملونهم الفزع الا كبر ولا ينالهم الحساب هم على كئيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله وآم به قوما وهم به راضون الحديث

* (الكبيرة السابعة والثمانون والكبيرة الثامنة والثمانون قطع الصف وعدم تسويته) *

أخرج جماعة وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله * وأيضا ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف * وأخرج ابن خزيمة في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم كان يسوقهم في صفوفهم بيده ويقول لا تحتلقوا فختلف قلوبكم ويقول ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف الاول * وفي رواية في سندهما متروك من سدد فرجة رفعه الله به ادرجة وبني له بيتا في الجنة * وفي أخرى بسند حسن من سدد فرجة في الصف غفر له * وفي أخرى بسند لا بأس به ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف ولا يصل عبد صفا الا رفعه الله به درجة ودرت عليه الملائكة من البر * وروى الشيخان وغيرهما لتسوت صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم * وفي رواية لابن داود وابن حبان في صحيحه أقيموا صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم * وفي أخرى لا حمد وغيره لتسوت الصفوف أو وليطمست الوجوه أو لتغمضن أبصاركم أو لتخطفن أبصاركم * (تنبيه) * عدهذين من البكار هو قضية الوعيد الشديد عليهم ابقوله صلى الله عليه وسلم ومن قطع صفا قطعه الله اذ هو عصى لعنه الله أو قرب منه ومرا أن من امارات الكبيرة اللعن ونحوه وقوله صلى الله عليه وسلم أو ليخالفن الله بين وجوهكم أو قلوبكم اذ هو تهديد بالطمس أو المسح كما دلت عليه الرواية الاخيرة التي استحسن سندها بعضهم وهذا وعيد شديد لكن لم أر أحدا عد ذلك في البكار على ان قطع الصف أو عدم تسويته عندنا اعماه ومكروه لاحرام فضلا عن كونه كبيرة نعم يلزم من عدم امامة من

يكرهونه والنوم على سطح غير محوط وترك الجماعة كما ترمع انما هي مكرهات أن يعتد هذين من الكبار بالاولى لان الوعيد هنا أشد منه في أولئك * وأخرج أبو داود لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار * وفي رواية لابن خزيمة في صحيحه وابن حبان حتى يخلفهم الله في النار وكان الأئمة فهموا من هذه فانه ليس المراد به مظاهر الجماعة أن التغلظات في هذا الباب لم يقصد به مظاهرها بل الزجر عن خلل الصفوف وجل الناس على كمالها وتسويتها ما أمكن

* الكبيرة التاسعة والثمانون مسابقة الامام *

أخرج الشيخان وأصحاب السنن الاربعة انه صلى الله عليه وسلم قال أما يتخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار * ورواه الطبراني باسناد جيد بلفظ ما يؤمن أحدكم إذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس كلب وصح وقته من طريق أخرى على ابن مسعود ومثله لا يقال من قبل الرأي فهو مرفوع * ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ أما يتخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس كلب * وفي رواية تسنها حسن الذي يخفص ويرفع قبل الامام انما ناصيته يد شيطان * (تنبيه) * عدها من الكبائر هو صريح ما في هذه الاحاديث الصحيحة وبه جزم بعض المتأخرين وانما يتضح بناء على ما روى عن ابن عمر أن من فعل ذلك لاصلاة له قال الخطابي وأما عامة أهل العلم فانهم قالوا قد أساء وصلاته مجزئة غير أن أكثرهم بأمرونه أن يعود الى السجود ويكثف في سجوده بعد أن يرفع الامام رأسه بقدر ما كان تركه انتهى ومذهبنا أن مجزئ رفع الرأس قبل الامام أو القيام أو الهوى قبله مكره وكراهة تنزيه وانه يسئل العود الى الامام ان كان باقيا في ذلك الركن فان سبقه بركن كان ركع واعتدل والامام قائم لم يركع حرم عليه ولا يبعد أن يحمل الحديث على هذه الحالة وتسكون هذه المعصية كبيرة أو بركنين كان هوى الى السجود والامام لم يركع وكان ركع واعتدل والامام لم يركع فلما أراد الامام الاعتدال هوى المأموم للسجود بطلت صلاته ويكون فعله ذلك تسمية كبيرة ظاهرة

الكبيرة التسعون والحادية والتسعون والثانية والتسعون
رفع البصر الى السماء والالتفات في الصلاة والاختصار

أخرج البخاري وغيره ما بال أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في صلاتهم فاشتهر قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو يتخطفن أبصارهم * وابن ماجه والطبراني بسند رواه رواية الصحيح وابن حبان في صحيحه لا ترفعوا أبصاركم الى السماء فتلتمع يعني في الصلاة أي يذهب بها ومسلم وغيره لينتهن أقوام عن رفعهم أبصارهم الى السماء عند الدعاء في الصلاة أو لتخطفن أبصارهم * ومسلم وغيره لينتهن أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في الصلاة ولا ترجع اليهم وأبو داود دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى فيه ناسا يصلون رافعي أيديهم

الى السماء فقال لينتهين رجال يشخصون ابصارهم في الصلاة ولا ترجع اليهم ابصارهم
والبخاري وغيره عن عائشة رضی الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلذذ
في الصلاة فقال اختلاس يحمسه الشيطان من صلاة العبد * وأجد وأبوداود والنسائي وابن
خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه وفي سنده من صححه له الترمذی وابن حبان وغيرهما الايزال
الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلبثت فاذا صرف وجهه انصرف * وأجد بسند حسن
وغيره عن أبي هريرة أو وصاني خليلي بثلاث ونهاني عن ثلاث نهاني عن نقرة كنفرة الدين واقعاء
كاقعاء الكلب والتفات كالتفات الثعلب * والاقعاء بكسر أوله أن يجلس على ألبية ناصبا
نخذه قال أبو عبيدة واضعا يديه بالأرض وخرج به الجلوس على عقبه فانه سنة بين السجدين
فقط كما في مسلم ومع ذلك الاقتراس أفضل منه * والبزار إذا أقبل الرجل في الصلاة أقبل الله عليه
بوجهه أي رجته فاذا التفت قال يا ابن آدم الى من تلتفت الى من هو خير لك مني أقبل الى فاذا
التفت الثانية قال مثل ذلك فاذا التفت الثالثة صرف الله تبارك وتعالى وجهه عنه أي رجته
عنه * والترمذی وحسنه يابن ابنا والالتفات في الصلاة فان الالتفات في الصلاة هلكت
الحديث * والطبراني من قام في الصلاة فالتفت رد الله عليه صلاته * والبخاري عن أبي هريرة
نهى عن الخصر في الصلاة * ومسلم ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلي
الرجل مختصرا إذا بوداود يعني يضع يديه على خصرته * وابن خزيمة وحبان في صحيحهما
الاختصار في الصلاة راحة أهل النار * (تنبه) * عدهذه الثلاثة هو ما قديتوهم من خطف
البصر في الاول وانصرف الرحمة في الثاني وكون ذلك راحة أهل النار في الثالثة وهو قياس
ما مر في امامة الكاهن له وفي مسابقة الامام وغيرهما وما يأتي في لبس الحرير لانهم اذا أخذوا
من منع لبسه في الآخرة ذلك فأخذ ذلك مما هنا أولى لكن المعقدان ذلك كاهن لحرمة في شيء منه
فضلا عن كونه كبيرة وانها مكرهات كراهة تنزيه

الكعبة الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون اتخذوا القبور
مساجد وبقاد السرج عليها واتخذها أوثانا والذلواف بها واستلمها والصلاة اليها

أخرج الطبراني بسند لا بأس به عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال عهدى بنيكم قبل وفاته
بخمسة ليال فسمعته يقول انه لم يكن نبي الا وله خليل من أمته واق خليلي أبو بكر بن أبي قحافة
وان الله اتخذ صاحبكم خليلاً الا وان الامم قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد واني
أنهاكم عن ذلك اللهم اني بلغت ثلاث مرات ثم قال اللهم اشهد ثلاث مرات الحديث
والطبراني لاتصالوا الى قبور لاتصالوا على قبر * وأجد وأبوداود والترمذی والنسائي وابن ماجه
وابن حبان عن ابن عباس رضي الله عنهم ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور
والمخذين عليها المساجد والسرج * ومسلم الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم
مساجد فاني أنهاكم عن ذلك * وأجدان من شرار الناس من تدرر كهم الساعة وهم أحماء
والذين يتخذون القبور مساجد * وأجد وأبوداود والترمذی وابن ماجه والحاكم الارض

كلها مسجد الا مقبرة والحمام * والشيخان وأبو داود قال الله اليهود اتخذوا قبوراً أنبياءهم
 مساجد * وأحمد عن أسامة وأحمد والشيخان والقسائي عن عائشة وابن عباس ومسلم عن أبي
 هريرة لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً أنبياءهم مساجد * وأحمد والشيخان والقسائي
 أولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك
 شرار الخلق عند الله يوم القيامة * وابن حبان عن أنس بن شريك عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة الى
 القبور وأجد والطبراني ان من شرار الناس من تذر كهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور
 مساجد * وابن سعد الا ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبوراً أنبياءهم وصالحيهم مساجد فلا
 يتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك * وعبد الرزاق ان من شر الناس من يتخذ القبور
 مساجد * وأيضاً كانت بنو إسرائيل اتخذوا قبوراً أنبياءهم مساجد فلعنهم الله تعالى * (تيسره) *
 عده هذه الستة من الكبار وقع في كلام بعض الشافعية وكانه أخذ ذلك بما ذكره من هذه
 الاحاديث ووجه أخذ اتخاذ القبور مساجد منها واضح لانه لعن من فعل ذلك بقبوراً بنيانه وجعل
 من فعل ذلك بقبوراً صلواته شر الخلق عند الله يوم القيامة فقيمه تحذيرنا كما في رواية يحدّر
 ما صنعوا أي يحدّر أمته بقوله لهم ذلك من أن يصنعوا كصنع أولئك فبلغنا كما لغنوا واتخاذ
 القبور مساجد معناه الصلاة عليه أو إليه وحينئذ فقوله والصلاة اليها أكثر الا أن يراد باتخاذها
 مساجد الصلاة عليها فقط نعم انما يتجه هذا الاخذ ان كان القبر قبر معظم من نبي أو ولي
 كما أشارت اليه رواية اذا كان فيهم الرجل الصالح ومن ثم قال أصحابنا بتحريم الصلاة الى قبور
 الانبياء والاولياء تبرّكاً وعظماً ما فاشترطوا شيئين أن يكون قبر معظم وأن يقصد بالصلاة اليه
 وصلاتها الصلاة عليه التبرّك والاعظام وكون هذا الفعل كبيرة ظاهرة من الاحاديث المذكورة
 لماعلمت وكانه فاس على ذلك كل تعظيم للقبر كيقاد السرج عليه تعظيمه وتبرّكاه والطواف
 به كذلك وهو أخذ غير بعيد سيما وقد صرح في الحديث المذكور أن تقابلين من اتخذ على القبر
 سرجاً فيحتمل قول أصحابنا بكونه ذلك على ما اذلم يقصد به تعظيمه وتبرّكاه كبنى القبر * وأما
 اتخاذها وثاناً فإزاء النهي عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا قبوري وثنا بعيد بعدى أي
 لا تعظموه وتعظيم غيركم لا وثانهم بالسجود له أو نحوه فان أراد ذلك الامام بقوله واتخاذها وثاناً
 هذا المعنى اتجه ما قاله من ان ذلك كبيرة بل كفر بشرطه وان أراد ان مطلق التعظيم الذي
 لم يؤذن فيه كبيرة فقيمه بعدنم قال بعض الحنابلة قصد الرجل الصلاة عند القبر متبرّكاً كما بعين
 المحادثة ورسوله وأبداً عدينا لم يأذن به الله اللهم عنها ثم اجماعاً فان أعظم المحرمات وأسباب
 الشرك الصلاة عندها واتخاذها مساجد أو بناؤها وعليها القول بالكرهية المحمول على غير ذلك
 اذ لا يظن بالعلماء تجوز فعل نوازل عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن فاعله وتجب المبادرة لهدمها
 وهدم القباب التي على القبور اذ هي أضرت من مسجد الضرار لانها أسست على عصية رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لانه نهي عن ذلك وأمر صلى الله عليه وسلم بهدم القبور المشرفة وتجب
 ازالة كل قنديل أو سراج على قبر ولا يصح وقفه ونذره انتهى

(باب السفر)

* (الكبيرة التاسعة والنسعون سفر الانسان وحده) *

أخرج أحمد من رواية الطيب بن محمد وبقيته رواه روة الصحيح عن أبي هريرة روى الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال الذين يشبهون بالنساء والمترجلات من النساء المشبهات بالرجال وراكب القلاة وحده * والبخارى وغيره لو أن الناس يعلمون ما في الوحدة ما أعلم ما ساروا كبليل وحده * والحاكم وصححه أن رجلا قدم من سفر فقال لا رسول الله صلى الله عليه وسلم من صحبت قال ما صحبت أحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراكب شيطان والراكب شيطان والثلاثة ركب * وروى المرفوع منه الك وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن خزيمة في صحيحه ويوب عليه باب النهي والدليل على أن مادون الثلاثة من المسافرين عصاة أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أعلم أن الواحد شيطان والاثان شيطانان ويشبه أن يكون معنى قوله شيطان أى عاص كقوله تعالى شياطين الانس والجن أى عصاتهم انتهى والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم الواحد شيطان والاثان شيطانان والثلاثة ركب * (تنبيه) * عده هذا هو صريح الحديث الأول وظاهر ما بعده لكنه لا يوافق كلام أئمتنا فاتهم صرحون بكراهة ذلك فليجمل كقول ابن خزيمة السابق بالعصيان على من علم حصول ضرر عظيم له بسفره وحده أو مع آخر فقط كأن كان تلك الطريق سبع ضاراً ونحوه

* (الكبيرة المائة سفر المرأة وحدها بطريق تخاف فيما على بضهها) *

أخرج الشيخان وغيرهما لا يحمل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سداً يكون ثلاثة أيام فصاعداً الا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنتها أو ذو محرم منها * وفي رواية لهم ما يؤمن وفي أخرى لهم ما مسيرة يوم وليلة وفي أخرى لهم ما مسيرة يوم وفي أخرى لهم ما مسيرة ليلة وفي أخرى لابن داود وابن خزيمة أن تسافر بريد * (تنبيه) * عده هذا بالقييد الذي ذكرته ظاهر لعظيم المنفعة التي تترب على ذلك غالباً وهي استيلاء الفجيرة وفسوقهم بها فهو وسيلة الى الزنا واللواط مثل حكم المقاصد وأما الحرمة فلا تقيد بذلك بل يحرم عليها السفر مع غير محرم وان قصر السفر وكان أمناً ولو لوطاعة كنفل الحج أو العمرة ولو مع النساء من التعميم وعلى هذا يحمل عددهم ذلك من الصغار

* (الكبيرة الحادية بعد المائة ترك السفر والرجوع منه تطيراً) *

عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شريرة الطيرة شريرة الطيرة شريرة وما لنا الا ولكن الله يذهب بالتوكل رواه أبو داود واللفظ له * والترمذي وابن ماجه في صحيحه من غير تكرار وقال الترمذي حديث حسن صحيح * قال الحافظ أبو القاسم الاصفهاني وغيره في الحديث اعمار والتقدير ما لنا الا وقد وقع في قلبه شئ من ذلك يعنى ذلوعب أمته ولكن الله تعالى

يذهب ذلك عن قلب كل من يتوكل على الله ولا يثبت على ذلك اتهمى واعترضه الحافظ المنذرى بأن الصواب ما ذكره البخارى وغيره أن قوله رماه بالخ من كلام ابن مسعود مدوح غير مرفوع ونقل البخارى عن سليمان بن حرب أنه كان يذكر رفع ذلك ويقول كأنه من قول ابن مسعود وأبو داود والنسائى وابن حبان في صحيحه العميفة أى اللطاة والطيرة والطرقاى الزجر من الجلبت والطبرانى بسند صحيح والبيهقى لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسى أو رجع من سفر تطيرا * (تنبيه) * عذها هو ظاهر الحديث الاقول والثانى وينبغى جملة على ما اذا كان معتقدا حدوث تأثير للتطير لكن الكلام فى اسلام مثل هذا

(باب صلاة الجمعة)

الكبيرة الثانية بعد المائة ترك صلاة الجمعة مع الجماعة من غير عذر وإن قال انه يصلها ظهر او حده

أخرج مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت ان أمر رجلا يصلى بالناس ثم أخرج على رجال يتخلفون عن الجمعة سيوتهم * ومسلم وغيره أيضا ان أباه ريرة وابن عمر رضى الله تعالى عنهم قالوا لعننا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول على أعود منبره ليعتقن أقوام عن ودعهم الجمعة أى يفتح فسكون أى تركهم اياها وألجئتم من الله على قلوبهم ثم ليكون من الغافلين * وأحمد وأصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذى وصححه ابن خزيمة وحبان والحاكم وقال على شرط مسلم من ترك ثلاث جمعتها وانطبع على قلبه * وفى رواية لابن خزيمة وحبان من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر فهو منافق * وفى أخرى لرزين فقد برئ من الله * وأحمد باسناد حسن وابن ماجه باسناد جيد والحاكم وصححه من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة طبع الله على قلبه زاد البيهقى وجعل قلبه قلب منافق وفى رواية لها شاوهد كتب من المنافقين * وفى أخرى بسند صحيح عن ابن عباس موقوفة فقد نبذ الاسلام وراى ظهره والطبرانى بسند حسن لينتهين أقوام يسمعون النداء يوم الجمعة ثم لا يأتونها أو يلبسوا الله على قلوبهم ثم ليكون من الغافلين * وابن ماجه عن جابر رضى الله عنه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس توبوا الى الله قبل أن تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل أن تشتغلوا وصلوا الذى بينكم وبين ربكم بكثرة ذكر كماله وكثرة الصدقة فى السر والعلانية تزكوا وتنصروا وتجبروا واعلموا أن الله افترض عليكم الجمعة فى مقامى هذا فى يومى هذا فى شهرى هذا فى عامى هذا الى يوم القيامة فمن تركها فى حياتى أو بعدى وله امام عادل أو جازر استغفانا من الله ويحذوا بها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له فى أمره الا ولا صلاة له ولا زكاته ولا حج له ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه * (تنبيه) * عده هذا من الكبائر وواضح مما ذكرته فى هذه الاحاديث وبه صرح غير واحد ويؤيده ان فعلها فى الجماعة على غير ذوى الاعذار المذكورة فى النقص فرض عين اجماعا بل هو معلوم من الدين بالضرورة فى استعمله وهو مخالط للمسلمين كفر فيما يظهر

لانه جمع عليه معلوم من الدين بالضرورة ومن ثم لو قال انسان أصلى ظهر الجمعة قتل على الاصح
عندنا لان ذلك بمنزلة تركها من أصلها * وقال الحلبي ان ترك الجمعة لغیرها صغيرة ومعنى قوله
لغيرها أنه أعرض عن الجمعة وقصد صلاة الظهر بدلها وما ذكره من ان ذلك صغيرة حينئذ فيه نظر
كما قاله الأذري ولعله مبنى على الوجه الضعيف أن من قال أصلى الظهر ولا أصلى الجمعة لا يقتل
بناء على الضعيف أيضا أن الجمعة ظهره وتصورة أما على الاصح فانه يقتل بناء على الاصح أنها
صلاة مستقلة ويست بدلها عن الظهر فتركها كبيرة وان قال أصلى الظهر كما تقرر

(قاعدة)

أخرج أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم من ترك الجمعة من غير عذر وفيه صدق
بدينار فان لم يجد نصف دينار * وفي رواية للبيهقي بدرهم ونصف درهم أو صاع أو دية * وفي
أخرى لابن ماجه مرسله أو صاع حنطة أو نصف صاع

* (الكبيرة الثالثة بعد المائة تخطى الرقاب يوم الجمعة) *

أخرج الترمذى وقال حديث غريب والعمل عليه عند أهل العلم وابن ماجه انه صلى الله
عليه وسلم قال من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم * والطبراني فى الصغير
والاوسط عن أنس رضى الله تعالى عنه بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحطب الناس اذ جاء
رجل يتخطى رقاب الناس حتى جالس قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاته قال ما منكم يا فلان أن تجتمع معنا قال يا رسول الله قد حرصت
أن أضع نفسى بالمكان الذى ترى قال قد رأيتك تخطى رقاب الناس وتؤذيهم من اذى مسلمان
فقد اذانى ومن اذانى فقد اذى الله عز وجل * وأحمد والطبراني فى الكبير والحاكم الذى
يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة وينتزع بين الاثنين بعد خروج الامام بكار قصبه أى أمعاذنى
النار قبل والتقيد بالجمعة للغالب * وأحمد وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وحبان فى صحيحهما
عن عبد الله بن بسر رضى الله تعالى عنه قال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي صلى
الله عليه وسلم يحطب فقال صلى الله عليه وسلم اجاس فقد اذيت * زاد ابن خزيمة وأوذيت وزاد
أيضا كأحمد وابن حبان وآيت أى بالذأخرت الجى * (تنبيه) * عده هذا كبيرة هو ما جرى
عليه بعض المتأخرين وكانه أخذ من هذه الاحاديث وهو وان كان أخذ قريبا الا أن الاصح
من مذهبنا أنه مكروه كراهة تنزيه ويجمع بينه وبين تلك الاحاديث بحسنها على من اذى به الناس
أذى شديد اعرفا وجل الكراهة على ما اذا خف ذلك الاذى وآتى على الاثر ينز ذلك
فى المجلس وسط الحلقة

* (الكبيرة الرابعة بعد المائة الجلوس وسط الحلقة) *

أخرج أحمد وأبو داود وبنسناد حسن والترمذى والحاكم عن حذيفة رضى الله تعالى عنه أنه

صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من جلس وسط الحلقة * والترمذي وقال حسن صحيح ان رجلا
 قعد وسط حلقة فقال حذيفة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم أولعن الله على لسان
 محمد صلى الله عليه وسلم من جلس وسط الحلقة * والطبراني عن أبي أمامة من تخطى حلقة قوم
 بغير اذنهم فهو عاص * وأبو داود لا تجلس بين رجلين الا باذنهما * وأحمد والترمذي لا يجلس
 لرجل أن يفرق بين اثنين الا باذنهما * والبعثي والطبراني والبيهقي اذا انتهى أحدكم المجلس
 فان وسع له فليجلس والا فليستظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه * (تنبيه) * عد هذا كبيرة وقع
 في كلام بعض الشافعية وكانهم أخذوه من اللعن عليه المذكور وهو أخذ ظاهر ان أذى به
 غيره ايذاء لا يحتمل عرفا وعليه يحمل الحديث أيضا وأما قول أصحابنا بكرهاته فيحمل على ما اذا
 خف الايذاء به ويؤيد هذا التفسير ما ذكرناه في كتبنا الفقهية في محل السلاح في صلاة
 الخوف وتقبيل الحجر الاسود عند الزجة وغير ذلك من ان الايذاء ان خف كره والا حرم وبهذا
 اتضح انه لا مخالفة بين كلام أئمتنا والحديث فتأمل ذلك فاني لم أر من تنبه له

(باب اللباس)

الكبيرة الخامسة بعد المائة لبس الذكرا والخنثى البالغ العاقل الحرير المصفر
 أو الذي أكثره حرير وزنا لا يظهر ارامن غير عذر كدفع قمل أو حكة

أخرج الشيخان وغيرهما عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة زاد النسائي وقال ابن الزبير رضى
 الله عنهم من لبسه في الدنيا لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير * والشيخان
 وغيرهما انما يلبس الحرير من لاخلاقه زاد البخاري وغيره لاخلاقه في الآخرة * والنسائي
 وابن حبان في صحيحه والحاكم وصحیح صحيح الاسناد من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
 وان دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه * والشيخان من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
 في الآخرة * وأبو داود والنسائي عن علي رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أخذ حريرا فجعله في عينه وذها فجعله في يباوه ثم قال ان هذين حرام علي ذكورا أنتي * والحاكم
 وصححه من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ومن شرب الخمر في الدنيا لم يشربه في الآخرة
 ومن شرب في آية الذهب والنضة لم يشرب بها في الآخرة ثم قال لباس أهل الجنة أى الحرير
 وشرب أهل الجنة أى الخمر وآية أهل الجنة أى الذهب * والشيخان سمعت ابن الزبير
 يخطب ويقول لا تلبسوا نساءكم الحرير فاني سمعت عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة زاد النسائي ودين لم يلبسه في
 الآخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير * والنسائي والحاكم وقال صحيح علي
 شرطهما عن عقبه بن عاصم أنه كان يمنع أهله الخلية والحرير ويقول ان كنتم تحبون حلقة الجنة
 وحريرها فلا تلبسوهما في الدنيا وفيه هو وابن الزبير أن هذا الوعيد بعدم لبسه في الآخرة

يجرى في النساء ونحوهن ممن أبيض له لبسه انما هو مجرد احتياط والافتحيز بل بلبسه الهن الظاهر منه
انه لا يمنع لبسه في الآخرة * والشيطان أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج حرير أي
يفتح الغطاء فراء مضمومة مشددة فحيم قباة شق من خلفه فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا
شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين * وابن حبان في صحيحه أن عقبه بن عامر قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وأشهدكم
أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس الحرير في الدنيا حرمه في الآخرة
والبخاري منها ما النبي صلى الله عليه وسلم أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأننا كل فيها
وعن لبس الحرير والديباغ وان تجلس عليه * وأجد لا يستمتع بالحرير من ربه وأيام الله أي
لقاء الله وحسابه * وأجد انما يلبس الحرير في الدنيا من لا يرجو أن يلبسه في الآخرة * قال
الحسن بن مبال أنوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حريرا في ثيابهم ويوتهم * وأجد واليه في
بيت قوم من هذه الأمة على طم وشرب ولهو ولعب فيصجوا وقد مضوا قرودة وخننازير
وليصينهم خسف وقد فح حتى يصبح الناس فيقولون خسف اللبلة باني فلان خسف اللبلة
بدار فلان وترسلن عليهم حجارة من السماء كما أرسلت على قوم لوط على قبائل فيها وعلى
دور ولترسلن عليهم الريح العقيم كما أرسلت الى عاد على قبائل فيها وعلى دور بشرهم النحر ولبسهم
الحرير واتخاذهم القينات وأكلهم الربا وقطيعتهم الرحم * والبخاري تعليقا وأبو داود وليكون
من امتي أقوام يسخون الحرير يسخونهم قرودة وخننازير الى يوم القيامة * والبيهقي وقواه
اذا استحل امتي خسف عليهم الدمار أي الهلاك اذا ظهر التلاعن وشربوا النحر ولبسوا الحرير
واتخذوا القينات واكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء * والحاكم صحيح على شرطهما
عن سعد بن زبيد قال لما قال لمن استأذن عليه فكانت مسكنا على شبه محمدا من حرير فأزالها
فأخبر أنه أزالها لاجل نعم الرجل أنت ان لم تكن ممن قال الله تعالى أذهبتم طيباتكم في حياتكم
الدنيا والله لأن أضطجع على جبر الغضى أحب الى من أن أضطجع عليها * والبخاري والطبراني
بسند رواه ثقات رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبة مخرجة بجرير أي لها جيب أي طوق
منه فقال طوق من نار يوم القيامة وهو محمول على غير التخصيف بدليل أنه صلى الله عليه وسلم
كان له جبة مكفوفة أي مسجفة بالديباغ * وأجد والطبراني بسند فيه جابر الجعفي وقد وثقه
جماعة من لبس ثوب حرير ألبسه الله يوما أو ثوبان من النار يوم القيامة * وفي رواية من لبس
ثوب حرير في الدنيا ألبسه الله تعالى ثوب مذلة من النار أو ثوبان من النار * ورواه البخاري
حذيفة موقوف من لبس ثوب حرير ألبسه الله تعالى يوم من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام
الله تعالى الطوال

* (الكبيرة السادسة بعد المائة تحلى الذكر البالغ العاقل بذهب كخاتم أو فضة غير خاتم) *

أخرج أحمد بسند رواه ثقات من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهباً

وأحمد بن سندرواته ثقات أيضا والطبراني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة ومن مات من أمتي وهو يتكلم الذهب حرم الله عليه لسه في الجنة * ومسلم أنه صلى الله عليه وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطره وقال بعد ما أحكمه في حجره من نار فطردها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال والله لا أخذه وقد طرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم * والنسائي ان رجلا قدم من نجران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من ذهب فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك جئتني وفي يدك حجرة من نار * وابن حبان في صحيحه ويلى للنساء من الاجر من الذهب والمصفر * وأبو الشيخ وغيره أريت أني دخلت الجنة فاذا أعلى أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المؤمنين واذا ليس فيها أحد أقل من الاغنياء والنساء فقيل لي أما الاغنياء فانهم على الباب يحاسبون ويعصون وأما النساء فألهاهن الذهب والحري الحديث ويديع علمه في قوله ويلى للنساء في الحديث قبله أي ان هذين سبب للهوهن واعراضهن عن الخير وليس المراد به ظاهرة لانها حلالا لهن اجماعا * (تبيه) * عدليس الحري كبيرة هو الظاهر من احاديثه الصحيحة السابقة فيه لما فهم من ذلك الوعد الشديد لكن جهورا أعتنا على أنه صغيرة واعلمهم نظروا الى اختصاص الكبيرة بما فيه حد ومترآن الصعيح خلافه فالوجه الذي لا يحمده عنه عند النظر الى تلك الاحاديث وحدها بانها ما فيه وعيد شديد الجزم بأن ذلك كبيرة ومن اختار ذلك الجلال البلقيني وغيره واليه يدل امام الحرمين وأما عدليس الذهب الذي ذكرته بحسنا كبيرة فهو أولى بذلك من الحري مع الوعد الشديد عليه الذي في احاديثه الصحيحة المذكورة والحق حليلة الفضة به الذي ذكرته محتمل وان أمكن الفرق بأن الذهب أعظم ومن ثم قال بعض أئمتنا يحل لبس بعض حليلة الفضة غير الخاتم للرجل وانفقوا على حل بل ندب لبس خاتمها له وتحريم خاتم الذهب له

(فوائد)

يجل نحو الجلوس على الحري بجائل ولورقها ومهلها بخلاف الفترق ومن استعمله المحرم التدبيره واتخاذها سترا ويجل التسيخيف به بقدر العادة وجعل الطراز منه على الحكم اذا كان بقدر أربع أصابع وخط السجدة وعلم الرمح وكيس المحصف والباسه كلى التقدين للعينون والصبي الى البلوغ وأقوى ابن عبد السلام بتأنيهم متخذ الحري لركنهم دون اثم اللبس والنوروى بتعريم كتابه الصدق فيه للرجل وهو المعتمد خلافا لمن نازع فيه وتز بين البيوت والمساجد والمشاهد بحري راو بصور حرام ولولا امرأة وبغيرهما من كرهه وكالطير ما صبح بز عنبران أو عصفا أو ووس على كلام فيه بيته كفو اندغرية في شرح العباب

الكبيرة السابقة بعد المائة تشبه الرجال بالنساء فيما يحتمل من به عرفا فالباس لباس أو كلام أو حركة أو نحوها وعكسه

أخرج البخاري والأربعة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المشبهين من الرجال بالنساء والمشبهات من النساء بالرجال * والطبراني أن امرأته مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا فقال لعن الله المشبهات من النساء بالرجال والمشبهين من الرجال بالنساء * والبخاري لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخنثيين من الرجال والمرجلات من النساء والأول جمع مخنث بفتح النون وكسر هاء وهو من فيه الخنثاء وهو التسكس والتثني كما يفعله النساء وإن لم يفعل الفاحشة الكبرى والثاني المشبهات من النساء بالرجال * وأبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل * وأحمد بسند حسن لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال الذين يشبهون بالنساء والمرجلات من النساء المشبهات بالرجال وراكب الثلاثة وحده * والطبراني بسند فيه مختلف فيه أربعة لعنوا في الدنيا والآخرة وأمنت الملائكة رجل جعله الله ذكرا فأثت نفسه وتشبه بالنساء * وأمرأة جعلها الله أنثى فذكرت وتشبهت بالرجال والذي يضل الاعشى ورجل حصور ولم يجعل الله حصورا إلا يحيى بن زكريا * وأبو داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذا قالوا يشبه بالنساء فأمر به فنتى إلى النقيع أى بالنون وهو بعيد من المدينة قال المنذرى في مسنده نكارة وليس في مسنده حجة ولا خلاف لمن زعمه * وصح ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة النساء وفي رواية قال المنذرى لأعلم في رواياتهم جرحا ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدا الديوث ورجلة النساء ومن أخرج قالوا يارسول الله أمامهم من الجرح فقد عرفناه في الديوث قال الذي لا يزال يخن يدخل على أهله قلنا فما الرجل من النساء قال التي تشبه بالرجال * (تنبيه) * عدهما من الكفار واضح لما عرفت من هذه الأحاديث الصحيحة وما فهمنا من الوعيد الشديد والذي رأيت لاعتنا أن ذلك التشبه فيه قولان أحدهما أنه حرام وصححه النووي بل صوبه وثانيهما أنه مكروه وصححه الرافي في موضع الصحيح بل الصواب ما قاله النووي من الحرمته بل ما تقدمت من أن ذلك كبيرة ثم رأيت بعض المتكلمين على الكفار عدهما وهو ظاهر وعلم من خبر الخنث المخصوب الذي نقاه صلى الله عليه وسلم لا جمل تشبهه بالنساء بخضبه يديه ورجليه أن خضب الرجل يديه أو رجليه بالحناء حرام بل كبيرة على ما ذكره من التشبه بالنساء وإن الحديث المذكور صريح في ذلك وقد وقعت هذه المسئلة قريبا في البن فاختلف فيها العلماء وماز صنفوا في الحل والحرمه ثم أرسلوا إلى تبكة سنة اثنتين وخمسين وتسعمائة ثلاث مصنفات اثنين في حله مطلقا وواحد في حرمته وطلبوا مني إثبات الحق في المسئلة فألنت فيها كتابا فلا عيبه من الغارة على من أظهره مرة تقوله في الحناء وعواره وانما عيبه بذلك لا يطابق اسمه مسماه فان بعض القائلين بالحل تعدى طوره إلى أن ادعى فيه الاجتهاد وزعم أن القائلين بالحرمه أي وهم الاصحاب قاطبة بل والشافعي كما بينته ثم استمروا ولم يتأملوا فغلطوا في ذلك ثم أكثر في الكلام من نحو هذه الخرافات

والمجازفات وسؤلات له نفسه انه أبرز أدلة خفيت عليهم وان تقليده أو تقليد شيخه التابع له في الحل أولى من تقليدهم فلغظيم ضرر هذه الحماذة وسوء صنيع وطوية هذا المجازف جردت صامم العزم وباتر التقيب والنقض والفهم وأوريت زناد القسركيمة لامتناعوث الهدى ومصايح الديجي واتصار الأيضاح الحق الصراح وادحاض ذلك الباطل البراح فلذلك اتسع مجال ذلك الكتاب وتعين فيه ايتار جادة الاطناب وظهرت به سبل الصواب بحمد ربنا لا اله الا هو عليه توكلت واليه متاب

(خاتمة)

يجب على الزوج أن يمنع زوجته مما تقع فيه من التشبه بالرجال في مشية أو لبسة أو غيرهما خوفاً عليها من اللعنة بل وعليه أيضاً فإنه إذا أقزها أصابه ما أصابها وامتناعاً لا قوله تعالى قوا أنفسكم وأهليكم نارا أي بتعليمهم وتأديبهم وأمرهم بطاعة ربهم ونهيهم عن معصيته ولقول نبيه صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الرجل في أهله راع وهو مسؤول عنهم يوم القيامة وفي الحديث أن هؤلاء الرجال طاعتهم لنسائهم ومن ثم قال الحسن والله ما أصبح اليوم رجل يطيع امرأته فيما توى الاكبه الله في النار

* (الكبيرة السائمة بعد المائة لبس المرأة ثوباً رقيقاً يصف بشرتها ويلها وامانها) *

أخرج مسلم وغيره صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات ماثلات ميملات رؤسهن كأسيمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها الوجود من مسيرة كذا وكذا وكاسيات أي من نعم الله وعاريات أي من شكرها أو المراد كاسيات صورة عاريات بمعنى بأن تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون أبدانهم وماثلات أي عن طاعة الله وما يلزمهن فعله وحفظه وميملات أي لغبرهن الى فعلهن المذموم بتعليقهن اياهن ذلك أو ماثلات عيشين متجترات ميملات لا كافهن أو ماثلات تمسطن المشطة المسلاة وهي مشطة البغايا ميملات أي تمسطن غيرهن تلك المشطة رؤسهن كأسيمة البخت أي يكبرنهن أو يعظمنها بلفح وجمامة أو عصابة * وابن حبان في صحيحه واللفظ له والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم يكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأسيمة الرجال ينزلون على أبواب المساجد نساء وهم كاسيات عاريات على رؤسهن كأسيمة البخت المحجاف العنوهن فانهن ملعونات لو كان وراءكم أمة من الامم خدمتهن نساء أو كن كخدمتهن نساء الامم قبلكم * وأبو داود ومرسلان عن عائشة أن أختها أسماء رضيت الله عنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رفاق فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا أسماء ان المرأة اذا بلغت زمن الحيض لم يصلح أن يرى منها الا هذا وهذا وأشار الى وجهه وكفيه * (نبيه) * ذكر هذا من الكبار طاهر لما فيه من الوعيد الشديد ولم أر من سرح بذلك الا أنه معلوم بالاولى مما سرفي تشبههن بالرجال قال الذهبي ومن الافعال التي تلعن المرأة عليها

أظهار زينتها كذهب أو لؤلؤ من تحت نقابها وتطعيمها بطيب كسك إذا خرجت وكذا البسم عند خروجها كل ما يؤذى إلى التبرج كصبوغ براق وازار حريروت وسعة كم وتطويله فكل ذلك من التبرج الذي يفت الله عليه فاعلم في الدنيا والآخرة ولهذه القبايح الغالبة عليهن قل عن النبي صلى الله عليه وسلم اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء

* (الكبيرة التاسعة بعد المائة تطول الأزار والنوب أو الكتم أو العذبة خيلاء) *

* (الكبيرة العاشرة بعد المائة التجترى المشى) *

أخرج البخاري وغيره ما سئل من الكعبيين من الأزار في النار * وفي رواية للنسائي ازرة المؤمن إلى عضله ساقه ثم إلى نصف ساقه ثم إلى كعبيه وما تحت الكعبيين من الأزار في النار والشيطان وغيرهما لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرتوبه خيلاء * وأيضاً لا ينظر الله إلى من جرتازاره بطرا * وأيضاً من جرتوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله إن أزارى يستترخى الآن أتعاظه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك است من يفعله خيلاء * وفي رواية لمسلم عن ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأذى هاتين يقول من جرتازاره لا يريد بذلك إلا الخيلة فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة والخيلاء يضم أو كسر ففتح ومد الكبر والحجب والخيلة من الاختيال وهو الكبر والاستحقار الناس وأبو داود وعين ابن عمر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأزار فهو في القمص * ومالك وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه قال سألت أبا سعيد عن الأزار فقال علي الخيمهم استقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازرة المؤمن إلى نصف الساق ولا حرج أو قال ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبيين ما كان أسفل من ذلك فهو في النار ومن جرتازاره بطرا لم ينظر الله إليه يوم القيامة * وأحمد بسند رواه ثقات عن ابن عمر دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أزارته تقعع فقال من هذا قلت عبد الله بن عمر قال إن كنت عبد الله فأرفع أزارك فرفعت أزارى إلى نصف الساقين فلم تزل ازرته حتى مات * ومسلم والاربعة ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا ينزله بهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال أبو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب وفي رواية المسبل أزاره * وأبو داود والنسائي وابن ماجه من رواية من وثقه الجمهور والأسباب في الأزار والقمص والعمامة من جرتوبها خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة * وفي رواية أياك والأسبال الأزار فإنه من الخيلة ولا يجبهها الله * والطبراني في الأوسط بامعشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم وأياكم والبعي فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة البغي وأياكم وعقرق الوالدين فإن ريح الجنة يوجد من سيرة ألف عام والله لا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جارتازاره خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين الحديث وأيضاً من جرتوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة وإن كان على الله كريماً * والبهيقي أناني

قوله ولا الى ساحر
في بعض الاصول
مشاحن اه

جبريل عليه السلام فقال لي هذه ليلة النصف من شعبان ولله فيها اعتقاهم من النار بعد شعور
غنم حتى لا ينظر الله فيها الى مشرك ولا الى ساحر ولا الى قاطع رحم ولا الى مسبل ولا الى عاق
لوالديه ولا الى مد من خمر * والزارع عن ربيعة قال كاعند النبي صلى الله عليه وسلم فأقبل رجل
من قريش يحظرفي حله له فلما قام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ربيعة هذا لا يقيم الله له يوم
القيامة وزناومرت بقيمة أحاديث التختري أوائل الكذاب في بحث الكبر * (تنبيه) * عد
هذين من الكبار هو ما سرتحت به هذه الاحاديث لما فيها من شدة الوعيد عليهما وما تقرير
الشيخين صاحب العدة على ان التختري في المشي من الصغائر عين حله على ما اذا يقفه به الحال
الى أن يقصده التكبر المنضم اليه نحو استحقا الخلق والافهوكبيرة اذ التكبر من الكبار كما مر
وصرح به جمع من أئمتنا ومن ثم اعترض على الشيخين جمع بأن تقررهما له على ذلك فيه نظر
اذا تعمدت تكبر او غر او اكارا قال تعالى ولا تمس في الارض مرحا نالك لن تنقرق في الارض وان
تبلغ الجبال طولاً كل ذلك كان سينته عنده ربك مكروها والمرح التختري كما في رياض النووي
* وروى مسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر * وفي الصحيحين ألا أخبركم بأهل
النار كل عتل جواظ مستكبر * وفيه ما لا ينظر الله يوم القيامة الى من جزأ به بطرا وفيه ما
أيضا ينمى رجل عشي في حله نعيمه نفسه من حله رأسه يحتال في مشيته اذ خسف الله به
فهو يتجلجل في الارض ويتجلجل بالجحيم أي بغوص وينزل فيها الى يوم القيامة

* (الكبيرة الحادية عشرة بعد المائة خضب نحو العجبة بالسواد غير عرض نحو جهاد) *

أخرج أبو داود والنسائي ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد وزعم ضعفه ليس
في محله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **مكون قوم**
يخضون في آخر الزمان بالسواد كواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة * (تنبيه) * عدهذا
من الكبار هو ظاهر ما في حديث الصحيح من هذا الوعيد الشديد وان لم اردن عدمه منها
وكان الانسب ذكره مع ملائمة السابق في شروط الصلاة الا أن له مناسبة ما في هذا الباب أيضا

(باب الاستسقاء)

الكبيرة الثانية عشرة بعد المائة قول الانسان اثر المطر مطرنا

بؤءنجيم كذا أي وقته معتقد أن له تأثيرا

أخرج الشيخان عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثر
سما أي مطر من اللبل هل تدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال أصحح بن عبادي
مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب وأما
من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو كافر بي مؤمن بالكواكب * (تنبيه) * عدهذا هو ما وقع
في كلام غير واحد وليس بصحيح لان من قال ذلك معتقدا ما ذكر كافر حقيقته والكلام انما هو

في الكبار التي لاتزِيل الا سلام وقد قال الشافعي رضي الله عنه من قال مطرنا بنوء كذا وهو يريد ان النوء نزل بالماء فهو كافر حلال دمه ان لم يتب وفي الروضة ان اعمته ان النوء مطر حقيقة كثر وصار مرتدا وقال ابن عبد البر ان اعمته ان النوء سب ينزل الله به الماء على ما قدره وسبق في علمه فهو وان كان مباحا فقد كثر بنعمة الله وجهل بلطف حكمته

(باب الخباير)

الكبيرة الثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة والثامنة عشرة بعد المائة خمس أو لطم نحو الخلد وشق نحو الجيب والنياحة وسماعها وحلق أو تفت الشعر والدعاء بالويل والشور وعند المصيبة

أخرج الشيفان ليس منامن ضرب الخلد وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية * وأخرجا أيضا عن أبي موسى الأشعري أنه قال أنابري * ممن برى منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم برى من الصالحة أي الرافعة صوتها بالذنب والنياحة والخالقة أي لرأسها عند المصيبة والشاقفة أي لثوبها * وفي رواية للنسائي أبرا اليكم كما برى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منامن حلق ولا خرق ولا صلح * وأخرج مسلم الثنتان في الناس هما بهم كثر الطعن في النسب والنياحة على الميت وابن حبان والحاكم وصححه ثلاثة من الكفر بالله شق الجيب أي طوق القميص والنياحة والطعن في النسب * وفي رواية لابن حبان ثلاث هي الكفر وفي أخرى ثلاث من عمل الجاهلية * وأجد ياسناد حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة رن بليس رنة اجتمعت اليه جنوده فقال يا أسوا أن تردوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا ولكن اقتنوهم في دينهم وأفشوا فيهم النوح * والبراز بسند رواه ثقات صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة من مار عند نعمة ورنة عند مصيبة * وأجد بسند قال المنذرى حسن ان شاء الله تعالى لاتصلى الملائكة على نائحة ولا مرنة * ومسلم وغيره أربع في أمتي من الجاهلية لا يتركونهن الفخري الاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة * وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران أي يفتح فكسر نحاس مذاب أو ماتد اوى به الابل وقيل غير ذلك ودرع من حرب * وابن ماجه النياحة من أمر الجاهلية وان النائحة اذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثيابا من قطران ودرع من اهب النار * والطبراني في الاوسط ان هذه الذوائج ليجمعن يوم القيامة صفتين في جهنم صف عن عيّنهم وصف عن يسارهم فينجن على أهل النار كما تنج الكلاب * وأبو داود وغيره قال الحافظ المنذرى وليس في استناده من ترك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة والشيفان عن عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف

فيه الحزن قالت وأنا أطلع من شق الباب فأتاه رجل فقال اى رسول الله ان نساء جعفر وذكرك
بكاءهن فامرهن أن ينهأهن فذهب الرجل ثم أتى فقال والله لقد غلبتني أو غلبتنا فزعمت ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال فاحت فى أفواههن التراب فقلت أرغم الله أنفك فوالله ما أتت
بفاعة ولا تزكت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء * وأبو داود عن امرأته من
المبايعات قالت كان فيما أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المعروف الذى أخذ
علينا أن لا نتخمش وجها ولا ندعو ويل ولا نشق جيبا ولا نتف شعرا * وابتا ماجه وجبان
فى صحيحه عن أبى امامة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخماشه وجهها
والشاقة جيبها والدامية بالويل والنبور * والشيطان الميت يعذب فى قبره بما نبيج عليه وفى
رواية مانبيج عليه * وروى أيضا من نبيج عليه فانه يعذب بما نبيج عليه يوم القيامة * والبخارى عن
النعمان بن بشير رضى الله عنه قال أنعمى على عبد الله من راحة فجعلت أخته تسكى واجبله
وأكدوا وكذا تعد عليه فقال حين أفاق ما قلت لى شيا الا قبل لى أنت كذلك فلما مات لم تسك عليه
ورواه الطبرانى وفيه فقال يا رسول الله أنعمى على فصاحت النساء واعزاه واجبله فقام ملك
ومعه مرتبة فجعلها بين رجلين فقال أنت كما تقوله قلت لا ولو قلت نعم ضرب نبيجها * وروى أيضا أن
معاذا وقع له نظير ذلك وأنه قال ما زال ملك شديد الاتهار كلما قلت واكذا قال أ كذلك أنت
فأقول لا * والترمذى وقال حسن غريب ما من ميت يموت فيقوموا كبيره فيقول واجبله
واسناده أو نحو ذلك الا وكل به ملكان يلها زانه أهكذا كنت واللهمز الدفع بجمع اليد فى الصدر
والحاكم وصححه ان الميت له عذب بكاء الحى اذا قالت واعضداه وامناعاه واكسماه جمد
الميت فقيل انا سرها أنت أكسها أنت * وحكى الازراعى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سمع
صوت بكاء فدخل ومعه غيره فقال عليهم ضربا حتى بلغ السائمة ففصر بها حتى سقط تخارها وقال
اضرب فانها نائمة ولا حرمه لها ان تسكى لشجوا كم انها تهرق دموعها على أخذ راسك مكم
وانها تؤذى موتا كم فى قبورهم وأحياكم فى دورهم انها تنهى عن الصبر وقد أمر الله به وتأمر
بالجرع وقد نهى الله عنه * (تنبيه) * قد ظهر من هذه الاحاديث التى ذكرناها وما اشتملت
عليه من اللعن وان ذلك كفر أى يؤذى اليه أو لمن استعمل أو بالنعيم ومن غير ذلك من أنواع
الوعيد صحة ما قاله غير واحد من أن تلك كلها بكاء ويلىق بها ما فى معناها وأما تقرير الشيخين
لصاحب العدة على أن النياحة والصياح وشق الجنب فى المصائب من الصغار فرود * قال
الاذرى لم أر ذلك لغيره والاحاديث الصحيحة تقتضى أن ذلك من بكاء الذنوب لانه صلى الله عليه
وسلم تبرأ من فاعل ذلك وقال ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب الحديث وقال اثنتان
فى الناس هما جهم كفر الطعن فى النسب والنياحة على الميت رواه مسلم * قال النووى فى شرح
مسلم وهذا الحديث يدل على تغليظ تحريم الطعن فى النسب والنياحة قبل فيه أقوال أصحها
أنهما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلة والثانى أنه يؤذى الى الكفر والثالث أنه كفر
النعمة والاحسان والرابع ان ذلك فى المستعمل انتهى ويجب الجزم بان من جمع بين النياحة

وشق الجيب والصياح مع العلم بالتحريم واستحضار النهي عنه والتشديدات فيه وتعمد ذلك
 خروج عن العدة التي لجمعه بين هذه القبائح وايداء الميت بذلك كما نطقت به السنة انتهى كلام
 الاذرى * وقال في موضع آخر وأما النياحة وما بعدها فان كان ذلك تسخطا بالقضاء وعدم رضا
 بالمتضي فالظاهر أنه كبيرة وان كان لفرط الجزع والضعف عن حمل المصيبة من غير استحضار
 سخطا ونحوه فمتضمن وهل يعذر الجاهل فيه نظر * وقال في الخادم وأما النياحة وما بعدها
 فقضية الخبر بالتوعد عليه أن يكون كبيرة انتهى فيجزم النذب وهو تعديده بحسان الميت
 كواجبائه والنوح وهو رفع الصوت بالنذب ومثله افراط رفعه بالبكاء وان لم يقترن بنذب ولا
 نوح وضرب نحو الخلد وشق نحو الحبيب ونشر الشعر وحلقه وتنقه وقسويد الوجه والقاء الرماد
 على الرأس والدعاء بالويل والنورأى الهلاك وكل شئ فيه تغيير للزى كاس ما لا يعتاد لبسه
 أصلا أو على تلك الصفة وتكره شئ من لباسه والخروج بدونه على خلاف العادة وقد أتى
 كثير من الناس بتغيير الزى مع ما تقر من حرمة بل كونه كبيرة وفساد قايما على تلك
 المذكورات وان كانت أخف منه لانهم علاؤها بما يعتم الكحل وهو أن ذلك يشعر اشعارا
 ظاهرا بالسخط وعدم الرضا بالقضاء أما البكاء السالم من كل ذلك فهو جائز قبل الموت وبعده
 لكن الاولى تركه بعده ان أمكن وقال جمع انه مكروه لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
 فاذا وجبت فلا تنسكين باكية * وقد بكي صلى الله عليه وسلم قبله على ولده وغيره أخرج الشيخان
 أنه صلى الله عليه وسلم عاود عبادة ومعه جماعة فبكي فلما رأوه بكوا فقال ألا تستمعون ان
 الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا أويحرم وأشار الى اسنانه * وأخرج
 أيضا أنه رفع اليه صلى الله عليه وسلم ابن لبنته وهو في الموت ففاضت عيناه فقتل له سعد ما هذا
 يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرجاء
 والنجارى أنه صلى الله عليه وسلم دخل على ابنه ابراهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عيناه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم تذر فان قتال له عبد الرحمن بن عوف وأنت يا رسول الله فقال يا ابن
 عوف انما رحمة ثم اتبعها باخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا
 وانا بفرأقن يا ابراهيم لحزن ونون * وأخذ أصحابنا من ذلك كله قولهم دمع العين بالبكاء لا كراهة
 فيه بل هو مباح وما مر في الاحاديث الصحيحة من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه اختلفوا فيما اذا
 يحمل عليه والصحيح عندنا أنه محمول على ما اذا أوصى بذلك بخلاف ما اذا سكنت فلم يأمر ولم ينه
 أو أمر فانه يعذب بسبب أمره وامتنالهم له لأن من سن سنة سيئة عليه وزرها ووزر من يعمل
 بها فالأثم يزيد عليه بالامتثال بما لا يوجد لولا امتثال رقيب انه اذا سكنت وتم نهيهم عن نحو النوح
 يعذب بذلك أيضا لا تسكوتهم عن نهيهم رضامنه به فعذب به كالأمر في أراد الخروج من ورطة
 هذا القول ينبغي له اذا نزل به مرض أن ينهاهم عن بدع الجنائز وغيرها من المحرمات الشائعة
 والقبائح الفظيعة قال أصحابنا وغيرهم ويتأكل من البتل بعصبة ميت أو في نفسه أو أهله
 أو ماله وان خفت أن يكثر من انالله وانا اليه راجعون اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي

خبرها من الخبر مسلم أن من قال ذلك أجره الله وأخلفه خيراتها ولأنه تعالى وعذمن قال
 ذلك بأن علمهم صلوات من ربهم ورحمة وأنهم المهتدون أي للترجيح أو للجنة والثواب * قال
 ابن جبير لقد أعطيت هذه الامة عند المصيبة ما لم يعطه غيرهم إن الله وأنا إليه راجعون ولو أوتوه
 لقاله يعقوب ولم يقل بأسنى على يوسف * وفي الحديث ما أصيب عبد بمصيبة الا لذنوب لم يكن
 يغفر الا بها أو درجة لم يكن يبلغها الا بها ورواه ابن أبي الدنيا بالفظ ما أصاب رجلا من
 المسلمين نكبة فخافوقها حتى الشوكة الا لاحدى خصمتين أمال يغفر الله له من الذنوب ذنبالم
 يكن ليغفر له الا بمثل ذلك أو يبلغ به من الكرامة كرامة لم يكن يبلغها الا بمثل ذلك * وأخرج
 الشيخان أن بقالة صلى الله عليه وسلم أرسلت اليه تخبره ان ابنها في الموت فقال صلى الله
 عليه وسلم لا رسول ارجع اليها فأخبرها ان الله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى
 فرفها فلتصبر ولتحسب * قال النووي هذا الحديث من أعظم قواعد الاسلام المشقة على
 مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه والادب والصبر على النوازل كلها والهجوم والاسقام
 وسائر الاعراض ومعنى ان الله ما أخذ ان العالم كله ملكه فلم يأخذ الا ما هو له عند كرم في معنى
 العارية وله ما أعطى أي ما وهبه لكم اذ لم يخرج عن ملكه فيفعل فيه ما يشاء وكل شيء عنده
 بأجل مسمى أي فلا يمكن تقديمه عليه ولا تأخيره عنه فمن علم هذا أداه الى أن يصبر ويحسب
 وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لمن شق عليه موت ابنه أيما كان أحب اليك أن تمتع به عمرك
 أو لاتأتي غدا بابا من أبواب الجنة الا وجدته قد سمعتك اليه فيقتحم لك فقال يا رسول الله هذا
 أحب الي قال هو لك فليل يا رسول الله هو له خاصة أم للمسلمين عامة فقال بل للمسلمين عامة * وفي
 خبر مسلم ما من مصيبة يصاب بها المؤمن الا كفر بها عنه حتى الشوكة يشاكها * وفي حديث
 آخر من أصيب بمصيبة فلينذر مصيبتها في فائتها أعظم المصائب وكان القاضي حسينا من أكبر
 أعمتأ أخذ من هذا قوله الذي أفتروه عليه يجب على كل مؤمن أن يكون حزنه على فراق النبي
 صلى الله عليه وسلم من الدنيا أكثره منه على فراق أبويه كما يجب عليه أن يكون صلى الله عليه وسلم
 أحب اليه من نفسه وأهله وماله * وفي حديث ان من جد الله واسترجع عند موت ولده أمر الله
 ملائكته أن ينزلوه بيتا في الجنة ويسمونه بيت الحمد * وفي أخرى عند البخاري ما لعبدى المؤمن
 جزاء اذا قبضت صفية من أهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة * وفي أخرى انما الصبر عند الصدمة
 الاولى أي انما يحمد الصبر عند مفاجأة المصيبة وانما فيما بعد فيفتح السلو طبعها * ومن ثم قال
 بعض الحكماء ينبغي للعاقل أن يفعل بنفسه أول أيام المصيبة ما يفعله الاحق بعد خمسة أيام
 * وفي حديث آخر من قدم ثلاثه من الولد لم يبلغوا الجنة كانوا له حصنا من النار فقال
 أبو الدرداء قدمت اثنين قال واثنين قال آخر قدمت واحدا قال وواحدا واكن ذلك في أول
 صدمة * وفي أخرى من كان له فرطان أي ولدان من أمتي دخل الجنة قالت عائشة ومن له فرط
 قال ومن له فرط الحديث * وفي خبر مسلم انه مات ابن لابي طلحة من أم سليم فقالت لاهلها
 لا يجتهد الا نالما جاء قربت اليه عشاء فأكل وشرب ثم صنعت له أحسن ما كانت تصنع له

قبل نفسها فلما رأته قد شبع وأصاب قالت يا باطلحة رأيت لو أن قومًا عاروا عاريتهم
 أهل بيت فطلبوا عاريتهم ألهم أن يتعوههم قال لا قالت أم سليم فاحسب ابنك فغضب ثم انطلق
 إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال بارك الله لك في ليلتك كما الحديث * وفي حديث
 ما أعطى أحد عطا خيرًا وأوسع من الصبر وقال على لا لا شعث انك ان صبرت صبرت ايمانًا
 واحتمابًا والاسلوت كما تسالوا البهائم أي لانه بطول الزمن يقع السلوط بها * وقيل لمصاب
 لا تجتمع بين مصيبتين عظيمين ذهاب الولد والاجر * وفي حديث مسلم ان الاطفال دعاء ميص الحنة
 أي حجاب ابوابها يتلى أحد هم أباه أو قال أبو به فبأخذ بثوبه أو قال يمد فلا ينتهي حتى يدخله
 الحنة * ويحك ابن عمر عند دفنه لانه فقيل له فقال اردت أن أرغم الشيطان * ورأى عمر بن
 عبد العزيز ولده في الموت فقال يا بني لان تسكون في ميزاني أحب الي من أن أكون في ميزانك
 ولما أسيل دم عثمان على وجهه عند قتله قال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اللهم اني
 استعين بك عليهم واستعينك على جميع أموري واسألك الصبر على ما ألبنتني * ولما قطعت رجل
 عروة ولا كله ثم ألم يتأوه وإنما قال لقد لقينا من سفرنا هذا نصيبا وليد عوردة تلك الليلة وقدم فيها
 على الوليد أعمى فسأله عن شأنه فأخبره أنه كان له أهل وأولاد وأموال عظيمة فجاءهم سيل
 فأهلكهم الا بغيرا وصيدا فاند البعير فاتبه فجاء الذئب فأكل صبيبه ولما لحق البعير برحمه
 فأذهب عينيه وذهب فأصبح لامل ولأولاد فقال الوليد انطلقوا به الى عروة ليعلم أن في الارض
 من هو أشد بلا منة * ورأى المدائني امرأة بالبادية في غاية الجمال فظن ان هذا نضرة السرور
 فابت له أنها قريية أحران وهوم وان زوجها ذبح شاة فأراد أحد ابنيها أن يفعله بأخيه
 كذلك فذبحه فخاف ففرز الى الجبل فأكله الذئب وفرأوه خلفه فمات عطشا فقال لها كيف
 أنت والصبر قالت كان جرحا فاندمل * قبل وسبب توبة مالك بن دينار أنه كان سكاكرا فبات له
 بنت كان يحبها فرأى ليلة نصف شعبان أنه خرج من قبره ووجهه عظيمة تتبعه كلبا أصرع أسرع
 فر بشيخ ضعيف فسأله أن يتقدم منها فقال أنا عاجز متر وأمرع لعلك تفجو منها فأسرع وهي
 خلفه حتى مر على طبقات النار وهي تقور وكاد أن يموى فيها واذا بصوت لست من أهلي فزح حتى
 أشرف على جبل به طاقات وستور واذا بصوت أدركوا هذا المائس قبل أن يدركه عدوه فأشرف
 عليه أطقال فهم بنته فنزل اليه وضربت يدها اليمنى الى الحية فقلت هاربة وجلست في حجره
 فأتته أم بيان للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق فقلت أتقرؤون القرآن
 قالت نحن أعراف به منكم ثم سألهامامه قامهم هنا فأخبرته أنهم أسكنوا ههنا الى يوم القيامة
 ينتظرون آباءهم يقدمون عليهم ثم سألهاعن تلك الحية فقالت علك السوء وعن الشيخ فقالت
 علك الصالح أضعفته حتى لم تكن له طاقة بعملك السوء فقب الى الله ولا تكن من الهالكين
 ثم ارتفعت عنه واستيقظ فتاب توبة النوح لوقته فأنزل نفع الذرية لكن انما يحصل لمن رضى
 أو صبر وأمان من خطب فدعا بويل أو لطم أو شق أو حلق مثلا فعليه من خطب الله ولعنه رجلا كان
 أو امرأة * وروى أن الضرب على الفخذ عند المصيبة يجب الاجر * وروى أيضا من أصابته

مصيبة تغرق عليهما نوباً ولطم خدأ أوشق جيباً وتنفش عرافكنا أخذر بحارب يرد أن يحارب به
ربه قال صالح المزني نعت ليله جمعة بقبرة فرأيت الاموات خرجوا من قبورهم وتحلقوا ووزلت
عليهم أطباق معطاة وفيهم شاب يعذب فتقدمت وسالته فقال لي والدته جمعت النوادب فأنا
معذب بذلك فلا جزاها الله عنى خيرا وبكى ثم أمرني أن أذهب اليها وأعلمني محلها وأن أشاهدها
بترك هذا العذاب العظيم الذي تسببت له فيه فلما أصبحت ذهبت اليها ورأيت عندها تلك
النوادب ووجهها قد اسود من كثرة اللطم والبكاء فذكرت لها ذلك المنام فتبايت وأخرجت
النوادب وأعطتني دراهم أتصدق بها عنه فأنت بالقبرة ليله الجمعة على عادتي واتصدقت عنه
بتلك الدراهم ففت فرأيت وهو يقول لي جزا الله عنى خيرا أذهب الله عنى العذاب ووصلتني
الصدقة فأخبر أمتي بذلك فاستقنقت وذهبت اليها فوجدتها ماتت فحضرت الصلاة عليها
ودفنت بجيب ولدها (وأخرج) الترمذي وغيره يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل
البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرصت بالمقاريض * والطبراني من رواية من وثق به يوثق
بالمهيد يوم القيامة فيوقف للعساب ثم يوثق بالمتصدق فينصب للعساب ثم يوثق بأهل البلاء
فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان فيصب عليهم الا برصا حتى ان أهل العافية ليمتنون
في الموقف ان أجسادهم قرصت بالمقاريض من حسن ثواب الله * والخازني وغيره من يرد
الله به خيرا يصب منه أي يوجه اليه مصيبة أو بلاء (وصح) اذا أحب الله قوما ابتلاههم فمن صبر
فله الصبر ومن جزع فله الجزع * وصح أيضا ان الرجل ليكون له عند الله المنزلة فما يبلغه بالعمل
فما يزال الله يتلوه بما يكره حتى يبلغه اياها (وأخرج) أحمد وأبو داود وأبو يعلى والطبراني ان
العبد اذا سبقت له من الله منزلة فلم يبلغها بعمل ابتلاه الله في جسده أو ماله أو في ولده ثم صبره
على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل * والطبراني ان الله يجرب أحدكم
بالبلاء كما يجرب أحدكم ذهبه بالذرة فمنهم من يخرج كالأبريق فذلك الذي سماه الله من
الشبهات ومنهم من يخرج دون ذلك فذلك الذي يشك بعض الشك ومنهم من يخرج كالأذهب
الاسود فذلك الذي اقتتن * والشيخان ما يصيب المؤمن من نوب أي نعب ولا يصيب أي
مرض ولا هم ولا حزن ولا غم حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله به من خطاياهم وفي رواية
لهما ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله عنه بها حتى الشوكة يشاكها * ولمسلم ما من مسلم
يشاك الشوكة فافوقها الا كتب له بهادرجة ومحبت عنه به خطيئة (وصح) ما يزال البلاء
بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وماله وولده حتى يلقي الله وماعليه خطيئة * وصح أيضا من أصيب
بمصيبة في ماله أو في نفسه فكأنها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله أن يغفر له * وصح وصب
المؤمن كفارة لخطاياها اذا اشتكى المؤمن أخلصه الله من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد
* سألت امرأة بها ألم أي جنون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعوها فقال ان شئت
دعوت الله فشق الوان شئت صبرت ولا حساب عليك قالت بل أصبر ولا حساب علي * ما ضرب
على مؤمن عرق قط الا حط الله عنه به خطيئته وكتب الله له حسنة ورفع له درجة اذا مرض

العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحاً * ان المريض تقعات عنه خطايا به كاي تقعات ورق الشجر
 * صداع المؤمن وشوكه يشا كلها أو شئ يؤذيه يرفع الله بها يوم القيامة درجته ويكفر عنه بما ذنوبه
 * ان الله ليبتلي عبده بالسقم حتى يكفر ذلك عنه كل ذنب * لا تسب الخبي فانه تذهب خطاياي
 آدم كما يذهب الكبر خبث الحديد * ان الله ليكفر عن المؤمن خطايا به كلها بجمي ليلة * الحمى
 حظ المؤمن من النار (وصح) أيضا المازل من يعمل سواء يجز به شئ عليهم مشقة شديدة فقال صلى
 الله عليه وسلم نم يجزى به في الدين من مصيبة في جسده مما يؤذيه * وسأل أبو بكر رضى الله عنه
 عن ذلك فقال له صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبا بكر ألسنت ترضى ألسنت تخزن ألسنت تصيبك
 اللأواء أي شدة الضيق قال قلت بلى قال هو الذي تجزون به * وفي رواية أن عائشة رضى الله
 عنها روت تفسير ذلك في وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله

{ الكبيرة التاسعة عشرة بعد المائة والعشرون بعد
 المائة كسر عظم الميت والجلوس على القبور }

أخرج أبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم
 الميت ككسر حيا * وسلم وغيره لان يجلس أحدكم على جرة فقصرق شابه فخلص الى جلدته خير
 له من أن يجلس على قبره * وابن ماجه باسناد جيد لأن أمشي على جرة أو سيف أو أخضف نعلي
 برجلي أحب الى من أن أمشي على قبره * والطبراني باسناد حسن عن ابن مسعود رضى الله عنه
 قال لأن أطأ على جرة أحب الى من أن أطأ على قبر مسلم * والطبراني أيضا لكن من رواية ابن
 الهيعة عن حمارة ابن حزم قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على قبر فقال يا صاحب
 القبر انزل من على القبر لا تؤذي صاحب القبر ولا يؤذيك * (تنبيه) * عدهذين من الكبار
 لم أراه لكن قد تفهمه هذه الاحاديث لان الوعيد الذي فيها شديد ولا ريب في ذلك في كسر
 عظمه لما علمت من الحديث أنه ككسر عظم الحيا * وأما الجلوس فجماعة من أصحابنا على
 حرمة وتبعهم الذووي في بعض كتبه أخذوا من الحديث السابق فيه فكما أنهم أخذوا حرمة
 من ذلك فكذلك نحن نأخذ كونه كبيرة منه لصدق حدها السابق عليه اذ هو مما فيه وعيد شديد

{ الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والعشرون بعد المائة تحاذ
 المساجد أو السرج على القبور وزيارة النساء لها وتشيعه بين الجنائز }

أخرج أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان في صحيحه لكن في سننه مختلف
 فيه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور
 والمتصدنين عليها المساجد والسرج * والترمذي وقال حسن صحيح وانا ما وجه وجبان في صحيحه
 بسند مختلف في اتصاله أنه صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور * وأبو داود عن عبد الله بن
 عمر رضى الله عنهما قال قبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ميتا فلما فرغنا انصرف رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وانصرفنا فلما حاذى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابا وقف فاذا نحن

بامرأة مقبلة قال أظنه عرفها فإذا ذهبت فاذا هي فاطمة رضي الله عنها فقال لها صلى الله عليه وسلم ما أخرجك يا فاطمة من بيتك قالت أتيت يا رسول الله أهل هذا الميت فرجحت بهم ميتهم أو قالت عزيتهم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي بلغت معهم الكدوى أي بكاف مضمومة المقابر فقالت معاذ الله وقد سمعتك تذكر فيها ما نذكر فقال لو بلغت معهم الكدوى فذكر تشديدا في ذلك * ورواه النسائي لأنه قال في آخره لو بلغنيها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جدي أبيت * وابن ماجه وأبو يعلى عن علي كرم الله وجهه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس قال ما يجلسكن قلن ننظر الخنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تبدلين فبين يدي قلن لا قال فاربعن ما زورات غير ما جورات * (تنبيه) * عده هذه الثلاثة هو صريح الحديث الأول في الأولين لما فيه من لعن فاعلم ما وصريح الحديث الثاني في الثانية وظاهر حديث فاطمة في الثالثة بل صريح رواية النسائي ما رأيت الجنة إلى آخرها ولم أر من عد شيئا من ذلك بل كلام أصحابنا في الثلاثة مصرح بكبراهتها دون حرمتها فضلا عن كونها كبيرة فإصم كونه هذه كإبرعلى ما إذا عظمت مفسادها كما يفعل كثير من النساء من الخروج إلى المقابر وخلف الجنان زهيمه قبيحة جدا مما لا يقرانها بالنياحة ونحوها أو بالزينة عند زيارة القبور بحيث يخفى منها القسمة خشية قوية وكان بنى المبيد في مقبرة مسجلة لأنه من حيز الغصب حينئذ وكان يسرف في الإيقاد عليها لأنه من التبذير والاسراف وانفاق المال في المحرمات حينئذ يتضح عده هذه كما نرى صريح أصحابنا بجرمة السراج على القبور أن قل حيث لم يتنفع به مقيم ولا زائر وعلوه بالاسراف واضاعته المال والتشبه بالجوس فلا يعد في هذا حينئذ أن يكون كبيرة

{ الكبيرة الرابعة والخامسة والعشرون بعد
{ المائة الرقى وتعلق التمام والحروز الأتى بيانها

أخرج أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد والحاكم وصححه عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له * وأحمد بسند رواه ثقات والحاكم والنظله عنه أيضا أنه جاء في ركب عمرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايع تسعة وأمسك عن رجل منهم فقالوا ما شأنه فقال إن في عضده تميمة فنصى الرجل التميمية فبايعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال من علق فقد أشرك (وصح) أنه صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة أراه قال من صفر فقال ويحك ما هذه قال من الواهنة قال أما أنها لا تزيدك إلا وهنا البدها عندك فأنك لومت وهي عليك ما أفحمت أبدا (وصح) أن ابن مسعود رضي الله عنه دخل على امرأته وفي عنقها شيء تتعوذ به فخبذه فقطعه ثم قال لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الرقى والتمايم والتولة شرك قالوا بآباء عبد الرحمن هذه الرقى والتمايم قد عرفنا ها هنا التولة قال شيء تصنعه النساء يتعبدن إلى أزواجهن وفسر بعضهم التولة بكسر التوقية ورفع

الواو بأنه شيء يشبه السكر أو من أنواعه تفعله المرأة لتكثيرها في زوجها * وفي رواية أن زوجته
 قالت له ائني خرجت وما فأبصرني فلان قدمعت عيني التي تلبه فاذا رقيتها سكت دمعها واذا
 تركتها دمعت قال ذلك الشيطان اذا اطعمته تركك واذا عصمت طعن باصبعه في عينك ولكن
 لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك وأجدر أن تشفي تنضح في عينك
 الماء وتقولي أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما
 (وصح) ليست التهمة ما يعلق به بعد البلاء انما التهمة ما يعلق به قبل البلاء * (تنبيه) * عند
 هذين من الكبار هو ما يقتضيه الوعيد الذي في هذه الاحاديث لاسيما التهمة شرك كالسكن
 لم أر أحد اصرح بذلك بخصوصه ولكنهم صرحوا بما بينهم جريان ذلك فيه بالاولى نعمت
 حمله على ما كانوا يعلونه من تعليق خزنة بسوءها عمة أو نحوها يرون انهم اتدفع عنهم الاقات
 ولا شك ان اعتقاد هذا جهل وضلال وانه من أكبر الكبار لانه ان لم يكن شركا فهو يودى اليه
 اذا لا ينفع ويضمر وينع ويدفع الا الله تعالى * وأما الرقي فهي محمولة على ذلك أو على ما اذا كانت
 بغير لسان العربية ولم يعرف معناها فانها حينئذ حرام كما صرح به الخطابي والبيهقي وغيرهما
 واستدل له ابن عبد السلام بانهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اعرضوا على رقاكم
 وسب ذلك ما قالوه من أن ذلك المجهول قد يكون سحرا أو كفرا قال الخطابي بعد ذلك فأنما
 اذا كان مفهوم المعنى وكان في ذلك الله تعالى فانه مستحب متبرئ به

* (الكبيرة السادسة والعشرون بعد المائة كراهة لقاء الله تعالى) *

أخرج الشيخان عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب
 لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقالت يا نبي الله أما كراهة الموت فكلنا
 نكره الموت فقال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وبنته أحب لقاء الله
 فأحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وخطبه كره لقاء الله وكره الله لقاءه * وفي رواية
 صحيحة عن انس من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلنا يا رسول
 الله كلنا نكره الموت قال ليس ذلك كراهة الموت ولكن المؤمن اذا احتضر جاءه المبر من الله
 فليس شيء أحب اليه من أن يكون قد تلقى الله فأحب الله لقاءه وان الكافر اذا احتضر
 جاءه ما هو صائر اليه من الشر أو ما يلقى من الشر نكره لقاء الله في كرهه الله لقاءه * وفي رواية
 صحيحة أيضا لم يكن شيء أحب اليه من لقاء الله وكان الله للقاءه أحب وان الكافر اذا جاءه ما يكره
 لم يكن شيء أكره اليه من لقاء الله وكان الله للقاءه أكره * وابن ماجه والطبراني اللذان
 عليه وسلم قال اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ما جئت به الحق من عندك فأقل ما له وولده
 وحبيب اليه لقاءك وسجل له القضاء ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم أن ما جئت به الحق من
 عندك فأكثر ما له وولده وأطل عمره * وفي رواية لابن حبان وابن أبي الدنيا والطبراني اللهم من
 آمن بك وشهد أني رسولك فحبيب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك وأقل له من الدنيا ومن لم يؤمن
 بك ولم يشهد أني رسولك فلا تحب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وأكثر له من الدنيا * (تنبيه) *

عدمآذ ككبيرة هو ظاهر تلك الاحاديث وان لم أومن ذكره اذ كراهة الله لقاء من كره لقاءه كناية
 عن غاية الوعيد الشديد والتمديد وليس مجرد ذكر امة الموت كذلك لان ذلك أمر طبيعي للنفس
 فلم تكن كراهته مقتضية للاتم بخلاف كراهته من حيث كراهة لقاء الله فانها تنبئ عن اليأس
 من الرحمة كما أشار اليه الحديث الثاني ومترانه كبيرة فكذا هذا الذي يستلزمه ثم رأيت غير
 واحد عدت وامن الكتاب وسوا الظن بالله تعالى وهو صريح فيما ذكرته اذ هو عين كراهة لقاءه
 تعالى (وأخرج) أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي عن واثة سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي ان ظن بي خيرا فله وان ظن شرا فله

(كتاب الزكاة)

{ الكبيرة السابعة والنامنة والعشرون بعد المائة }
 { ترك الزكاة وتأخيرها بعد وجوبها الغير عذر شرعي }

قال الله تعالى وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة بما هم المشركين * وقال تعالى ولا تحسبن
 الذين يخفون مما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما خفوا به يوم القيامة
 ولله ميراث السموات والارض والله بما تعملون خبير * وقال تعالى يوم يحسب عايبا في نار جهنم
 فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا ما كنتم تكذبون
 (وأخرج) الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها الا اذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من
 نار فأحى عليها نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره أى ويوسع جسمه لهما كراهة وان كثرت
 كما رواه الطبراني عن ابن سعد كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة
 حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله قال ابل قال ولا
 صاحب ابل لا يؤدى حقها ومن حقها حلب اوم ووردها الا اذا كان يوم القيامة بطع لها بقاع
 قرقر أى مكان مستوا ملس أو فرأى آمن ما كانت لا ينفق فصيلا واحدا انطوه باخفا فيها
 وتعضه بأفواها كلما ترع عليه أو لا هار د عليه أخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى
 يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالبقرة والغنم قال ولا
 صاحب بقرة ولا غنم لا يؤدى منها حقها الا اذا كان يوم القيامة بطع لها بقاع قرقر أو فرما كانت
 لا ينفق منها شيئا ليس منها عقصا أى ملتوية قرن ولا جلود أى لا قرن لها ولا عضا أى بالجمجمة
 مكسورة قرن تطعها بقرورها واطنطوا باطلا فها أى هى للبقرة والغنم بمنزلة الحافر للنرس كلما ترع عليه
 أو لا هار د عليه أخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله
 اما الى الجنة واما الى النار قيل يا رسول الله فالخيل قال الخيل ثلاثة هى لرجل وزر وهى لرجل
 ستر وهى لرجل أجزأ ما التى هى له وزر فرجل رباطها رياء ونفر أو نوا أى بكسر النون لاهل
 الاسلام أى معاداة لهم فهى له وزر واما التى هى له ستر فرجل رباطها في سبيل الله ثم لم ينس حتى

الله في ظهورها ولا رقابها فهي لهستروأما التي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام
 في مرجح أو روضة فمأكلت من ذلك المرجح أو الروضة من شيء الا كتب له عدد ما أكلت حسنات
 وكتب له عدد آروانها وأبو الهنا حسنات ولا يقطع طولها أي بكسر ففتح جبل تشدبه فأنتمها
 وترسل لترعى أو يمسك طرفه وترسل فاستنت أي بالشد يد جرت بقوة شرف أي بالمحجة فزاه
 مفتوحتين شوطا وقيل شعوميل أو شرفين الا كتب له عدد آثارها وأروانها حسنات ولا ترهبها
 صاحبها على شرف فشربت منه ولا يريد أن يسبقها الا كتب الله نه إلى له عدد ما شربت حسنات
 قيل يارسول الله فالجر قال ما أنزل على في الجرا الا هذه الآية الفائزة الحامعة في عمل منقال
 ذرة خير ايريه ومن يعمل منقال ذرة شرا يره * وأجد والشيخان لألفين أحدكم يحيى يوم القيامة
 على رقبته بعير له رغاء أي يضم الرام والمحجة وبالمتصوت البعير يقول يارسول الله أغنني فأقول
 لا أملك لك من الله شيئا قدأبلغت لك لألفين أحدكم يحيى يوم القيامة على رقبته ثاة لها نعام أي يضم
 المئاة وبالمحجة وبالمتصوت الغنم يقول يارسول الله أغنني فأقول لا أملك لك من الله شيئا قد
 أبلغت لك لألفين أحدكم يحيى يوم القيامة على رقبته بقرة لها صياح فيقول يارسول أغنني فأقول
 لا أملك لك من الله شيئا قدأبلغت لك لألفين أحدكم يحيى يوم القيامة وعلى رقبته رفاع تحنق
 فيقول يارسول الله أغنني فأقول لا أملك لك من الله شيئا قدأبلغت لك لألفين أحدكم يحيى يوم
 القيامة على رقبته صامت فيقول يارسول الله أغنني فأقول لا أملك لك من الله شيئا * وأجد
 والشيخان والترمذي وابن ماجه هم الا خسرون ورب الكعبة يوم القيامة هم الا خسرون ورب
 الكعبة الا كثرون الامن قال في عباد الله هكذا وهكذا وقليل ما هم والذى نفسى بيده ما من رجل
 عوت وبترك غمأ وأبلا أو بقر أو دوزر كاتبها الاجاءته يوم القيامة أعظم ما تكون رأسه حتى
 تطأ ما بظلالها وتمطعه بقر ونه حتى يقضى بين الناس كلما تشذت أخرها عا عليه أولها
 * والنسائي ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الاجاءته يوم القيامة شجاعا من نار أي يضم أوله المعجم
 أو كسره حية وقيل الذر خاصة وقيل نوع من الحيات فتكوى بها جبهته وجنبه وظهوره
 في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس * ومسلم ما من صاحب ابل لا يفعل
 فيها حقها الاجاءته يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقواعها
 وأخذها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الاجاءته يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها
 بقاع قرقر تمطعه بقر ونه أو طولها بظلالها ليس فيها اجاه ولا منكسر قرننها ولا صاحب كز لا يفعل
 فيه حقه الاجاءته يوم القيامة شجاعا أقرع يتبعه فاتحافاه فاذا أتاه فترمنه فيناديه خذ كذلك
 الذى خبأته فاناعه غنى فاذا رأى أن لا بد له منه سلك أي ادخل يده في فيه فيقتضمها اقضم
 الفحل * وابن ماجه واللفظ له والنسائي باسناد صحيح وابن خزيمة في صحيحه عن ابن مسعود رضى
 الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد لا يؤدى زكاة ماله الا مثل له يوم
 القيامة شجاعا أقرع حتى يطوق به عنقه ثم قرأ هلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من
 كتاب الله تعالى ولا يحسبن الذين يخولون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم

سبطوقون ما جعلوا به يوم القيامة الآتية * والطبراني وقال تفرده ثابت أي وهو ثقة وبقية
 رواه لا بأس بهم * وروى عن علي موقوفاً قال المذري وهو أشبه أن الله عز وجل فرض على
 أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقر أئمتهم وإن يجهد الفقراء أن جاءوا وعروا الأعيان
 يضيع أغنياءهم إلا وأن الله يحاسبهم حساباً شديداً ويعذبهم عذاباً أليماً * وأحمد وأبو يعلى وأبنا
 حبان وخزيمة عن مسروق قال قال عبد الله آكل الربا وموكله وشاهداه إذا علموا والواشمة
 والمستوشمة ولاوى الصدقة أي الممتنع من أدائها أو المماطل بها والمراد أعرايا بعد الهجرة
 ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة * والادباني لعن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهدوه وكتاتبه والواشمة والمستوشمة وما منع الصدقة
 والهلل والهلل * والطبراني وغيره بسند فيه ويول للأغنياء من الفقراء يوم القيامة
 يقولون ظلونا حقوقنا التي فرضت عليهم فيقول الله تعالى وعزتي وجلالي لا دينكم ولا بعدنهم
 ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم * وابن أبي
 شيبه وأحمد والحاكم وأبو خزيمة وحبان في صحيحهم ما عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول
 ثلاثة يدخلون النار فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشميد ومملوك أحسن عبادة ربه وأصح
 لسيدته وعتق متعفف وفي لفظ وعبد مملوك لم يشغل ريق الدنيا عن طاعة ربه فغير متعفف
 ذو عيال وأما أول ثلاثة يدخلون النار فأمر مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدى حق الله تعالى في
 ماله وفتن فخور * وصح عن ابن مسعود أمرنا بأقام الصلاة وإيتاء الزكاة ومن لم يرك فإلا صلاة
 له * وفي رواية لمسلم من أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فليس عمله ينفعه عمله * والبخاري بسند حسن
 والطبراني وأبو خزيمة وحبان في صحيحهم ما من ترك بعده كترام له يوم القيامة شجاعاً أقرع له
 زبيبتان تبعه فيقول من أنت فيقول أنا كترك الذي خلفت فلا يزال تبعه حتى يلقمه يده
 فيقضهما ثم يتبعه جسد * والنسائي بسند صحيح أن الذي لا يؤدى زكاة ماله يحيل إليه ماله
 يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان أي الزبيبتان في شدة حبه وقيل هما التكتكتان السوداء وان
 فوق عينيه قال فيلزمه أو يطوقه يقول أنا كترك أنا كترك * والبخاري والنسائي من آناه
 الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ
 بهلزمته يعني شقيقه ثم يقول أنا مالك أنا كترك ثم تلا هذه الآية ولا يحسبن الذين يدخلون
 الآية * وأجد بسند فيه ابن لهيعة ومن طريق آخر مرسل أربع فرضهن الله في الإسلام فمن
 جاء بثلاثه لم يغنين عنه شيئاً حتى يأتيهن جميعاً الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت
 * والبخاري عن أبي هريرة أن صلى الله عليه وسلم أتى بقرس يجعل كل خطوة منه أقصى بصره
 فسار وسار معه جبريل فأتى على قوم يزرعون في يوم ويحصدون في يوم كلما حصدوا أعاد كما كان
 قال يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء المهاجرون في سبيل الله تضاعف لهم الحسنه بسبع مائة ضعف
 رماً أنفقوا من شيء فهو يخلفه ثم أتى على قوم ترشح رؤسهم بالصخر كما رخصت عادت كما كانت
 ولا يقترعهم من ذلك شيء قال يا جبريل من هؤلاء قال الذين تقاتلت رؤسهم عن الصلاة ثم أتى

على قوم على أدبارهم رفاع وعلى أقبالهم رفاع يسرحون كما تسرح الانعام الى الضريع
 والزقوم ورضف جهنم قال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين لا يؤدون صدقات أموالهم
 وما ظلمهم الله وما الله نظلام للعبس * والطبراني ما تلف مال في بر ولا جحر الا يجبس الزكاة مانع
 الزكاة يوم القيامة في النار * والبخاري ما خالط الصدقة أو قال الزكاة مالا الا فسده
 أي ماترت في مال ولم يخرج منه الا أهلكته بيدليل الحديث الذي قبله أو المراد أن من أخذها
 وهو غني فوضعهامع ماله أهلكته وهذا تفسيراً محذوفاً عن الله عنه * والبزار ظهرت لهم الصلاة
 فقبلوها وخفيت لهم الزكاة فأكلوها وأثلثت هم المنافقون * وضع ما منع قوم الزكاة الاحبس
 الله عنهم القطر * وفي رواية صحيحة الا ابتلاههم الله بالسنين * وفي أخرى عند البيهقي وغيره يامعشر
 المهاجرين خصال خمس ان ابتليتم بهن ونزلت بكم أعوذ بالله أن تذكروهن لم تظهر الناحسة
 في قوم قط حتى يعلموا بها الا نشأ فيهم الاوجاع التي لم تكن في اسلافهم ولم ينقصوا الميكال
 والميزان الا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور الساطان ولم يعوزوا كاة أمر اللهم الامنعوا
 المطر من السماء ولولا الهائم لم يطرروا ولا نقضوا عهد الله وعهد رسوله الاسلط عليهم عدو من
 غيرهم فيأخذ بعض ما في أيديهم وما لم يحكمم أعتهم بكتاب الله الاجعل الله بأسهم بينهم * والطبراني
 بسند قريب من الحسن وله شواهد خمس قيل يا رسول الله وما خمس بخمس قال ما نقض
 قوم العهد الاسلط عليهم عدوهم وما حكموا بغير ما أنزل الله الا نشأ فيهم الموت ولا منعوا الزكاة
 الاحبس عنهم القطر ولا طففوا الميكال الاحبس عنهم النبات وأخذوا بالسنين وهي جمع سنة
 وهو العام المقطع الذي لا تثبت الارض فيه شيا وقع مطراً ولا * وضع عن ابن مسعود رضي الله
 عنه في قوله تعالى في ما نعي الزكاة يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم
 وظهورهم قال لا يكوى رجل بكتف فمس درهم درهمه اولاد ينار اوسع جلده حتى يوضع كل
 دينار ودرهم على حدته وانما خص تعالى الجباه والجنوب والظهور بالكي لان الغنى الخيل اذا
 رأى الفقير عبس وجهه وزوى ما بين عينيه واعرض لجنبه فاذا قرب منه ولام ظهره فعوقب بكي
 هذه الاعضاء ليكون الجزاء من جنس العمل * وعنه قال من كسب طيباً خبثه منع الزكاة ومن
 كسب خبيثاً لم يطيبه الزكاة * والشيطان عن الاخنف بن قيس قال جلست في ملا من قريش فجاء
 رجل خشن الشعر والثياب والهيفة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكافرين برضف أي بفتح
 فسكون المعجمة بحارة يحمى عليه في نار جهنم ثم يوضع على حمله ثدى أحدهم حتى يخرج من نفخ
 أي بضم الذون فسكون المعجمة بعدها معجمة مخضرة في كتفه ويوضع على نفخ كتفه حتى يخرج
 من حمله ثديه فيتمزل ثم ولي جلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وأنا لا أدري من هو فقلت
 لا أرى القوم الا قد كرهوا الذي قلت قال انهم لا يعقلون شياً قال لي خليلي قلت من خليلك قال
 النبي صلى الله عليه وسلم أبصر أهدأ قال ننظرت الى الشمس ما بقي من النهار وأنا أرى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يرسلني في حاجة له قلت نعم قال ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً انفقته كله
 الا ثلاثة دنابير وان هؤلاء لا يعقلون انما يجمعون الدنيا والى الله لا أسألهم دنيا ولا أسئلتهم في دين

حتى التي الله عز وجل * وفي رواية تسلم انه قال بشر الكافر بن بكى في ظهورهم يخرج من
 جنوبهم وبكى من قبل أفئامهم يخرج من جباههم قال ثم نمت ففتعد قال قلت من هذا قالوا هذا
 أبو ذر قال فقلت اليه فقلت ما شي معك تقول قيسل قال ما قلت الاشياء سمعته من نبيهم صلى الله
 عليه وسلم قال قلت ما تقول في هذا العطاء قال خذته فان فيه اليوم معونة فاذا كان عند الدينك
 فدعه * والطبراني الزكاة منطرة الاسلام * والطبراني وأبو نعيم والطبيب حصنوا أموالكم
 بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وأعدوا للبلاء الدعاء والترمذي وغيره اذا آذيت زكاة مالك
 فقد آذيت ما عليك * والحاكم وغيره اذا آذيت زكاة مالك فقد آذيت عنك شره وابن عدي ان
 الصدقة لا تزيد المال الا كثرة * والبيهقي كل ما آذيت زكاة فليس يكثر وان كان مدفوناً نمت
 الارض وكل ما لا تؤدى زكاة فهو كثر وان كان ظاهراً * وأحمد ومسلم والنسائي ما نقصت صدقة
 من مال وما زاد الله عبداً بعنوا الاعزاز وما تواضع أحد لله الرفع الله * وروى أحمد وأبو داود
 والترمذي والدارقطني ولفظهما ان امرأتين أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أيديهما
 سواران من ذهب فقال لهما أتوذيان زكاة فقالتا لا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أتحمبان أن يسوركما الله بسوارين من نار قالتا لا قال فأدياز كانه * وفي رواية سندها حسن
 نحو ذلك وفي آخرها ما تخافان أن يسوركما الله اسورة من نار ادياز كانه وهذا كما قال الخطابي
 تأويل قوله عز وجل يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم
 الآية * وصح انه صلى الله عليه وسلم رأى في يد عائشة حلقات من ورق فقال ما هذا قالت أتزين
 لك يا رسول الله قال أتوذيان زكاهن قالت لا قال هي حسبك من النار * وصح أيضاً امرأة
 تقدمت فلاة من ذهب فلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيامة وأما امرأة جعلت في أذنها
 خرصاً من ذهب جعل في أذنها مثلها من النار يوم القيامة * وصح أيضاً من أحب أن يخلق جنبيه
 حلقة من نار فليخلقها حلقة من ذهب ومن أحب أن يطوق جنبيه طوقاً من نار فليطوقه طوقاً
 من ذهب ومن أحب أن يسور جنبيه بسوار من نار فليسوره بسوار من ذهب ولكن عليكم
 بالفضة فالعجبوا وهذا كحاديث آخر بعينها محمولة عندنا على ان الحلبي للنساء كان محجراً ما أول
 الاسلام فوجبت زكاة أو على انهن كن امرؤن فيه والحلي اذا اسرفن فيه يلزمهن زكاة وكذا
 لو كان مكروها كالنسيئة الصغيرة لينة والكبيرة لحاجة * وفي حديث أول ثلاثة يدخلون النار
 أمرهم سلطون وثروة لا تؤدى حتى الله من ماله وفقير فقور * وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
 قال من كان له مال يبلغه حج بيت الله الحرام ولم يحج أو تجب فيه الزكاة ولم يزل يسأل الربعة عنده
 الموت فقال له رجل اتق الله يا ابن عباس فانما يسأل الربعة الكفار فقال ابن عباس سألتوا
 عليك بذلك قرأنا قال الله تعالى وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب
 لولا أن ترخى الي أجل قريب فأصدق أي أوذى الزكاة وأكن من الصالحين أي أئج * وحكى
 ان جماعة من التابعين خرجوا لزيارة أبي سنان فبدا دخلوا عليه وجلسوا عنده قال قوموا بنا
 نزور جاراتنا مات أخوه ونعزبه فيه قال محمد بن يوسف القرطبي فقمتا معه ودخلنا على ذلك

الرجل فوجدناه كثير البكاء والجزع على أخيه فجعلنا نعزيزه ونسليه وهو لا يقبل تسليمة ولا عزاء
 فقلنا له أما تعلم أن الموت سبيل لا بد منه قال بلى وإسكن أبكي على ما أصبح وأمسى فيه أخي من
 العذاب فقلنا له قد أطلعك الله على الغيب قال لا ولكن لما دفتته وسويت عليه التراب وانصرف
 الناس جلست عند قبره وإذا صوت من قبره يقول آه أفردوني وحيداً فاسى العذاب قد كنت
 أصوم قد كنت أصلي قال فأبكى كلامه فنبشت عنه التراب لأنظر ما حاله وإذا القبر يلمع عليه نارا
 وفي عنقه طوق من نار فحملتني شفقة الأخوة ومددت يدي لارفع الطوق من رقبتة فاحتزقت
 أصابعي ويدي ثم أخرج السينايه فاذا هي سوداء محترقة قال فرددت عليه التراب وانصرفت
 فكيف لأبكي على حاله وأحزن عليه فقلنا لها كان أخوك يعمل في الدنيا قال كان لا يودى
 الزكاة من ماله قال فقلنا هذا تصديق قوله ولا يحسب الذين يخلون بما آتاهم الله من فضله هو
 خير لهم بل هو خير لهم سبب طوقون ما يخولوا به يوم القيامة وأخوك يعمل له العذاب في قبره الى يوم
 القيامة قال ثم خرجنا من عنده وأتينا بأبذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرنا له
 قضية الرجل وقلنا له يموت اليهودي والنصراني ولا نرى فيهم ذلك فقال أولئك لأشك انهم في النار
 وانما يريدكم الله في أهل الايمان لتعتبروا قال الله تعالى فمن أبصر فلنفسه ومن عمى فعلياً وما أنا
 بملك مجتهد وأخرج الخطيب ان الله تعالى يغض الخيل في حياته السنخى عند موته * وأبو داود
 والحاكم ابانك والشح فانما هلك من كان قبلكم بالشح أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة
 فقطعوا وأمرهم بالفجور فتجروا * والبخاري في الادب والترمذي خصلتان لا يجتمعان
 في مؤمن البخل وسوء الخلق * والبخاري في الادب شرار الناس الذي يسئل بالله ولا يعطى
 والبخاري في تاريخه وأبو داود بشر ما في الرجل شحها الع وجبن خالع * والخطيب الشيخ لا يدخل
 الجنة * وأحمد والطبراني والبيهقي صلاح أول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك آخرها بالبخل
 والامل * والخطيب وغيره طعام السنخى دواء وطعام الشيخ داء * وابن عساکر أقسم الله تعالى
 لا يدخل الجنة بخيل * وأبو يعلى ماحق الاسلام محق الشح شي * وأحمد والشيخان والنسائي
 مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جناتان أي من أجنحتي سترتي وفي رواية بالبلاء
 والمراد دومان من حديد من ثديهما الى تراقيهما فأما المذنب فلا ينطق الا سبغت على جلده حتى
 تجن أي تستر بسانه وتقفوا اثره وأما البخيل فلا يريد أن ينطق شياً الا رقت كل حلقة مكانها فهو
 يوسعها فلا تتسع ومعناه انها بالانفاق تطول حتى تستر بسان يديه ورجله وبعدهم تلزق كل حلقة
 مكانها فهو يوسعها فلا تتسع * كنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أو الجنة عن نعم الله تعالى
 وورقه فالمنفق كلما أنفق اتسعت عليه النعم وسبغت حتى تستر جميعه سترها كما لا والبخيل كلما
 أراد أن ينطق منه حصره وشحه وخوف نقص ماله فهو يمنعه يطلب أن تزيد نعمه وماله فهي
 لا تزيد الا ضيقاً ولا تستر منه شيئاً * وابن أبي الدنيا نحو أول هذه الامة باليقين والزهد
 ويهلك آخرها بالبخل والامل * والديلمي الويل كل الويل لمن تراءى بالبخير وقد قدم على ربه بشر
 * وهو يه لا يجتمع خصلتان في مؤمن البخل والكذب * والخطيب ان السعيد لا يكون بخيلاً

* وأبو يعلى والطبراني برئ من الشح من أدى الزكاة وقرى الضيق وأعطى في النسيئة * وسلم
 وغيره بهم ابن آدم ويشب معه خصلتان الحرص على المال والحرص على العمر قلب الشيخ
 شاب على حب اثنين حب العيش والمال * وابن عدى أخوف ما أخاف على أمق الهوى وطول
 الأمل * والدليل ان الله عز وجل ليغضب للسائل الصدوق كإيغضب لنفسه * وابن جرير يراياكم
 والبخل فان البخل دعا قوما فنعوا أركانهم ودعاهم فقطعوا أرواحهم ودعاهم فسفكوا دماءهم
 * وأيضاً يراكم والشح فانما هلك من كان قبلكم الشح أمرهم بالكذب فكذبوا وأمرهم بالظلم
 فظلموا وأمرهم بالقطيعة ففقطعوا والدارقطني والخطيب البخل عشرة أجزاء تسعة في فارس
 وواحد في سائر الناس * والخطيب يقولون أو يقول فان ذلكم الشيخ أندر من الظالم وأي ظلم
 أظلم عند الله من الشح يخلف الله تعالى بهزئه وعظمته وجلاله أن لا يدخل الجنة شهيج ولا يبخل
 * وأبو نعيم وغيره خلق الله اللوم فغنه بالبخل والمال * وابن أبي شيبة وهناد والنسائي والحاكم
 والبيهقي لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً * وابن عدى لا يجتمع الإيمان والبخل في قلب
 رجل مؤمن أبداً * والدليل يا ابن آدم كنت بخيلاً مادمت خيلاً حضرتك الوفاة عمدت إلى مالك
 تبده فلا تجتمع خصلةين إساءة في الحياة وإساءة عند الموت انظر إلى قرابتك الذين يهرمون ولا
 يرثون فأوص لهم يعرف * (تنبيهات) * منها عدم الزكاة كبيرة ومما أجمعوا عليه لما علمت ما
 فيه من أنواع ذلك الوعيد الشديد الذي دلت عليه تلك الاحاديث وظاهر كلامهم أو مر بوجه انه
 لا فرق بين منع قلبها وأكثرها لكن سمي أي في الغضب ونحوه تقييده بنصاب السرقة قيل فيجوز
 ان ذلك يأتي هنا لكنه تحديد لا مستند له انتهى (وأقول) لو سلمنا ما يأتي في نحو الغضب لا نقول
 به هنا لان الزكاة فمروضة الى المالك فلوسم في منع البعض بالحكم عليه بأنه غير كبيرة أدام ذلك
 الى منع الكل كما قاله في أن شرب قطرة من الخمر كبيرة مع تحقق عدم الاسكار فيها وعلوا ذلك
 بأن قلبها يؤدي الى كثيرها فنقطع عنها بالكلمة وكذلك المال اذ محبة النفس لتكثيره تدعو الى
 أنه لو سهل لها في قلبه اتخذته ذريعة الى منع كثيرة فانصح انه لا فرق هنا بين منع القليل والكثير
 وأما تأخيرها بعد وجوبها بشرطه فهو دسرس ما أخرجها أحمد وابن خزيمة وحبان وأبو يعلى
 عن ابن مسعود أن لاوى الصدقة أى مؤخرها من جملة الملعونين على لسان محمد صلى الله عليه
 وسلم ومن ثم حرم بعضهم بعده كبيرة * (ومنها) * مر في احاديث تعدد تقيده على تعبد النساء
 بالذهب وقد تمت الاشارة الى الجواب عنها وزيده هنا بسطاً وهو انه أوجب عنها باجوبة
 (أحدها) أن ذلك منسوخ لثبوت باحة تهلتهن بالذهب (ثانيها) ان ذلك في حق من لا يؤدي
 زكاته دون من أداها بناء على وجوبها فيه وعليه جماعة من الصحابة والتابعين وتبعهم أبو
 حنيفة وأصحابه واختاره ابن المنذرى وقال آخرون من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كالك
 والشافعي وأحمد بعدم وجوبها فيه قال الخطابي والظاهر من الآيات يشهدان لأولين الذين
 أوجبوها والآخر يؤيده ومن أسقطها ذهب الى النظر ومعه دارف من الأثر والاحتياط أداها
 انتهى (ثالثها) حل ذلك على من تزيت به وأظهره لخبر أبي داود والنسائي امانه ليس ممنكن

امرأة تخيل ذهاباً وتظهره الاعتدب به نعم صح انه صلى الله عليه وسلم كان يمنع أهله الحلية والحريير
ويقول ان كنتن تخمين حامية الخنة وحريرها فلا تلبسنيهما في الدنيا (رابعهما) ان سبب المنع ما رأى
في ذلك من الغلظة كما مر المؤدى الى الاسراف وهو في حلي النقدي محرمة (ومنها) سبق في
الاحاديث ذم البخل والاشارة الى آفاته وغوائله وبيان ذلك ان البخل شرعاً هو منع الزكاة والحق
بها كل واجب فمن منع ذلك كان بخيلاً وعوقب بما مر في الاحاديث * قال الغزالي وحده قوم بأنه
منع الواجب فمن أدى ما يجب علمه غير بخيل وهذا غير كاف اذ من برد اللحم أو الخبز الى قصاب
أو خباز لنتقص حبة يعد بخيلاً اتفاقاً وكذا من يضابق عياله في لقمة أو تمر أو كواها من ماله بعد
أن سلمهم ما فرض لهم القاضى ومن بين يديه رغيف فحضر من بطن أنه يشار كفيه فأخفاه عنه عدت
بخيلاً * وقال آخرون البخل الذى يستصعب العطية وهو قاصر فانه ان أريد أنه يستصعب كل
عطية ورد علمه ان كثير من الخلاء لا يستصعب نحو الحبة أو الكسكس فقط لم يقدح ذلك في البخل
وكذلك اختلغوا في الجود ما هو قليل هو عطاء بلا من واسعاف على غير ربه وقيل عطاء من غير
مسئلة وقيل السرور بالسائل والفرح بعطاء ما أمكن وقيل عطاء على رؤية أنه وماله لله وهذا
كله غير محيط بحقيقة البخل والجود * والحق ان الامساك حيث وجب البذل ببخل والبذل حيث
وجب الامساك تذيرو بينهما وسط وهو المحمود وهو الذى ينبغى أن يعبر عنه بالسخاء والجود فانه
صلى الله عليه وسلم يؤمر الابساخاء * وقد قال الله تعالى له ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك
ولا تبسطها كل البسط فتعدم بلوماً أى بالغل محسوراً أى بالبسط وقال تعالى والذين اذا أنفقوا
لم يسرفوا ولم يقتروا فالجود وسط بين الاسراف والاقتار وبين التقبض والبسط وكما له أن لا يكون
ناظر اقبله الى ما أعطاه بوجه بل ينبغى أن لا يعلق قلبه من المال الابصره فيما يحمده صرفه
ثم الواجب بذله فيه اما شرعاً واما مراً وعادة فالسبغى هو الذى لا يئمهها والا فهو البخل لكن
مانع واجب الشرع كلز كاة ونفقة العيال أبخل وأقبح من مانع واجب المرأة كالمضايقة
والاستقصاء في المحقرات واستقباح هذا يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فيستعجب من
من ذوى المال ومع الجار والاهل والصدوق ما لا يستعجب مع اضدادهم * وللبخل درجة ثالثة وهى
مالو اكثر ماله وهو قائم بواجب الشرع والمرأة ثم أمسك عن الانفاق منه في وجوه القربات
ليكون عمدة له على الثواب واشار الهم هذا الغرض الفانى على ما اعتد الله لو أنفق من الثواب
الباقي والدرجات العلية والمراتب المرضية فهذا البخل أى ببخل لكن عند الاكياس دون عامة
الخلق لانهم يرون امساكاً للنواب مهمما على انهم ربما استعجبوا منه حرمانه لغيره بجواره وان
كان يؤدى الزكاة ويختلف استقباح ذلك باختلاف مقدار ماله وشدة طاعة الفقير وصلحه ثم
انه هو باراء ذينك الواجبين يبرأ من البخل ولا يثبت له الجود ما لم يبذل زيادة عليهم النيل الفضيلة
لا للطمع في ثناء أو خدمة أو مكافأة ويكون جوده بحسب ما اتسعت له نفسه من قليل البذل
وكثيره (ومنها) يتعين على كل من أراد البراءة لدينه وعرضه التصل من داء البخل حذر ايمانه
من المهلكات ولا يتم ذلك الا بعرفة سعيه وعلاجه فسيب حب المال اما حلب الشهوات التى

لا وصول اليها الا بجمع طول الامل اذ من علم أنه يموت بعد يوم لا يبق عنده من اثر البخل شئ البتة
 واما المحب ذات المال ولذالك ترى من يتقن ان معه من الاموال ما يزيد على كفايته لوعاش
 العمر الطبيعي وأنفق نفقة المولك ولا وارث له ومع ذلك هو من البخل ومنع الزكاة وغيرها
 يمكن فيمكنه تحت الارض عالما بأنه يموت بل ربما عند موته يتلعه ومريض مثل هذا عسر علاجه
 بل محال بخلاف الاول فحب الشهوات يعالج بالقناعة باليسير وبالصبر ويعالج بطول الامل بكثرة
 ذكر الموت والنظر في موت الاقران وطول تعبه في جمع المال وضياعه بعدهم فما أتبع المعاصي
 وأقرب زمن * ويعالج الالتفات الى الولد باستحضار الخبر السابق ان شر الناس من ترك ورثته في
 خير وقد علم على الله بشر وان الله خلق للولد رزقا لا يزيد ولا ينقص وكمن لم يخلف له أبوه فلما صار
 غنيا ومن خالف له القناطير المقطرة صار فقيرا في أسرع وقت وبان يتأمل في أحوال البخلاء
 وأنهم على مدرجة المقت والبعد من كل خير ولذلك تعبد النفوس تنفر عنهم بالطبع ونستحبهم
 حتى ان بعض البخلاء يستعجب كثيرا البخل من غيره ويستنقل كل بخل من أصحابه ويعتدل عن
 انه مستنقل ومستعجب في قلوب الناس كما ان البخلاء عنده كذلك ويتأمل في المنافع التي
 يقصد لها المال فلا يحفظ منه الا ما يحتاجه وما زاد ينبغي له أن يدخر ثوابه وبره عند الله تعالى
 باخراجه في مرضاته ومن آمنه نأمله في هذه الادوية ان تصقل فكره وانشرح قلبه في جانب
 البخل بسائر أنواعه أو بعضها بحسب كمال استعداده ونقصه وينبغي له حينئذ ان يجب أول
 خاطر الانفاق فان الشيطان ربما زين للنفس الرجوع عنه ولذلك خطر لبعض الاكابر قيل
 أبو بكر كرم الله وجهه التصديق بئوبه وهو في الخلاه فخرج فورا وتصديق به ثم رجح فلما خرج
 سئل فقال خشيت ان الشيطان يثني عنان عزى ولا تزول صدقة البخل الا بالبدل تكلفا كما لا يزول
 العشق الا بالسفر عن محل العشوق * (ومنها) * للمال فوائد دينية ودينية لانه تعالى سهاه خيرا
 في قوله عز وجل ان ترك خيرا الوصية وامتن به على عباده وفي حديث كاد الفقر ان يكون كفرا
 أما الدينوية فقطاهرة وأما الدينية فمن أتمها العبادات مالا يتوصل اليها الاب كالحج والعمرة
 وبه يتقوى على العبادات كالمطعم والملبس والمسكن والمنكح وضرورات المعيشة اذ لا يتفرغ للدين
 الا من كفي ذلك ومالا يتوصل للعبادة الاب عبادته بخلاف ما زاد على الحاجة فانه من حظوظ
 الدنيا * ومن فوائده الدينية ما يصرفه من صدقة وفضائلها مشهورة وقد الفت فيها كتابا حافلا
 أوهدا وايضا فاقات ونحوهما للاغنيا وفيها مافضائل مع انه يكسب به ما لا صدقا وصفة
 السخاء أو وقاية عرض من نحو شاعر أو مارق وفي خبر ان ما وقى به العرض صدقة أو اجرة من
 يقوم باشغال اذ لو باشرتها فانت مصالحك الاخرى اذ عليك من العلم والعمل والذكر
 والفكر ما لا يتصور أن يقوم به غيرك فتضيعك الوقت في غيره خسران او في خيرة عام كبناء
 مساجد أو ربط أو قنطرة أو سقايات بالطرق أو دور للمرضى أو غير ذلك من الاوقاف المرصدة
 للخيرات وهذه من الخيرات المؤبدة الدائمة بعد الموت المستحبة برصحة أدعية الصالحين الى
 أوقات متمادية وناهيك بذلك خيرا فهذه جملة فوائدها في الدين سوى ما فيه من الحفظ

العاجلة كالعز وكثرة الخدم والاصدقاء وتعظيم الناس له وغير ذلك مما يقتضيه المال من الخلوطين
الديوية وكذلك للمال آفات كثيرة دينية ودنيوية فالدينية أنه يجري المعاصي للتمكن به منها
اذن العصمة أن لا تجرد متى استشعرت النفس القدرة على معصية أتبعته داعيتها البهلا فلا
تستقر حتى ترتكبها ويجوز أيضا ابتداء التسم بالمباحات حتى يصير الفال لا يقدر على تركه حتى
لولم يتوصل اليه الابسي أو كسب حرام لاقتفره تخصيصا للملوفاته اذ من كثر ماله كثرا احتياجه
الى معاينة الناس ومحالطتهم ومن لازم ذلك أنه ينافقهم ويعصى الله في طلب رضاهم أو
سخطهم فتشور العداوة والحقد والحسد والرياء والكبر والكذب والغيبة والتعجبة وغير ذلك من
المعاصي والاخلاق والاحوال السيئة المروجة للمقت واللعن ويجري أيضا الى ما لا يتقن عنه
أحد من ذوى الاموال وهو الاشتغال باصلاح ماله عن ذكر الله ومرضاه وكل ما شغل عن
ذكر الله فهو شؤم وخسران مبين وهذا هو الداء العضال فان أصل العبادات وسرها ذكر الله
والتفكير في جلاله وذلك يستدعى قلبا فارغا ومحال فراغه مع ما تعلق به من اصلاح المال
والاعتناء بتحصيله ودفع مضاره وذلك يجزى لاساحل له فهذه جعل الآفات الدينية سوى
ما يقاسمها أرباب الاموال في الدنيا قبل الآخرة من الخوف والحزن والهتم والنم والدايم والتعب
في دفع الخسار وتجنب المصاعب والمشاق في حفظ الاموال وكسبها فاذا تزيق المال أخذ نحو
القوت منه وصرف الباقي الى وجوه الخير وما عد ذلك سموم وآفات * اذا تقرر ذلك فالمال ليس
بخير محض ولا شر محض بل هو سبب للاسرين جميعا يتبدح تارة للاسحالة ويذم اخرى لكن من
أخذ من الدنيا أكثر مما يكفيه فقد أخذ حنقه وهو لا يشعر كما وردت في الاممات الطباع الى
الشهوات القاطعة عن الهدى وكان المال آلة فيها عظم الخطر فيما يزيد على الكفاية فاستعاذ
الانبياء من شره حتى قال نبينا صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل قوت آل محمد كقفا فإلم يطلب من
الدنيا الاما تمحض خيره وقال اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا وقال نوح عبس عبد الدينار
نوح عبد الدرهم نوح وانتكس واذا شئت فلا تنكس

{ خاتمة في مدح السخاء والجود وغير ذلك اذ به تعرف غوائل الخبل ومواقفه }
{ من الانحطاط عن تلك الدرجات العلمية اذ الشئ الخمايم انكشافه بعرفة ضده }

{ أخرج } الشيخان ما من يوم يصبح العباد فيه الا وملاك ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط
منفقًا خلفا ويقول الآخر اللهم أعط ممسكا تلفا * وفي رواية لابن حبان ان ملكا ياب من
أبواب الجنة * وفي رواية من أبواب السماء يقول من يقرض اليوم بجزء او ملكا ياب آخر
يقول اللهم أعط منفقًا خلفا وأعط ممسكا تلفا * أيضا قال الله تعالى انفق أنفق عليك وقال يد
الله ملائ لا يقبضن انفقن سماء الليل والنهار رأيتهم ما أنفق منذ خلق السموات والارض فانه
لم يقض ما يده وكان عرشه على الماء يزيد الميزان أى العدل يخفض ويرفع * ومسلم وغيره ما ابن
آدم انك ان تبذل الفضل أى ما زاد على الحاجة خير لك وان تمسك شرك ولا تلام على كفاف
أى امسك قدر الكفاية وابدأ بجن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى * وأحمد وابن

حبان في صحبته والساكن بخود وصحبه ما طلعت شمس قط الا ويحببها ما كان يشاديان اللهم
 من أنفق فأعقبه خلنا ومن أمسك فأعقبه نفا * وفي رواية للبيهقي انه ليسع نداهما ما خلق الله
 كلهم غير الثقلين وانه ينادي بأبيها الناس هلموا الي ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وان
 الله تعالى أنزل في قولهما هلموا قوله في سورة يونس والله يدعو الى دار السلام ويهدي من يشاء
 الى صراط مستقيم وفي دعائهم ما قوله تعالى والليل اذا بئس الى العسرى * والحاكم وصحبه
 على شرطهما الا خلا ثلاثة فاما خليل فيقول أرا معك حتى تأتي قبرك وأما خليل فيقول أنا أنت
 ما أعطيت وما أمسكت فليس لك فذلك ما لك وأما خليل فيقول أنا معك حيث دخلت وحيث
 خرجت فذلك عمل فيقول والله لقد كنت من أهون الثلاثة على * والبخاري وغيره أياكم
 مال وارثه أحب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله أحب اليه من مال وارثه قال
 فان ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر * والبخاري بسند حسن أنه صلى الله عليه ولم يدخل على بلال
 وعنده صبر من عمر فقال ما هذا يا بلال قال أعد ذلك لاضيا فيكم قال أما تخشى أن يكون لك دخان
 في وجهه * ثم اتفق بلال ولا تخش من ذي العرش اقلالا وفي رواية ما تخشى أن ينور له بخاري نار
 بهنم * والشيخان لا تو كئي فيوكأ عليك أي لا تدخرى وتغني ما في يدك فتقطع مادة بركة
 الرزق عنك * وضع يابلال التي الله فقيرا ولا تلقه غنيا فقال وكيف لي بذلك قال مارزقت فلا تخبأ
 وما سئلت فلا تمنع قال وكيف لي بذلك قال هو والنار * وجاء بسند حسن ان زوجة طلحة بن
 عبد الله رضى الله عنه رأت منه نقلا فقالت له مالك له له رايك مناشي فذمتك قال نولتم
 حيلة له المرأة المسلم أنت واصلكن اجتمع عندي مال ولا أدري كيف أم صنع به قالت وما
 يعملك منه ادع قومك فأقسمه بينهم فقال يا غلام على بقومي فكان بجهله ما قسم أر بعمانة
 ألف * وروى الطبراني في الصغير والاوسط وصح الله على عبدين من عباده أكرلهما
 من المال والولد فقال لاحدهما أي فلان بن فلان قال ليسك أي رب وسعديك قال ألم أكرلك
 من المال والولد قال بلي يارب قال وكيف صنعت فيما آتيتك قال تركته لولدي مخافة العيب له
 أي الفد قر قال أما انك لو تعلم العلم لفتحك قليلا وليكيت كثيرا أما ان الذي قد تحوت
 عليهم قد أنزلت بهم ويقول الاخر أي فلان بن فلان فيقول ليسك أي رب وسعديك قال ألم
 أكرلك المال والولد قال بلي يارب قال فكيف صنعت فيما آتيتك قال أنفقت في طاعتك
 وثقت لولدي من بعدى بحسن طولك أي بفتح أوله فذاك وقد تركت وغناك قال أما انك لو تعلم
 العلم لفتحك كثيرا وليكيت قليلا أما ان الذي قد وثقت به قد أنزلت بهم * وروى الطبراني
 في الكبير أن عمر رضي الله عنه أرسل مع غلامه بأربعة مائة دينار لابي سبيدة بن الجراح رضي الله
 عنهم وأمره بالتأني ليري ما يمنع فيها فذهب بها اليه وأعطاهها وتأتي يسيرا فقرعها كلها فرجع
 الغلام لعمر وأخبره فوجده قد أتمثلها للمعاذ بن جبل رضي الله عنه فأرسلها معه اليه وأمره
 بالتأني كذلك فعمل فقرعها فاطلعت زوجته وقالت نحن والله ما كين فأعطنا فم يتي بالخرقة
 الا ديناران فأعطاهما لها فرجع الغلام لعمر وأخبره ففسر بذلك وقال انهم اخوة بعضهم من

بعض * وصح انه صلى الله عليه وسلم لما مرض كان عنده سبعة ذنانير فأمر عائشة أن تعطىها
لعلى ليصدق بها فاشتغلت بأغمائه صلى الله عليه وسلم فكان كلما أفاق أمرها بذلك حتى أعطتها
لعلى فأمرت ليله * ونه صلى الله عليه وسلم وليس عندها شيء فأحتاجت لمصباح فأرسلت الى
امرأتها من نساءه تطلب منها ما تسرحه * وصح ان أبان ذر خرج عطاؤه فأنفقته في حوائجها ولم يبق
معه الا سبعة ذنانير فأمر باخراجها أيضا فقبل له فقال ان خليلي صلى الله عليه وسلم عهد الى
أبى ذهاب أو فضة أو وكى عليه فهو حجر على صاحبه حتى يفرغه في سبيل الله عز وجل وفي رواية
صحيحة عنه أيضا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أوكأ على ذهب أو فضة فلم ينقعه
في سبيل الله كان جراؤم القيامة يكرى به * وورد باسناد حسن وله شواهد ما أحب ان لي أحدا
ذهبا أبى صح ثلاثة وعندي منه شيء الا شيئا أعتده لدين * وصح والذي نفسي بيده ما يسرى ان
أحدنا تحول لآل محمد ذهبا أنفقته في سبيل الله أموت يوم أموت أدع منه دينار من الاديان من
اعتدهم الدين ان كان * وكتب سلمان الى أبي الدرداء رضى الله عنه ما يابى ان يجتمع من
الديناما الا تودى شكره فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بصاحب الدنيا الذي
أطاع الله فيها وما له بين يديه كلما تكفأ به الصراط أى مال قال له ما له امض فقد أدت حق الله في
نمى جبا بصاحب الدنيا الذي لم يطع الله فيها وما له بين يديه كلما تكفأ به الصراط قال له ما له ويك الا
أدت حق الله في فبايزال كذلك حتى يدعو بالويل والنبور * وأرسل عمر الى أم المؤمنين
زينب رضى الله عنهم ما بد طائم فجمته كله لوقته في أرحامها وايتامها وقالت اللهم لا يدركنى
عطاء عمر بعد عامى هذا فكانت أول نساءه صلى الله عليه وسلم لحوقه * وقال الحسن والله ما أعز
الدرهم أحد الا ذله الله تعالى وقيل أول ما ضربت الذنانير والدرهم روفهما البليس الى جبهته
وقبلهما وقال من أحبك فهو عبدى حقا ومن تم قال بعضهم انهم ازمة المنافقين يتأدون بها
الى النار * وقال ابن معاذ الدرهم عقرب فان أخذته بغير رقية قتلك بـه قيل ما رقيته قال ان
تأخذ من حله وتضعه في حقه * ولما قيل لعمر بن عبد العزيز عرضة تركت أولادك الثلاثة عشر
فقرأ لادينار لهم ولادهم لم آمنهم - فقال لهم ولم اعطهم حق الغيرهم وانما ولدى احد
رجلين أماما طمع لله فالله يكفبه وهو يتولى الصالحين واما عاص الله فلا أبالى علام وقع * وقيل
لمن انفق ماله الكثير لو ادخره لولدك فقال بل ادخره لنفسى عند ربى وأدخر ربي لولدى
وقال ابن معاذ ميبان لم يسمع الا قولون والاخرون يعملها ما تصيبان العبد عند موته يؤخذ
منه ماله كله ويسأل عنه كله

الكبيرة التاسعة والعشرون بعد المائة شع الدائن على مدينه
المسرع علمه باعساره بالملازمة أو الحيس

أخرج أحمد باسناد جيد عن ابن عباس رضى الله عنهم ما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المسجد وهو يقول هكذا أو ما أبو عبد الرحمن بيده الى الارض من أنظر معسرا أو وضع له

أى حط عنه دينه أو بعنه بالبراءة منه وفاء الله من فجع جهنم * وابن أبي الدنيا عنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهو يقول أيكم يسر ما أن يقبض الله من فجع جهنم قلنا يا رسول الله كلنا يسره أن يقبضه الله عز وجل قال من أنظر معسرا أو وضع له وفاء الله عز وجل من فجع جهنم * وفي حديث حسن من نفس عن غيره أو يحسب عنه كان في ظل العرش يوم القيامة وجاء في تظليله بظل العرش إذا أنظر معسرا أحاديث كثيرة منها من أنظر معسرا أو وضع له أو أظله الله في ظل الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل الاظله * من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله في ظله إن أول الناس يستظل في ظل الله يوم القيامة لرجل أنظر معسرا حتى يجده شياً أو تصدق عليه بما يطلبه يقول مالي عليك صدقة ابتغاء وجه الله ويخزق صهيفته أى كآب الدين الذى له عليه الأثران صحیحان والثالث حسن * وأخرج الطبرانی من فرج عن مسلم كربة جعل الله تعالى له يوم القيامة شعبتين من نور على الصراط يستضيء بصنوم ما عالم لا يحصيهم الأرب العزة * وابن أبي الدنيا من أراد أن تستجاب دعوته وان تكشف كرتيه فليقرج عن معسر * ومسلم وأبو داود والترمذى واللفظ له وحسنه والحاكم وصححه على شرطهما من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر فى الدنيا يسره الله عليه فى الدنيا والآخرة * ومن ستر على مسلم فى الدنيا ستر الله عليه فى الدنيا والآخرة * والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه * وصح من أنظر معسرا فله كل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين فاذا حل الدين فأنظره بعد ذلك فله كل يوم مثله صدقة * ومسلم وغيره من ستر ما أن ينجيهم الله من كرب يوم القيامة فليتنفس عن معسرا أو يضع عنه * والشبخان أن رجلا من كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه قال هل علمت من خير قال ما أعلم قبل له انظر قال ما أعلم شيئا غير أنى كنت أبايع الناس فى الدنيا فانظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فأدخله الله الجنة * وفى رواية لهما كنت أداين الناس فأمر قتيبانى أن ينظروا الموسر ويتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى تتجاوزوا عنه * وفى أخرى لمسلم أتى الله بعد من عباده أتاه الله ما لا يقال له ماذا عملت فى الدنيا قال ولا يكتمون الله حديثا قال يارب آتيتنى ما لا أفكنت أبايع الناس وكان من خلقى التجاوز ففكنت أيسر على الموسر وانظر المعسر فقال الله تعالى أنا أحق بذلك منك تتجاوزوا عن عبدى * وفى أخرى لهما كان يقول اغتاه إذا أتيت معسرا فمتجاوز عنه هل الله أن يتجاوز عنى فلقى الله فمتجاوز عنه * وفى أخرى للنسائي فاذا بعثته يتقاضى قلت له خذ ما تيسر وترك ما تعسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنما قال الله تعالى قد تجاوزت عنك * (تنبيه) * ما ذكره من أن فعل الدائى عديته ما ذكره كبيرة ظاهر جدا وإن لم يصرحوا به إلا أنه داخل فى إيذاء المسلم الشديد الذى لا يطاق عادة ومفهوم الحديثين الأولين أن من لم ينظر مدينه المعسر لا يوفى فجع جهنم وذلك وعيد شديد وبه يتأكد ذلك كبيرة

* (الكبيرة الثلاثون بعد المائة الخيانة فى الصدقة) *

أخرج مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه منكم على عمل فكنتمنا خبيثا غما

فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة فقام اليه أنصاري فقال يا رسول الله اقبل مني عملك قال ومالك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وأنا أقوله الآن من اسمك ما سمعتكم على عمل فليحبي بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذ وما مني عنه انتهى * وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال سعد بن عبادة رضي الله عنه يا أبا الوليد اتق الله لاتأت يوم القيامة بغير تحمله له رغاء أو بقرة لها خوار أو وشاة لها نغاء قال يا رسول الله إن ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده قال فوالذي بعثك بالحق لا عمل لك على شيء أبدا * وأحد استفتح عليكم مشارق الارض ومغاربها وان عمالها في النار الا من اتق الله عز وجل وأذى الامانة * وأبو داود وابن خزيمة في صحيحه أنه كان ماشيا مع النبي صلى الله عليه وسلم في البقيع فسمع يهتف ويقول أف أف أف لك فتأخروا عن وطن أنه يريد فمال له مالك امس قال أحدثت حديثا قال لا قال ومالك أفنت بي قال لا ولكن هذا فلان بعثته ساعيا على بني فلان ففعلت مرة أي بفتح فس كسر كساء من صوف مخطط فدرع مثلها من النار * وضع المتعدي في الصدقة كأنها أي سلمه من الاثم كما على المانع اذا منع قاله الترمذي * وأبو يعلى والبخاري باسناد جيد اني سمعتك بجزرك أي جمع حجرة وهي معدة الازار عن النار لهم عن النار لهم عن النار هلم عن النار وتغابوني فتاجون فتاجم الفراش أو الجنادب فأوشك أن ارسل بجزرك وأنا فرطكم أي بفتحات هوم من يتقدم التوم الى المنزل ليهي مصالحهم فيه على الحوض فتدرون على معاوأ شمتا فاعرفكم بسميكم وأسمائكم كما يعرف الرجل الغريبة من الابل في ابله وينذهب بكم ذات الشمال وأناشد فيكم رب العالمين فأقول أي رب توم أي رب أمتي فيقول يا محمد انك لاتدرى ما أحدثوا بعدك كانوا يمشون بعدك التهقري على أعتابهم فلا تعرفن أحدثكم يوم القيامة يجعل شاة لها نغاء فينادي يا محمد يا محمد فأقول لأملك لك شيئا قد بلغتك فلا تعرفن أحدثكم يوم القيامة يجعل بغير الرغاء فينادي يا محمد يا محمد فأقول لأملك لك شيئا قد بلغتك فلا تعرفن أحدثكم يأتي يوم القيامة يجعل فرسها اجمعة أي بهم لمتين اسم لصوتها فينادي يا محمد يا محمد فأقول لأملك لك من الله شيئا قد بلغتك فلا تعرفن أحدثكم يأتي يوم القيامة يجعل سقاء من آدم ينادي يا محمد يا محمد فأقول لأملك لك من الله شيئا قد بلغتك * (تنبيه) * عندما ذكر من الكبار ظاهر وان لم يصرحوا به لان كلامهم في أسكن صريح فيه وقد عدوا مطلق الخيانة من الكبار وهو شامل لهذا وغيره وسيأتي ما فيه

الكبيرة الحادية والنلاتون بعد المائة جباية المكوس والدخول في شيء من توابعها
كالكتابة عليهم الابتداء حفظ حقوق الناس الى أن ترد اليهم ان تيسر

وهو داخل في قوله تعالى انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويغفون في الارض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم والمكاس بسائر أنواعه من جاني المكس وكاتبه وشاهده ووازنه وكانه وغيرهم من أكبر أعوان الظلمة بل هم من الظلمة بأنفسهم فانهم يأخذون ما لا يستحقونه ويدفعونه لمن لا يستحقه ولهذا لا يدخل صاحب مكس الجنة لان له من حرام كباي شيء

وأيضا فلأنهم تفلدوا بظالم العباد ومن أين لله كاس يوم القيامة أن يؤدى الناس ما أخذ منهم
 انما يأخذون من حسنة ان كان له حسنة وهودا خلد في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث
 الصحيح أتدرون من المغلس قالوا يا رسول الله المغلس فينا من لا درهم له ولا متاع قال ان المغلس
 من أتمق من يأتي يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا
 فبأخذ هذا من حسنة وهذا من حسنة فان فزيت حسنة قبل أن يقضى ما عليه أخذ من
 سيئاتهم فطرح عليه ثم طرح في النار * أخرج أحمد عن علي بن زيد عن الحسن بن عثمان بن
 أبي العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان لداود نبي الله صلى الله عليه وسلم
 ساعة يوقف فيها أهله يقول يا آل داود قوموا فصلوا إذ ان هذه الساعة يستجيب الله فيها الدعاء الا
 لساحر وأعوشار * وأبو داود وابن خزيمة في صحيحه والحاكم كله من رواية محمد بن اسحق وهو
 ثقة وقول الحاكم انه صحيح على شرط مسلم معترض بأن مسلما انما أخرج لابن اسحق في المتابعات
 عن هبسة بن عامر رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة
 صاحب مكس * قال يزيد بن هرون يعنى العشار وقال البغوي يريد صاحب المكس الذى
 يأخذ من التجار اذ امره وعليه مكسا باسم العشر ومكسا آخر ليس له اسم بل شئ يأخذونه حراما وحسنا
 وبأكونه في بطونهم نارا يحتمم فيه داحضة عند ربهم وعليهم غضب ولهم عذاب شديد * وسئل
 السراج البلقي عن قوله صلى الله عليه وسلم فانه تاب توبته لولا انها صاحب مكس الحديث هل
 المكاس المعلوم عند الناس هو الذى يتناول المرتب على البضائع أو غيره فأجاب المكاس يطلق
 على من أحدث المكسر ويطلق على من يجرى على طريقته الرديئة والظاهر أن مراد النبي
 صلى الله عليه وسلم المكاس الذى ذنبه عظيم وهو الذى يقال له أيضا صاحب مكس وكذا يقال
 للجبارى على طريقته ويظهر من هذا الحديث أن الذى أحدث المكس تقبل توبته وأن الذى
 استن السبئية انما يكون عليه وزرها ووزر من يعمل بها اذ الميتب فاذا تاب قبالت توبته ولم يكن
 عليه وزر من يعمل بها انتهى * وروى أحمد باسناد فيه من اختلف في توبته وبقية رواة صحيح
 بهم في الصحيح عن الحسن بن علي بن عثمان بن أبي العاص على كلاب بن أمية وهو جالس على مجلس
 العاشر بالبصرة فقال ما يجلسك ههنا قال استعملني على هذا المكان يعنى زيادا فقال له عثمان
 ألا أحدثك حديثنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلى فقال عثمان سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان لداود نبي الله ساعة يوقف فيها أهله يقول يا آل داود
 قوموا فصلوا فان هذه الساعة يستجيب الله فيها الدعاء الا لساحر وأعوشار فركب كلاب بن أمية
 بنفسه فأقرب زيادا فاستغفاه فأعفاه * واختلف في سماع الحسن من عثمان ورواه الطبراني
 في الكبير وادناه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادى
 مناد هل من داع فيستجاب له هل من سائل فيعطى هل من مكروب فيفرج عنه فلا يلقى
 مسلم يدعو بدعوة الا استجاب الله عز وجل له الا زانية تسعى بفرجها أو عشارا * وفي رواية له

في الكبير أيضا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يدفون خلقه أي برحمته
 وجوده وفضله فيغفر لمن استغفر الالبغية بفرجها أو عشار * وأحمد بسند فيه ابن لهيعة عن
 أبي الخير قال عرض مسلمة بن مخلد وكان أميرا على مصر على رويغ بن ثابت رضي الله عنه أن
 يوليه العشور فقالت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان صاحب المكس في النار
 ورواه الطبراني بنحوه وزاد يعني العاشر * والطبراني عن أم سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا نادى بنا ديه يارسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا
 طيبة مروة فتبالت ادن مني يارسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا
 الجبل يخفي حتى أذهب فأرضعهما ثم ارجع اليك قال وتفعلين قالت عذبي الله عذاب العشار
 ان لم أفعل فأطلة هان فذهبت فأرضعت خشفها ثم رجعت فأوثقها واتبها الاعرابي فقال ألك
 حاجة يارسول الله قال نعم تطلق هذه فأطلة هان فخرجت فعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله
 وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه البيهقي من طرق وأبو نعيم الاصبهاني وقال بعض
 حفاظ المتأخرين ان هذا ورد في الجمل في عدة أحاديث يتقوى بعضها ببعض ورد هاشم بن السلام
 العسقلاني في تخريج صحيح أحاديث المختصر انتهى * والماصل أنه وان ضعفه جماعة من الأئمة لكن
 طرقه يتقوى بعضها بعضا وبذلك يرد قول الحافظ ابن كثير لأصل له وقد ذكره القاضي عياض
 في الشفاء وقال التاج السبكي في شرح المختصر هو وتسيب الحصار ان لم يتواتر فاعلها المستغنى
 عنهم ما نقل غيرهما ولعلها تواتر الا ذلك * وابن عساکر الألبك بشتر من الناس من أكل وحده
 ومنع رده وسافر وحده وضرب عبده الألبك بشتر من هذا من يبغض الناس ويبغضونه ألا
 ألبك بشتر من هذا من يخشى شتره ولا يرعى خيره ألا ألبك بشتر من هذا من باع آخرته بدينار
 غيره ألا ألبك بشتر من هذا من أكل الدنيا بالدين * وأحمد من طرق رواة بعضهم اثقات عن
 عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعرفاء ويل للامناء
 ليمتنين أقوام يوم القيامة ان ذواتهم معلقة بالثر يا تدلون بين السماء والارض ولم يكونوا هموا
 على شيء * وابن حبان في صحيحه والحاكم واللفظ له وصححه ويل للامراء ويل للعرفاء ويل
 للامناء ليمتنين أقوام يوم القيامة ان ذواتهم معلقة بالثر يا تدلون بين السماء والارض وانهم لم يلو
 عملا * والبخاري في النار يجزيها يقال له ويل يصعد عليه العرفاء وينزلون * وأبو يعلى قال الحافظ
 المنذرى واسناده حسن ان شاء الله عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مرت به
 جنازة فتسال طوبى له ان لم يكن عريفا * وأبو داود عن المقدام بن معديكرب ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال أفلمت يا قديم ان مت ولم تكن أميرا ولا كاتبا ولا
 عريفا * والطبراني عن قال الحافظ المنذرى فيه انه لا يعرفه ان جده أن النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال يارسول الله ان رجلا من بني تميم ذهب بمالي كله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه ليس عندي ما أعطيك ثم قال هل لك أن تعرف على قومك أو لأعرفك على قومك قلت لا قال
 أما ان العريف يدفع في النار دفعا * وأبو داود ان قوما كانوا على مثل من المشاهل فلما بلغهم

الاسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة من الابل على أن يسلموا فأسلموا وقسم الابل بينهم وبداله
 أن يرتجفها فأرسل ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفي آخره ثم قال ان أبي شبيخ
 كبير وهو يعرف الماء وانه يسألك أن تجعل لي هذه العرافة بعده قال ان العرافة حق ولا بد
 للناس من عرافة ولكن العرافة في النار * وابن حبان في صحيحه لياتين عليكم أمراء يقرؤون
 شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكون عن ريفاء ولا شرطيا
 ولا جابيا ولا خزانيا * وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار
 أولى به والمكس من أفتح الصحة وأخشه * وذكر الواحدى في تفسيره قوله تعالى لا يستوى
 الخبيث والطيب عن جابر أن رجلا قال يا رسول الله ان الخمر كانت تجارتي واني جمعت من بيعها
 ما لا أنهل يتعنى ذلك المال ان عملت فيه بطاعة الله عز وجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان أفتحه في فح أو جهاد أو صدقة لم يعدل عند الله جناح بعوضة ان الله لا يقبل الا الطيب
 فأترن الله تعالى تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا يستوى الخبيث والطيب قال
 الحسن وعطاء وهو الحلال والحرام * وفي حديث المرأة التي طهرت نفسها بالرجم لقد تابت توبة
 لو تابها صاحب مكس لغزله أو لقبنت منه * والديلمي ستة أشياء تحبط العمل الاشتغال بعموب
 الخلق وقسوة القلب وحب الدنيا وقلة الحياء وطول الامل وظالم لا ينتهي * وابن حبان
 مرسل البر لا يلبى والذنب لا ينسى والديان لا يموت اعلم ما شئت كاتبين تدان * (تنبيه)
 عد ذلك من الكتاب ظاهر فيه مريح جماعة والاحاديث في وعيده كثيرة صحيحة لا تحصى وسيأتي
 جملة منها في الظلم وكما يدخل المكسون وأعوانهم في وعيدها وما ذكرته في كاتب المكس
 في الترجمة هو ما أفتى به ابن عبد السلام وهو ظاهر لان القرض كما هو ظاهر أنه لا يحضرنه لأخذ شئ
 من المكس بل لمجرد ضبط ما يؤخذ ويعطى فحسب ولو جعل له السلطان شئيا من بيت المال على
 الحضور فحضر بقصد الضبط جاز * ثم رأيت كلام ابن عبد السلام وفيه التصريح بجواز أخذ
 الاجرة بنية ردّها وذلك لانه سئل عن الشهادة على المكس وأخذ الظلمة الاموال فقال ان قصد
 الشاهد بذلك حفظ المال على أربابه والشهادة لهم ليرجعوا به في وقت آخر عند امكانه برجوع
 السلطان الى العدل أو بولية عدل جاز وان قصدوا اعانة الظلمة لم يجز ويجوز أن يأخذوا الاجرة
 بنية ردّها على أربابها الآن يكونوا من العلماء الذين يقتدى بهم الناس لانهم لا يطالعون على نياتهم
 واعلم أن بعض فسقة التجار يظن ان ما يؤخذ من المكس يحسب عنده اذا نوى به الزكاة وهذا
 ظن باطل لا مستند له في مذهب الشافعي لان الامام لم ينصب المكسين لقبض الزكاة عن تجب
 عليه دون غيره وانما نصبهم لأخذ عشور أرى مال وجدده قل أو كثر وجبت فيه زكاة ولا وزعم
 انه انما أمر بأخذ ذلك ليصرفه على الجند في مصالح المسلمين لا يفيد دفعا نحن فيه لانا لو سلمنا
 ان ذلك سائق بشرطه وهو ان لا يكون في بيت المال شئ واضطر الامام الى الاخذ من مال
 الاغنياء لكان أخذهم غير مسقط للزكاة أيضا لانه لم يأخذها بائنها * وذكرى بعض الصابرة ان اذا
 أعطى المكس نوى به أنه من الزكاة فيكون المكس قد سلمك زكاة وانه ضيعه هو باعطائه للغير

وهذا لا يمدشياً لأن المكسة وأعوانهم عز أن تجدهم مستحقاً للزكاة لأنهم كلهم لهم قدرة على صنعة وكسب ولهم قوة وتجبر لو صر فوه في تحصيله وتنتهم من كسب - لال لاستغنوا به عن هذه الفاحشة القبيحة ومن هذه حالته كيف يعطى من الزكاة لكن بحجة التجار لا ما لوهم أعتهم عن أن يصروا الحق وأصحتهم عن أن يسهروا ما ينفعهم في دينهم اتباعاً للشيطان وتوبه لهم إن هذا المال مأخوذ منهم قهراً وظلماً فكيف مع ذلك يخرجون الزكاة وما دروا أن الله أوجب عليهم الزكاة فلا يبرؤن منها إلا بدفعها على وجه سائق جائز وأما ما ظلموا به فكيف يكتب لهم به حسنات ويرفع لهم به درجات وقد جعل العلماء المكاسب من جملته اللصوص وقطاع الطريق بل أشرف وأقبح ولو أخذ منك قطاع الطريق ما لا فتوى به الزكاة فيقول يتعق ذلك مطلقاً فكيف أن ذلك لا يتبعك فكذلك هذا لا يتبعك ولا يجديك شيئاً فأحذر ذلك واقصد شئع العلماء على بعض الجهال الزاعين أن الدفع إلى المكاسب ينمية الزكاة بجدهم وأطالوا في رده هذه المقالة وتنفهها وأن قائلها جاهل لا يرجع إليه ولا يعول عليه فتأمل ذلك واعمل به تغتم إن شاء الله تعالى

الكبيرة الثمانية والنلاثون بعد المائة سؤال الغنى بمال

أو كسب التصديق عليه طمعهما وتكثرا

أخرج الطبراني وغيره بسند صحيح من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الحجر * وفي رواية للبيهقي الذي يسأل الناس من غير حاجة كمثل الذي يلبتظ الحجر * والترمذي وقال غريب عن حبش بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو واقف بعرفة وأناه أعرابي فأخذ بطرف رداءه فسأله أيام فاعطاه وذهب فعند ذلك حرمت المسئلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المسئلة لا تجل للغنى ولا لذي مرة أي بكسر فسئلة أي قوة - وتام الخلق سالم من موانع الاكتساب الا الذي فقر مدقع أي بضم فسكون الهمالة فكسر وهو الشديد المصق صاحب بالدعاء وهي الارض التي لا تبات فيها ولا ذي غرم قطع ومن سأل الناس ليشري أي بالثمنة يزيد به ماله كان خوشا في وجهه يوم القيامة ورضنا أي بفتح فسكون له هجعة ففء هجارة هجعة تأكله من جهنم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر زاد رزين واني لاعطى الرجل العطية فيطلق بها تحت ابطه وما هي الا النار فقال له عمر ولم تعط يا رسول الله ما هو نار فقال بأبي الله لي البخل وأبو الامستثاني قالوا وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسئلة قال قدر ما يغتبه أو يعشبه قال الحافظ المنذرى وهذه الزيادة لها شواهد كثيرة لكن لم أقف عليها في شيء من نسخ الترمذي وأجد والاربعة والحاكم من سأل الناس وله ما يغنيه جاءه يوم القيامة ومستثله في وجهه خوش أو خدوش أو كدوش وما الغنى قال خسوز درهما أو قيمتها من الذهب * وأبو دارود والماكم من يتكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً وأتكفل له بالجنحة * وأجد والنسائي وابن ماجه من يتقبل لي بواحدة واتقبل له بالجنحة لا يسأل الناس شيئاً * وابن ماجه وابن حبان من سأل وله قيمة أو قيمة فقد ألحف * والنسائي من سأل وله قيمة أربعين درهما فهو ألحف * وأحمد بن اسحق عفة الله ومن

استغنى أغناه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق فقد ألحف * وسلم وغيره من سأل
الناس تكثرا فأنما يسأل جرا فليست تقل أو ليست تكثر * وعبد الله بن أحمد وغيره بسند جيد من
سأل الناس مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رضى جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة
والشيخان لاتزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس فى وجهه مزعة لحم أى بضم فسكون
الزاي فهمله قطعة * والترمذى وقال حسن صحيح المسئلة كديكتهم الرجل * وفى رواية كدوح
أى بضم الكاف آثار خوش يكدوفى رواية يكدرجهم الرجل وجهه من شاء أبى على وجهه ومن
شاء تركه الا ان يسأل داسلطان أو فى أمر لا يجدمنه بقا * وروى من طريق أخرى روايتها ثقات
مشهورون * واليزار وغيره لايزال العبد يسأل وهو غنى حتى يخلق وجهه فما يكون له عند الله وجه
والبيهقى قال الحافظ المنذرى وهو حديث جيد فى الشواهد من فتح على نفسه باب مسألة من غير
فاقة نزلت به أو عمال لا يبطقهم فتح الله عليه باب فاقة من حيث لا يحتسب * وضع مسألة الغنى
شين فى وجهه الى يوم القيامة * زاد اليزار ومسئلة الغنى تاران أعطى قليلا فقليل وان أعطى
كثيرا فكثير * وضع من سأل مسألة وهو عنها غنى كانت شينافى وجهه يوم القيامة * والبيهقى أنه
صلى الله عليه وسلم أتى برجل لىصلى عليه قال كم ترك قالوا دينارين أو ثلاثة قال ترك كيتين أو ثلاث
يكات فلقبت عبد الله بن القاسم مولى أبى بكر فذكرت ذلك له فقال ذلك رجل كان يسأل الناس
تكثرا * (تبيينه) * عمدا مكر كبيرة ظاهروا ن لم أر من سرح به هذه الاحاديث المسئلة على
الوعيد الشديد ومز تقبيد الحرمة بالغنى * وفى خبر أبى داود من سأل رعه ما يغنيه فأنما يستكثر
من النار قال أحد رواه قالوا وما الغنى الذى لاتنبغى معه المسئلة قال بقدر ما يغتديه ويعشبه
ورواه ابن حبان فى صحيحه وقال فيه من سأل شيئا وعنده ما يغنيه فأنما يستكثر من جرح جهنم
قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال ما يغتديه أو يعشبه كذا عنده أو يعشبه بألف ورواه ابن خزيمة
باختصار الا انه قال قيل يا رسول الله وما الغنى الذى لاتنبغى معه المسئلة قال أن يكون له شئ يوم
وليلة أو ليلة ويوم * قال الخطابى اختلف الناس فى تأويل هذا الحديث فقال بعضهم من وجد
غدا يوم وعشاء لم تحل له المسئلة على ظاهر الحديث وقال بعضهم انما هو فى وجد غدا وعشاء
على دائم الاوقات فاذا كان عنده ما يكفيه لقونه المدة الطويلة حرمت عليه المسئلة وقال
آخرون هذا منسوخ بالاديث التى فيها تقدير الغنى بملك خسين درهم ما أوقمتها وملك أو قبة
أو قيمتها انتهى والراجح عندنا هو القول الاول ان كان يسأل صدقة التطوع فان كان يسأل الزكاة
لم يحرم عليه الا ان كان عنده كفاية بقية العمر الغالب وادعاء التسخ ممنوع اذ شرطه علم التاريخ
وتأخر التامخ عن المنسوخ ولم يعلم ذلك * قال الشافعى رضى الله عنه فديكون الرجل بالدرهم غنيا
مع كسبه ولا تغنيه الا الف مع ضعفه وكثرة عماله * وذهب سفيان الثورى وابن المبارك والحسن
ابن صالح وأحمد واسحق الى أن من له خمسون درهم ما أوقمتها من الذهب لا يدفع اليه شئ من
الزكاة وكان الحسن البصرى وأبو عبيدة يقولان من له أربعون درهما فهو غنى وقال أصحاب
الرأى يجوز دفعها الى من يملك دون النصاب وان كان صحيحا كتسبب ما مع قولهم من كان له قوت

يوم لا يحل له السؤال استدل بالجملة الحديث وغيره * وعن أنس رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبأه قال أماني بيتك شيء قال بلى جلس أي بكسر الميم فسكرت فبأه كساء غليظ يكون نظهر البعير وقد يطلق على ما يداس من الأكسية ونحوها يلبس بعضه ويبسط بعضه وقعب يشرب فيه من الماء قال اتثنى بهم ما فأتاهم ما فأخذهم ما رسول الله صلى الله عليه وسلم يده وقال من يشتري هذين قال رجل أنا أخذتهما بدرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يزد علي درهم مرتين أو ثلاث قال رجل أنا أخذتهما بدرهمين فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاري وقال اشتر بأحدهما مطعما ما فأنبذته إلى أهلك واشتر بالآخر فذروا ما فأتني به فأتاه به فشتفيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا يده ثم قال اذهب فأحطب وبيع ولا أرى لك خمسة عشر يوما ففعل لخباء وقد أصاب عشرة دراهم فأشترى ببعضها ثوبا وبعضها مطعما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تحي المسئلة تكنته في وجهك يوم القيامة أن المسئلة لا تصلح إلا للثلاث الذي فقره مدقع أولذي غرم أي وهو ما يلزم أدؤه تكلفا لا في مقابلة عوض مفتح أي شديد شديع أولذي دم موجه أي وهو من يتحمل دية عن قاتل ليعفو عنه وألباء الدم خشية من أن يقتلوه فيتوجه لخوا قرابة أو صداقة * وصح طوي لمن هدى للإسلام وكان عيشه كفافا أي بقدر الحاجة وقنع * وصح أيضا بأباز ترى كثرة المال هو الغني قلت نعم يا رسول الله قال افتري قلبه المال هو الفسق قلت نعم يا رسول الله قال إنما الغني غني القلب والفقر فقر القلب * وروى الشيخان ليس المسكين الذي ترده اللقمة أو اللقمان والتمر والتمران وللمسكين الذي لا يجده غني بعينه ولا يقطن له فيصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس ليس الغني عن كثرة العرض ولكن الغني غني النفس * وصح أن رجلا قال أوصني يا رسول الله وأجر فقال صلى الله عليه وسلم عليك بالأياس مما في أبدى الناس وإياك والطمع فإنه فقر حاضر وإياك وما يعتذر منه * وروى البيهقي القناعة كنز لا يفنى ورفعها غريب

الكبيرة الثالثة والثلاثون بعد المائة الاحاح في السؤال

المؤذى للمسؤل اذا شديدا

أخرج ابن ماجه وأبو نعيم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله يبغض المسائل المتلف أي الملح * والبز لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقلن خيرا أو لا يسكت إن الله تبارك وتعالى يحب الغنى الحليم المتعفف ويبغض البذى القاسر المسائل الملح * وابن خزيمة في صحيحه أن الرجل يأتيني فيسألني فأعطيه فينطلق وما يحمل في حوضه إلا النار * وابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذبها إذا أتاه رجل فقال يا رسول الله أعطني فأعطاه ثم قال زدني فزاده ثلاث مرات ثم ولى مديرا فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبني الرجل فبأسأني فأعطيه ثم بسأني فأعطيه ثلاث مرثات ثم
 ولي مدبراً وقد جعل في يوبه ناراً اذا انقلب الى أهله * وأحد وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه عن
 عمر رضي الله عنه أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وأب فلان يا شكري ذكر
 أنك أعطيت دينارين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن فلان قد أعطيت ما بين العشرة
 الى المائة فما شكره وما يقوله ان أحدكم ليخرج من عندي بحاجته متأبطها أي جاعها تحت ابطه
 وما هي الا النار قال قلت يا رسول الله لم تعطيهم قال يا بن الامستلي وبأبي الله الى الجبل * وصح
 لا تظنوا في المسئلة فانه من يستخرج منها شيئاً لم يبارك له فيه * وصح أيضاً عند مسلم وغيره
 لا تظنوا في المسئلة فوالله لا يسألني أحد منكم شيئاً فتخرج له مسئلته مني شيئاً وأنا له كاره فيبارك له
 فيما أعطيته * (تنبيه) * ما ذكرته من ان الاحلاح ببقيد المذكور كبيرة وهو ظاهر وكلامهم لا ياباه
 وان لم يصرحوا بذلك ويؤيده ما في الحديث الاقول والثاني لان البغض المترتب عليه ولو مع غيره
 يقرب من اللعن الذي من امارات الكبيرة * وما يصرح بذلك جعله صلى الله عليه وسلم في الحديث
 الثالث والرابع ما يؤخذ به ناراً وهذا وعيد شديد نعم لو كان السائل مضطراً والمسؤل مانع له
 ظلماً فيظهر انه لا يحرم عليه الاحلاح حينئذ والذي يظهر أيضاً ان كون الاحلاح كبيرة لا يتقيد
 بتكوير السؤال ثلاث مرثات بل ينبغي تقييده بما يؤذي ويضر عرفاً لانه حينئذ يحتمل المسؤل
 على غاية الغضب ويخرج عن حيز الاعتدال ويوقعه في أشر السب والشتم وغيرهما وهذا أذى
 شديد وخلق قبيح ومعاصم متعددة جزاها الاحلاح وحل عليها وكان سبباً في اظهور ما ذكرته من
 أنه حينئذ كبيرة

(خاتمة)

أخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما كان صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول أعطه
 من هو أقر اليه مني قال فقال خذها اذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ
 فتموله فان شئت كله وان شئت تصدق به وما لا لا تتبعه نفسك * قال ولده سالم فلاجل ذلك كان
 عبد الله لا يسأل أحد شيئاً ولا يرث شيئاً أعطيه * وروى مالك من سلا والبيهقي موصولاً ان عمر
 أرسل له رسول الله صلى الله عليه وسلم بعطاء فردته فقال له لم رددته فقال ليس خبرتنا أن خبراً
 لاخذنا أن لا ياخذ من أحد شيئاً فقال صلى الله عليه وسلم انما ذلك عن المسئلة وأما ما كان من
 غير مسئلة فانما ذلك رزق يرزقه الله فقال عمر أما والذي نفسي بيده لا أسأل أحد شيئاً ولا يأتيني
 شيء من غير مسئلة الا أخذته * وصح من بلغه عن أخيه معروف من غير مسئلة ولا اشراف
 نفس فليقبله ولا يرده فانما هو رزقه ساقه الله عز وجل اليه * وصح أيضاً من آتاه الله شيئاً من هذا
 المال من غير أن يسأله فليقبله فانما هو رزقه ساقه الله اليه * وصح أيضاً من عرض له من هذا
 الرزق شيء من غير مسئلة واشراف نفس فليستوسع به في رزقه فان كان غنياً فليوجهه الى من هو
 أحوج اليه منه وسأل عبد الله أباه أبا محمد بن حنبل عن الاشراف فقال يقول في نفسك

سبعث الى فلان سيصلي فلان * ووردهما الذي يعطى بعهة بأفضل من الذي يقبل اذا كان محتاجا

الكبيرة الرابعة والثلاثون بعد المائة منع الانسان لقربيه أو مولاه مما سأله نية لا يضطراره اليه مع قدرة المانع عليه وعدم عذر له في المنع

أخرج الطبراني في الاوسط والكبير باسناد جيد عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذى رحم يأتي ذورحمة فيبأه فضلا أعطاه الله اياه فينخل عليه الا أخرج الله من جهنم حية يقال لها شجاع يتلطف فيطوق به والنمل تطعمه ما يبتقي في الفم من آثار الطعام * والطبراني بسند رواه ثقات والذي يعنى بالحق لا يعذب الله يوم القيامة من رحم التيمم والآن له في الكلام ورحمته وضعفه ولم يتناول على جاره بفضل ما أتاه الله بأمة محمد والذي يعنى بالحق لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة تحتاجون الى صلته ويصرفها الى غيرهم والذي تنسى بيده لا ينظر الله اليه يوم القيامة * وأبو داود واللفظ له والنسائي والترمذي وقال حديث حسن عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله من أبتز قال أبتز ثم أبتز ثم أبتز ثم الأقرب فالأقرب * وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل رجل مولاه من فضل ما هو عنده فيمنعه اياه الا أدى له فضل يوم القيامة الذي منعه شجاعا أقرع قال أبو داود الا قرع الذي ذهب شعر رأسه من السم * والطبراني في الصغير والايوسط وهو غريب أعمار رجل أتاه ابن عمه يسأله من فضله فذعه منعه الله فضل يوم القيامة الحديث * (تنبه) * عندما ذكرته في الترجمة بشر وطه من الكبار واضح جلي وعليه تحمل هذه الاحاديث المتضمنة لذلك الوعيد الشديد اذا نعلم أحدا قال بظواهرها على الاطلاق لمناقبه من الحرج والمشقة التي لا تطاق بل قد تكون الصدقة على الاجنبي أفضل منها على القريب لصالح الاجنبي وفسق القريب ولتحقق أن ذلك يصرفها في طاعة وهذا يصرفها في معصية أو نحو ذلك (فان قلت) اذا فرضت المنع لمضطر فلا فرق في كونه كبيرة بين المولى والقريب وغيرهما كما هو ظاهر (قلت) هو وان كان كذلك الآن وجه الفرق ما هو معلوم مما مر أن الكبار بعضها أقيح من بعض فالمنع للمضطر وان ظهر أنه كبيرة الا أنه لمولاه وقربيه الذي تلذبه نفقته أشد وأقيح من مطلق القريب وهو من سائر الاجانب لامور * ومنها وجوب نفقته عليه * ومنها شدة تعلقه به ومنها قطعه ما بينه - مامن الموالاة والقرابة * ومنها سعيه في اهلاكا أو نحوه وليس في الاجنبي الا هذه الاخيرة بخازان يختص أولئك عنه بذلك التعليل الشديد الفظيع فهذا هو حكمة التخصيص بالذكروهي حكمة جليلة ظاهرة * ومنها أيضا التنبه على تأكد مراعاة حق الوالدين ثم بقية الاقارب وان قطع وصلاتهم ليس كقطع وصله غيرهما ومن ثم جعل الله الرحم عاقبة بساق العرش تقول اللهم صل من وصلني واقطع من قطعني فيحببها الله تعالى وعزني لأصلن من وصلك ولاقطعن من قطعك وسيأتي في بحث كون العقوق وقطعية الرحم من

الكبار ما يعلك بخطر هذين وأكيد حقوقهما الكثيرة ثم رأيت بعضهم ذكر نحو ما ذكرته
في الترجمة فعد من الكبار ممنع انسان مولاه أوزارجه فضلا عن شدة حاجته ما إليه

* (الكبيرة الخامسة والثلاثون بعد المائة المن بالصدقة) *

قال تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم
عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون * يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
كلذى يتفق ما ليرثاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فقله كمثل صفوان عليه تراب الآيات
وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أيكم والمن بالمعروف فإنه يطل الشكر ويمحق الاجر
ثم تلا صلى الله عليه وسلم هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى * بين
الله سبحانه وتعالى بالآية الأولى أن من أنفق شيئا في وجه من وجوه القربات كالتساق على
نفسه وأهله وبالآية الثانية أن من تصدق بشئ من أنواع الصدقات اشترط لنيله ذلك الثواب
العظيم الذي أعدته الله سبحانه وتعالى للمنفقين والمتصدقين أن يسلم انفاقه وصدقته من المن
بما على العطي في الثاني وعلى الله وعلى رسوله وعلى المؤمنين في الأول كما أشار إليه القفال
يقوله وقد يكون هذا الشرط أى عدم المن والاذى معتبرا أيضا فيمن أنفق على نفسه كمن ينفق
على نفسه في الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم ابتغاء مرضاة الله تعالى ولا ين به على النبي
والمؤمنين ولا يؤذى أحدا من المؤمنين مثل أن يقول لولم أحمض لمتم هذا الأمر أو يقول
لغيره أنت ضعيف لا منفعتك في الجهاد * ثم المن هو أن يعتد نعمته على الآخذ وأيد كرها
لمن لا يحب الآخذ اطلاع عليه وقيل هو أن يرى أن لنفسه من يتولى المتصدق عليه
باحسانه إليه ولذلك لا ينبغي أن يطلب منه دعاء ولا يطمع فيه لانه ربما كان في مقابلة احسانه
فيستقط أجره * واصل المن التطع ولذلك يطلق على النعمة لأن المنعم يتقطع من ماله قطعة للمنعم
عليه والمنة النعمة أو النعمة الثقيلة ومنه وصفه تعالى بالمانن أى المنعم ومنه وان لك لاجرا
غير ممنون أى غير مقطوع وتسمية الموت منونا لانه يتقطع الحياة * والاذى هو أن ينهره أو يعبره
أو يشتمه فهذا كالمسقط لثوابه وأجره كما أخبر الله تعالى وانما كان المن من صفاته تعالى
العلية ومن صفاتنا المذمومة لانه منه تعالى افضال وتذ كبير بما يجب على الخلق من أداء
واجب شكره ومنا تعيمه وتكديرا إذا آخذ الصدقة مثلا منكسر القلب لاجل حاجته الى
غيره معترف له باليد العليا فإذا أضاف العطي الى ذلك اظهار انعامه تعديدا عليه وترفعها
أو طلبا لتقابلته عليه بخدمة أو شكر زاد ذلك في مضرة الآخذ وانكسار قلبه والحق العار
والنقص به وهذه قبائح عظيمة على ان فيه أيضا النظر الى أن له ملكا وفضلا وغفلة عن أن الله
هو المالك الحقيقي وهو الذى يسر الاعطاء وأقدر عليه فوجب النظر الى جناب الحق والقيام
بشكره على ذلك والاعراض عما يؤدى الى منازعة الحق في فضله وجوده اذ لا يمكن الامن غفل
عن أن الله تعالى هو المعطي والمفضل * ومنا فى الآية مفعول أول وأذى عطف عليه وأبعد

بعضهم فجعله اسم لا وخبرها محذوف والمعنى ولا أذى حاصل له بالانفاق فيكون من صفات
المنفق بمعنى أنه يشترط أن لا يأتى بالأخراج وعمار هذا التكلف البعيد تنوين أذى إذا المشهور
في اسم لا عدم تنوينه لبيان أنه على الفتح وليس ظاهراً إلا به أنه لا يسطر الأجر الأوجود المن
والأذى معادون أحدهم ما لأن مدلول منا ولا أذى أنه لا بد من اتقاء كل من ماعلى أن قضية
كلام سفيان أنهم ما تلازمان فانه قال هما أن يقول قد أعطيتك فاشكرت * وقال عبد الرحمن
ابن زيد بن أسلم كان أي يقول إذا أعطيت رجلاً شيئاً ورأيت أن سلامك يشقل عليه أي لكونه
يتكلف لك قياماً ونحوه لاجل احسانك عليه فكف سلامك عنه * وسمع ابن سيرين رجلاً يقول
لا تحراً حسنت اليك وفعلت وفعلت فقال له ابن سيرين اسكت فلا خير في المعروف إذا أحصى
وأخرج أحمد ومسلم والترمذي وأبو داود عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم قال فقرأها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقلت خابوا وخسر ومن هم يا رسول الله قال المسبل
والمنان والمنفق سلعة بالخلف الكاذب * وفي رواية المنان الذي لا يعطى شيئاً إلا آمنه * وفي
أخرى المسبل ازاره * والطبراني وابن عدى أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة عاق ومنان
ومدمن خمر ومكذب بقدر * والنسائي لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر * والطبراني
ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة المنان عطاءه والمسبل ازاره ومدمن الخمر * وأحمد والنسائي
والحاكم ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة المشبهة بالرجال
والديوث وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى * وأحمد
ومسلم والأربعة ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم
المسبل ازاره والمنان الذي لا يعطى شيئاً إلا آمنه والمنفق سلعة بالخلف الكاذب * والحاكم
ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً عاق ومنان ومكذب بالقدر * وفي
رواية ثلاثة لا يحببون عن النار المنان وعاق والديه ومدمن الخمر * والنسائي لا يدخل
الجنة سب أي ذموا وكرهوا وخذية ولا ينجيل ولا منان * وأحمد لا يدخل الجنة صاحب خمس
مدمن خمر ولا مؤمن بههر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان * (تنبيه) * عدا ذكر
من الكبار وهو ما صرح به جماعة وهو ظاهر ما في هذه الأحاديث من ذلك الوعيد الشديد

(خاتمة)

* (عما أنشد للشافعي رضي الله تعالى عنه) *
لا تحسبن من الأنا * م عليك احساناً ومنه
واخترنا نسك حظها * واصبر فان الصبر حنه
من الرجال على القلوب * بأشد من وقع الأسمه
وكذا لبعضهم

وصاحب سلفت منه الى يد * أبطاع عليه مكافاتي فعاداني
لماتيقسن أن الدهرحاواسني * أبدى الندامة مما كان أولاني
أفسدت بالمت ما قدمت من حسن * ليس الكريم اذا أعطى عنان

الكبيرة السادسة والثلاثون بعد المائة منع فضل الماء
بشرط الاحتياج أو الاضطرار اليه

أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولا يمس عنذاب أليم رجل على فضل ماء
بقفلا يمنع منه ابن السبيل زاد في رواية يقول الله له اليوم أمتعتك فضلي كما منعتك فضل مالم تعمل
يد الخ الحديث * وأبو داود يارسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء قال ابني الله ما الشيء
الذي لا يحل منعه قال الملح قال ابني الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال أن تفعل الخير خير لك
وأبو داود الناس شركاء في ثلاث في الكلا والماء والنار * وابن ماجه عن عائشة قالت يارسول
الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال الماء والملح والنار قالت قلت يارسول الله هذا الماء قد
عرفناه فما بال الملح والنار قال يا حيراء من أعطى نارا ففكنا ثم تصدق بجميع ما أنضجت تلك
النار ومن أعطى ملحافكنا ثم تصدق بجميع ما طبخت تلك الملح ومن سقى مسلما شربة من ماء
حيث يوجد الماء ففكنا ثم أعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء ففكنا
أحياءها * وابن ماجه المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلا والنار ونعمه حرام * قال أبو سعيد
يعني الماء الجارى * (تنبيه) * عده هذا من الكبائر وهو صريح حديث الشيخين الأول لما
فيه من الوعيد الشديد وبه صرح جماعة منهم الجلال البلقيني وقال بشرطه المعبر وكونه
أشار الى ما ذكره في الترجمة

الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائة كفران نعمة الخلق
المستازم لكفران نعمة الحق

أخرج أبو داود والنسائي واللفظه وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاد بالله فأعذوه ومن سألكم بالله
فأعطلوه ومن استجار بالله فأجبروه ومن أتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى
تعلموا أنكم قد كافأتموه * وفي رواية فان عجزتم عن مجازاته فادعوا له حتى تعلموا أن قد شكرتم فان
الله شاكر يحب الشاكرين * والترمذي وقال حسن غريب من أعطى عطاء فوجد فليجزه فان
لم يجد فليمن فان من أتى فقد شكر ومن كتم فقد كفر * وابن حبان من أولى معروفا فلم يجده جراه
الا لئلا يشكره ومن كتم فقد كفره ومن تحلى بباطل فهو كلابس ثوبي زور * وفي رواية
جيدة لابي داود من أبلى أي أنعم عليه اذا ابلاه الانعام فذكره فقد شكره وان كتمه فقد كفره
وأحمد بسند رواه ثقات ان أشكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم الناس * وفي رواية لا يشكر

الله من لا يشكر الناس صححها الترمذى وغيره وهى رفعها وانصبها ما ورفع الاول وانصب الثانى
وعكسه أربع روايات * والطبرانى وغيره من أولى معروفا فليدكره فنذكره فقد شكره ومن كفه
فقد كفره * وعبد الله بن أحمد بسند لا بأس به من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر
الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وترك الحديث كفر والجماعة رجحة والفرقة
عذاب * والترمذى وقال حسن غريب من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد
أبلغ فى الثناء * (تنبيه) * عدهذا كبيرة هو ظاهر ما فى الحديث الثانى من أن ذلك كفر أى
يجزى كفى نعم الله تعالى لكن لم أر أحدا تعرض لذلك وكان عذرهم أنهم فهموا أن المراد أنه
كفر بنعمة المحسن ويجزى هذا لا يقتضى أنه كبيرة

الكبيرة الثامنة والتاسعة والثلاثون بعد المائة أن يسأل السائل بوجه
الله غير الخسة وأن يمنع المسؤول سائله بوجه الله

أخرج الطبرانى بسند رجاله رجال الصحيح الأشيخه وهو ثقة على كلام فيه عن أبى موسى
الأشعري رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملعون من سأل بوجه الله
وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا وهو يضم فسكون الجيم أى ما لم يسأل
أمر اقبيحا يلبق ويحتمل أنه أراد ما لم يسأل سؤالا يقبض بكلام قبيح * وأبو داود وغيره لا يستل
بوجه الله الا الجنة * والطبرانى ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله فمنع سائله
والترمذى وقال حسن غريب والنسائى وابن حبان فى صحيحه الأ أخبركم بشر البرية قالوا بلى
يا رسول الله قال الذى يسأل بالله ولا يعطى * وأبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم
وقال صحيح على شرط الشيخين من استعاذ بالله فأعيدوه ومن سأل بالله فأعطوه ومن دعاكم
فأجيبوه ومن منع اليكم معروفا فأنفوه فان لم تجردوا ما تكافؤوه فادعوا له حتى تروا انكم
قد كافؤوه * والطبرانى وغيره قال الحافظ المنذرى وحسن بعض مشايخنا اسناده وقيه بعد
الأ أخبرتكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال بينما هو ذات يوم عشى فى سوق بنى اسرائيل
أبصره رجل مكاتب فقال تصدق على بارك الله فيك فقال الخضر آمنت بالله ماشاء الله من أمر
بكون ما عندى شئ أعطيكه فقال المسكين أسألك بوجه الله لما تصدقت على فأنى نظرت السماحة
فى وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر آمنت بالله ما عندى شئ أعطيكه إلا أن تأخذنى
قتيعنى فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم أقول لقد سألتنى بامر عظيم أما انى لأخيبك
بوجه ربى يعنى قال فقد تمه الى السوق فباعه بأربع مائة درهم فكش عند المشتري زمانا
لا يستعمله فى شئ فقال انما اشتريتى التماس خبير عندى فأوصنى بعمل قال أكره أن أشق عليك
الملك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق على قال قم فانقل هذه الحجارة وكان لا يتقلها دون ستة نفر
فى يوم فخرج الرجل لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة فى ساعة قال أحسنت وأجلت
وأطقت ما لم أرك تطيقه ثم عرض للرجل سفر فقال انى أحسبك أمينا فخالفتنى فى أهلى خلافة

حسنة قال وأوصني بعمل قال انى اكره ان أشق عليك قال ليس بشق على قال فاضرب من
اللين لبيتي حتى أقدم عليك قال فخر الرجل لسفره قال فرجع وقد شيد بناء قال أسألك بوجه الله
ماسبيك وما أمرك قال سألتني بوجه الله ووجهه الله أو قعنى فى هذه العبودية فقال الخضر
سأحدثك من أنا أنا الخضر الذى سمعت به سألتى مسكين صدقة فلم يكن عندى شئ أعطيه
فسألتى بوجه الله فأمكنته من رقبتي فباعنى وأخبر لئانه من سئل بوجه الله فرد سألده وهو يقدر
وقب يوم القيامة جلده ولا لحم له يتفقق فقال الرجل آمنت بالله شقت عليك يا نبي الله لم أعلم قال
لا بأس أحسنت واتقنت فقال الرجل بأبي أنت وأمي يا نبي الله احكم فى أهلى ومالى بما شئت
أو اختر فأخى سبيك قال أحب أن تتلى سبيلى فاعبد ربى تخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذى
أوقعتنى فى العبودية ثم نجاني منها * (تبيه) * عد كل من هذين كبيرة هو صريح اللعن عليهم ما فى
الحديث الصحيح وأن من سئل بالله ولا يعطى شمر الناس كفى الحديث الذى بعده لكن لم يأخذ
بذلك أئمننا فجعلوا كلام من الامر من مكر وهاولم يقولوا بالحرمة فضلا عن الكبيرة ويمكن حمل
الحديث فى المنع على ما اذا كان مضطرا وتكون حكمة التضييع عليه ان منعه مع اضطراره
رسو اله بالله أفتج وأقطع وحده فى السؤال على ما اذا ألح وكرر السؤال بوجه الله حتى أنفجر
المسؤل وأضره وحينئذ فاللعن على هذين وكون كل منهما ما كبيرة ظاهر ولا يمنع من ذلك
أصحابنا وكلامهم انما هو فى مجرد السؤال بوجه الله تعالى وفى منع السائل بذلك لاعتراضه
وهذا النسخ الجوع بين كلام أئمننا وتلك الاحاديث التى قد منها ثم رأيت فى كلام الحلبي فى
منها جبه ما يصرح بما ذكرته فإنه قال ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة وقد تغلب الصغيرة كبيرة
بقر سنة تغضم اليها وتتغلب الكبيرة فاحسنة بانضمام قرينة اليها الا لكبرى بالله تعالى فإنه أخس
الكبائر وليس من نوعه صغيرة وأمما عدها فلا مرفقيه على ما ذكرت ثم قال ومنع الزكاة كبيرة
وردت السائل صغيرة فان أجمع على منعه أو كان المنع من واحد الا أنه زاد على المنع الاتهام
والاعلاظ فذلك كبيرة وهكذا ان رأى محتاج رجلا مومعا عليه على طعام فتاقت اليه نفسه
وسأله منسه فرددته فذلك كبيرة انتهى واعترض عليه الاذرى بأن ما قاله من أن رد السائل
صغيرة وأن رد المحتاج الذى تاقت نفسه وسأل من المومس فرددته كبيرة مشكلان الا أن يؤول
وكلامه بعيد من التأويل انتهى قال الجلال البلقيني جوابا عن ذلك قلت يحتمل كلامه الثانى
على المضطرب والاول على سائل لمن لزمته الزكاة فى بلد فقراؤه محصورون انتهى فاذا ذكره الجلال
البلقيني تأويل الكلام الحلبي صريح فى تأييد ما ذكرته نعم اطلاق الجلال بأن ما ذكره آخر
صغيرة فيه نظر ظاهر فانهم اذا المحذوروا فى ثلاثة فأقل من صنف مملوكوا الزكاة مملكاتا ما
مستقر أرفع أحدهم حينئذ كبيرة بلا شك فان انحصروا وحصر اقتضى وجوب استيعابهم
على المالك بأن سهل ضبطهم عليه عادة وفى المال بهم اتجه ان الرد حينئذ صغيرة لان التعميم
واجب عليه ولكنهم لا يمكن كون فسكان الرد صغيرة لا كبيرة وعلى هذه الخلة يحتمل كلام الجلال

(خاتمة)

في ذكر شئ من فضائل الصدقة وأحكامها وأنواعها

وقد آذنت فيها كتابا فلا لا يستغنى عن مثله فضائل وأحكاما وفوائد وقرور عاف عليكم بها * اعلم
 أن جميع ما أسرده في هذه الخاتمة من غير عز وأحاديث صحيحة الا قليلا منها فإنه حسن فلم أحجج
 الى ذكر مخرجها * قال صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله
 الا طيبا فان الله يتقبلها بيمينه اى ملتبسة بيمينه وبركته ثم يريها لصاحبها كما يري بي أحدكم فلو
 يفتح فضم فتشديده مهرة أول ما يولد حتى تكون مثل الجبل في رواية كبار بي أحدكم مهره حتى
 ان اللقمة تصير مثل أحد وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى أم يعملوا أن الله يقبل التوبة عن
 عباده ويأخذ الصدقات يهب الله الربا ويربي الصدقات ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله
 عبدا بغوا اعزا وما تواضع أحد لله الارفعه الله عز وجل * وفي رواية للطبراني ما نصت
 صدقة من مال وما تدع عبده لصدقة الا لقيت في يد الله أي الا قبلها الله تعالى ورضى بها قبل
 أن تقع في يد السائل وما فتح عبد باب مسألة له عنها غنى الا فتح الله له باب فقر * يقول العبد
 مالي مالي وانما له من مالي ثلاث ما أكل ذافني أو لبس فأبلى أو أعطى فأقتى ما سوى ذلك فهو
 ذاهب وتارك للناس * ما منكم من أحد الا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أي
 منه فلا يرى الا ما قدم وينظر أشأم منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء
 وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة * ليق أحدكم وجهه من النار ولو بشق تمرة * الصدقة تطفى
 الخطيئة كما يطفى الماء النار * يا كعب بن عجرة انه لا يدخل الجنة لحم ودم يتنا على سحت النار
 أو لبي يا كعب بن عجرة الناس غدا يان فغدا في فكالت نفسه ففعتها او غادوس بقها يا كعب
 ابن عجرة الصلاة قربات والصوم جنة والصدقة تطفى الخطيئة كما يذهب الجليد على الصفا
 وفي رواية كما يطفى الماء النار * ان الصدقة لتطفى غضب الرب وتدفع ميتة السوء * وفي رواية
 ان الله ليدرا أي يدفع بالصدقة سبعين بابا من ميتة السوء * كل امرئ في نفل صدقة حتى
 يقضى بين الناس * لا يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يقد عنها الحى سبعين شيطانا * أي
 الصدقة أفضل قال جهدا المثل وابدأ بمن تعول * سبق درهم مائة ألف درهم فقال رجل كيف
 ذلك يا رسول الله فقال رجل له مال كثير أخذ من عرضه أي بضم أوله المهمل وبالضاد المنجمة
 جانبه مائة ألف درهم وتصدق بها ورجل ليس له الا درهمان فأخذ أحدهما فأتى بصدقة به
 لا تردها تلك ولو بظلف هو بكسر أوله المعجم للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس * سبعة يظلمهم الله
 في ظله يوم لا ظل الا ظله الى أن قال ورجل تصدق بصدقة تأخذها حتى لاتعشماله ما تنفق بيمينه
 صنائع المعروف تقي مصارع السوء وصدقة السر تطفى غضب الرب وصلة الرحم تزيد في
 العمر * وفي رواية للطبراني صنائع المعروف تقي مصارع السوء والصدقة خفيما تطفى غضب
 الرب وصلة الرحم تزيد في العمر وكل معروف صدقة وأهل المعروف في الدنيا هم أهل
 المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة وأول من يدخل

الجنة أهل المعروف * وفي أخرى له ولا حدم الصدقة يارسل الله قال أضعاف مضاعفة وعند
 الله المزيد ثم قرأ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة قيل يارسل الله
 أى الصدقة أفضل قال سر إلى فقيراً وجهه من مقل ثم قرأ ان تدوا الصدقات فتعما على وان
 تحذوها وتوتوها ان تقراء فهو خير لكم الآية * من كسا مسكاً ثوباً لم يزل في ستر الله تعالى مادام
 عليه منه خيط أو سلك * أي ما سلم كسا مسكاً ثوباً على عرى كسا الله تعالى من خضر الجنة وأيما
 مسلم أطعم مسلماً على جوع أطعمه الله تعالى من غمار الجنة وأيما مسلم سقى مسلماً على ظماسقاه
 الله تعالى من الرحيق الختموم * الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي رحم نتان صدقة وصلته
 أى الصدقة أفضل قال على ذي الرحم الكاشح أى المضمحل لعداوتك في كسبه أى خصمه كتابة
 عن باطنه * من منح منبحة لبين أى بأن أعطى لبوناً لمن يأكل لبنها ثم يردّها أو ورق أى بأن
 أقرض دراهم أو هدى رقاقاً أى إلى الطريق كان له مثل عتق رقبة * كل قرض صدقة وفي
 رواية عند جماعة رأيت ليله أسرى بنى على باب الجنة مكتوباً بالصدقة بعشر أمثالها أو القرض
 بمائة عشر * ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين الا كان كصدقتها مرة * من يسر على
 معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة * أى الاسلام خير قال نظم الطعام وتقرئ السلام
 على من عرفت ومن لم تعرف * أنبئني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء فقلت أخبرني بشئ اذا
 علمته دخلت الجنة قال أطعم الطعام وأقر السلام وصل الارحام وصل بالليل والناس ينام
 تدخل الجنة بسلام * اعبس والرحم وأطعموا الطعام وأمشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام
 من موجبات الرحمة اطعام المسلم المسكين * من أطعم أخاه حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه
 باعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام * ان الله عز وجل رول
 يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى قال كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت ان
 عبدى فلان مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم
 تطعمنى قال يارب وكيف أطعمتك وأنت رب العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدى فلان فلم
 تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندى يا ابن آدم استسقيت فلم تسقني قال
 يارب وكيف أسقيت وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقني أما علمت أنك
 لو سقيته لوجدت ذلك عندى * يارسل الله ان أحيى توفيت ولم توص افئنهها أن أتصدق عنها
 قال نعم وعليك بالماء * يارسل الله أى الصدقة أفضل قال سقى الماء صحبه الحياكم وغيره
 واعترض بأن فيه انقطاعا * من حفر ما لم يشرب منه كبدحرا من جن ولا أنس ولا طائر
 الا اجره الله يوم القيامة * وروى البيهقي ان رجلا سأل ابن المبارك عن قرحة في ركبته لها
 سبع سنين وقد اعيت الاطباء فأمره بحفر بئر في محل يحتاج الناس الى الماء فسه وقال له
 أرجو أن ينفع فيه عين فيسك الدم عندك * وحكى البيهقي أن شيخه الحياكم أبا عبد الله صاحب
 الاستدرك وغيره ان وجهه تقرح وعجز في معالجته فرياً من سنة فسال الاستاذ أبا عثمان
 الصابوني أن يدعوله في يلمسه يوم الجمعة فدعاه فأكثر الناس من التأمين في الجمعة الأخرى

أقلت امرأة رقة في المجلس بأنها عادت لبيتها واجتمعت في الدعاء للعالم تلك الليلة قرأت في نومها رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يقول قولوا لا إله إلا الله يوسع الماء على المسلمين فبقيت بالرقعة إلى الحياكم فأمر بستاية بنت علي باب داره وحين فرغوا من بنائها أمر بصب الماء فيها وطرح الجمد في الماء وأخذ الناس في الشرب فامتز عليه أسبوع حتى ظهر الشفاء وزالت تلك القروح وعاد وجهه إلى أحسن ما كان وعاش بعد ذلك سنين * وروى البزار وغيره سبع تجرى للعبد بعد موته وهو في قبره من علم عالماً أو أجرى نهرها أي حفرها أو حفر بئراً أو غرس نخلاً أو بنى مسجداً أو ورث مهنفاً وترك ولداً صالحا يستغفر له بعد موته * ورواه ابن ماجه بسند حسن لكنه ذكر موضع حفر البئر وغرس النخل الصدقة وبيت ابن السبيل * وروى أبو داود واللفظ له وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه لكن اعترض بأن فيه انقطاعاً أن سعد بن عبادة رضى الله عنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت فأى الصدقة أفضل قال الماء فحفر بئراً وقال هذه لأم سعد * وروى البيهقي ليس صدقة أعظم أجراً من الماء أي في محل الاحتياج فيه للماء أكثر منه لغيره أخذ من أحاديث آخر فان كان الاحتياج لغير الماء أكثر فهو الأفضل

(كتاب الصيام)

الكبيرة الاربعون والحادية والاربعون بعد المائة ترك صوم يوم من أيام رمضان والافطار فيه بجماع أو غيره بغير عذر من نحو مرض أو سفر

أخرج أبو يعلى بإسناد حسن عن ابن عباس رضى الله عنهما قال حاد بن زيد ولا أعلمه الا وقد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال عرا الاسلام وقوا أعد الدين ثلاثة عليهم ابتي الاسلام من ترك واحدة منهم فهو كافر حلال الدم شهادة أن لا إله الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وفي رواية من تركه من واحدة فهو بالله كافر ولا يقبل منه صرف ولا عدل وقد حل دمه وماله * والترمذي واللفظ له وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر كله وان صامه وذكره البخاري تعليقا غير يجزوم به فقال ويذكر عن أبي هريرة رفعه من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صوم الدهر وان صامه وأخذ بظاهر هذا الخبر على وابن مسعود رضى الله عنهما فقالا إن من أفطر يوماً من رمضان لا يقضه صوم الدهر لكن قال النووي في شرح المهذب اسناده غريب وان سكنت عليه أبو داود وبالغ النخعي فأوجب في كل يوم أفطر من رمضان ثلاثة آلاف يوم وقال ابن المسيب يجب في كل يوم ثلاثون يوماً وقال ربيعة شيخ مالك رضى الله عنهما يجب في كل يوم اثنا عشر يوماً والذي عليه أكثر العلماء أنه يجزى عن اليوم يوم ولو أقصر منه لظاهر قوله تعالى فعدت من أيام أخر * وابتاخرية وحبان في صحيحهما بينما أنا نائم أناني رجلان فأخذ ابضبي فأبتي جبالاً وعرفاً فقالا اصعد فقلت اني لأطيقه فقالا اناسنسه لك فصعدت

حتى اذا كنت في سواه الجبل اذا باصوات شديدة فقلت ما هذه الاصوات قالوا هذه عواء أهبل النار ثم انطلق بي فاذا انا بقوم معلقين بعراقيهم مشقة أشداقهم دما قلت من هؤلاء قال الذين يفطرون قبل تحلة صومهم الحديث أى قبل تحقق دخول وقته * وأحمد سر سلا أربع فوضهن الله في الاسلام من أتي بثلاثة لم يغنين عنه شيئا حتى يأتيهن جميعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت * والمدار قطنى من أفطر يوما من رمضان في الحضر فلم يدبذنه * (تنبيه) * عند ما ذكر كبيرة هو ما صرت حوايه ودليله ما ذكرته وظاهر أن مثل ذلك ترك واجب مضيق من نذر أو كسارة فيكون كبيرة كالأفطار منه بغير عذر والظاهر والله أعلم أن حكمة كثيرة ما جاء من الوعيد في ترك الصلاة والزكاة دون الصوم أنه لا يتركه كسلا مع القدرة عليه الا التذلل للنادر بخلاف ترك الصلاة والزكاة فإنه كثير في الناس بل أكثر الناس يتهاونون بالصلاة والزكاة ومع ذلك يشارون على الصوم ومن ثم تجد كثيرين يصومون وهم لا يصلون وكثيرين لا يصلون الا في رمضان دون غيره

* (الكبيرة الثانية والاربعون بعد المائة تأخير قضاء ما تعدى بفطره من رمضان) *

وعدهذا كبيرة وان لم أره الا أنه ظاهر لما تقر من أنه اذا تعدى بالأفطار يكون فاسقا فوجب عليه التوبة فوراً ورجا من النسق ولا تصح التوبة الا بالقضاء فاذا أخره من غير عذر كان ممتادياً في النسق والمتادى في النسق فسق فاصح ان التأخير هنا فسق فتأمله ويجرى ذلك في كل واجب تركه تعدياً وأخر قضاءه كفرص الصلاة والحج الذى أفسده ولا يعد جريان ذلك أيضاً فيما لو أخر قضاء رمضان الى رمضان الثانى وان كان انما أفطر لعذر لانه يتضيق عليه قرب رمضان ثم رأيت الهروى من أكبر أصحابنا صرح في كتابه أدب القضاء بما ذكرته وهو أن ترك القرائض المأمور بها وهى واجبة على الفور كبيرة

الكبيرة الثالثة والاربعون بعد المائة صوم المرأة غير ماوجب فوراً وزوجها حاضر بغير رضاه

أخرج الشيخان لايحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد الا بذنه ولا تأذن في بيته الا بذنه زاد أحمد بسند حسن الارضان * وفي رواية صحيحة لاتصم المرأة وزوجها شاهديوما من غير شهر رمضان الا بذنه * والطبرانى من رواية بقبية وهو حديث غريب وفيه نكارة أيام امرأة صامت بغير اذن زوجها فأردها على شئ فامتنعت عليه كتب الله عليها ثلاثين البكار * والطبرانى خبرا فيه ومن حق الزوج على الزوجة أن لاتصوم تطوعا الا بذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها * (تنبيه) * عدهذا كبيرة وان لم أره ولكنه صريح الحديث الثالث وعلى تسليم أن لا يحتج به لما ذكر فيؤخذ كونه كبيرة من أمر آخر أشير اليه في الحديث الاول بقوله ولا تأذن في بيته الا بذنه وذلك الامر المشار اليه بذلك هو ايدأره بالتسبب الى منعه من حقه المقدم على الصوم وغيره ولا نظر الى انه يمكنه شرعا أن يطأها والاثم عليها ان كان فرضا لان الغالب ان الانساز يهاب

ابطال العبادة كما صرحوا به واذا هاجم المستغ من وطئها وان احتاج اليه فيحصل له الضرر الشديد غالباً ولا شك ان ضرر الغير الشديد يتبعه لحقه أو التسبب فيما يتبعه منه يكون كبيرة فالتجبه ما ذكرته والحديث حينئذ انما هو عارض فقط

* (الكبيرة الرابعة والاربعون بهد المائة صوم العيدين وأيام التشريق) *

أخرج أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي والحاكم يوم الفطر ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام وهي أيام أكل وشرب * وابن ماجه صام نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحى * ومسلم لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان * وأجدوا للنسائي لاتصوموا هذه الايام أيام التشريق فانها أيام أكل وشرب * (تنبيه) * الاخبار في النهي عن ذلك كثيرة فعده كبيرة محتمل لمفاهيمه من الاعراض به عن ضيافة الله عز وجل لعباده

(خاتمة)

في سرد احاديث صحيحة أو حسنة تتعلق بالصوم

وقد ألفت فيه كتاباً حافظاً سميته تحف أهل الاسلام بخصوصيات الصيام وهذه الاحاديث من خلاصته قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به والصيام جنة أى وقاية من النار فاذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصعب فان سابه احداً أو قاتله فليدتل أى بلسانه وقلبه انى صائم والذي نفس محمد بيده من خلو فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يترحمهما اذا افطر فروح ينظره أى طبعاً ولا تمامه هذه العبادة العظيمة الفضل واذا التي ربه فروح بصومه أى العظيم ما يلقى من ثوابه ومن ثم أضافه تعالى اليه اعلاماً بأنه لا يخصى ثوابه غيره * كل عمل ابن آدم يبضع الحسنه عشر أمثالها الى سبع مائة ضعف قال الله تعالى الا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي والذي نفس محمد بيده من خلو فم الصائم أى تغير ريحه من الصوم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك * ان في الجنة باباً يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه أحد أبداً من دخل شرب ومن شرب لم يظم أبداً * اغزوا نغموا وصوموا تحموا ووسوا فوراً استغنوا * الصيام جنة وحسن حصين من النار * الصيام والقرآن يشفعان للعبدي يوم القيامة يقول الصيام أى رب منعمته الطعام والشهوة فشفعتني فيه ويقول القرآن منعمته النوم فشفعتني فيه قال فشفعان * عليك بالصوم فإنه لا عدل له * ما من عبد يصوم يوماً موفى سبيل الله تعالى الا بعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً * من صام يوماً موفى سبيل الله يجعل الله بينه وبين السماء كما بين السماء والارض * من صام يوماً موفى سبيل الله بعدت منه النار مسيرة مائة عام وخص طوائف سبيل الله هنا بالجهد وقال آخرون المراد به خلوصه لله تعالى * ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حين يفطر وفي رواية صحيحة حتى ينظر والامام

العادل ودعوة المظالم ورفعها لله فوق القمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب وعزتي
 لأنصرك ولولا بعد حين من صام رمضان إيماناً واحتساباً أئمتي تصدقوا ورغبة في ثوابه طيبة به نفسه
 طاب الوجه لله وعظيم ما عنده غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر
 له ما تقدم من ذنبه وفي رواية صحيحة وماتاً خروذكرها أحد بعد الصوم أيضاً بسناد حسن
 إلا أن حماد اشك في وصله وأرساله * من صام رمضان وحفظ حدوده وتحفظ ما ينسب له أن
 يتحفظ منه كفر ما قبله * الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات
 ما بينهن إذا اجتنب الكبائر * احضروا المنبر فحضرنا فلما ارتقى درجة قال آمين فلما ارتقى
 الدرجة الثانية قال آمين فلما ارتقى الدرجة الثالثة قال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله لقد
 سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه قال إن جبريل عرض لي فقال بعد من أدرك رمضان
 فلم يغفر له قلت آمين فلما رقيت الثانية قال بعد من ذكرت عنده فلم يغفر له عليك قلت آمين فلما رقيت
 الثالثة قال بعد من أدرك أبويه عنده الكبائر وأحدهما فلم يغفر له قلت آمين * خطبنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من شعبان فقال يا أيها الناس قد أظلكم شهر عظيم
 مبارك شهر فيه ليلة خيره من ألف شهر شهر جعل الله صيامه فريضة وقيامه ليلة تطوعاً من تقرب
 فيه بجذبه من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين
 فريضة فيما سواه وهو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر المواساة وشهر يزاد في رزق المؤمن
 فيه من فطر فيه صائماً كان مغفرة لذنوبه وعمق رقبة من النار وكان له مثل أجره من غير أن
 ينتص من أجره شيء قالوا يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم قال صلى الله عليه وسلم يعطى
 الله هذا الثواب من فطر صائماً على غرة أو شربة ماء أو مذقة لبن وهو شهر أوله رحمة وأوسطه
 مغفرة وآخره عتق من النار من خفف عن مملوكه فيه غفر الله له وأعتقه من النار واستكثروا
 فيه من أربع خصال خصال ترضون بهما ربكم وخصلتين لا غنى بكم عنهما فأما الخصلتان
 اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة أن لا إله إلا الله وتستغفرونه وأما الخصلتان اللتان لا غنى
 بكم عنهما فإلوان الله الجنة وتعودون به من النار ومن سقى صائماً سقاه الله من حوضي
 شربة لا يظم بعدها أبداً وفي سننه من صحح وحسن له الترمذي لكن وضعه غيره ومن ثم
 ذكره ابن خزيمة في صحيحه رعبه بقوله إن صحح * وفي رواية في سننه ما من ذكر من فطر
 صائماً في شهر رمضان من كسب حلال صلت عليه الملائكة ليالي رمضان كلها وأوصافه جبريل
 ليلة التدر ومن صافحه جبريل عليه السلام يرق قلبه وتكثر دموعه * إذا جاء رمضان فتمت
 أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين أي شددت بالأغلال فلا يلقون فيه
 من الأفساد ما يبلغونه منه في غيره * وفي رواية الشياطين ومردة الجن * وفي أخرى مرودة
 الجن إذا كان أول ليلة من شهر رمضان فتمت أبواب الجنان فلم يفتح منها باب واحد الشهر
 كله وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب واحد الشهر كله وغلت عمارة الجن ونادى مناد من
 السماء كل ليلة إلى اتفجار الصبح يا أي الخير عم وابشر ويا أي الشر أقصر وابصر هل من

مستغفر يغفر له * هل من تأتبتاب عليه هل من داع يستجاب له هل من سائل يعطى سؤله
وقه عز وجل عند كل فطر من شهر رمضان كل ليلة عتقا من النار ستون ألفا فاذا كان يوم
الفطر أعتق الله مثل ما أعتق في جميع الشهر ثلاثين مرة ستين ألفا

(كتاب الاعتكاف)

الكبيرة الخامسة والسادسة والسابعة والأربعون بعد المائة ترك الاعتكاف
المتدور المضيق وابطاله بنحو جماع والجماع في المسجد ولو من غير معتكف

وعدى لهذه الثلاثة كبار غير بعيدا أما الأولان فقيا ساعلى مامر في رمضان وغيره بجماع الوجوب
والتضييق وأما الثالث فلما فيه من القبح الشديد المعنى عن قلة تكرار تركه بالدين ورقة
الديانة لأن المساجد منزهة عن مثل ذلك وقد مر أن تلطيفها بالقدر كفر فالجماع فيها ينبغي أن
يكون كبيرة لأن فيه من هتك حرمتها ما يقرب من تلطيفها بالقدر

(كتاب الحج)

* (الكبيرة النامنة والأربعون بعد المائة ترك الحج مع القدرة عليه إلى الموت) *

عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك زاد أو واحدة تبغفه إلى
بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا وذلك أن الله يقول ولله على الناس حج
البيت من استطاع إليه سبيلا رواه الترمذي والبيهقي من رواية الحرث عن علي وكلام الناس
في الحرث مشهور كذبه الشعبي وابن المديني وقال أيوب كان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى
عن علي رضي الله عنه باطل واختلف فيه رأى ابن معين والنسائي وابن حبان فضعوه تارة
ورثوه أخرى وميل النسائي إلى توثيقه والاحتجاج به وتقوية أمره وقال الترمذي في
الحديث المذكور حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه انتهى * والحاصل أن الحديث
ضعيف كما قاله النووي في شرح المهذب نعم صح ذلك عن عمر رضي الله عنه ومن ثم قال لقد
همت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فينظروا كل من له جدة ولم يحج فليضربوا عليهم الجزية
ما هم مسلمين ومثل ذلك الحديث لا يقال من قبل الرأي فيكون في حكم المرفوع ومن ثم أقنيت
بأنه حديث صحيح وقدره البيهقي أيضا عن عبد الله بن سابط عن أبي أمامة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من لم تحبسه حاجة ظاهرة أو مرض حابس أو سلطان جائر ولم يحج فليأتان شاء
يهوديا وإن شاء نصرانيا * وأخرج البزار الإسلام ثمانية أسهم الإسلام أي كلمتهم والصلاة
سهم والزكاة سهم والصوم سهم وحج البيت سهم والأمر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر
سهم والجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لاسهم له * وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل إن عبدا صححت له جسمه ووسعت عليه في العيشة

تخصى عليه خمسة أعوام لا يبعد وعلى المحروم رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي وقال قال علي
ابن المنذر أخبرني بعض أصحابنا كان حسن بن يحيى يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ ويحب للرجل
الموسر الصحيح أن لا يترك الحج خمس سنين وقال ابن عباس رضي الله عنهما كما مر عنه ما من
أحد لم يحج ولم يؤتزكاة ماله الأسأل الرجعة عند الموت فقبل له انما يسأل الرجعة الكفار قال
وان ذلك في كتاب الله عز وجل قال الله تعالى وانفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم
الموت فيقول رب لولا آخرة نبي الى أجل قريب فاصدق أي أؤدى الزكاة أو كن من الصالحين
أي أتحج وجاء عن سعيد بن جبيرة قال مات لي جاره وصبر لم يحج فلم أصل عليه * (تنبيه) * عندما ذكر
كبيرة وهو ما صرحوا به ودأبه هذا الوعيد الشديد فان قلت هو لا يحكم عليه بالنسوق الابد
الموت فما قائلته قلت اما بالنسبة للاخرة فواضح واما بالنسبة لاحكام الدنيا فله فوائدها انه
يتبين مونه فاسقام آخر سنى الامكان وحينئذ فما كان شهدها وقضى فيه يتبين بطلانه وكذلك
ترويح مولية وكل ما العدا لشرط فيه اذا فعله في السنة الاخيرة من سنى الامكان يتبين بعونه
بطلانه وهذه فوائدها يحتاج للتنبية عليها

الكبيرة التاسعة والاربعون بعد المائة الجماع وهو ابلاج الحشفة
أو قدرها ولو من ذكر مبان في فوج ولولهمجة من عامد عالم مختار
في الحج قبل تحلله الاقوال وفي العمرة قبل تحلها

وهذا وان لم أرفه شيئا من الوعيد ولم أر من عدّه كبيرة الا أن قياس جعلهم افساد الصوم كبيرة
يجماع أو غيره أن يكون افساد النسك بالجماع كذلك بل أولى لان الصائم اذا افسد بغير الجماع
لاشئ عليه غير الاثم والقضاء وهما عليه مع الاثم والقضاء المضى في فاسدهم والكفارة وهي ذبح
بدنة من الابل ثنية وهي ماله اجماس سنين كاملة فان عجز فثنية بقر وهي ماله استنان كاملتان
فان عجز فسبع من الغنم الجذعة لها سنة والثنية لها ستان فان عجز اشترى ببقية البدنة طعاما
يجزئ في الفطرة وتصدق به فان عجز صام عن كل مديوم او تم المنكسر وصومه في الحرم أولى

الكبيرة الخمسون بعد المائة قتل المحرم بجمع أو عمرة صيدا أو كولا وحشيا
وان تأنس بريا أو في أحد من أصوله ما هو بهذه الصفات عامد اعلم مختارا

قال تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل
ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك
صيا ما بالذوق وبال امره عفا الله عما سلف ومن عاد فنتقم الله منه والله عز و ذو انتقام
* (تنبيه) * عندما ذكر كبيرة هو صريح ما في هذه الآية وبه صرح جماعة قائمهم ذكرها هنا أن
من قتل صيدا كذلك يكون فاسقا لانه قتل حيوانا محترما بالضرورة وفيه كلام بسطته في حاشية
الايضاح * والظاهر أن بقية محرمات الاحرام ليست كأثر لان من قال بأن هذا كبيرة لم يلفظ
كونه من محرمات الاحرام وانما لحظ ما ذكر من أنه قتل حيوان محترم بالضرورة نعم يؤخذ من

هذا أن ايداء الحرم له بأى وجه كان مما لا يتحمل عادة يكون كبيرة

الكبيرة الحادية والخمسون بعد المائة احرام الخليفة بتطوع حج
أو عمرة من غير اذن الخليل وان لم تخرج من بيتهما

وعد ذلك كبيرة هو قياس ما قدمته بجنا أيضاً في صوم المرأة بغير اذن زوجها الحاضر بل هذا أولى
الطول زمنه واحتياجهما في الخروج منه الى سفر ونوع من المهتمك

* (الكبيرة الثانية والخمسون بعد المائة استحلال البيت الحرام) *

أخرج الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخبره أن رجلاً قال يا رسول الله ما الكبائر
قال هن تسع الاشرار بالله وقتل نفس المؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف وأكل مال
اليتيم وأكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسالمين وعمل السحر واستحلال البيت
الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً * وأخرجه البيهقي بلقب الكبائر تسع أعظمهن اشرك بالله
وقتل نفس مؤمن وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنة والفرار من الزحف وعقوق
الوالدين والسحر واستحلال البيت الحرام

* (الكبيرة الثالثة والخمسون بعد المائة الاحاد في حرم مكة) *

قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم نزلت كما رواه ابن أبي حاتم عن ابن
عباس بسند فيه ابن لهيعة في عبد الله بن أنيس بعث معه صلى الله عليه وسلم مهاجراً وأنصارياً
فاقتحروا في الانساب فغضب ابن أنيس فقتل الانصارى ثم ارتد وهرب الى مكة * والاحاد
العدول عن القصد واختلاف المفسرون فيه فقول انه الشرك وهو احدى الروايات عن ابن
عباس رضى الله عنهما وهو قول مجاهد وقتادة وغير واحد * وفي رواية أخرى عن ابن عباس
هو أن تقتل فيه من لا يقاتل أو تظلم من لا يظلمك * وفي رواية أخرى عنه هو أن تستحل من
الحرام ما حرم الله عليكم من لسان أو قتل فتظلم من لا يظلمك وتقتل من لا يقاتل فاذا نعت ذلك
فقد وجب العذاب الليم * وعن مجاهد بظلم تعمل فيه عملاً سياً فاختلف قوله تبعاً لاختلاف
قول استاذه وعنه الحاد فيه لا والله وبلى والله * وقال سعيد بن جبير وجندب بن ثابت وغير
واحد هو احتسار الطعام بمكة وكانهم أخذوه من قول ابن عمر يبيع الطعام بمكة أى بعد
احتساره كما هو ظاهر الحاد ومن قول ابن عباس تبعاً للرواية الثانية عن استاذه ابن عباس أيضاً
سُمي الخادم ظلم فخافه * وعن سعيد بن جبير أن الظلم في الآية تجارة الامير فيه * وعن عطاء
هو قول الرجل في المبايعه لا والله وبلى والله * وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان له
فسطاطان أحدهما في الحل والآخر في الحرم فاذا أراد أن يعاتب أهله عاتبهم في الحل فقبل له
في ذلك فقال كأن حدثت أن من الاحاد فيه أن يقول الرجل لأهله كلا والله وبلى والله * وعن
عطاء هو دخول الحرم غير محرم وارتيكاب شئ من محظورات الاحرام من قتل صيداً وقطع شجر

وفائدة قوله بظلم بيان أن الحداد ليس المراد به هنا أصل معناه وهو مطلق المسئل فإنه قد يكون
 إلى حق وإلى باطل وإنما المراد به الميل المتلبس بالظلم ومعلوم أن أصل الظلم يشمل سائر المعاصي
 الكبائر والصغار إذ لا معصية وإن صغرت إلا وهي ظلم أذهو وضع الشيء في غير محله ويدل له قوله
 تعالى إن الشرك لظلم عظيم يخرج بعظيم غير الشرك فهو ظلم لكتمه ليس بعظيم كالشرك وإن كان
 عظيماً في نفسه * وقوله نذقه من عذاب أليم بيان للوعيد المترتب على الحداد المذكور وأخذ
 من ذلك مجاهد قوله المروي عن ابن عباس أيضاً أن السيئات تضاعف في مكة كما تضاعف
 الحسنات فيها وحمله على أن أراد بالمضاعفة زيادة قبحها وعضاها بالمضاعفة المضافة في
 الحسنات لأن النصوص مصرحة بأن السيئة لا جزاء علم الامتلاء متعين لكن ظاهر كلام
 مجاهد وغيره القول بحقيقة المضاعفة ويجعلون ذلك مستثنى من النصوص لدليل قام عندهم
 على استثنائه ولولا أنهم قائلون بحقيقة المضاعفة والالم يكونوا المخالفين للجمهور وأذا خلاص
 أن المعصية بمكة أقبح منها بغيرها * ودليل أن الإرادة كافية في ذلك خصوصية الحرم ما صح عن
 ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً وهو قائلون بوقته أشبه في قوله تعالى ومن يرد فيه بالحداد بظلم
 قال لو أن رجلاً أراد فيه بالحداد بظلم وهو بعدن أبن لاذقه الله تعالى من العذاب الأليم
 وروى الثوري عنه ما من رجل بهم بسنة كتبت عليه ولو أن رجلاً بعدن أبن هم أن يقتل
 رجلاً بهذا البيت لاذقه الله عز وجل من عذاب أليم وكذلك قال الضحاك بن مزاحم
 * (تنبيه) ذكرى الاستحلال والحداد كبيرتين متغايرتين هو ما في حديثين أخرجهما أبو القاسم
 البغوي وغيره أن ابن عمر رضي الله عنهما سئل عن الكافر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول من تسع الأشهر النبالة وقذف المحصنة وقتل النفس المؤمنة والفرا من
 الزحف والسمج وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والحداد بالبيت
 الحرام قبلتكم أحياء وأوتان وجاء ذلك موقوفاً عليه فالمرحوم مقدم على الموقوف فتعبيده
 صلى الله عليه وسلم بالاستحلال في الحديث السابق وبالحداد هنا يحتمل أن يريد به ما واحد أو
 ما في الآية ويحتمل أن يريد بالحداد في الحرم واستدل بالآية فقال الرابعة عشرة
 والحداد في البيت الحرام ولو بالارادة قال تعالى ومن يرد فيه بالحداد بظلم نذقه من عذاب أليم
 انتهى * وما يؤيد الأخذ بإطلاق الآية من أن كل معصية في حرم مكة كبيرة ما مر عن ابن
 عباس وغيره أن الظلم يشمل كل معصية وما مر عن ابن جبير في شتم الخادم وما فوقه وعن ابن
 عمر ومجاهد وعطاء من أن لا والله وبلى والله أي الحلف الكاذب من الحداد وعن عطاء من أن
 منه دخول الحرم بغير إحرام وما سبق معه وقول جماعة من المفسرين بتعملمار عن ابن جبير
 في قوله بظلم هو كشم الخادم * وما هو أقوى من ذلك كله في الدلالة لما ذكره أبو داود وابن
 أبي حاتم عن يعلى بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحتمسكاراً الطعام في الحرم الحداد

ورواية الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال احتكار
الطعام عكة الحداد ظاهراً أن هذا من جملة جزئيات الحداد فلا يختص باحتكار الطعام عكة
بل يعم كل معصية بها ولو بالارادة ثم رأيت بعض القسرين من المحدثين لما ذكر أكثر الآثار
السابقة قال وهذه الآثار وان دلت على أن هذه الاشياء من الحداد ولكن هو أعم من ذلك
وانما هي منبهة على ما هو أعظم منها ولهذا الماهم أصحاب القليل بخير البيت أو سئل الله تعالى
عليهم طيراً أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف ما كؤل أي دمرهم وجعلهم عبرة
ونكال لمن أراد بسوء وسيأتي في الجليس الذي يغزوها أن الارض تخسف بهم * وروى أحمد
أن ابن عمر قال لابن الزبير رضي الله عنهما يا ابن الزبير اياك والحداد في حرم الله تعالى فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيلحد فيه رجل من قريش لو توزن ذنوبه بذنوب
الظلمين لربحت فلنظرك لا تنكته * وأخرج ذلك أيضاً عن ابن عمر وابن العاصي رضي الله عنه
أنه أتى ابن الزبير وهو في الحجر فقال يا ابن الزبير اياك والحداد في الحرم فاني أشهد سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر نحو ما تروى عليه فمكون الصغار في غير مكة كما تروى بمعنى
شدّة عقابها المرتب عليهما من حيث المحل لا من حيث ذواتها وحينئذ قلت كما تروى
لانسق والقدح في العدالة لأن ذلك لا يمكن القول بعمومه والالم يكن بأهل الحرم عدل
لتعذر الصون عن محقرات الذنوب وصغارها ولا لاجماع قديما وحدينا على عدم التهم مع العلم
بارتكابهم الصغار إذ لا عصمة ولا حفظ بالكعبة فتعين تأويل عند ذلك كبيرة على ما ذكرته لأن
من عده كبيرة لا يمكن أن يريد به فعل كبيرة بالحرم لأن هذا فسق وكبيرة في غير الحرم فأى منزلة
للحرم حينئذ وانما مراده أن الصغار في غير مكة كما تروى فيها وهذا مستحيل الظاهر لما علمت فتعين
تأويله (فان قلت) كيف وحدت الكبيرة بأنها ما جاء فيها وعيد شديد يشمل الصغيرة المقهولة في
الحرم (قلت) لا يعد محل الحدأ يضاع على ما يترتب الوعيد على قهسه من حيث ذاته لا من حيث
شرف محله والذي اضطرنا الى ذلك ما ذكرناه فوجب المصير الى التأويل * ومما يعلم بشدّة
قبح المعصية ثم ونجيب عقابها ولو صغيرة أن بعض الطائفين نظر الى امرأاً وامرأة فسالت عينه
على خذه وبعضهم وضع يده على يد امرأة فالتصقتا وبجز الناس عن فكهما حتى دلهم بعض العلماء
أنهما لا يرجعان الى معصيتهما ويبتلان الى الله ويصدقان في التوبة ففعل ذلك ففرج عنهم ما
وقصة اساف وناثله مشهورة وهي أنهم ازناس فمسخهما الله حججيين ولا يقرنك أنك ترى من
يعصى ثم ينظر أو غيره ولا يعاجل بالعقوبة لأن العاقل لا ينبغي له أن يغتر بنفسه وليس المقر
لنفسه بمعمودان سلم وربما جعل الله لك العقوبة دون غيرك فإنه لا يجزر عليه تعالى على أن
تجيب العقوبة قد يكون بما هو أشنع وأقبح وهو مسخ القلب وبعده عن حضرة الحق وغوايته
بعدها يته واعراضه بعد اقباله * وقد وقع لبعض من نعرفه وكان على هيئة جميلة وفضل تام
وقصون بالغ أنه زل فقبل امرأة عند الحجر على ما حكى لكن ظهرت آثار صدق تلك الحكاية
فسخ مسخاً كلياً وصار بأثر هيئة وأقبح منظر وأقطع حاله بدنا ودينا وعقلا وكلاماً فعوذ بالله

سبحانه من الزلات ونسأله سبحانه وتعالى أن يعصمنا من الفتن الى الممات انه اكرم كريم
 وأرحم رحيم * وباعني عن بعض من أعرف أيضا أنه وقعت منه هتأة بالمسجد الحرام فعوجل
 عليها بعقاب شديد في بدنه ودينه أيضا * وكذا وقع ذلك لجماعة بلغنا ذلك عنهم في زمننا ولولا
 ضيق المقام وخوف النضيحة وطلب الاسترسلط أحوالهم ولكن في الاشارة ما يغني عن
 العبارة وانما قصدنا بذلك ان الانسان ربما اغتر فظن بما يرى من عدم تعجيل العقوبة الظاهرة
 أنه لا يعاجل بشئ وليس كما ظن بل لا بد ان يخادى على ذلك أو يقدم عليه أمانا أن تعجل له العقوبة
 الظاهرة أو الباطنة هذا قبل عذاب الآخرة الذي أشار سبحانه وتعالى الى عظمته بل والى
 عظمة عذاب الدنيا أيضا بقوله سبحانه وتعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم

(خاتمة)

في أمور مشيرة الى بعض فضائل الحرم وما فيه

أخرج الطبراني والحاكم ان الله تعالى ينزل على أهل هذا المسجد يعني مسجد مكة في كل يوم
 ويلة عشرين * ومائة درجة ستين للطائفتين وأربعين للمصلين وعشرين للناسطين قال المنذرى
 ورواه البيهقي بإسناد حسن * وجاء في أحاديث صحيحة كما ينبت في حاشية الايضاح ما هو مروي
 في أن الصلاة الواحدة في مسجد مكة بمائة ألف ألف صلاة في غيره غير المدنية وبيت
 المقدس فان الصلاة بمسجد المدينة بألف صلاة مما في بيت المقدس والصلاة فيه بمائة صلاة
 وفي حديث بألف صلاة في غيره * وضح أن الصلاة بمسجد مكة بمائة ألف صلاة في مسجد المدينة
 والصلاة فيه بما ذكرنا فاذ اشرفت بلغ الحاصل ما ذكرناه فتأمل سعة هذا الفضل فاني لم أر من
 ينه عليه * والطبراني في الاوسط ان للكعبة لسانا وسنتين ولقد اشتكت فقالت يارب قل
 عوادى وقول زقارى فأوحى الله عز وجل انى خالق بشر اخشعها مسجد يحنون اليك كما تحن
 الجامعة الى بيضاها * والبرازر رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة * وابن ماجه من أدرك
 رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تسره كتب الله له مائة ألف شهر رمضان فيما سواها وكتب الله
 له بكل يوم عتق رقبة وكل ليلة عتق رقبة وكل يوم جلا ن فرس في سبيل الله وفي كل يوم حسنة وفي
 كل ليلة حسنة * والترمذي والحاكم والبيهقي انما سمى البيت العتيق لان الله تعالى أعنته
 من الجبارة فلم يظهر عليه جبار قط والبيهقي أول بقعة وضعت في الارض البيت ثم مدت منها
 الارض وان أول جبل وضعه الله تعالى على وجه الارض أبو قيس ثم مدت منه الجبال
 والاربعة مكة ثم القرى الحديث * والمدار قطنى من أكرم القبلة أكرمه الله تعالى * وابن
 ماجه لاتزال هذه الامة يخبر ما عظموا هذه الحرمه حتى نعتيها فاذا ضيعوا ذلك هانكوا
 والشيوخ النظر الى الكعبة عبادة * وأجد والشيخان والتساقى وابن ماجه أول مسجد وضع
 في الارض المسجد الحرام ثم المسجد الأقصى وما ينبت ما أربعون سنة الحديث * والشيخان
 والتساقى ليس من بلد الاسماعيل والرجال الامكة والمدينة وليس نقب من أنفاهيم الاعلمية

قوله والشيخ كذا في
 جميع الاصول
 بدون أو اه

الملائكة حاقين تحرسها فينزل بالسحبة فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات يخرج اليه منها
 كل كافر ومنافق * والترمذي وابن حبان والحاكم ما أتيتك من بلد وأحكمتك إلى ولولا أن
 قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك * وأحمد والترمذي وابن حبان والحاكم والله أنك ظهير
 أرض الله وأحب أرض الله إلى ولولا أني أخرجت منك ما خرجت * وأيضا لا تغزى بكعة بعد
 اليوم أي يوم الفتح إلى يوم القيامة * ومسلم لا يحل لاحدكم أن يجمهل بكعة السلاح * والشبان
 وغيرهم ما ياتوا لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لا مرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه
 ما أخرج منه أي وهو شاذروانه وستة أذرع أو سبعة من الحجر وأزرقه أي بأبيه بالارض
 وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به أساس ابراهيم * وفي رواية لمسلم زيادة لا تفتت
 كثر الكعبة في سبيل الله * وفي أخرى ان قريشا لما بنته استقصرت أي النفقة بهم لانهم لم ينهوه
 الا من مال متيقن الحل فأوزهم فتركوا الشازرون ومن الحجر ما ذكره وقالوا طولها في السماء
 وستة وابوابها الغربية ورفعوها إلى الشرق ليدخلوا من شأوا ويعتوا من شأوا * ولما سمع ابن
 الزبير رضي الله عنه ما من خالته عائشة تلك الاحاديث بادر لهدمه وأعادته على ما فيه ثم جاء
 الحج فآزال بناءه من ناحية الحجر فقط وجعله على ما كان عليه وستة ابواب الغربية ورفع الشرقي
 وأخرج البخاري يعز ويحيش الكعبة فاذا كانوا يبدا من الارض خسف بأولهم وآخرهم
 ثم يبعثون على نياتهم * ومسلم وغيره يروى دعاء بالبیت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا يبدا من
 الارض خسف بهم قيل يا رسول الله فكيف بين كان كارها قال يخسف بهم معهم ولاكنه يبعث
 يوم القيامة على فيته * وينت في كافي الدرر في علامات المهدي المنتظر أنه ذلك العائد وان
 تلك البيداء الحليفة وأنه لا يخلص منهم الا اثنان أو واحد * وفي رواية لمسلم وغيره فلا يبقى منهم
 الا الشريد الذي يخرج عنهم وانهم أرسلوا إلى المهدي من الشام ليقولوه فيقر من المدينة إلى مكة
 عائذ بها * وأحمد والبخاري كافي انظر إلى أسود أفحج ينفضها حجر احجرا يعني الكعبة * وجاء
 في احاديث أن الحجر الأسود من الجنة وأنه يرفع بينما هم بطوفون به اذا أصبحوا وقد فتدوه وأنه
 يبعث يوم القيامة وله عينان يصصرهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق * وفي رواية
 في الحجر انه يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا وأنه شافع مشفع سنة حسنة * وكذلك سند
 يأتي الركن اليماني يوم القيامة أعظم من أبي قبيس له لسان وشفتان وأنه كان أشد بياضا من
 الثلج حتى سودته خطا ما أهل الشرك ولولا ذلك مامسه ودعاة الاشي وسنده حسن وأنه نزل
 من السماء فوضع على أبي قبيس كأنه مهابة أي بالقصر بلورة يضاء نكتة أربعين سنة ثم وضع
 على قواعد ابراهيم وصح وقفه على ابن عمر رضي الله عنهم وهو لا يقال من قبل الرأي وأنه يميز
 الله في الارض يصفحهم لعباده أي بينه وبركته ينزلها عليهم اذا استلموه وأنه والركن اليماني
 يحيطان الخطا باحطا وأنهما يعينان يوم القيامة وله ما عينان ولسان وشفتان يشهدان لمن
 استلمهما بالوفاء وأن عنده تسكب العبرات وأنه والمقام يا قوتتان من ووقيت الجنة فرواية ما في
 الارض من الجنة غيره مخصوصة بذلك وأن الله طمس نورهما ولولا ذلك لاضاء ما بين المشرق

والمغرب وأن بالركن الثاني سبعين ملكا موكلا يؤمنون على من قال اللهم انى أسألت العفو
 والعافية فى الدنيا والآخرة ربنا أتانى فى الدنيا حسنة الآتية وأن بين الركن والمقام ملتزم
 ما يدعوه صاحب عاهة الأبرئ وأن جبريل المارزك يزعم بعقبه جعلت أم اسمعيل تجمع
 البطحاء ورحم الله هاجر لوتر كما كانت عينا معينا وأنها هزيمة جبريل وسقيا اسمعيل وأن
 ماء عالمنا شرب له من أمور الدنيا والآخرة وأن الضلع منه براءة من الففاق وأنه خير ماء على
 وجه الأرض * وهالكم رد أحاديث صحيحة أو حسنة أى العمل أفضل قال إيمان بالله ورسوله
 قيل ثم ماذا قال الجهاد فى سبيل الله قيل ماذا قال حج مبرور أى وهو الذى لا معصية فيه ولو
 صغيرة من حين الاحرام الى التحلل الثانى * من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم
 ولدته أمه والرفث اسم لكل خنى أو لم يار يده من حليته أو الجماع أقوال قال بكل جماعة
 العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وقد بسط الكلام
 على هذه الاحاديث فى حاشية مناسك النووى فاطلبه فانه مهتم * أما علمت يا عمر أن الاسلام
 يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأتى الحج يهدم ما كان قبله * انى جبان وانى
 ضعيف فقال علم الى جهاد لا شوكة فيه الحج أفضل الجهاد وحج مبرور جهاد الكبير والضعيف
 والمرأة * الحج والعمرة إعلان هما أفضل الاعمال الا لمن عمل عن مله ما حجة مبرورة وأعمر مبرورة
 الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة قيل وما بره قال اطعام الطعام وطيب الكلام وهذا الاينافى
 ما مر فى تفسير المبرور فأتاه * تابعوا بين الحج والعمرة فانهم ما يقبلان الفقر والذنوب كما ينقى
 الكبر خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة * من حج من مكة
 ماشيا حتى يرجع الى مكة كتب الله له بكل خطوة سبع مائة حسنة كل حسنة مثل حسنة من حرم
 قبل وما حسنة من حرم قال بكل حسنة مائة ألف حسنة صححه الحاكم لكن فيه ابن سواده
 ضعفه البخارى * ان آدم أتى البيت ألف اية لم يركب قط فبين من الهدى على رجله صححه ابن
 خزيمة واعترض بأن فيه واهايا * الحاج والعمار وقد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فاعطاهم
 اللهم اغفر للحاج ولن استغفر له الحاج * بغفر للحاج وان استغفر له الحاج * استمعوا هذا
 البيت فقد هدم مرتين ويرفع فى الثالثة أى بعدها * لما أهبط الله آدم من الجنة قال انى مهبط
 معك بيتا ومنزلان طاف حوله كما يطاف حول عرشى ويصلى عنده كما يصلى حول عرشى فلما كان
 زمن الطوفان رفع وكان الانبياء يمججونه ولا يعلون مكانه فبواه الله لابرأهم فبناه من خمسة
 أجبل حراء وشير ولبنان وجبل الطير وجبل الخير فتمه وامنه ما استطعتم صح هذا
 عن ابن عمر ومثله لا يقال من قبل الراى فكان كل رفوع * وفى حديث قال المنذرى رواه عنهم
 موثقون ان من أم البيت لا تضع ناقته خلفا ولا ترفعه الا كتب له به حسنة ومضى عنه خطيئة
 وان ركعتى الطواف كعمق رقبة من بنى اسمعيل والسعي كعمق سبعين رقبة والوقوف تغفر به
 الذنوب وان كانت بعدد الرمل أو كقطر المطر أو كزبد البحر وبكل حصاة من الجمار تكفير كبيرة
 من الموبقات والتمر مذخور وعمد الله وبكل شعرة حلفت حسنة ومحو خطيئة وبالطواف

قوله وان بين الركن
 والمقام ملتزم كذا
 فى الاصول كلها
 وكأنه على اضمحار
 الشأن

بعد ذلك يضع ملك يديه بين كتفيه فيقول اعمل فيما استقبل فقد عقر لك ماضى * من خرج حاجا
فمات كتب الله له أجر الحاج الى يوم القيامة ومن خرج معتمرا فمات كتب له أجر المعتمر الى يوم
القيامة ومن خرج غازيا فمات كتب له أجر الغازي الى يوم القيامة * قال صلى الله عليه وسلم
لعائشة في عمرتها انك من الاجر على قدر نصبك أى تعبك ورفقتك النفقة في الحج كالنفقة
في سبيل الله بسبع مائة ضعف * ما ملق حاج قط قال جابر * ما اقتقر عمرة في رمضان تعدل حجة
معي * ما يعدل الحج معك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرة في رمضان * ما من مؤمن يظل
يوما محرما الا غابت الشمس بذنوبه * ما من ملب يلبى الا لبي ما عن يمينه وشماله من شجراً ومدر
حتى تتقطع الارض ههنا وههنا عن يمينه وشماله * مسجعهما أى اليمانيين كمنارة الخطايا لا يضيع
أى الطائف قدما ولا يرفع أخرى الا حط الله عنه مخطئته وكتب لهما حسنة * من طاف
بالبيت أسبوعا لا بلغ فيه كان كعدل رقبة بعتةها

الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والחסون بعد المائة
اخافة أهل المدينة النبوية على مشرفها أفضل الصلاة والسلام وراواتهم بسوء واحداث
حدث أى اثم فيها او ابراء محدث ذلك الاثم وقطع شجرها أو حشيشها

أخرج الشيخان عن سعد رضى الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد أهل
المدينة أحد الا اتاع كما يناع الملح في الماء فادمسلم ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء الا أذابه الله
في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء قال المنذرى وقد روى هذا الحديث عن جماعة
من الصحابة في الصحاح وغيرها * وأجد بسند صحيح من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين حنى
وفسر جابر راوى به رضى الله عنه بأن من أخافهم فقد أخافه صلى الله عليه وسلم والظاهر أن ذلك
من مجاز المقابلة وان اخافته صلى الله عليه وسلم كناية عن قطع الوصلة بين الخيف وبين نبيه محمد
صلى الله عليه وسلم اذ غاية الاخافة قطع الوصلة وتحقق العداوة وما ترتب على ذلك من الخاوف
والخزى والعذاب الاليم * والطبرانى باسناد جيد اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه
وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف أى فرض أو تطوع أو توبة أو
اكتساب أو وزن أقوال ولا عدل أى فرض أو تطوع أو فدية أو وكيل أقوال * وأخرج
الشيخان من أحدث فيها حدثاً وأوى محمد فاعلمه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل
الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً * وصرح ابن القيم بأن استحلال حرم المدينة كبيرة قال
غيره أى عند الأئمة الثلاثة خلافاً لابي حنيفة تلخبر مسلم ان أساقيل له أحترم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة فقال بلى حرام لا يحتلى أى يقطع خلاها أى كؤها الرطب من فعل ذلك فعليه
لعنة الله والملائكة والناس أجمعين * (تنبيه) * عده هذه الستة هو صريح ما فى هذه الاحاديث
الصحيحة ولم أر من عدا الا قرين مع ظهورهما ثم رأيت بعض المتأخرين صرح بهما لكنه عبر
بقوله واستحلال حرم المدينة والاحداث فيها والظاهر أن مراده به ما ذكرته لما علمته من
الاحاديث المصرحة به (فان قلت) لا خصوصية بالقرين لهم بل ينبغى أن يكونا كبيرتين فى حق

غيرهم أيضا كما يدل عليه كلامهم الاتي في الايذاء والظلم (قلت) يتعين حمل الخصومة على
 ان ارادتهم بأى سوء واخافتهم بأى نوع كبيرة بخلاف غيرهم فان شرط كون كل مما ذكر
 كبيرة أن يكون محاله وقع وبال في العادة

* (خاتمة في سرد احاديث أكثرها صحيح وبقيتها حسن في فضلها) *

لا يصبر على لآواء المدينة وشدة ما أحدث من أتقى الا كنت له شفيعا يوم القيامة أو منهم اذا كان
 مسلما * اني أحرم ما بين لآبقي المدينة أى حرمتها وطرفها أن يقطع عضائها أى شجرها أو يقتل
 صبيها المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها أحد رغبة عنها الا أبدل الله فيها من هو خير منه
 لآتين على أهل المدينة زمان ينطلق الناس منها الى الارياق يلتسون الرخاء فيجدون رخاء ثم
 يأتون فيتمحلون بأهلهم الى الرخاء والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون * من استطاع منكم أن يموت
 بالمدينة فليمت بها في مات بالمدينة كنت له شفيعا وشهيدا * الوفاء والدجال لا يدخلانها * اللهم
 ان ابراهيم خليلك وعمدك ونيبك دعاك لاهل مكة وأنا محمد عبدك ورسولك أدعوك لاهل المدينة
 مثل ما دعاك ابراهيم لمكة ندعوك أن تسارلكهم في صاعهم ومدتهم وغارهم * اللهم حبيب الينا
 المدينة كما حبيت الينا مكة واجعل ما بين امن وباء يحتم أى بضم الهجعة فتشديد غبضة قريب من
 الخفة فلا يتر عليها طائر الاحم * اللهم انى حرمت ما بين لآبنيها أى أنشأت شجره اذ لم يكن حراما
 قبل كما حرمت على لسان ابراهيم الحرم أى أظهرت حرمة بعد انذارها والافهوه حرام من يوم
 خلق الله السموات والارض كما صحح * اللهم بارك لنا في عمرنا وبارك لنا في مدننا وبارك لنا في
 صاعنا ومدتنا أى ما ياكل بهما من الاطعمة * اللهم ان ابراهيم عبدك وخيلك ونيبك وانى عبدك
 ونيبك فانه دعاك لمكة وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعالك لمكة ومثله معه واجعل مع البركة بركتين
 وانقل جماها فاجعلها بالحفة أى لانها اذ ذلك مسكن اليهود والذى نفسى بيده ما من المدينة شئ
 ولا شعب ولا نقب الا وعليه ملكان يحرسانه * اللهم بارك لنا في صاعنا ومدتنا وبارك لنا في شامنا
 وعيننا قبل وعراقنا قال ان به اقرب الشيطان أى أتباعه أو قوة ملكه وتصريفه وتمييز الفتن
 وان الجفاء بالشرق * المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وأرض الهجرة ومثوى الحلال والحرام

(كتاب الاضحية)

* (الكبيرة الستون بعد المائة ترك الاضحية مع القدرة عندهم قال بوجودها) *

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لان يضحى فلم
 يضحى فلا يضره مصلانا * (تنبيه) * عند ذلك كبيرة هو ظاهر هذا الحديث وان لم أر من
 صرح به فان منعه من حضور المصلى فيه وعمد شديد ويجاب من طرف القائلين بنسب الاضحية
 كالكشافى وغيره بان الحديث وان رواه الخاكم فروعا هكذا وصححه لكنه رواه موقوفا قال
 غيره ولعله أشبه فلم تتم الحجة في الحديث على ان لنا أن نقول منعه من الحضور لا وعيد فيه ألا ترى
 أنه جاء في الحديث الصحيح من أكل ثوما أو بصلا أو كرا أو في رواية أو بخلا فلا يقرب من مسجدنا

ومع ذلك فلا حرمة في أكل ما ذكره إلا أن يجاب بأن المنع هنا ظهرت حكمته وهي ايداء الناس أو الملائكة بالرأحة فحملنا النهي عليه وأما في خبر الأضحية فلم يكن للمنوع حكمه إلا تغليظ تركه لها * وورد للأضحية فضائل تقتضي مزيد اعتناء الشارع بها منها بإفاطمة قومي إلى أضحيةك فاشهد بها فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك ما سلف من ذنوبك قالت يا رسول الله أتنا خاصة أهل البيت أولنا والمسلمين قال بل لنا والمسلمين وروا جماعة وفي سنده من تكلم فيه لكنه وثق * وفي رواية حسن بعض الحفاظ سندها بإفاطمة قومي فاشهدى أضحيةك فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب أما أنه يجاب بدمها ولحها في موضع في ميزانك سبب من ضعفنا فسال أبو سعيد يا رسول الله هذا آل محمد خاصة فانهم أهل الخاص وأبد من الخير أول آل محمد والمسلمين عامة فقال لا آل محمد خاصة والمسلمين عامة * ما هذه الاضاحي قال سنة أبيكم ابراهيم قالوا فينا فيها يا رسول الله قال بكل شعرة حسنة فالوا فالصوف قال بكل شعرة قدن الصوف حسنة صحبته الحياكم واعترض بأن في سنده ساقطين * ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من اهرق الدم وانها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها وان الدم لم يبق من الله بمكان قبل أن يقع على الارض فطيبها وابتها نفسها قال الترمذي حسن غريب والحاكم صحيح الاسناد وفيه واه لكنه وثق * ما عمل آدمي في هذا اليوم أي الاضحية أفضل من دم يهرق الآن تكون رجما توصل قال المنذري في اسناده يحيى الخشني لا يحضر في حاله إلا أيها الناس ضحوا واحتسبوا بدمها فإن الدم وان وقع في الارض فإنه يقع في حوز الله عز وجل * من ضحى طيبة نفسه محتسبا للأضحية كانت له حجابا من النار رواهما الطبراني

* (الكبيرة الحادية والستون بعد المائة سبع جلد الأضحية) *

لقوله صلى الله عليه وسلم من باع جلد أضحية فلا أضحية له * (تنبيه) * عد هذا كبيرة لم أره لكن ظاهر هذا الحديث يقتضي ذلك فإن اتفاه الأضحية ببيعته يدل على أن فيه وعيد أشد إذا لابطاله ثواب تلك العبادة العظيمة من أصلها كما اقتضاء ظاهر النفي الموضوع أصالة لا تنفاه الذات من أصلها ويؤيده أيضا أنه بالأضحية خرج من ملكه وصار ملكا للفقراء فإذا استولى عليه وباعه كان كالغاصب لحق الغير وسباني أن الغصب كبيرة وهذا منه كما علمت فاتضح عدى له كبيرة وينبغي أن يلحق بالبيع اعطاؤه أجره للجزار فانهم صرحوا بأنه حرام كبيعته وكما أن في البيع غصباله كما تقترن فكذا في اعطائه أجره للجزار فلم يعد أنه مثله في أنه كبيرة أيضا

(كتاب الصيد والذبائح)

الكبيرة الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والستون بعد المائة
الذلة بالحيوان كقطع شئ من نحو أنفه وأذنه وروحه في وجهه واتخاذ
غرض أو قتله غير الأكل وعدم احسان القتل والذبحة

أخرج أحمد بسند رواه ثقات مشهورون انه صلى الله عليه وسلم قال من مثل بنى روح ثم لم يتب

مثل الله به يوم القيامة * وابن حبان في صحيحه عن مالك بن نضلة قال أنبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تنزع ابل قومك صحاحته عدل الى موسى فنقطع آذانها ونشق بجلودها ونقول هذا صرم أى بضم المهله وسكون الراء جمع صريم وهو ما صرم أذنه أى قطع فحمرتها عليك وعلى أهلك قلت نعم قال فبكل ما آتاك الله حل ساعدك الله أشد من ساعدك وموسى أشد من موسى سالك وأخرج مسلم أنه صلى الله عليه وسلم ترجمه اروسم في وجهه فقال لعن الله الذى وجهه * وصح فيه صلى الله عليه وسلم عن الضرب فى الوجه وعن الوسم فى الوجه * وصح لعن صلى الله عليه وسلم من يسم فى الوجه * وصح أنه صلى الله عليه وسلم ترجمه اروسم فى وجهه فتورم خفراه من دم فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله من فعل هذا ثم نهي عن الكى فى الوجه والضرب فى الوجه والشيطان ان ابن عمر مرتين من قريش فدنصوا بطراأ ودجاجته يراومنها وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئه من بلههم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شب أقيه الروح غرضاً وهو بالمجمعة مات صببه الرماة بقصدون أصابته من قرطاس ونحوه * والنسائي وابن حبان فى صحيحه من قتل عصفوراً اعتبا عجم الى الله يوم القيامة يقول يا رب ان فلانا قتلنى عسناً ولم يقتلنى منفعه * والنسائي واخناكم وصحبه ما من انسان يقتل عصفوراً فإنا نوقها بغير حثها إلا سأل الله عز وجل عنها يوم القيامة قيل يا رسول الله وما حثها قال بذبحها فبأكلها ولا يقطع رأسها فبرى بها * ومسلم والاربعة ان الله كتب الاحسان على كل شئ فإذا قتلتم فأحسنوا القتله وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ولعبد أحدكم شربة أى سكبته ولىخ ذبيحته * والحاكم بسند صحيح على شرط البخارى أنا صلى الله عليه وسلم مرنى رجل وأضع رجله على صفة شاة وهو يحث شفرته وهى تظلم يصرها اليه قال أفلا قل هذا أتريد أن تبتها موات هل لأحدث شفرتك قبل أن تضعها * وعبد الرزاق وعوفان ابن عمر رضى الله عنه رأى رجلاً يجر شاة برجلها البذبحها فقال له ولبت قدها الى الموت فوداجبلا * وصح من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ان تؤمنوا حتى تراحموا قالوا يا رسول الله كنا رحيم قال انه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكنها رحمة العاقبة ارحموا وارجروا وغفروا وغفروا لكم * ويل لا تخاف القول ويل للمصرين الذين يسرون على ما فعلوا وهم يعلمون واقاع القول من يسعه ولا يعبه ولا يعمل به شهره بالقمع وهو ما يجعل برأس الاناء الضيق حتى يلا يجماع أن نحو الما يمر منه الى غيره ولا يكث فيه وكذلك القول يرن على آذانهم ولا يعملون به * (تنبه) ما ذكرته من عذبه الخمسة من السكائر لم أره ولكنه فى الثلاثة الاول هو صريح الوعيد الشديد الذى فى الحديث الاول والثانى فى المثلة والثالث والرابع فى الوسم والخامس فى اتخاذ الحيوان غرضاً والسادس فى القتل لغير الاكل وأما السادس فدليلة الحديث السادس مع التماس على المثلة والوسم بالاولى لانه يؤدى الى تعذيب الحيوان أو أكله ميتة وتعدية الشديد لاشك فى كونه كبيرة كما كل الميت الا ترى ان جماعاً طفقوا أن تعذيب الحيوان كبيرة وبعضهم يندبس الحيوان حتى يموت جوعاً أو عطشاً والكى فى الوجه وكذا ضرب واستبدال بغير العجبة من فى المرأة التى حبست الهرة

قوله وأما السادس
 فدليله كتب عليه
 له وأما الخامس
 لان العدد خمس
 فقط اه صححه

فأدخلتها النار وبقول شرح سلم هذه المرأة كانت مسلبة والمعصية كبيرة انتهى (فان قالت)
 قد صرح أصحابنا ببراءة الذبيح بالسكين الكالة فكيف مع ذلك يكون عدم الاحسان السابق
 كبيرة (قلت) يتعين الجمع بجمل كلامهم على ما اذا كانت كالة لكنها تقطع المريء والحلقوم قبل
 وصوله الى حركة المذبح لحله حينئذ مع خفة التعذيب وهذا هو مرادهم بأنه الذي يكره بدليل
 قوله سلم لو ذبح بكال لا يتقطع الأبقرة الذي لم يحل أما اذا وصل اليها قبل قطع المريء وبعض
 الحلقوم فان ذلك بحرمة ما وبصرها ميتة كما صرحوا به فالقول بأن ذلك كبيرة يتعين عمله على هذا
 لأن تصبر الحيوان ميتة لاشك في كونه كبيرة * واعلم أنه لا يحل الحيوان البري المقدور عليه ولو
 وشياً إلا بالقطع المحض من مسلم أو ذي تمحل ذكاته بل جميع الحلقوم والمريء مع استقرار الحياة
 في الابتداء بمجرد جراح غير العظم ولو سنا والظفر فلو ذبحه من قفاه أو من صفة عنقه أو بإدخال
 السكين في أذنه - حل وان انتهى بعد قطع المريء وبعض الحلقوم الى حركة المذبح لما ناله بقطع
 القفا لكنه بعضى وبأنه بذلك بل ربما ينسق ان علم وتعمد لما فيه من ايذاء الحيوان الايذاء
 الشديد ويكفي في استقرار الحياة الفتن كأن نشأته تحركته بعد الذبح رية تتجرد عنه ويتدفق
 ويمرح ما بين رأسه بسكين مع بقاء شئ من الحلقوم والمريء أو بنحو بندقة وان قطعاً وما تاتي في
 ذبحه فلم يتم حتى ذهب استقرار الحياة أو شك في بقائها وما تارن ذبحه اخرج امعائه وميت بجثقل
 محمداً صابه كعرض سهم وان أنهر الدم أو بحرتم وجميع كبح سهم وصدم عرضة في مروره
 ويكرهه جرحاً مؤثراً فوقه على محمداً وفي نحو ما * ولو جرح سبع صيداً أو سقط جدار على بعبيراً أو
 أكل علفاً مضراً فذبحه لم يحل الا ان كانت حياته مستقرة عند ابتداء الذبح بخلاف ما لو مرض
 أو جاع فانه يحل ذبحه وان انتهى الى أدنى ريق اذ لا سبب هنا بحال عليه الهلاك بخلافه ثم

الكبيرة السابعة والستون بعد المائة الذبيح باسم غير الله على وجه لا يكفر به
 بأن لم يقصد تعظيم المذبح له كنعو التعظيم بالعبادة والسجود

كذا عده هذه الحلال البلقيني وغيره واستدل له بقوله تعالى ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه
 وانه لفسق أى والحال أنه كذلك بأن ذبح غير الله اذ هذا هو الفسق هنا كما ذكره الله تعالى بقوله
 أو فستأهل لغير الله به وبه ذابان ان متروك التسمية حلال ويؤيد ذلك ان ابن عباس قال في
 تفسير الآية يريد الميتة والخنثية الى قوله وما ذبح على النصب * وقال السكبي يعنى ما لم يذكر
 ذبح لغير الله تعالى * وقال عطاء بن سبيع عن ذابح كانت تذبحها قريش والعرب على الاوثان * قيل
 ومعنى وانه لفسق أى كل ما لم يذكر اسم الله عليه من الميتة فسق أى خروج عن الدين * ومعنى
 وان الشياطين لروحون الى ايمانهم ليجادلوكم أى يوسوس الشيطان لوائمه فيلقى في قلبه الجدل
 للمؤمنين في الميتة بالباطل * قال ابن عباس أوحى الشيطان الى ايمانهم من الانس كيف
 تعبدون شيئاً لانا كلون ما يقتل وانتم تأكلون ما قتلتم فانزل الله قوله وان أطعموهم يعنى في
 استحلال الميتة انكم بشر كون * قال الزجاج فيه دليل أن كل من أحل شيئاً محترماً اقله أو حرّم
 شيئاً ما أحل الله مشركاً أى بشرط أن يجمع عليه ويعلم من الدين بالضرورة: (فان قيل) كيف أبحتم

ذبيحة المسلم والآية كالنص في التحريم (قلنا) لم يفسرها المشركون إلا بالميتة ولم يحمله أحد منهم على ذبيحة المسلم إذ نزلت التسمية عليهم ومما يدل على أنها في الميتة قوله تعالى وأنه لنسقى ولا يفسق آكل ذبيحة المسلم التارك للتسمية وإن اعتقد الحرمه لأن ذلك لقوة الخلاف في - له ينبغي أن يكون صغيرة عند القائل بتصريره وقوله تعالى وإن الشياطين الخ إذ المناظرة إنما كانت في الميتة بإجماع القسرين لا في ذبيحة تارك التسمية من المسلمين وقوله تعالى وإن أطعتموهم إنكم لمشركون والشرك في استحلال الميتة لا في استحلال الذبيحة التي لم يسم عليها ذكر ذلك الواحدى وغيره وروى الواحدى بسنده أحاديث في بعضها حبل متروكة التسمية سهواً وفي بعضها حمله مطلقاً وجعل أصحابنا مما يحرم الذبيحة أن يقول باسم الله واسم محمد أو محمد رسول الله بجزء اسم الشاني أو محمدان عرف التحوف بما يظهر أو أن يذبح ككأبي الكنيسة أو لصليب أو لوسى أو لعيسى ومسلم للكعبة أو لمحمد صلى الله عليه وسلم أو تقترب بالسلطان أو غيره أو للجن فهذا كله يحرّم المذبح وهو كبيرة على ما مرّ بخلاف ما لو قصد الفرح بقدمه أو شكر الله عليه أو قصد ارضاء ما اخطأ أو التقرب إلى الله ليدفع عنه شر الجن

* (الكبيرة الثامنة والستون بعد المائة تيسب السوائب) *

قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام * وقال صلى الله عليه وسلم ليس منامن سبب السوائب * (تبيين) * عتدها كبيرة ظاهر وإن لم أره لم يفيمه من التشبه بالجاهلية المقصي لشدة الوعيد المشار إليه بقوله صلى الله عليه وسلم ليس منامن سبب السوائب وقد قال أصحابنا من ملك صيداً ثم يديه ثم لم يرز لمسكه عنه وإن قال عند ارضائه أجمعه لمن يأخذه لكن عند قوله ذلك إن أخذه كله لا التصرف فيه بالبيع وشحوه وليس من ذلك ما يلقيه المالك اعراضاً عنه ككسرة خبز وسنابل الحصادين ومن ثم يملكه من أخذه

(خاتمة)

لو اختلفت جهامه بجمام غدره لزمه ردّه بأن يحلّ بينه وبين مالكه وما تناسل منهم المالك إلا ناث فإن لم يميز فله أخذ قدر ماله بالاجتهاد ولا يحلّ الورع أو نحو درهم أو دهن حرام بدراهمه أو دهنه جازله على ما قاله الغزالي وغيره أفراز قدر الحرام وصرفه بجهة استحقاقه والتصرف في الباقي ونظر فيه بأن الشريك لا يستقل بالقسمة فليرفعه إلى القاضى ليقاسمه عن المالك أن تعذر ويجاب بأن هذا محل ضرورة إذ لا تقصرهنا من ذى المال بخلاف الشركة فإنها ثابت بالاختيار وما لا يثبت بالاختيار كالارث يلحق بما يثبت بالاختيار على أن في رفعه للقاضى مشقة ظاهرة لأنه لا يقسمه إلا بعد إقامة بينة عنده بحقيقة الحال أخذاً من قولهم لورفع إليه أصحاب يدعى شئ ذلك الشئ يقسمه بينهم لم يجبهم إلا بينة تشهد لهم بالمالك ولا يكتفى باليدلان قسمة تتضمن الحكم منه لهم به وهو لا يجوز إلا أن يستند إلى بينة لا إلى مجرد اليد فلهذه المشقة التي لا نطق غالباً اقتضت الضرورة أنه يجوز له أن يستقل بأفراز قدر الحرام حتى يتصرف في الباقي ولا ينافى ذلك بحث

الرافعي الحماق ذلك باختلاط الجامين لانه أراد أنه من في طريق التصرف ولو اختلنا في القدر
صدق من أنشأ على ما يملكه لان البدله ولو اختلط حجام بمولوك بمباح في صحراء فن كان المباح
محمورا بان يسهل عنده بمجرد النظر اليه حرم الاصطياد منه وغير محصور ولم يحرم قال ابن المنذر
ولو أرسل جمع كلهم على مسيد فأدر كواصيد اقبلا وقال لابي كابي قتله حل الصدمتان
وجددت الكلاب بمسكة له فهو بين أربابها أو بعضها فهو لصاحبه أو غير مسكة أقرع بينهم عند
أبي ثور ووقف الصلح عند غيره فان خيف فساده يسع ووقف ثمنه الى اصطلاحهم

(كتاب العقيقة)

* (الكبيرة التاسعة والستون بعد المائة التسمية بملك الاملاك) *

أخرج مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعظ رجل على الله
يوم القيامة وأخبره رجل يسمى ملك الاملاك لاملالك الا الله * والشيخان ان أئخع اسم عند
الله عز وجل رجل يسمى ملك الاملاك زاد في رواية لاملالك الا الله قال سفيان مثل شاهين شاه
وقال أحمد بن حنبل سألت أبا عمرو عن أئخع فقال أوضع وقال سفيان بن عيينة أئخع أشبع
أو أئخع أو أكره * (تنبيه) * عندما ذكره صريح هذين الحديثين وهو ظاهر وان لم أر من صرح
به ثم رأيت بعضهم صرح به * قال أئخعنا وتحرم التسمية بكل من ملك الاملاك وشاهين شاه اذ هو
بعناه وذلك انه لا يوصف بذلك غير الله عز وجل وأئخع بذلك بعض أئخعنا حكم الحكام وقاضي
القضاة وفي ذلك كلام يشتهر في مجت الطواف والسعي من حاشية مناسك النووى الكبرى

قوله أشبع في نسخة
أشبع هـ

(كتاب الطعمة)

الكبيرة السبعون بعد المائة أكل المسكر الطاهر كالحشيشة والاقون والشكران
بفتح الشين المجعوه وهو الخبز والخبز والزعفران وجوزة الطيب

فهذه كلها مسكرة كصرح به النووى في بعضها وغيره في باقيها ومرادهم بالاسكار هنا تعظيمة
العقل لامع الشدة المطر به لانها من خصوصيات المسكر المائع وسبب ائخع في باب الاشربة
وإما تزنيته في معنى الاسكار في هذه المذكورات علم انه لا يشاقق انها تسمى مخدرة واذا ثبت أن
هذه كلها مسكرة أو مخدرة فاستعمالها كبيرة ونسق كالجمر فكل ما جاف في وعيد شاربها يأتي في
استعمال شئ من هذه المذكورات لا يشاقق كهما في ازالة العقل المقصود للشارع بقاؤه لانه الآلة
للهم عن الله تعالى وعن رسوله والمتميز به الانسان عن الحيوان والوسيلة الى اتيار السمكالات على
التفائض فكان في تعاطي ما يزيد وعبد الخمر الآتى في بابها وقد أئقت كباسمية تعذيب النفات
عن استعمال الكفتة والقات لما اختلف أهل اليمن فيه وأرسلوا الى ثلاث مصنفات ائشان
في تحريمه وواحد في له وطلبوا منى ابانة الحق فيها فأئقت ذلك الكتاب في التحريم عنهما وان لم
أجزم بغير منهما واستطردت فيه الى ذكر بقية المسكرات والمخدرات الحامدة وبسطت في ذلك

بعض البسط * ولا بد من ذكر خلاصة ذلك هنا فتنه قول الاصل في تحريم كل ذلك ما رواه أحمد في
 مسنده وأبو داود في سننه بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومقتر * قال العلماء
 المقتر كل ما يورث الفمور والحدرف في الاطراف وهذه المذكورات كلها مسكرة وتحدرو وتقتصر
 وحكى القرافي وابن تيمية الاجماع على تحريم الحشيشة قال ومن استعملها فقد كفر قال وانما لم
 يتكلم فيها الأئمة الأربعة لانهم لم تكن في زمنهم وانما ظهرت في آخر المائة السادسة وأول المائة
 السابعة حين ظهرت دولة التتار * وذكر الماوردي قولان النبات الذي فيه شدة مطربة يجب
 فيه الحد ثم ما ذكرته في الجوزة هو ما أفنتت به فيها قديما لما وقع فيه نزاع بين أهل الحرمين ومصر
 ونظرت فيها من النقل بعد الفحص والتفتقر بمالم يظفر وابه ولذا سئل عنها جامع متأخرون فأبدوا
 فيها آراء مختلفة بجمثمان غير نقل فلما عرض على السؤل أجبت فيها بالنقل الصريح والدليل
 الصحيح راداعلى من خالف ما ذكرته وان جلت مرتبه * ومحصل السؤال هل قال أحد من
 الأئمة أو مقاديرهم بتهريم كل جوزة الطيب وهل لبعض طلبة العلم الآن الاتفاء بتهريم أكلها
 وان لم يطلع على نقل به فان قلتم نعم فهل يجب الانقياد لفتواه * ومحصل الجواب الذي أجبت به
 عن ذلك السؤال الذي صرح به الامام المجهد شيخ الاسلام ابن دقيق العيد أنها على الجوزة
 مسكرة ونقله عنه المتأخرون من الشافعية والمالكية وعتدوه وناهيك بذلك بل بالغ ابن العماد
 فجعل الحشيشة مقيسة على الجوزة المذكورة وذلك أنه لما حكى عن القرافي نقله عن بعض
 فقهاء عصره أنه فرق في اسكار الحشيشة بين كونها ورقا أو خضرا فلا اسكار فيها بخلافها بعد
 التخميص فانها تسكر قال والصواب أنه لا فرق لانها ملحقة بجوزة الطيب والزعفران والعنبر
 والافيون والبنج وهو من المسكرات الخرات ذكر ذلك ابن القسطلاني في تهكريم المعيشة
 انتهى فتأمل تمييزه بالصواب وجعله الحشيشة التي أجمع العلماء على تحريمها مقيسة على الجوزة
 تعلم أنه لا مريفة في تحريم الجوزة لاسكارها أو تحديرها وقد وافق المالكية والشافعية على
 اسكارها الحنابلة فنص امام متخيرهم ابن تيمية وتبعوه على أنها مسكرة وهو قضية كلام بعض
 أئمة الحنفية ففي فتاوى المرغيناني منهم المسكر من البنج ولبن الزمالة أى أنانى الخليل حرام
 ولا يحدث شربه قاله الفقيه أبو حنيفة ونص عليه شمس الأئمة السرخسي انتهى وقد علمت من
 كلام ابن دقيق العيد وغيره أن الجوزة كالبنج فاذا قال الحنفية باسكاره لم يهزم القول باسكار
 الجوزة ثبت بما تقرأ أنها حرام عند الأئمة الأربعة الشافعية والمالكية والحنابلة بالنص
 والحنفية بالاقضاء لانها امام مسكرة ومحدرة وأصل ذلك في الحشيشة المقيسة على الجوزة على
 ما مر * والذي ذكره الشيخ أبو اسحق في كتابه التذكرة والنورى في شرح المهذب وابن دقيق
 العيد انها مسكرة قال الزركشى ولا يعرف فيه خلاف عندنا وقد يدخل في حدتهم السكران بأنه
 الذى اختل كلامه المنظوم وانكشف سره المكوم أو الذى لا يعرف السماء من الارض
 ولا الطول من العرض ثم نقل عن القرافي أنه خاف في ذلك فنتى عنها الاسكار وأثبت لها
 الافساد ثم رد عليه وأطال في تحطيمه ونقله وعن نص على اسكارها أيضا العلماء بالنبات
 من الاطباء واليه المرجع في ذلك وكذلك ابن تيمية وتبعه من جاء بعده من متأخري مذهبه والحق

في ذلك خلاف الاطلاقين اطلاق الاسكار واطلاق الافساد وذلك أن الاسكار يطلق ويراد به مطلق تغطية العقل وهذا الاطلاق أعم ويطلق ويراد به تغطية العقل مع نشأة وطرب وهذا الاطلاق أخص وهو المراد من الاسكار حيث أطلق فعلى الاطلاق الأول بين المسكر والمخدر عوم مطلق إذ كل مخدر مسكر وليس كل مسكر مخدر فاطلاق الاسكار على الحشيشة والجوزة ونحوهما المراد منه التخدير ومن نفاه عن ذلك أراد به معناه الاخص * وتحقيقه أن من شأن السكر بنحو الخمر أنه يتولد عنه النشأة والنشاط والطرب والعريضة والحجة ومن شأن السكر بنحو الحشيشة والجوزة أنه يتولد عنه أضداد ذلك من تخدير البدن وقوره ومن طول السكوت والنوم وعدم الحجة ويقول من شأنه فهم ما يعلم ردماً وردة الزركشي على القرافي من أن بعض شرية الخمر يوجد فيه ما ذكر في نحو الحشيشة وبعض أكلة نحو الحشيشة يوجد فيه ما ذكر في الخمر ووجه الرذآن ما ينطبق بالمشقة لا يؤثر فيه خروج بعض الافراد كما أن القصر في السفر لما ينطبق بالمشقة جاز وإن لم توجد المشقة في كثير من جزئياته فانضح بذلك أنه لاخلاف بين من عبر في نحو الحشيشة بالاسكار ومن عبر بالتخدير والافساد والمراد به افساد خاص هو ما سبق فاندفع به قول الزركشي أن التعبير به يشمل الجنون والاعماء لانهم مامفسدان للعقل أيضاً فظهر بما تقر صحة قول النعمية المذكور في السؤال انها مخدرة وبطلان قول من نازعه في ذلك لكن ان كان لجهله عذر وبعد أن بطلع على ما ذكرناه عن العلماء حتى زعم حلها وأعدم تخديرها واسكارها بعز الزركشي البلخي الزاجره ولا مثاله بل قال ابن تيمية وأقره أهل مذهبه من زعم حل الحشيشة كفر فليحذر الانسان من الوقوع في هذه الورطة عند أئمة هذا المذهب المعظم * وعجب ممن خاطر باستعمال الجوزة مع ما ذكرناه فيها من الفساد والاثم لأغراضه الفاسدة على أن تلك الاغراض تحصل جميعها غيرها فقد صرح رئيس الأطباء ابن سينا في قانونه بأنه يتقوم مقامها وزنها ونصف وزنها من السنبل فمن كان يستعمل منها قدر ما ثم استعمل وزنه ونصف وزنه من السنبل حصلت له جميع أغراضه مع السلامة من الاثم والتعرض لعتاب الله سبحانه وتعالى على أن فيها بعض مضار بالرتة ذكرها بعض الأطباء وقد خلا السنبل عن تلك المضار فقد حصل به مقصودها وزاد عليه بالسلامة من مضارها الدنيوية والاخرية والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب انتهى جوابي في الجوزة وهو مشغل على النفائس * وفي بعض شروح الحاوي الصغير أن الحشيشة نجسة ان ثبت أنها مسكرة وغلط * وفي كتاب السياسة لابن تيمية ان الحد واجب في الحشيشة كالخمر قال لكن لما كانت جادا وليست شرابا تزرع الفقهاء في نجاستها على ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره فتقبل نجسة وهو الصحيح انتهى ويحرم اطعام الحشيشة الحيوان أيضاً لان اسكاره حرام أيضاً * قال ابن دقيق العيد ولا ضمان على متلفها كالخمر ونقل الامام أبو بكر بن القطب التسطواني أنها حارة في الدرجة الثانية يابس في الاولى تصدع الرأس وتظلم البصر وتعتد البطن وتجنف المتى فتعين على كل ذي عقل سليم وطبع مستقيم اجتنابها كغيرها مما سبق لما تشتمل عليه من المضار التي هي مبدأ مدعى الهلاك وربما نشأ من تحقيف

المنى وصداع الرأس وغيرهما أعظم المفسد والمضار ومن ثم قال ابن البيطار واليه انتهت رئاسة
 زمنه في معرفة النبات والاعشاب في كتابه الجامع لتوى الادوية والاعذية ومن القنب
 الهندى نوع ثالث يقال له القنب ولم أراه بغير مصر ويزرع في البساتين ويسمى بالحشيشة
 أيضا وهو يسكر جدا اذا تناول منه الانسان يسيرا قدر درهم أو درهمين حتى ان من أكثر منه
 أخرجه الى حد الرعونة وقد استعمله قوم فاختلف عقولهم وأذى بهم الحال الى الجنون
 وربما قتلت قال القطب وقد نقل لنا أن البهائم لا تتناولها فاقدر ما كقول تنقر البهائم
 عن تناولها وهي كغيرها مما سبق أيضا مما يحيل الابدان ويعسها ويحل قواها ويحرق دماءها
 ويجتف رطوبتها ويصفر اللون * قال محمد بن زكريا امام وقته في الطب وتولد أفكارا كثيرة
 رديئة وتجفف المنى لتقله الرطوبة في الاعضاء الرئيسة أى واذا قلت رطوبة تلك الاعضاء
 الرئيسة كانت سببا لحدوث أخطر الامراض وأقبح العلل ومما أنشد فيها

قل لمن يأكل الحشيشة جهلا * يا خبيسا قد عشت شر معيشه
 دية العقل بدرة فلماذا * يا سفيها قد بدعت به حشيشه

قال وقد بلغنا من جمع يفوق حد الحصر أن كثيرا ممن عاناها مات بها فجأة وآخرين اختلف
 عقولهم وابتلوا بامراض متعددة من الدق والسل والاستسقاء وانها تستر العقل وتعمره
 ومما أنشد فيها أيضا

يا من غدا أكل الحشيش شواره * وغدا فلاح عواره وخاره
 أعرضت عن سنن الهدى بنظارف * لما اعترضت لما أشيع ضراره
 العتيل شهى أن تميل الى الهوى * والشرع يأمر أن تبع مداره
 فمن ارتدى برداء زهرة شهوة * فيها بدا للناظرين خساره
 اقصر وتب عن شربها متعوذا * من شرها فهو الطويل عثاره

قال بعض العلماء وفي أكلها مائة وعشرون مضرة دينية وديوية منها أنها تورث الفكرة
 الرديئة وتجفف الرطوبات الغريزية وتعرض البدن لحدوث الامراض وتورث النسيان
 وتصدع الرأس وتقطع النسل وتجفف المنى وتورث موت الفجأة واختلال العتيل وفساده
 والدق والسل والاستسقاء وفساد الفكر ونسيان الذكر وافشاء السر وانشاء الشر وذهاب
 الحياء وكثرة المراء وعدم المروأة ونقص المودة وكشف العورة وعدم الغيرة واتلاف الكيس
 ومجالسة ابليس وترك الصلوات والوقوع في المحرمات والبرص والجذام وتوالى الاستقام
 والعشمة على الدوام وثقب الكبد واحتراق الدم والخروج من النتم وفساد الاسنان وسقوط
 شعر الاجفان وصفرة الاسنان وعشاء العين والنشل وكثرة النوم والكسل وتجعل الاسد
 كالعجمل وتعيد العزيز ذليلا والصحيح غليلا والشجاع جبانا والكريم مهانا أن كل
 لا يشبع وان أعطى لا يقنع وان كلم لا يسع تجعل الفصيح أباكى والذكى أبلجا وتذهب
 الفطنة وتجحد البطنة وتورث العنة واللعنة والبعد عن الجنة ومن قبائحها أنها تنسى

الشهادتين عند الموت بل قيل ان هذا أدنى قبائحها وهذه القبائح كلها موجودة في الاقيون وغيره مما سبق بل يزيد الاقيون ونحوه بأن فيه مسخا للخلقة كما يشاهد من أحوال آكله ومجيب ثم يجيب عن يشاهد من أحوال آكله تلك القبائح التي هي مسخ البدن والعقل وصيرورتهم الى أخص حاله وأثر هيئة وأقدرو وصف وأقطع مصاب لا يتأهلون لخطاب ولا يميلون قط الى صواب ولا يهتمون الا الى خوارم المروآت وهو اذم الكجالات وفواحش الضلالات ثم مع هذه العظائم التي نشاهد هان منهم يجب الجاهل أن يندرج في زمرة تهم الخاسرة وفرقتهم الضالة الخائرة متعاميا عما على وجوههم من الفيرة وما يعترتهم من القفرة ذلك يخشى عليه أن يكون من الكفرة الفجرة فمن انضخت له فيهم هذه المنال وبان عنده ما اشتلوا عليه من كثير المعايير ثم تخامنحوهم وحذا حذوهم فهو المقتون المعبون الذي بلغ الشيطان فيه غاية أملة بهعد أن كان يترص به ريب المنون لانه لعنه الله اذا حل عبد في هذه الورطة لعب به كما لعب الصبي بالكرة اذا ما يريد منه حينئذ شيا أو الاوسايقه الى فعله لان العتل الذي هو آلة الكجال زال عن محله فصار كالانعام بل هو أصل سبيلا ومن أهل النيران فيفس مارضيه لنفسه مبيتا ومقبلا وافلمن باع نعيم الدنيا والاخرة تلك الصفقة الخاسرة وقتنا الله لاطاعته وحسانا من تخالفته أمين * (تيسيه) * عد ما ذكر من الكبار ظاهرا وبصريح أبو زرعة وغيره كالنجر بل بالغ الذهبي فجعلها كالحجر في العجاسة والحدومال في ذلك الى ما قدمته من الحنابلة وغيرهم قال وهي أخبث من الحجر من جهة أنها نفس العتل والمزاج حتى يصير في متعاطيها تخش أي ابنة ونحوها وبانها وقوادة وفساد في المزاج والعقل وغير ذلك من الفساد وانجرأ خبث من جهة أنها تنضى الى الخاصصة والمقابلة وكلاهما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة قال وتوقف بعض العلماء المتأخرين عن الحد فيها ورأي أن فيها التعزير لانها تغير العتل من غير طرب كالبنج وانه لم يجبد للعلماء المتقدمين فيها كلاما وليس كذلك بل أكلوها يحصل لهم نشوة واشتها كشراب النجروأ كثر حتى انهم لا يصبرون عنها وتصد هم عن ذكر الله وعن الصلاة ولكونهم جامدة مطعومة تنازع العلماء في نجاستها على ثلاثة أقوال فمن ذهب أجد وغيره فقيل هي نجسة كالنجر المشروبة وهذا هو الاعتبار الصحيح وقيل لا لوجودها وقيل يفرق بين جامدها ومائعها وبكل حال فهي داخله فيما حرم الله ورسوله من النجر المسكر لفظا ومعنى قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه يارسول الله أفتسأني شرابين كنا نضعهما باليمن البتع وهو من العسل يندخ حتى يشتهد والمزرو وهو من الذرة والشعير يندخ حتى يشتهد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطى جوامع انكاهم بنحو اتيمه فقال صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صلى الله عليه وسلم ما أسكر كثيره فقليله حرام ولم يفرق صلى الله عليه وسلم بين نوع ونوع ككونه ما أكل أو مشروبا على أن النجر قد تلوكل بالخبز والحشيشة قد تذاب وتشراب وانما لم يذكرها السلف لانها لم تكن في زمنهم وقد قيل فيها

فأكلها وزاعها احلالا * فملاك على الشقي مصيبتان

فوالله ما فرح ابليس بمثل فرحه بالحشيشة لانه زبنيه اللانفس الحشيشة فاستحلها واسترخصها

قل لمن يأكل الحشيشة جهلا * عشت في أكلها باقح عيشه
قيمة العقل بدرة فلماذا * بأنا الجهل بعته بحشيشه
انتهى كلام الذمبي وما ذكره من التماسه والحد ضعيف كما مر

{ الكبيرة الحادية والثانية والثالثة والسبعون بعد المائة } كل
{ الدم المسفوح أو لحم الخنزير أو الميتة وما ألحق بها في غير مخصوصة }

قال تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمخنقة والموقودة
والمرتدية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكركم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام
ذالكم فسق وقال جل ذكره قل لأجد فيما أوحى إلى محمدا على ما علم بطعمه الآن يكون
ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس قال المفسرون استثنى الله تعالى في الآية الأولى
من الإباحة أحد عشر نوعا الميتة وتحريمها وافق للعقول لأن الدم جوهر لطيف جدا
فإذا مات الحيوان حثفت الله احتبس دمه في عروقه وتعضن وفسد وحصل من أكله ما لا ينبغي
ويستثنى منها السمك والجراد الخدين صحيحين بهما وسع في الحديث أيضا نذ كاة الخنثين
ذ كاة أمه فإذا خرج جنين مذ كاة ميتا أو به حياة غير مستقرة حل تبعا لها وان كبر وكان له شعر
والمراد بها ما زالت حياته لا يذ كاة شرعية فدخل فيها الأنواع الآتية ونخرج منها الخنثين
المذكور والصبي إذا مات بالضعفة أو نبت نحو الكلب وغير ذلك من كل ما زالت حياته بذ كاة
شرعية وان لم يكن فيه انها ردم والدم وسبب تحريمه نجاسته أيضا كانوا يعلون المعى أو الماء من
الدم ويشوفونه ويطعمونه الضيف تحرم الله عليهم ذلك واتفق العلماء على تحريمه ونجاسته ثم يعنى
عما سبق في العروق والدم على أنه خرج بالمسفوح في الآية الاخرى المقيدة لاطلاق في هذه
الآية ويستثنى منه الكبدة والطحال الحديث الصحيح بهم على أنهم ما خرجوا بالمسفوح أيضا
فلا استثناء ونقل بعضهم عن الجمهور ان الدم حرام ولو غير مسفوح ورد قول أبي حنيفة بحل
غير المسفوح وليس كازعم * والخنزير وسبب تحريمه نجاسته أيضا قال العلماء ولأن الغذاء يصير
جوهر من بدن المتغذى فلا بد وان يحصل للمتغذى أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا
من الغذاء والخنزير مطبوع على أخلاق ذميمة جدا منها الحرص الناحس والرغبة الشديدة
في المنهيات وعدم الغيرة فحرم أكله على الانسان لثلاثي كیفيت تلك الكيفية القبيحة ومن ثم
لما واطب النصارى سيما الفرج على أكله أو رثهم حراما عظيما ورغبة شديدة في المنهيات
وعدم الغيرة فانه يرى الذ كرم من جنسه يتزوج على أشباه ولا يعترض له لدم غيره بخلاف الغنم
ونحوها فانه ذوات عارية عن جميع الاخلاق الذميمة فلذلك لا يحصل للانسان بسبب أكلها
كيفية خارجية عن اعراضه وأحواله وانما خص لحمه بالذ كرمع أن جميعه حرام لأن لحمه هو
المقصود الذاتي منه قال القرطبي ولا خلاف أن جملة الخنزير محترمة الأشعره فيجوز الحرز به
انتهى ومدبنا جوارا الحرز به خلافا لمن نقل عن الشافعي تحريمه وخنزير الماء ما كول عندنا

وما أهل لغبر الله به أي ذبح على اسم الصنم إذا الاهلال رفع الصوت ومنه فلان أهل بالحج إذا هبوا واستهل الصبي إذا صرخ حين ولادته والهلال لأنه يصرخ عند رؤيته وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى فحرم عليهم فمعنى وما أهل لغبر الله به وما ذبح للطوائف والأصنام قاله جع وقال آخرون يعني ما ذكر عليه غير اسم الله قال الفخر الرازي وهذا القول أولى لأنه أشد مطابقة للفظ الآية قال العلماء لو ذبح مسلم ذبيحة وقصد بذبحها التقرب بها إلى غير الله تعالى صار مرتداً وذبيحته ذبيحة مرتدة نعم ذبايح أهل الكتاب تحل لقوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم نعم إن ذبحوها باسم المسيح لم تحل عند الأئمة الأربعة وغيرهم وقال جع تحل مطلقاً ورد بأن وما أهل لغبر الله به خاص فبقدم على عموم وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ونقل ابن عطية عن بعضهم أنه استثنى في امرأة مترفة فحوت جزوراً للعب فأفقي بأنه لا يجزئ أكلها لأنها ذبحت لصنم * والمنخفة وهي التي تموت خنقاً بأن يحبس نفسها بسعل آدمي أو غيره إلى أن تموت وكانت الجاهلية يخنقون الحيوان فإذا مات أكلوه * والموقوذة من وقذه النعاس أي غلبه وكان المادّة الدالة على سكون واسترخاء الموقوذة هي التي وقذت أي ضربت حتى استرخت وماتت ومنها المقولة بالسندق فهي في معنى الميتة والمنخفة لأنها ماتت ولم يسئل دمها * والمعزّية من تردى أي سقط من علو فاذا سقطت من علو كجبل أو شجرة على أرض أو في بئر فماتت حرمت وإن أصابها سمها لأنها في الأول لم تزل حيايتها بمجد يجرح ويسئل بسببه دمها وفي الثاني شارك المحدد غيره فأثر غيره الحرمة لأن شرط الحل كحما مرآلة الحياة بمحض محمد يجرح * والنطيحة التي نطعتها أخرى فهي ميتة لفقده سيلان الدم ودخلت الهام في هذه الكلمات لأنها أوصاف للشاة وخصت بالذكور لأنها من أعم ما يؤكل والكلام قد يخرج على الإعم الأغلب والمراد به الكل نعم كان من حق النطيحة أن لا تدخلها هاء لأن فاعلها ليس توى فيه المذكر والمؤنث إلا أنها لما جرت مجرى الأسماء خرجت عن قياس فاعل * وما أكل السبع أي أكل بعضه وكان أهل الجاهلية إذا جرح السبع شياً فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بين فخزيمه الله تعالى واستنيد من قوله تعالى الأماذك كيم إن ما أدرك من المنخفة وما بعدها وبه حياة مستقرّة وذلك حل والأفلا * وما ذبح على النصب قيل هي الحجارة كانوا يذبحون عليها فعلى حيث ذواضعة وقيل هي الأصنام لأنها تنصب لتعبد فعلى بمعنى اللام أي لأجلها والتقدير وما ذبح على اعتقاد تعظيمها قال مجاهد وقتادة وابن جرير كان حول الكعبة ثلثمائة وستون حجراً منصوبة يعبدونها أهل الجاهلية ويعظمونها ويذبحون لها وليست بأصنام إنما الأصنام هي المصورة المنقوشة وكانوا يلطخونها بتلك الأدمية يضعون اللحم عليها فقال المسلمون يا رسول الله كأن أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فحين أحق أن نعظمه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى نزل قوله تعالى إن ينال الله لطمها وولادها وما ومعنى قوله تعالى وأن تستقيموا بالالزام النهي عما كان تفعله الجاهلية من أن من أراد منهم حاجة أي حاجة كانت جاء إلى سادن الكعبة وكان عنده سبعة أقداح مستوية من شوحط وسميت بالالزام لأنها زلت أي

سويت وكان مكتوباً على واحد منها نعم وآخر لا وآخر منكم وآخر من غيركم أى التزويج وآخر
 ملصق أى النسب وآخر عقل أى دية وآخر لائى عليه فاذا أرادوا أمراً واختلفوا فى نسب
 أو تحمل دية جاؤا إلى هبل أعظم أصنامهم بمائة درهم وحزور لصاحب القداح حتى يجيئها لهم
 ويقولون يا آلهتنا انأردنا كذا وكذا فما خرج فعملوا بقضيتهم فنهى الله عن ذلك وحزومه وقال
 ذلكم فسق ووجه ذكرها مع هذه المطاعم أنها كانت ترفع عند البيت معها قال القرطبي وسعى
 ذلك استقساما لانهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون ونظير هذا الذى حرمه الله قول
 المنجم لا تخرج من أجل نجيم كذا واخرج من أجل نجيم كذا وقال جماعة المراد بالآية القمار
 وقال ابن جبير الازلام حصايبض كانوا يضربون بها وشجاهدهى كعاب فارس والروم التى
 يتقاهمرون بها والشعبى الازلام للعرب والكعاب للعجم * (تنبه) * عده هذه الثلاثة هو ظاهر
 الآيتين الكريمتين لأن الله تعالى ماها فسقا اذ قوله تعالى ذلكم فسق يرجع للجميع كما صرح
 به غير واحد من أئمتنا وأما قول بعض المفسرين انه يرجع لما وليه فقط فليس فى محله اذا القاعدة
 المقررة فى الاصول فاضمية برجوعه لكل فلا وجه للتخصيص بالبعض لكنهم لم يصبرحو بالدم
 وقد علمت قيام الدليل عليه وينبغى أن يلحق به أكل نجاسة غير معتقونها تعدياً ثم رأيت
 التصريح به الآتى قريباً

* (الكبيرة الرابعة والسبعون بعد المائة - اراق الحيوان بالنار) *

للحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم قال انى كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار
 وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال ابن مسعود رضى الله عنه رأى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قرية تمل أى مكانه قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا نحن فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا ينبغى أن يعذب بالنار الا ربيها * (تنبه) * عده هذا كبيرة
 على اطلاقه سواء كان مأكولاً أم غيره صغيراً أو كبيراً هو ما فى الروضة وأصلها عن صاحب
 العدة وتوقف الرافعى فى اطلاقه وتبعه الأذرى فقال قول صاحب العدة و اراق الحيوان
 فى اطلاقه نظر فان الحكم على من أحرق قلة أو برغوثاً ونحوهما بأنه يصير بذلك فاسقاً فيه بعد
 ولا بد أن يكون المحرق عالماً باللهى عن ذلك وتحريره انتهى وتبعه تلمسده فى الخادم فتوقف
 فى ذلك الاطلاق ثم قال نعم ان لم يكن قتله الا بها فذلك انتهى وتعب ذلك بعضهم فقال وفيها
 ذكره فى الاحراق نظر والوجه الاخذ بالاطلاق ويوافقه جريان جماعة متأخرين على عد ذلك
 مع اطلاقه كبيرة ولم ينظر والى توقف الرافعى وغيره وقول الزركشى نعم الخ صرح به غيره
 أيضاً وشرط فيه أنه لا يمكن دفعه عنه الا بتسليمه وهو مراد الزركشى بقوله ان لم يكن قتله الا بها
 قال الجلال البلقينى ولم يعترض النووى الرافعى فى نوقده السابق فكأنه ارتضاه وظهر
 أن يقال النواستى الخمس اذ تعين طريقا لزاله ضرره من الاحراق بالنار لا يمنع من ذلك فأما
 غيره من الآدمى والحيوان ولو غير مأكول فقد يجزم بكونه كبيرة تخبر مسلم ان ابن عمر مرتين
 نصيبوا دجاجة يترامونها فلما رأوه نفرقوا عنها فقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن من فعل هذا والتعذيب بالنار كالتعذيب بالحماذها غرضاً وأشدّ وروى مسلم إن الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا وفي رواية يعذبون الناس والاولى أعمّ قال ذلك لما رأى قوماً يعذبون بالشمس فما انظروا بالأحراق بالنار

{ الكبيرة والخامسة والسادسة والسابعة والسمعون }
{ بعد المائة تناول النعس والمستقدر والمضّر }

وعدّه هذه الثلاثة هو ما صرح به بعض المتأخرين ويستدل له في الاولى بأن ما ذكر فيها هو قياس ما مرّ في الميتة لانهم لم يحرم لضربها بل نجاستها كما صرحوا به واذا حرمت لنجاستها وقدمتها الله تعالى فسبقاً فيلحق بها في ذلك كل نجاسة غير معفو عنها فظهر وجه عدّه هذه كبرية وفي الثانية بأن المستقدر كالتخاط والمنى يلحق بالنجاسة في تطييب نحو المخفف به كما مرّ في الكبيرة الاولى أول الكتاب فلا يعذب في الحاقه بها هنا وأما الثالثة فالحكم فيها ظاهر لأن تناول المضّر مفسد للبدن والعقل وذلك عظيم الاثم والوزر وكما أن اضرار الغير الذي لا يحتمل كبيرة فكذلك اضرار النفس بل هذا أولى لأن حفظ النفس أهم من حفظ الغير * (فرع) * ذكر أصحابنا أنه يحرم أكل كل ما هرهضت بالبدن كالطين والسم كالانبيون الا القليل من ذلك لحاجة التداوى مع غلبة السلامة أو بالعتل كنبات مسكر غير مطرب وله التداوى به وان أسكران تعين بأن قال له طبيبان عدلان لا ينفع علتك غيره ولو شك في نبات هل هو سم أم غيره أو في نحو لبن هل هو ماء كول أو غيره حرم عليه تناوله ولو وقع نحو ذباب في نحو طينج وتمزى فيه حل أكله أو نحو طائر أو جزء آدمى لم يجل وان تمزى ولو وجد نجاسة في طعام طرأ عليه الجود وشك هل وقعت فيه ما نعا أو جامدا حل تناوله لأن الاصل طهارته مع أنه يحتمل أن وقعها فيه جامدا فيزعمها وما حو لها فقط وان غلب على ظنه أنها وقعت فيه ما نعا ويحرم الدراق الخملوط بلحم الحيات الا لضرورة تجوز أكل الميتة ولو عمّ الحرام أرضا ولم يبق بها حلال وتوقع معسرة أربابه جاز تناول قدر الحاجة منه دون التسم ولا يتوقف على الضرورة

(خاتمة)

الحيوان أما يضرب ولا ينفع لحية وعنرب وفأرة وحادأة وكاب عقور وغراب غير زاغ وذئب وأسد وغر وسائر السباع ودب ونسر وعقاب وبرغوث ونمل صغير ووزغ وسام أبرص وبق وزنبور فهذه كلها ونحوها يسق قتلها ولو لم يحرم في الحرم وأما ما ينفع ويضرب كنهده وصقر وياقلا يسق قتلها لضعفه ولا يكره لضربه وأما ما لا ينفع ولا يضرب كنهفساء وجعل وسرطان ورخة فيكره قتله نعم الكلب الذي لا ينفع فيه ولا يضرب ووقع في حل قتله تناقض والمعتمد حرمة كافي المجموع عن الاحتجاب وينفرق بينه وبين ما ذكر بأن تلك في حكم الحشرات فاعتقرو فيها ما لا يعتقرو في غيرها ويؤيده قولهم هنا يحرم قتل النمل الكبير مع أنه لا ينفع فيه ولا يضرب قالوا ويحرم أيضا قتل النحل والخطاف والسرود والضفدع وكل نحو الصيد والحراصة ولو أسود

(كتاب البيع)

* (الكبيرة الثامنة والسبعون بعد المائة ببيع الحر) *

أخرج البخاري وابن ماجه وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرًا ثم أكل ثمنه ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره * (تنبيه) * عدت هذا كبيرة هو صريح ما في هذا الحديث من الوعيد الشديد وبه صرح بعض المتأخرين وهو ظاهر جلي قال الطحاوي وكان الحر يباع في الدين الذي عليه أول الإسلام اذ لم يكن له مال يقضيه به حتى تسخ الله ذلك بتولوه وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة ولم يبقل قوم بالنسخ بل قالوا ان ذلك باق الى الآن لما رواه البزار والدارقطني عن بعض الصحابة قال كان لرجل على مال أو قال دين فذهب بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصب لي مالا فباعني منه أو باعني له ولا حجة فيه لانه ضعيف

(الكبيرة التاسعة والسبعون والثمانون والحادية والثمانون والثانية والثالثة والرابعة والثمانون بعد المائة) كل الربا واطعامه وكتابته وشهادته والسعي فيه والاعانة عليه قال الله تعالى الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم لم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله ومن عاد فأولى ذلك أصحاب النار هم فيها خالدون يجمع الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم ثم قال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فأنذونا بغير من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خيرا لكم ان كنتم تعلمون واتقوا يوم ماترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون واتقوا النار التي أعدت للكافرين فماتل هذه الآيات وما اشتملت عليه من عقوبة اكل الربا وشكك في ذلك بالكلام على بعضها باختصار فالربا لغة الزيادة وشعر اعتد على عوض مخصوص غير معلوم التاثل في معيار الشرع حالة العتد أو مع تأخير في البديلين أو أحدهما وهو ثلاثة أنواع ربا بالنقل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين المتفق الجنس على الآخر وربا باليد وهو البيع مع تأخير قبضه مع أو قبض أحدهما عن التفرق من المجلس أو التخاريفه بشرط اتحادهما لانه بان يكون كل منهما مطعوماً وكل منهما متقدما وان اختلف الجنس وربا النساء وهو البيع للمطعومين أو للتقدين المتفق الجنس أو المختلف لاجل ولو لحظت وان استويا وتساويا في المجلس فالأول كبيع صاع بربدون صاع برباً وبأكثر أو درهم فضة بدون درهم فضة أو بأكثر سواء أنتابضاً أم لا وسواء أجالاً أم لا والثاني كبيع صاع برباً ودرهم ذهب بدرهم ذهب أو صاع برباً ودرهم ذهب بدرهم ذهب

وأكثر أو درهم ذهب بدرهم فضة أو أكثر لكن تأخر قبض أحدهما عن المجلس أو التخيار
الثالث كبيع صاع بزبصاع بز أو درهم فضة بدرهم فضة لكن مع تأجيل أحدهما ولو إلى لحظة
وان تساويا وتناضيا في المجلس * والحاصل أنه متى استوى العوضان جنسا وعلته كبريرا وذهب
بذهب اشترط ثلاثة شروط التساوي وعلمهما به يقينا عند العقد والحلول والتقاضى قبل التفرق
ومتى اختلفا جنسا واتحداهما علة كبريشعيرا وذهب بنضه اشترط شرطان الحول والتقاضى
وجازا التفاضل ومتى اختلفا جنسا وعلته كبر بذهب أو ثوب لم يشترط شي من هذه الثلاثة فالمراد
بالعلة هنا التماثل الطبع بأن يتصد الشيء للاقتيات أو الادم والتفكك أو التداوى وأما التنديبه وهى
منحصرة فى الذهب والفضة مضمومة وغيرهما فلا ريبا فى الفلوس وان راحت وزاد المتولى نوعا
رابعا وهو ربا القرض ~~لكنه~~ فى الحقيقة يرجع الى ربا الفضل لانه الذى فيه شرط يجزئنا
للمقرض فكانه أقرضه هذا الشيء بمثلده مع زيادة ذلك النفع الذى عاد اليه وكل من هذه الأنواع
الاربعة حرام بالاجماع بنص الآيات المذكورة والاحاديث الآتية وكل ما جازى فى الربا من
الوعيد شامل للأنواع الاربعة نعم بعضها معتول المعنى وبعضها تعبدى وربا النسبة هو الذى
كان مشهورا فى الجاهلية لان الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره الى أجل على أن يأخذ منه كل
شهر قدرا معيناً ورأس المال باق بحاله فاذا حل طالبه برأس ماله فان تعذر عليه الاداء زاد فى
الحق والاجل وتسمية هذا نسبة مع أنه يصدق عليه ربا الفضل أيضا لان النسبة هى المقصودة
فيه بالذات وهذا النوع مشهور الآن بين الناس وواقع كثيرا وكان ابن عباس رضى الله عنهما
لا يحرم الربا النسبة محتجاً بأنه المتعارف بينهم فيصرف النص اليه لكن صححت الاحاديث
بحريم الأنواع الاربعة السابقة من غير مطعن ولا نزاع لاحد فيها ومن ثم اجمعوا على خلاف
قول ابن عباس على أنه يرجع عنه ما قال له أبى أشهدت ما لم تشهد أسعدت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما لم نسمع ثم روى له الحديث الصريح في تحريم الكل ثم قال له لا أو تانى وانا لظلمت بيت
مادمت على هذا فحتمتد رجوع ابن عباس قال محمد بن سيرين كفى بيت عكرمة فقال له رجل
أما تذكر ونحن بيت فلان ومعنا ابن عباس فقال انما كنت استحللت الصنف برأى ثم بلغنى
أنه صلى الله عليه وسلم حرمه فاشهدوا أنى حرمته وبرتت الى الله منه * وأبدوا التحريم الربا أموراً
غير مطردة فى كل أنواعه ومن ثم قلت فيما مر أن بعضه تعبدى * ومنها أنه اذا باع درهمان بدرهمين
فقد أو نسبة أخذ فى الأول زيادة من غير عوض وحرمه مال المسلم كحرمه دمه وكذا فى الثانى
لان انتفاع الاخذ بالدرهم الزائد أمر موهوم فتسالبه هذا الانتفاع الموهوم بدرهم زائد فيه
ضمراً أى ضرراً * ومنها أنه لو حل ربا الفضل لبطلت المكاسب والتجارات اذن من يحصل درهمين
بدرهم كيف يتجشم مشقة كسب أو تجارة ويبتلائنهما تنقطع مصالح الخلق اذ مصالح العالم
لا تنظم الا بالتجارات والعمارات والحرف والصناعات * ومنها أن الربا يقضى الى انتطاع
المعروف والاحسان الذى فى القرض اذ لو حل درهم بدرهمين ما سمح أحد باعطاء درهم بمثله
* ومنها أن الغالب غنى المقرض فقتر المستقرض فلو يمكن الغنى من أخذ أكثر من المثل أضرت

بالفتير ولم يلق برحمة الرحمن الرحيم * وقوله تعالى (لا يتقون) الخ أى لا يتقون من قبورهم
 (الا كما يقوم) أى مثل قيام (الذى يتخبطه الشيطان) أى يصرعه الشيطان من خبط البعير
 باختنافه اذا ضرب الارض بها (من المس) أى من أجل مسه لها ومن جهة الجنون فاذا بعث
 الله الناس يوم القيامة خرجوا مسرعين من قبورهم الا كلة الرباقهم كما قاموا سقطوا على
 وجوههم وجنوبهم وظهورهم كما أن المصروع يحصل له ذلك وسر ذلك أنهم لما أكلوا هذا الحرام
 السمعت بوجه المكر والخذاع ومحاربة الله وسوله ربا في بطونهم وزاد حتى أنثلهما فلذلك عجزوا
 عن النهوض مع الناس وصاروا كالأرءاء الاسراع مع الناس ونهضوا سقطوا على ذلك الوجه
 القبيح وتخلفوا عنهم ومعهم أن النار التي تحشرهم الى الموقف كلما سقطوا وتخلفوا كأنهم وزاد
 عذابهم بها جمع الله عليهم في الذهاب الى الموقف عذابا بين عظيمين ذلك التخبط والسقوط في
 ذهابهم ولفح النار وأكلها لهم وسوقها اليهم بعنف حتى يصروا الى الموقف فيكونون فيه على
 ذلك التخبط ليمتازوا ويشتمروا بين أهل الموقف كما قال قتادة ان أكل الربيع يوم القيامة يخجنونا
 وذلك علم لا كلة الربيع فهم به أهل الموقف * وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما أسرى بي مرت بطونهم بين أيديهم كل رجل منهم
 بطنه مثل البيت الضخم قدمالت بهم بطونهم منفضدين على سابلة أى طريق آل فرعون وآل
 فرعون يعرضون على النار غدوا وعشيا قال فيقبلون مثل الابل المنهزمة لا يسعون ولا يعقلون
 فاذا أحس بهم أصحاب تلك البطون قاموا فتميل بهم بطونهم فلا يستطيعون أن يبرحوا حتى
 يغشاهم آل فرعون فيؤذونهم متبيلين ومدبرين فذلك عذابهم في البرزخ بين الدنيا والآخرة قال
 صلى الله عليه وسلم قلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يتقون الا كما يقوم
 الذى يتخبطه الشيطان من المس * وفي رواية قال صلى الله عليه وسلم لما عرج بي سمعت في السماء
 السابعة فوق رأسي رعدا وصواعق ورأيت رجلا بطنهم بين أيديهم كالبيوت فيها حيات
 وعقارب ترى من ظاهرها بطنهم فقلت من هؤلاء يا جبريل فقال هؤلاء كلة الربا وسألت هذان
 في الاحاديث مع حديث ايك والذئب التي لا تغفر الغلول فن غل شيئا في يوم القيامة وأكل
 الربا فن أكل الربيع يوم القيامة مجنونانم قرأ هذه الآية * وخبرنا في أكل الربا يوم القيامة مجنونا
 يجترشيه ثم قرأها أيضا * وصح في الحديث السابق بطوله أول كتاب الصلاة أن أكل الربيع عذب
 من حين يموت الى يوم القيامة بالسباحة في نهر أحر مثل الدم وانه يلقم الحجارة كلما ألقم حجرا سبع
 به ثم عاد فأغراه فيلقم حجرا آخر وهكذا الى البعث وتلك الحجارة هي نظير المال الحرام الذى
 جمعه في الدنيا فيلقم تلك الحجارة النارية ويعذب بها كما حاز ذلك المال الحرام وسألت في
 الاحاديث أنواع العذاب الاليم التي أعدت له وقوله تعالى ذلك بأنهم الخ أى إذا قهم الله ذلك
 العذاب الشديد بسبب قولهم الفاسد الذى حكموا فيه قياس عقولهم القاصرة حتى قدموه على
 النض انما البيع مثل الربا عاقلين الربا هو الاصل المقيس عليه البيع مبالغة في حله ومحبه
 والاعتناء بشأنه ووجه ذلك القياس الفاسد الذى تخيلوه انه صك كما انه يجوز شرأئى بعشرة

ثم يبعه بأحد عشر حالاً أو موقلاً يجوز بيع عشرة أو أحد عشر حالاً أو موقلاً إذا فرق عقلاً
 بين هذه الصور مع حصول التراضي من الجانبين وغفلوا عن أن الله تعالى حذلقنا حدوداً ونهانا
 عن تجاوزتها فوجب علينا امتثال ذلك لأن حدود الله تعالى لا تقابل بقضية رأى ولا عقل بل
 يجب قبولها سواء فهمنا معناها مناسباتاً أم لا إذ هذا هو شأن التكليف والتعبد والعباد
 الضعيف العاجز المتاصر الفهم والعقل والرأى يتعين عليه الاستسلام لأوامر سيده القوي
 القادر العليم الحكيم الرحمن الرحيم المنتقم الجبار العزيز القهار وصلى حكم عقله وعارض به
 أمر سيده اتقى منه وأهلكه بعذابه الشديد إن بطش ربك لشديد إن ربك بالمرصاد وقوله تعالى
 فمن جاء مع عظمة من ربه أي واصله إليه منه أو من مواعظ ربه فاتته أي رجح عما كان عليه
 من أخذ الربا فورا عقب الموعظة فله مأسأف أي سبق مما أخذ بالربا قبل نزول آية تحرجه لأنه
 حينئذ لم يكن مكلفاً به بخلافه بعد نزول آية تحرجه فان من تاب منه يلزمه رد جميع ما أخذ
 بالربا وإن فرض أنه لم يعلم التحريم لبعده عن العلماء لأنه تعاطاه وقت التكليف به والجهل
 الذي يعذره صاحبه انما يؤثر في رفع الاثم دون الغرامات ونحوها من الاموال وأمره الى
 الله أي أمر مأسأف والمتهمى عن الربا والربا الى الله في العفو وعدهم أو في استمرار
 تحريم الربا ثم في معنى ذلك وجهه لانه مفسر بن * قال الفخر الرازي والذي اختاره انها مختصة
 بمن ترك استهلاك الربا من غير ان تركه أكله أم لا أي الابعث بما يأتي آخر الآية فانه
 يدل على انها مختصة بمن ترك استهلاكه مع تعاطيه له ويدل على الاختصاص الاقول وقوله تعالى
 فاتته أي عمداً عليه سابقه وهو قوله انما البيع مثل التمثيل وقوله ومن عاد فأولئك
 أصحاب النار هم فيها خالدون أي عاد الى الكلام المتقدم وهو انما البيع مثل الربا ثم اذا انتهى
 عن استهلاكه فاما انه انتهى عن أكله أيضاً وليس مراد الا انه لا يليق به وأمره الى الله وانما
 يليق به المدح ولم ينته عن أكله مع اعتقاده لحرمته فهذا هو المراد لانه هو الذي أمره الى الله
 ان شاء عاقبه وان شاء عفر له فهو كقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يحق الله ان يواى معاملته
 لفاعلمه بنقيض قصدهم فانهم آثروه تخصصه لالزيادة غير ملقتهين الى ان ذلك يغضب الله
 تعالى فيحق تلك الزيادة بل والمال من أصله حتى صير عاقبتهم الى الفقر المدقع كما هو مشاهد من
 أكثر من يتعاطاه ويفرض انه مات على غرة فيحقه الله من أيدي ورثته فلا يرعاهم ادنى
 زمان الا وقد صاروا بغاية الفقر والذل والهوان * قال صلى الله عليه وسلم الربا وان كثرت
 قلت * ومن الحق أيضاً ما ترقب عليه من الذم والبغض وسقوط العدالة وزوال الامانة وحصول
 اسم القسوة والقسوة والغلظة وأيضا فدعا من ظلم بأخذ ماله عليه بالعنة وذلك سبب زوال
 الخير والبركة عن نفسه وماله اذ دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب أي كناية عن قبولها ولهذا
 ورد ان الله تعالى يقول للمظلوم اذا دعا على ظالمه لانصرتك ولو بعد حين وأيضا فن اشهر انه
 جمع ما لمن وباتوجه الى المحن الكثيرة من الظلمة واللصوص وغيرهم زاعين ان المال
 ليس له في الحقيقة هذا كله محق الدنيا واما محق الآخرة فقال ابن عباس رضى الله عنهما

لا يقبل منه صدقة ولا جهاد ولا حج ولا صلة وأيضا فإنه يموت ويترك ماله كله وعليه عقوبته
وتبعته والعذاب الاليم بسببه * ومن ثم ورد مصيبتان لن يصاب أحد بمثلهما ان تترك مالك كله
وتعاقب عليه كله وأيضا فصح ان الاغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بنحو مائة عام فاذا كان
هذا في الاغنياء بالمال الحلال المحض فما ظنك بذى المال الحرام السمعت فذلك كله هو المحق
والنقصان والخسران المبين والذل والهوان ويربى الصدقات أى يزيد هافى الدين بالسؤال
المالك له ان الله يعطيه خلفا كما جاءه فى الاحاديث الصحيحة انه ما من يوم الا وفيه ملك ينادى اللهم
اعط منى نقفا خلفا وانه يزداد كل يوم جاهه وذكره الجليل وميل القلوب اليه والدعاء الخالص له من
قلوب الفقراء وانقطاع الاطماع عنه فانه متى اشتهر باصلاح مهمات الفقراء والضعفاء
فكل أحد يحترز عن اذيته والتعرض له وكل طماع وظالم يتخوف من التعرض اليه وفى الآخرة
يتربتها الى أن تصير اللقمة كالجيل كاصح فى الاحاديث السابقة وأخر الزكاة والله لا يجب كل
كذرا أتيم كلاهما صيغة مبالغة من الكفر والاثم لاستمرار مستعمل الربا وأكله عليه ما وتماديه
فى ذلك ثم يصح رجوعهما مع المستعمل ولا اشكال فيه أو الاقل له والثانى لتغيره ولا اشكال
أيضا ويصح أيضا رجوعهما معالى غير المستعمل ويكون على حدى من ترك الصلاة فقد كفر
وأولح فقد كفر ومن أتى امرأته وهى حائض فقد كفر ومن أتاها فى دبرها فقد كفر أى قارب
الكفر كما مر فى الحج بمعنى ان تلك الاعمال الخبيثة اذا دام عليها فاعلها أدت به الى الكفر
وسوء الخاتمة والعياذ بالله وفى هذا تجد بر عظيم بالغ من الربا وانه يؤدى بعمدا طميه الى أن يقع فى
أقبح أنواع الكفر واقطعها * قال تعالى يا أيها الذين آمنوا الخ اذ ردفه تعالى بما مر بربا على عادة
القرآن من شفع الرهبة بالرغبة وعكسه تذكيرا بالعواقب وتمييزا للمقام المطيع من العاصي
ومبالغة فى التناء على ذلك وفى الذم لهذا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا أى فى ذمة المدنين وبين
تعالى هذا مع قوله فله ما سلف ان نزول تحريم الربا لا يحرم ما سلف أخذه قبل التحريم بخلاف
ما بقى بعد التحريم فانه يحرمه فليس له الا رأس ماله فقط لانه لما كلف به قبل أخذه صار أخذه محرما
عليه * وسبب نزول هذه الآية ان أهل مكة أو بعضهم أو بعض أهل الطائف كانوا يربوا بنو فلان
اسلوا وعند فقها تخاصموا فى الربا الذى لم يقبض فنزلت أمره لهم بأخذ رؤس أموالهم فقط وقال
صلى الله عليه وسلم فى خطبته بعرفة فى حجة الوداع الا كل شئ من أمر الجاهلية تحت قدمي
موضوع ثم قال ورب الجاهلية موضوع وأول ربا أضع من ربا نارا بالعباس بن عبد المطلب فانه
موضوع كله وقوله تعالى ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا أى بان لم تنتهوا عن الربا فأذنوا بحرب
من الله ورسوله أى ومن حاربه الله ورسوله لا يفلح أبدا * ثم المراد بذلك الحرب اتماما للدينا اذ
يجب على حكام الشريعة انهم اذا علموا من شخص تعاطى الربا عزوه عليه بالحبس وغيره الى أن
يتوب فان كانت له شوكة ولم يتدر و عليه الا ينصب سرب وقاتل نصبوه الحرب والقتال كما قاتل
أبو بكر رضى الله عنه مانع الزكاة وقال ابن عباس من عامل بالربا استتيب فان تاب ولا ضربت
عنته فيقتل جله على المستعمل ويحتمل الاطلاق وهما قولان فى الآية فقبيل الايدان بالحرب انما

هو للمستعمل وقيل بل له ولغيره والاول أنسب بنظم الآية اذ قوله ان كنتم مؤمنين أى بتعريم الربا
 فان لم تنبعوا أى فان لم تؤمنوا بتعريمه فأذنبوا الخ واما فى الآخرة بان يحتم الله له بسوء ومن
 ثم كان اعتبار الربا والتورط فيه علامة على سوء الخاتمة اذ من حاربه الله ورسوله كيف
 يحتم له مع ذلك بخير وهل محاربة الله ورسوله الا كناية عن ابعاده عن مواطن رحمته واحلاله
 فى دركات شقاوته (وان يتيم) أى عن استحلاله على القول الاول أو عن معاملته على القول
 الثانى (فلكم رؤس أموالكم لا تظلمون) أى الغريم بأخذ زيادة منه على رأس المال
 (ولا تظلمون) أى بتعصمكم عن رؤس أموالكم ولمازلت هذه الآية قال المرابون بل توب الى
 الله فانه لا طاعة لنا بحرب الله ورسوله فرضوا برأس المال فشكوا المدينون الاعسار فأبوا الصبر
 عليهم فنزل (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) أى فيلزمكم ان تعمله الى يساره وكذا يجب
 انظار المعسر فى كل دين أخذنا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وأخذ جمع به * هذا ما
 يتعلق ببعض هذه الآيات واما ما يتعلق بالآية الآخرة وهى قوله تعالى (يا أيها المؤمنون
 لا تأكلوا الربا) الخ فنسب نزولها أن الرجل كان فى الجاهلية اذا كان له على غيره مائة
 درهم مثالا الى أجل واعسر المدين قال له زدنى فى المال حتى أزيدنى الاجل فربما جعله
 مائتين فاذا حبل الاجل الثانى فعل مثل ذلك وهكذا الى اجمال كثيرة فمأخذ فى تلك المائة
 اضعافا فلذا قال تعالى (اضعافا مضاعفة واتقوا الله) أى تبركوا بالربا (لعلكم تفلحون) أى
 تظفرون بغيثكم وفيه اشارة الى أن من لم تبركوا بالربا لا يحصل له شئ من الفلاح وسببه ما مر
 فى تلك الآية من ان الله حاربه ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن حاربه الله ورسوله
 كيف يتصوره فلاح فى هذه الآية أيضا ايماء الى سوء خاتمته ودوام عقوبته ومن ثم قال
 تعالى عقبها (واتقوا النار التى أعدت للكافرين) أى هيئت لهم بطريق الذات ولغيرهم
 بطريق التبعية أو المراد ان أكثر دركاتهم أعدت للكافرين فلا ينافى ان بعض عصاة المؤمنين
 يدخلونها فيها اشارة الى ان من بقى على الربا يكون مع الكفار فى تلك النار التى أعدت لهم
 لما تقرر من تلك المحاربة التى حصلت له وادت به الى سوء الخاتمة فليحذر الذين يحاذرون عن
 أمره ان تصيبهم قسنة أو يصيبهم عذاب اليم وتامل وصف الله تعالى تلك النار بكونها أعدت
 للكافرين فان فيه غاية الوعيد والزجر لان المؤمنين المخاطبين باتقاء المعاصى اذا علموا بانهم متى
 فارقوا التقوى دخلوا النار المعدة للكافرين وقد تقرر فى عقولهم عظمة عقوبة الكافرين
 انزجروا عن المعاصى أتم الانزجار فتأمل عفا الله عنا وعنك ما ذكره الله تعالى فى هذه الآيات من
 وعيد أكل الربا يظهر لك ان كان لك ادنى بصيرة فبح هذه المعصية ومن يدفخشمها وعظيم ما يترتب
 من العقوبات عليها سيما محاربة الله ورسوله اللذين لم يترسبا على شئ من المعاصى الامعاداة
 أولياء الله تعالى المتاربه للنعش هذه الجنابة وقبحها واذا ظهر لك ذلك رجعت وتبت الى الله
 تعالى عن هذه الفاحشة المهلكة فى الدنيا والآخرة وقد شرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
 طوى التصريح به فى تلك الآيات من تلك العقوبات والتبائع الحاصلة لاهل الربا فى احاديث

كثيرة صحيحة وغيرها أحببت هذا ذكر كثير من اليتيم لمن سمعها مع ما مر من الزنجار عنها ان شاء الله
 تعالى (فيها) أخرج الشيخان وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات أى المهلكات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
 بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الابالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم
 الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * والنسائي مختصرا ومر في باب الصلاة مطولا
 رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخرجاني الى أرض مقدسة فانطلقتما حتى اتينا على نهر من دم فيه
 رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فاذا أراد أن يخرج رمى
 الرجل بحجر في فيه فترده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فبرجع كما كان فقلت
 ما هذا الذي رأيت في النهر قال أكل الربا * ومسلم والنسائي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 آكل الربا وموكله * ورواه أبو داود والترمذي وصححه وابتاخر في وجبان في صحيحة كلهم
 من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ولم يسمع منه وزاد واقية وشاهديه وكتبه
 * ومسلم وغيره لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكتبه وشاهديه وقال هم
 سواء * والبخاري من رواية عمرو بن أبي شيمية ولا بأس به في المتابعات الكبار تسع أو ثلث الاشرار
 بالله وقتل النفس بغير حقها وأكل الربا وأكل مال اليتيم وفرا يوم الزحف وقذف المحصنات
 والانتقال الى الاعراب بعد هجرته * والبخاري وأبو داود لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي ولعن المصورين
 * وأحمد وأبو يعلى وابتاخر في وجبان في صحيحهم ما من رواية الحرث وهو الاورواختلف فيه
 كما مر عن ابن مسعود رضي الله قال آكل الربا وموكله وشاهده وكتبه اذا علموا به والواشمة
 والمستوشمة للعن ولاوى الصدقة والمرتدا عرايا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى
 الله عليه وسلم * والحاكم وصححه واعترض بأن فيه واهايا أربع حق على الله ان لا يدخلهم الجنة
 ولا يذيقهم نعيمها من الخمر وآكل الربا وأكل مال اليتيم بغير حق والعاقل لو اذنيه * والحاكم
 وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقي من طريقه وقال هذا اسناد صحيح والمتن منكر بهذا
 الاسناد ولا اعلمه الاوهما ولكنه دخل لبعض رواته اسناد الى اسناد الربا ثلاث وسبعون بابا
 أيسر هائل أن ينسج الرجل أمه * والبخاري بسند رواته رواية الصحيح الربا بضع وسبعون بابا
 والشمس لمثل ذلك * وروى ابن ماجه شطره الاقرب بسند صحيح والبيهقي الربا بضعون بابا اذناها
 الذي يقع على أمه رواه باسناد لا بأس به ثم قال غريب بهذا الاسناد وانما يعرف بعبد الله بن
 زياد عن عكرمة يعني ابن عمارة قال وعبد الله بن زياد هذا منكر الحديث * والطبراني في الكبير
 عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدرهم يصيبه الرجل
 من الربا أعظم عند الله من ثلاث وثلاثين زينة زينها في الاسلام وفي سنه انقطاع * وروى ابن
 أبي الدنيا والبقوي وغيرهما موقفا على عبد الله وهو الصحيح وهذا الموقوف في حكم الرفع
 لأن كون الدرهم أعظم وزرا من هذا العدد المخصوص من الزنا لا يدرك الا بوحى فكأنه سمعه

منه صلى الله عليه وسلم وانظف الموقوف في أحد طرقه قال عبد الله الربا ثمان وسبعون حوبا
 أي بضع المهمة وبفتحها ثمانا أصغرها حوبا كما من أتى أمه في الإسلام ودرهم من الربا أشد
 من بضع وثلاثين زينة قال وبأذن الله للبر والناسج بالتيام يوم التيامة إلا كل الربا فإنه لا يقوم
 إلا كما يقوم الذي تضبطه الشيطان من المس * وأحد باسناد جديد عن كعب الاحبار قال لأن
 ازني ثلاثا وثلاثين زينة أحب الي من أن آكل درهم ربا يعلم الله أني آكلته حين آكلته ربا
 * وأحد بسند صحيح والطبراني أنه صلى الله عليه وسلم قال درهم ربا يأكله الرجل وهو
 يعلم أشد من ستة وثلاثين زينة * وابن أبي الدنيا والبيهقي خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكر أمر الربا وعظم شأنه وقال إن الدرهم بصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة
 من ستة وثلاثين زينة ينهها الرجل وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم * والطبراني في الصغير
 والأوسط من أعان ظالمًا يبطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمته الله وذمته رسوله صلى الله
 عليه وسلم ومن أكل درهمًا من ربا فهو مثل ثلاث وثلاثين زينة * ومن نبت لحمه من سحت فالنار
 أولى به والبيهقي أن الربا ينف وسبعون بابا أو نمن بابا مثل من أتى أمه في الإسلام ودرهم من
 ربا أشد من خمس وثلاثين زينة الحديث * والطبراني في الأوسط من رواية عمرو بن راشد
 وقد وثق الربا ثمان وسبعون بابا أو نمن بابا مثل تيان الرجل أمه وإن أربى الربا استطالة الرجل
 في عرض أخيه * وابن ماجه والبيهقي عن أبي معشر وقد وثق عن أبي سعيد المقبري عن أبي
 هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الربا سبعون حوبا يسرها أن ينسج
 الرجل أمه * والعلامة وصححه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نسي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أن تشتري الثمرة حتى تعظم وقال إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله
 * وأبو يعلى بإسناد جديد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه ذكر حديثا عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال فيه ما ظهر في قوم الزنا والربا إلا حلوا بأنفسهم عذاب الله * وأحد باسناد فيه نظرها
 من قوم يظهر فيهم الربا إلا أخذوا بالسنة وما من قوم يظهر فيهم الرشا إلا أخذوا بالرب
 والسنة العام المقطع نزل فيه غيث أم لا * وأحد في حديث طويل وابن ماجه مختصرا
 والأصهباني رأيت ليلة أمرى بي لما انتهينا إلى السماء السابعة فنظرت فوق فإذا أنا برعد
 وبروق وقواصف قال فأتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الخبث ترى من خارج بطونهم
 قلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء أكلة الربا * والأصهباني عن أبي سعيد الخدري رضي الله
 عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الماعرج بي إلى السماء تنظرت في سماء الدنيا فإذا
 رجال بعلونهم كأمثال البيوت العظام قد ماتت بطونهم وهم منضدون على سابلة آل فرعون
 موقوفون على النار كل غداة وعشي يقولون ربنا لا تقم الساعة أبدا قلت يا جبريل من هؤلاء قال
 هؤلاء أكلة الربا من أمتك لا يقومون إلا كما يقوم الذي تضبطه الشيطان من المس قال
 الأصهباني قوله منضدون أي مطرووحون أي طرح بعضهم على بعض والسابلة المارة

أى بطوهم آل فرعون الذين يعرضون على النار كل غداة وعشى * والطبراني بسند صحيح بين
 يدي الساعة يظهر الزنار والباوا الخمر * والطبراني بسند لا بأس به عن القاسم بن عبد الله الوراق
 قال رأيت عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنه في سوق الصيارفة فقال يا معشر الصيارفة
 أبشروا قالوا بئسرك الله بالجنة ثم بشرونا بأباً محمد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 للصيارفة أبشروا بالنار * والطبراني أبانك والذنوب التي لا تغفر الغلول فمن غل شيئاً أتى به يوم
 القيامة وأكل الربا فنأكل الربا بعث يوم القيامة مجنوناً يتخبط ثم قرأ صلى الله عليه وسلم
 الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس * والاصهاني يأتي
 أصل الربا يوم القيامة مخبلاً أي مجنوناً يجرح شقيه ثم قرأ لا يقوون إلا كما يقوم الذي يتخبطه
 الشيطان من المس * وابن ماجه والحاكم وصححه ما أحداً أكثر من الربا إلا كان عاقبه أمره
 إلى قلة * والحاكم وصححه أيضاً الربا وإن كثرت عاقبه إلى قلة * وأبو داود وابن ماجه كلاهما
 عن الحسن بن علي بن هريرة واختلف في سماعه منه والجمهور وعلى عدمه لثابت بن علي النخعي
 لا يبقى منهم أحد إلا كل الربا فنأكله كما أصابه من غباره * وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند
 والذي نفسى بيده لبيبتين أناس من أمتى على أشرو بطر ولهو ولعب فيصبحوا قروداً وخنزير
 باستحلالهم المحارم واتخاذهم القينات وشربهم الخمر وبأكلهم الربا ولبسهم الحرير * وأحمد
 مختصراً والبيهقي واللفظ له بيت قوم من هذه الأمة على طعم وشرب ولهو ولعب فيصبحون
 قدمسجوا قروداً وخنزيراً ويصينهم خسف وقذف حتى يصبح الناس فيقولون خسف الليلة
 بيني فلان وخسف الليلة بدار فلان وترسلن عليهم سحابة من السماء كما أرسلت على قوم لوط
 على قبائل منها وعلى دور يشربهم الخمر ولبسهم الحرير واتخاذهم القينات وأكلهم الربا
 وقطيعتهم الرحم وخصله تسهارا وبع القينات جمع قينة وهي المغنية * (تنبيه) * عد الربا كبيرة
 هو ما طبقوا عليه اتباعاً لما جاء في الأحاديث الصحيحة من تسميته كبيرة بل من أكبر الكبائر
 وأعظمها * روى الشيخان وأبو داود والقسائي أنه صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع
 الموبقات قيل يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الإباحق
 وأكل مال اليتيم والربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات * وفي رواية
 للبيهقي الكبائر سبع أعظمهن الشرك بالله وقتل نفس مؤمن وأكل الربا الحديث * وفي رواية
 للبخاري وفي سننها من ضعفه شعبة وغيره ووثقه ابن حبان وغيره الكبائر وأهلها الأشرار بالله
 وقتل النفس بغير حرمها وأكل الربا وأكل مال اليتيم الحديث * وفي أخرى للطبراني في سننها
 ابن لهيعة اجتنبوا الكبائر السبع الشرك بالله وقتل النفس والقرار من الزحف وأكل مال
 اليتيم وأكل الربا الحديث * وفي أخرى لابن مردويه في تفسيره في سننها ضعيف كتب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن كتاباً فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم
 رضى الله عنه وكان في الكتاب أن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة شرك بالله وقتل النفس
 المؤمنة بغير حق والقرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمى المحصنة وتعلم السحر

وأكل الربا وأكل مال اليتيم ويستفاد من الأحاديث السابقة أيضا أن أكل الربا وموكله
وكاتبه وشاهده والساعي فيه والمعين عليه كلهم فسقة وأن كل ماله دخل فيه كبيرة وقد صرح
بعض ذلك بعض أئمتنا وهو ظاهر جلي فلذلك عدت تلك كلها كبار

* (الكبيرة الخامسة والثمانون بعد المائة الحيل في الربا وغيره عند من قال بتعريمها) *

قال بعضهم ورد أن كلمة الربا يحشرون في صور الكلاب والخنازير من أجل حيلهم على
أكل الربا كما سمع أصحاب السبت حين تميلوا على اصطفاة الحيتان التي نهاهم الله
عن اصطفاةها يوم السبت فحفروها كما ضاقتع فيها يوم السبت حتى يأخذوها يوم الأحد
فلما فعلوا ذلك مسخهم الله قردة وخنازير وهكذا الذين يتحيلون على الربا أنواع الحيل فأن
الله تعالى لا يخفى عليه حيل المحتالين * قال أبو أيوب السخيتاني يخادعون الله كما يخادعون
آدميا ولو أنوا الأمر عيانا كان أهون عليهم انتهى * (تنبيه) * الحيلة في الربا وغيره قال
بعضها الامان مالك وأحدرضى الله عنهم وقياس الاستدلال لها بما ذكر أن يكون أخذ
الربا بالحيلة كبيرة عند القائلين بتعريم الحيلة وإن وقع الخلاف في حله حينئذ * وذهب
الشافعي وأبو حنيفة رضي الله عنهم إلى جواز الحيلة في الربا وغيره * واستدل أصحابنا لحلها
بما صح أن عامل خبير جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر كثير جيد فقال له أكل تمر خبير
هكذا قال لا وإنما رد الردي وأنا أخذ بالصاعين منه صاعا جيدا فنهاه صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وأعلمه أنه ربا ثم علمه الحيلة فيه وهي أنه يبيع الردي بدرهم ويشترى بها الجيد وهذه من الحيل
التي وقع الخلاف فيها فإن من معه صاعان رديا أن يريد أن يأخذ في مقابلته صاعا جيدا لا
لا يمكنه ذلك من غير توسعة قد آخر لانه ربا جاعا فإذا باعه الرديين بدرهم واشترى بالدرهم الذي
في ذمته الجيد خرج عن الربا إذ لم يقع العقد الأعلى مطعوم وقد تدون مطعومين فاضمحت
صورة الربا فأى وجه للتعريم حينئذ فعلم مما تقر أن هذه الحيلة التي علمها رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعامل خبير نص في جوازها مطلق الحيلة في الربا وغيره إذا قائل بالفرق * وإماما استدل
به أولئك من قصة اليهود المذكورة فهو مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا والأصح المقر في
الأصول خلافه وعلى التنزل فجعله حيث لم يرد في شرعنا مما يخالفه وقد علمت مما تقر عن رسول الله
عليه وسلم أنه ورد في شرعنا مما يخالفه وذبل الاستدلال في هذه المسئلة وغيرها طويل ومحل بسطه
كتب النسخة والخلاف

(باب الناهي من البيوع)

* (الكبيرة السادسة والثمانون بعد المائة منع الفحل) *

عن بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أكل الربا أكبر الكبائر الاشرار بالله وعتوق الوالدين
ومنع فضل الماء ومنع الفحل رواه البزار * (تنبيه) * عدها كبيرة هو ما وقع في كلام

الجلال البلقيني **سكنه** قال بعد ذلك اسناد حديثه ضعيف ولا يبلغ ضرره ضرر غيره من الكفار وانما ذكرناه لتقدم ذكره في الحديث انتهى ويؤيده أن منع اعارة الفعل للضراب غاية أمره أنه مكروه وبتقدير صحته يمكن جملة على ما لواصل أهل ناحية الى محل للفقد غيره بناحتهم فينشد لا يعد القول بوجود تمكنه من الضراب لان في ولادة الاناث حياة للارواح وللایدان بالالبان وغيرها لكن لا يترجم ذلك بحجنا (فان قلت) كيف تصو الاجارة هنا وقد صح نبيه صلى الله عليه وسلم عن عبس الفعل وهو يسع ضرابه أو مائه أو أجره ضرابه (قلت) يمكن تصويرها بأن يستاجر صاحب الاتي الفعل بمال معين زمان معيننا ولو ساعة لان يتفجع به ماشاء تصفع هذه الاجارة كما هو قياس كلامهم في بابها ويستوفى منافعه ولو بان يحمله على أشاء لان ما لا يجوز الاستجار له تصدق ما يجوز له تبعاً

الكبيرة السابعة والثمانون بعد المائة كل المال بالبيوعات
الفاصلة وسائر وجوه الاكساب المحرمة

قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا أموالكم ينكمم بالباطل واختلغوا في المراد با فقيل الربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور وأخذ المال باليمين الكاذبة وقال ابن عباس هو ما يؤخذ من الانسان بغير عوض وعلمه قبل المازلت الآية تحريم جوامع أن يأكلوا عند أحدينا حتى نزلت آية النور ولا على أنفسكم ان تأكلوا من يوتكم أو يوت آياتكم الى آخرها وقيل هو العقود الفاسدة والوجه قول ابن مسعود انها محكمة مانسخت ولا تنسخ الى يوم القيامة انتهى وذلك لان الاكل بالباطل يشمل كل ما أخذ بغير حق سواء كان على جهة الظلم كالغصب والخيانة والسرقة أو الهزؤ واللعب كالأخذ بالقمار والملاهي وسائر ذلك كله أو على جهة المكر والخديعة كالأخذ بغير فاسد ويؤيد ما ذكرته قول بعضهم الآية تشمل أكل الانسان مال نفسه بالباطل بأن يتدق في محرم ومال غيره به كالمثله المذكورة وقوله تعالى الآن تكون تجارة استثناء منقطع لان التجارة ليست من جنس الباطل بأي معنى أريد به وتأويله بالسبب ليكون متصلاً ليس في محله والتجارة وان اخضت بعقود المعاوضات الا أن نحو القرض والهبة ملحق بها بأدلة أخرى وقوله تعالى عن تراض منكم أي طيب نفس على الوجه المشروع وتخصيص الاكل فيها بالذكريس للتقييده بل لكونه أغلب وجوه الانتفاعات على حدان الذين يأكلون أموال اليناى ظلماً اغنياً كانوا في بطونهم ناراً وأدلة هذا المبحث والتعليقات الواردة فيه من السنة كثيرة فلنقتصر على بعضها أخرجه مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الاطيبا وان الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعلموا صالحها وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يتيديه الى السماء يارب يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذاه حرام فأتى بشتجاب لذلك والطبراني

باسناد حسن طلب الحلال واجب على كل مسلم * والطبراني والبيهقي طلب الحلال فريضة
 بعد الفرائض * والترمذي وقال حسن صحيح غريب والحاكم وصححه من أكل طيباً وعمل
 في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله إن هذا في أمتك اليوم كثير قال
 وسيكون في قرون بعدى * وأحمد وغيره باسناد حسن أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك
 من الدنيا حفظ أمانة * وصدق حديث وحسن خلق وعنة في طعمة * والطبراني طوي لمن
 طاب كسبه وصلحت سريره وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره طوي لمن عمل بعلمه
 وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله * والطبراني باسناد أطب مطعمك تكن
 مستجاب الدعوة والذي نفس محمد بيده أن العبد ليقتذف للثمة الحرام في جوفه ما يقبل منه
 عمل أربعين يوماً وأيام عبدت له من سمعت فالنار أولى به * والبخاري وفيه نكارة أنه لا دين لمن
 لا أمانة له ولا صلاة ولا زكاة أنه من أصاب مالا من حرام فليس جلباباً يعني قيصالم تقبل صلاته
 حتى ينفي ذلك الجلباب عنه إن الله تبارك وتعالى أكرم وأجل من أن يقبل عمل رجل أو صلاته
 وعليه جلباب من حرام * وأحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من اشتري ثوباً بعشرة دراهم
 وفيه درهم من حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة مادام عليه ثم أدخل أصبعيه في أذنيه ثم قال
 سمعنا إن لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقول * والبيهقي من اشتري سرقة وهو يعلم أنها
 سرقة فقد اشترك في عارها وأثمها قال الحافظ المنذري في استناده احتمال للتخصين ويشبهه
 أن يكون موقوفاً * وأحمد بسند جيد والذي نفسى بيده أن يأخذ أحدكم حبله فيذهب به إلى
 الجبل فيصطب ثياباً فيعمله على ظهره فبأكل خيره لمن أن يجعل في فيه ما حرم الله عليه
 وبنائز عية وحبان في صحيحيهما والحاكم من جمع مالا حراماً ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر وكان
 اصبره عليه * والطبراني من كسب مالا حراماً فأتق منه ووصل منه رحمه كان ذلك اصراً عليه
 وأحمد وغيره بسند حسن بعضهم إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرواقكم
 وإن الله يعطي الدينار من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الدين إلا لمن يحب ومن أعطاه الله
 الدين فقد أحبه والذي نفسى بيده لا سلم أو لا يسلم عبد حتى سلم أو يسلم قلبه ولسانه ولا يؤمن
 حتى يأمن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه يا رسول الله قال غشبه وظلمه ولا يكسب عبد مالا من
 حرام في تصدق منه فيقبل منه ولا يتفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده
 إلى النار إن الله تعالى لا يعو السبي بالسبي ولكن يعو السبي بالحسن إن الخبيث لا يعو
 الخبيث * والترمذي وقال حسن صحيح غريب سئل صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل
 الناس النار قال الفم والنرج وسئل عن أكثر ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله
 وحسن الخلق * والترمذي وصححه ما تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره
 فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه وعن علمه ماذا عمل فيه
 والبيهقي الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه في حقه أناب الله عليه
 وأورده الجنة ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه في غير حقه أو ورده الله دار الهوان

ورب متحوص في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يقول الله تعالى كلما خبت زناهم
 سعيرا * وابن حبان في صحيحه لا يدخل الجنة لحم ودم نبات من سحت والنار أولى به * والترمذي
 لا يربو لحم نبات من سحت الا كانت النار أولى به والصحت بضم فسكون أو ضم الحرام وقبل
 الخبيث من المكاسب * وفي رواية بسند حسن لا يدخل الجنة جسد غذى بحرام * (تنبيه) *
 عد هذا كبيرة هو صريح ما في هذه الاحاديث وهو ظاهر لانه من أكل أموال الناس بالباطل
 قال بعضهم قال العلماء رضی الله عنهم ويدخل في هذا الباب المكاس والخائز والسارق والبطاط
 وأكل الربا وموكله وآكل مال اليتيم وشاهد الزور ومن استعاض شيئا بغيره وآكل الرشوة
 ومنقص الكيل والوزن ومن باع شيئا فنهى عن بيع فغطاه والمتاعر والساحر والمتجم والمصور
 والزانية والنائحة والدلال اذا أخذ أجره بغير اذن البائع ومخبر المشتري بالزائد ومن باع حرا
 فأكل ثمنه انتهى وهذا يؤيد ما قدمته في تفسير الآية من أن الباطل فيها يتم هذه الاشياء كلها
 وما في معناها من كل شيء أخذ بغير وجهه الشرعي * وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال يؤتى يوم
 القيامة بأناس معهم من الحسنات كأمثال جبال تهامة حتى اذا جسي بهم جعلها الله هباء
 منثورا ثم يتدفق بهم في النار * قيل يا رسول الله كيف ذلك قال كانوا يصلون ويصومون
 ويركعون ويحججون غير أنهم كانوا اذا عرض لهم شيء من الحرام أخذوه فأحبط الله أعمالهم
 ورؤى بعض الصالحين في النوم فقبل له ما فعل الله بك قال خيرا غير أني محبوس عن الجنة بارة
 استعرتها ولم أرد لها وقال سبحان الثوري من أتفق الحرام في الطاعة فهو بمن طهر الثوب
 بالبول * وقال عمر رضي الله عنه كأنه نزع تسعة أعشار الحلال مخافة من الوقوع في الحرام * وقال
 وهيب بن الورد لو وقت قيام السارية ما نفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك * وروى في حديث أن
 ملكا على بيت المعذبين ينادي كل يوم أو كل ليلة من أكل حراما لم يقبل منه صرف ولا عدل
 وقال ابن المبارك لأن أرد درهما من شبهة أحب الي من أن تصدق بمائة ألف ومائة ألف
 ومائة ألف * وفي حديث من حج بحرام فقال لبيك قال الله تعالى لا لبيك ولا سعديك وحجك
 مردود عليك * وقال ابن اسباط اذا تعبد الشاب قال الشيطان لا عوانه انظر وامن أين مطعمه
 فان كان مطعمه مطعم سوء يقول دعوه يتعب ويحسد فقد كفاكم نفسه أي لأن اجتهاده مع أكله
 الحرام لا يتبعه * وقال ابراهيم بن أدهم اطب مطعمك وما عليك أن لا تقوم الليل ولا تصوم
 النهار * وصح لا يكون العبد من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس * وصح فضل العلم
 خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع * وصح أيضا دع ما يريك الى ما لا يريك البر ما طمأنت
 اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حال في القلب وتردد في الصدر وان أفتاك الناس
 وأفتوك * وروى أبو داود والنسائي ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما أمور مشتهيات
 وساضرب لكم في ذلك مثلا ان الله تعالى سمى وان سمى الله ما حرم وان من يرتع حول الحمي يوشك
 أن يخاطبه فانه من يخاطب الرية يوشك انه يجسر * والبخاري والنسائي الحلال بين والحرام بين
 وبينهما أمور مشتهية فمن ترك ما يشبه عليه من الاثم كان لما استبان اتركه ومن اجترأ أي

بالمهزأ قدم على ما يشك فيه من الائتم أو شك أى بفتح أوله وثالثه ككاد وأسرع أن يواقع
 ما استبان والمعاصى حتى الله ومن يرتع حول الحمى يوشك أن يواقع

• (الكبيرة الثامنة والثمانون بعد المائة الاحتكار) •

أخرج مسلم وأبو داود أنه صلى الله عليه وسلم قال من احتكر طعاما فهو خاطئ * والترمذى
 وصححه وابن ماجه لا يحتكر الا خاطئ قال أهل اللغة الخاطئ بالهمزة العاصى الائتم * وأحمد
 وأبو يعلى والبرزاورى والحاكم من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله عنه وأبما
 أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جافا فقد برئت منهم ذمة الله مبارك * وتعالى قال الحافظ المنذرى
 وفي هذا المتن غرابة وبعض أسانيد جديدة * وقال صلى الله عليه وسلم الجالب مرزوق والمحتكر
 ملعون رواه ابن ماجه والحاكم كلاهما عن على بن سالم عن ثوبان عن على بن زيد بن جدعان
 وقال البخارى والازدى لا يتابع على بن سالم على حديثه هذا وقال الحافظ المنذرى لأعلم لعلى
 ابن سالم غير هذا الحديث وهو فى عداد الجهه ولين انتهى لكن ذكره ابن حبان فى الثقات * وابن
 ماجه بسند جيد متصل من احتكر على المسلمين طعاما هم ضربه الله بالجذام والافلاس
 والاصهبانى أن طعاما ألقى على باب المسجد فخرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو أمير
 المؤمنين فقال ما هذا الطعام فقالوا طعام جلب النبا * علينا فقال له بعض الذين معه يا أمير
 المؤمنين قد احتكر قال ومن احتكره قالوا احتكره فروخ وقلان مولى عمر بن الخطاب فأرسل
 اليهما فأتياه فقال ما حملكما على احتكار طعام المسلمين فقالوا يا أمير المؤمنين نشترى بأموالنا
 ونبيع فقال عمر رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على
 المسلمين طعاما هم ضربه الله بالجذام والافلاس فقال عند ذلك فروخ يا أمير المؤمنين فأتى أعاهد
 الله وأعاهدك على أن لا أعود الى احتكار طعام أبدا فمقول الى بره مصر وأمأ مولى عرف فقال
 نشترى بأموالنا ونبيع فزعم أبو يحيى أحد رواة انه رأى مولى عمر مجذوما مشدوخا
 والطبرانى بسند واه بنس العبد المحتكر أن رخص الله الاسعار حزن وان أغلاها فرح * وفى
 رواية ان جمع برخص ساءه وان جمع بفلا فرح وذكر رزين لهذا الحديث اعترض بأنه ليس
 فى شئ من أصوله * وأخرج رزين أيضا وفيه الاعتراض المذكور أهل المدائن هم الحيساء
 فى الله فلا يحتكر واعليهم الاقوات ولا تغلوا عليهم الاسعار فان من احتكر عليهم طعاما أربعين
 يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة * وأخرج رزين أيضا مجسر الحساكون وقتله الانفس فى درجة
 ومن دخل فى شئ من سعر المسلمين بغلبه عليهم سم كان حقا على الله أن يعذبه فى معظم الناريوم
 القيامة قال الحافظ المنذرى وفى هذا الحديث والحديثين قبله نكارة ظاهرة * وأحمد
 عن الحسن قال ثقل معقل بن يسار فأتاه عبيد الله بن زياد يعود فقال هل تعلم يا معقل انى
 سفتك دما حراما قال لأعلم قال هل تعلم انى دخلت فى شئ من أسعار المسلمين قال ما علمت قال
 اجلسونى ثم قال اجمع يا عبيد الله حتى أحدثك شيئا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

مرة ولا مرتين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من دخل في شيء من أسفار المسلمين
 ليغلبه عليهم كان حقا على الله تبارك وتعالى أن يعقده بعظيم من النار يوم القيامة قال أنت سمعته
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم غير مرة ولا مرتين ورواه الطبراني في الكبير والوسط
 إلا أنه قال كان حقا على الله تبارك وتعالى أن يقذفه في معظم من النار ورواه الحاكم مختصرا
 ولفظه قال من دخل في شيء من أسفار المسلمين يغلبه عليهم كان حقا على الله أن يقذفه في جهنم
 رأسه أسفله قال الحافظ المنذرى رواه هذا الحديث كاهم ثقات معروفون الاوحد منهم
 لأعرفه ومترخبا احتكار الطعام بمكة الحاد * وروى الحاكم من رواية من فيه مقال من
 احتكر حكرة يريد أن يغلب بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذمة الله * (تنبيه) * عذ
 هذا كبيرة هو ظاهر ما في هذه الأحاديث الصحيح بعضهم من الوعيد الشديد كاللعنة وبراعة الله
 ورسوله منه والضرب بالحزام والافلاس وغيرها وبعض هذه دليل على الكبيرة فاتجه عند ذلك
 كبيرة لكن سيبأني قريبا عن الروضة أنه صغيرة بما فيه * ثم الاحتكار المحترم عندنا هو أن يمسك
 ما اشتراه في الغلاء الرخص من القوت حتى ينحو التمرو الزبيب بقصد أن يبيعه بأغلى مما اشتراه به
 عند اشتداد الحاجة اليه وألحق الغزالي بالقوت كل ما يعين عليه كاللحم والنواكه ومعنى
 احتل شرط مما ذكر فلا حرمة كأن اشتراه ولو زمن الغلاء لا يبيعه بل يمسكه لنفسه وعماله
 وأوليه بمثل ما اشتراه به أو أقل أو لم يشتريه كان أمسك غله ضيعته ولوليهها بأغلى الأثمان
 نعم إذا اشتدت ضرورة الناس لزمه البيع فإن أبي أجبره القاضي عليه وعند عدم الاشتداد
 الأولى له أن يبيع ما فوق كفاية سنة لنفسه وعماله ما لم يخف بما نحو في زرع السنة الثانية والافله
 امسالك كذايتها فلا كراهة ولا احتكار في غير القوت ونحوه مما مر نعم صرح القاضي بأنه يكره
 امسالك الثياب أي احتكارا (فإن قلت) ينافي ما قرره ابن سعيد من المسبب واوى حديث
 لا يحتكر الا خاطئ قيل له فانك تحتكر قال ان معمرا الذي كان يحدث بهذا الحديث كان
 يحتكر (قلت) قد تقررت أن من الاموال ما لا يحرم احتكاره كالثياب فيحصل ذلك من سعيد عليها
 أو نحوها وعلى التنزل فشرط تحريم احتكار القوت ما ترفن أين لنا أنهم ما كانوا يحتكرون
 مع وجود تلك الشروط وعلى التنزل فسعيد ومعمر مجتهدان فلا يعترض عليهما ولا على غيرهما
 بهما ثم رأيت ابن عبد البر وجماعة آخرين غيرهم قالوا ما ذكره مسلم عن سعيد ومعمرا أنهما كانا
 يحتكران لا ينافي ذلك لانهما انما كانا يحتكران الزيت والزيت ليس بقوت قالوا وكذا جملة
 الشافعي وأبو حنيفة وآخرون وهو الصحيح وقال القرطبي انه المشهور من مذهب مالك وجواب
 سعيد أن معمرا كان يحتكر محمول على أنه كان يحتكر ما لا يضر بالناس كالزيت والادام
 والثياب ونحو ذلك * قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما
 أجمع العلماء على أنه لو كان عند انسان طعام واضطر اليه الناس يجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم

الكبيرة التاسعة والثمانون بعد المائة التفريق بين الوالدة وولدها
 الغير المميز بالبيع ونحوه لا ينحو العتق والوقف

أخرج الترمذى وقال حديث حسن غريب والدارقطنى والحاكم وصححه عن أبي أيوب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والده وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة * وابن ماجه والدارقطنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالدة وولدها وبين الاخ وأخسه * وفى رواية للدارقطنى ملعون من فرق وقال أبو بكر يعنى ابن عباس هذا منهم وهو عند نافي السبى والوالد وفيه كالذى قبله انقطاع * (تنبيه) * عدها كبيرة هو ظاهر ما فى هذه الاحاديث وبشرط أنه لم يصب فيه الا الاوّل ففيه الوعيد الشديد أيضا لأن التفريق بين الانسان وأحبته ذلك اليوم أمر مشق على النفس جدا (قلت) وكأخذوا من هذا حرمة التفريق المذكور لأنهم فهمه وامنه الوعيد كذلك بأخذ من كونه كبيرة لانه حيث سلم أنه ينهم الوعيد فذلك الوعيد الذى دلّ عليه انا ظاهره وعيد شديد (فان قلت) ما وجه الوعيد فيه والله تعالى يقول يوم يشر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه وجوه يومئذ مسفرة الآيات فظاهرها ان هذا أمر واقع لكل أحد فكيف يفهم منه الوعيد (قلت) سيق الحديث نص فى أنه وعيد وحينئذ فهو على حد قوله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة ومن شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة جزاء وفاها والمراد يوم القيامة ما يشمل الجنة وفى الآية يكون فى الموقف وما فى الحديث يكون فى الجنة وكأخذوا من حديث الحرير أن لبسه كبيرة كما مر كذلك أخذنا من خبر التفريق أنه كبيرة بجماع أن فى كل منهما الجزاء على العمل بنظيره وكان خبر الحرير مخصوص لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير كذلك خبر التفريق مخصوص لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم بايمان ألحقناهم ذريتهم وشرط حرمة التفريق أن يكون بين أمة وولدها الغير المميزا صغرا وجمونا بنحو بيع لغير من يعتق عليه أو قسمة أو فسخ وان رضيت الام لان الولد حقا أيضا ويطل ذلك التصرف والاب والجد والجدّة للاب والام وان بعدا كالام عند فقدها ويجوز بيع الولد مع الاب والجد وكذا ان ميزان صاريا كل وحده ويشرب وحده ويستغنى وحده ولا يتم سد بسن فقد يحصل فى نحو الخمس وقد يتأخر عن السبع ويكره التفريق ولو بعد البلوغ وكذا ان كان أحدهما حرا ويحرم التفريق بالسفر أيضا بين الامة وولدها الغير المميز بين الزوجة وولدها بخلاف المطلقة وله نحو بيع ولد الهيمة ان استغنى عن اللبن أو لم يستغن لكن استتره للذبح فان لم يستغن ولا تصد الذبح حرم وبطل نحو البيع

الكبرة التسعون والحادية والثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والتسعون بعد المائة نحو بيع العنب والزبيب ونحوهما ممن علم انه يعصره خرا والامر ممن علم انه يفجيره والامة ممن يحملها على البعاه والخشب ونحوه ممن يتخذة آلهة هو والسلاح للعربيين ليستعينوا به على قتالنا والخمر ممن يعلم أنه يشربها ونحو الحشيشة مما مر ممن يعلم انه يستعملها

وعده هذه السبع من الكبار لم أره ولكنه غير بعيد اعظم ضررها مع قاعدة ان اللوسائل حكم

المقاصد والمتاصد في هذه كلها كأثر فلتسكن وسائلها كذلك والاحاديث السابقة قبيل كتاب
 الطهارة فيمن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من يعمل بها الى يوم القيامة شاهدة لذلك والظن
 في ذلك كالعلم انك بن بالنسبة للتحرير وأما للكبيرة فيتردد النظر فيه وكذا يتردد النظر فيما يباع
 أمته ممن يحملها على البغاء وفيما يباع السلاح لبغاة ليستعينوا به على قتالنا وفي بيع الديك لمن
 يمارس به والثور لمن يناطح به فهذه كلها يتردد النظر في كونها كأثر وبعضها أقرب الى الكبيرة
 من بعض ثم رأيت شيخ الاسلام العلاء قال نص الاصحاب على أن يبيع الخمر ككبيرة يفسق
 متعاطيه وكذلك يكون حكم الشراء وأكل الثمن والحمل والسعي انتهى وسبأ في ذلك زيادة
 في مجتأ الخمر ان شاء الله تعالى

الكبيرة السابعة والثامنة والتاسعة والتسعون بعد المائة النجش

والبيع على بيع الغير والشراء على شرائه

وعدته هذه الثلاثة كأثر محتمل لأن فيها انحرار اعظيما بالغير ولا شك أن انحرار الغير الذي لا يحتمل
 عادة يكون كبيرة كما مرّت الاشارة الى ذلك وأيضا فهذه من المكر والخداع وسيأتي أنه كبيرة
 لكن الذي في الروضة ان من الصغائر الاحتمكار والبيع على بيع أخيه وكذا السوم والخطبة
 على خطبته وبيع الحاضر البادي وتلقي الركان والتصرية وبيع المعيب من غير بيانه واتخاذ
 الكلب الذي لا يباح اقتناؤه وامسالك الخمر غير المحترمة وبيع العبد المسلم للكافر وكذا المحضف
 وسائر كتب العلم الشرعي انتهى وفي أكثره نظر وانما يأتي ذلك على تعريف الكبيرة بأنها
 الذي فيه الحد أم على تعريفها بأنها ما فيه وعيد شديد فلا وسيأتي قريبا في الغش الوعيد
 الشديد وكذا في ايداء المسلم الشديد ومر في الاحتمكار ذلك أيضا فالأوفق للتعريف بأنها ما فيه
 وعيد شديد ما ذكرته * ثم رأيت الأذري أشار الى ما صرحت به فقال وفي بعض ما أطلقه
 في الروضة من أن ذلك صغيرة نظر وكان ما ذكرته وأشار اليه الأذري هو سبب حذف بعض
 محتمصري الروضة لتلك الامثلة المذكورة عنها * والنجش هو أن يزيد في الثمن بالرغبة بل ليخدع
 غيره * والبيع على البيع هو أن يقول للمشتري زمن الخيار ردهذا وأنا أبيعك أحسن منه
 بمثل ذلك الثمن أو مثله بأنقص * والشراء على الشراء أن يقول للبائع زمن الخيار افسح لا اشتري
 منك هذا المبيع بأزيد * قال أئمتنا ويحرم السوم على سوم الغير بغير إذنه بأن يزيد في الثمن بعد
 أن يصير حابسا فقراره أو يعرض على المشتري أرخص منه ويخبره بعد البيع وقبل لزومه أشد
 وهو البيع على بيع غيره والشراء على شراء غيره نعم ان رآه مغبوا ناجاز له ذلك عند ابن كعب
 والوجه الموافق لاطلاقهم والحديث انه لا فرق وبيع رجل قبل اللزوم من المشتري عيننا
 كالتى اشتراها باقل كالبيع على البيع وطلبها قبل اللزوم أيضا من المشتري بأكثر كالشراء على
 الشراء لا في ذلك يؤدى الى الفسخ في الصورة من فيحصل الضرر

الكبيرة الموقية المائتين الغش في البيع وغيره كالتصرية وهي منع حلب ذات اللبن ايها ما لكثرته

أخرج مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا
السلاح فليس منا ومن غشنا فليس منا * * وسلم وابن ماجه والترمذي عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بلا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال أصابته السماء أي المطر يا رسول الله قال أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من
غشنا فليس منا * والترمذي من غش فليس منا * وأبو داود انه صلى الله عليه وسلم مر برجل
يبيع طعاما فساء له كيف يبيع فأخبره فأوحى اليه أن أدخل يدك فيه فإذا هو مبلول فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من غش * وأحمد والبخاري والطيبراني مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بطعام وقد حسنه صاحبه فأدخل يده فيه فإذا الطعام ردي فقال بيع هذا على حدة وهذا
على حدة فن غشنا فليس منا * والطيبراني في الاوسط باسناد جيد خرج صلى الله عليه وسلم الى
السوق فرأى طعاما مصبرا فأدخل يده فيه فأخرج طعاما رطبا قد أصابته السماء فقال لصاحبه
ما حملك على هذا قال والذي بعثك بالحق انه اطعمام واحد قال أفلا عزت الربط على حسنة
والدابس على حدة فتباعدون مات يعرفون من غشنا فليس منا * والطيبراني في الكبير يسند
رواه ثقات مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يبيع طعاما فقال يا صاحب الطعام أسفل هذا
مثل أعلاه قال نعم يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم من غش المسلمين فليس منهم * والبيهقي
والاصبغاني باسناد لا يباس به الى أبي هريرة موقوفا عليه أنه مر بناحية الحرة فإذا انسان يحمل
لبننا يبيعه فنظر اليه أبو هريرة فإذا هو قد خلطه بالماء فقال له أبو هريرة كيف بك اذا قيل لك يوم
القسامة خلص الماء من اللبن * والطيبراني في الكبير والبيهقي قال الحافظ المنذرى ولا أعلم في
رواه مجروحاً أن رجلاً كان يبيع الخمر في سفينة له ومعه قرد في السفينة وكان يشوب أي يخلط
الخمر بالماء فأخذ القرد الكيس فصعد الذروة وفتح الكيس فجعل يأخذ يناراً فيلقيه في السفينة
وديناراً في البحر حتى جعله نصفين أي فعل ذلك عتبا بالصاحبه لما خلط وغش * وفي رواية
البيهقي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشوبوا اللبن للبيوع ثم ذكر حديث الحنفية ثم قال
موصولاً بالحديث الأول أن رجلاً من كان قبلكم جلب خمر الى قرية فشابهها بالماء فأضعفه اضعافاً
فاشترى قرداً فركب البحر حتى اذا لمج فيه ألهم الله القرد صرة الذنابير فأخذها وصعد الدقل ففتح
الصرة وصاحبها ينظر اليه فأخذ يناراً فرمى به في البحر وديناراً في السفينة حتى قسمها نصفين
وفي رواية أخرى له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلاً كان فيمن قبلكم حمل خمر
ثم جعل في كل رق نصفه ماء ثم اعاه فلما جمع الثمن جاء نعلب فأخذ الكيس وصعد الدقل
فجعل يأخذ يناراً ويرمي به في السفينة ويأخذ يناراً ويرمي به في الماء حتى فرغ ماني الكيس
ولاتناني بين هذه والتي قبلها الاحتمال تعدد القصة * والبخاري باسناد جيد من غشنا فليس منا وجاء
هذا المتن من رواية بضعة عشر صحابياً * وعن أبي سباع قال اشتريت ناقة من دار وائله من الاسقع
رضي الله عنه فلما خرجت بها أدركني بجزازاه فقال اشتريت قلت نعم قال بينك ما فيها قلت
وما فيها انها السجينة ظاهرة العجمة قال اردت بها سفراً أو اردت لحماً قلت أردت بها الحج

قال ارتجعها فقال صاحبها ما أردت الى هذا أصلك الله تفسد على قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحد ان يبيع شيئا الا بين مافيه ولا يحل لمن علم ذلك الا بينه رواه الحاكم وصححه والبيهقي وكذا ابن ماجه باختصار والنصه الا أنه قال عن واثله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع عسيما بينه لم يزل في مقت الله ولم يزل الملائكة تلعنه * وأحمد وابن ماجه والطبراني في الكبير والحاكم وقال صحيح على شرطهما المسلم ولا يحل لاسلم اذا باع من أخيه يعافيه عيب أن لا يبينه وابو الشيخ بن حبان المؤمنون بعضهم لبعض نعمة وآذون وان بعدت منازلهم وابدانهم والشجرة بعضهم لبعض غششة متخانون وان اقربت منازلهم وأبدانهم * ومسلم ان الدين النصيحة قلنا لمن يارسل الله قال لله ولكتابه ورسوله ولائمة المسلمين وعامتهم * والنسائي بالفظ انما الدين النصيحة الحديث * وأبو داود بالفظ ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة الحديث * وكذا الترمذي وحسنه والطبراني بالفظ رأس الدين النصيحة قالوا لمن يارسل الله قال لله عز وجل ولدينه ولائمة المسلمين وعامتهم * والشيخان عن جرير أبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت أبايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لكم ناصح * وأبو داود والنسائي عنه بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وان أتصع لكل مسلم وكان اذا باع الشيء أو اشتراه قال ما الذي أخذت منك أحب اليناما أعطيناك فاخته * وأحمد قال صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل أحب ما تعبد لي به عبدي النصح لي * والطبراني من لاهتم بأمر المسلمين فليس منهم ومن لم يصح ويمسى ناصحا لله ورسوله ولكتابه ولعامة المسلمين فليس منهم والشيخان وغيرهما الا يؤمن أحدكم حتى يجب لآخيه ما يجب لنفسه * وفي رواية صحيحة لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يجب للناس ما يجب لنفسه * (تنبيه) * عدهذا كبيرة وهو ظاهر بعض ما في هذه الاحاديث من نفي الاسلام عنه مع كونه لم يزل في مقت الله أو كون الملائكة تلعنه ثم رأيت بعضهم سرح بأنه كبيرة لكن الذي في الروضة كما مر أنه صغيرة وفيه نظر لما ذكر من الوعيد الشديد فيه وضابط الغش المحرم أن يعلم ذوا السلعة من نحو بائع أو مشتريها شيئا لو اطاع عليه مريدا أخذها ما أخذها بذلك المقابل فيجب عليه أن يعلمه بل يدخل في أخذه على بصيرة ويؤخذ من حديث واثله وغيره ما سرح به أصحابنا انه يجب أيضا على أجنبي علم بالسلعة عيبا أن يخبره مريدا أخذها وان لم يسألها عنها كما يجب عليه اذا رأى انسايا يخطب امرأة ويعلم بها أو به عيبا أو رأى انسايا يريد أن يخاطبها لمعامله أو صداقة أو قراءة نحو علم وعلم بأحدهما عيبا أن يخبره وان لم يستشر به كل ذلك أداء للنصيحة المتأكد وجوبها الخاصة للمسلمين وعامتهم (هذا) وقد استلنا عن سؤال طويل فيه ذكر أحكام كثيرة أحييت ذكره ثنا العموم ضرر مافيه مما أنه ويقعد من لادين له لغفته عن الله تعالى وأوامره * وهو قد اعتيد الا ان بعض التجار يشتري الفلفل في ظرف خفيف جدا كالخصف ثم يجعله في ظرف ثقيل نحو خمسة أضعاف الخصف لانه غالبا ثلاثة أثمان وذلك الظرف الثقيل يجمع من خيس حتى يكون نحو عشرين منا ثم يباع

ذلك الظرف وما فيه ويوزن جملة الكل ويكون الثمن مقابلاً للظرف والمظروف فهل هذا الفعل
 جائز أو غش محترم يعزرفاعله بما يراه الامام من ضرب وصنع وطواف به في الاسواق وحبس
 وأخذ مال ان كان ذلك مذهب ذلك الحاكم وهل البيع صحيح أو باطل واذا كان باطلا فهل هو
 من كل أموال الناس بالبطل أو لا وهل يجب على ولي الامر ان يبحر التجار ويغنيهم عن ذلك
 ويعزرن فعل منهم ذلك وهل يجب على المتقين من التجار اذا علموا من انسان انه يفعل ذلك
 ان يخبروا به حكام الولاية والسياسة حتى يمنعوه من ذلك المنع الاكيد ويعزروه عليه ان أبي
 التعزير الشديد وهل يجري ذلك في غير هذه الصورة من نظائرها كما يقع لبعض العطارين
 والتجار انه يقرب بعض الاعيان الى الماء فيكتسب منه ماية ترديف وزنه نحو المائات كالعفوان
 وبعضهم يصطنع حوائج تصير كصورة الزباد فيبيعه على انه زباد وبعض البزازين يرفأ الثياب
 رفأ خفياً ثم يبيعهما من غير ان يبين ذلك وكذلك يفعل ذلك في البسيطة وغيرها وبعضهم يلبس
 الثوب خاما الى ان تذهب قوته جميعها ثم يقصره حينئذ ويجعل فيه نشاء وهم به انه جديد
 ويبيعه على انه جديد وبعضهم يسعي في اظلام محله اظلاما كثيرا حتى يصير الغليظ يرى رقيقا
 والقميح حسنا وبعضهم يمتثل بزئبق صقلا جيدا حتى لا تصير الربة تحيط به من كثرة ذلك
 الشمع وجودة ذلك الدق والصلقال وبعض الصواعين يحاط بالتدخس ونحوه ثم يبيعه على
 انه كاه فضة أو ذهب وبعضهم يأخذ من يستاجر على صياغة وزنا معلوما فينقص منه ندا
 ويجعل بدله نغاسا ونحوه وكثير من التجار وأهل الهار والحبايين وغيرهم يجعل أعلى البضاعة
 حسنا وأسفلها قبيحا ويحاط بعض القبيح في الحسن حتى يروج ويندج على المشتري فيأخذ
 التبيح من غير ان يشعر به ولو شعر به لم يأخذ شيئا منه وغير ذلك من صور الغش كثير وانما
 ذكرنا لكم هذه الصور ليعلم حكمها ويقاس عليها ما لم تذكره ولو فشت الصناعات والحرف
 والتجارات والبيوعات والعطارات والصناعات والمصارفات وغيرها لو وجدت عندهم من صور
 الغش والتدليس والخيانة والمكر والخيل بالحيل الكاذبة ما تفر عنه الطباع وتجه الاسماع
 لانتاجدهم في معاملاتهم كرجلين معهما سيفان متقابلان حتى قدرا أحدهما على الآخر
 قتله لوقته كذلك التجار والمتبايعون الآن لا ينوي كل واحد منهما الا ان ان ظفر بصاحبه
 أخذ جميع ماله بحق وباطل وأعلمك وصيره فقيرا الوقته واذا وقع لاحد منهم شيء من ذلك
 فرح به فرحا كثيرا وسوت له نفسه الخبيثة انه غلبه وظفر به بما غشه واحتمل عليه
 بالباطل الى ان استأصل ماله وظنن به ككباب ظفر بجيفة رأى كل منها حتى لم يبق منها شيئا
 فهذا حاصل ما يتبعه حواء أكثر منه الآن فتفضلوا على المسلمين ببيان أحكام ذلك حتى يعرفها
 الناس ليصبر من خالنها قد حقت عليه كلمة العذاب وهلك عن بيته ومن وافقها قد أسعفته
 كلمة التوفيق وأحيى عن بيته وابسطوا الكلام على ذلك بسطاً شافياً فان الناس مضطرون
 الى بيان أحكام ذلك كله وبعضهم انما يدعي ذلك جهلا بجرمته انما بانكم الله الخبيثة بتمه وكرمه
 آمين وهذا حاصل هذا السؤال ولعمري انه حقيق أن يفرد بالتأليف اسعة أحكامه وكثرة

صورته واحتياج الناس بل اضطراهم الى بسط الكلام على كل صورة من تلك الصور وغيرها
 مما لم يذكر وهو كثير جدا الغلبة الغش والخيانة على الباعة حتى لا يسلم منهم الا النادر
 الذي حفظه الله من هذه القاذورات ولو كان في الوقت سعة لأفردت ذلك بألف مستوعب
 جامع لكني أشير ان شاء الله تعالى الى ما ينبغ الموقر ويحذر العاصي ومن لم يرد الله هدايته
 فخاله من هاد فأقول أماما مثله يسع الظرف مع ما فيه فاتفق الشافعية على أنه متى جهل
 وزن الظرف على انفراده فيبيع مع مظروفه كل رطل من الجملة بكذا كان البيع باطلا لانه
 حينئذ من حيز الغرر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وكذا الوجه هل
 وزن المتظروف وحده أو لم يكن للظرف قيمة لا شرط العقد على بذل مال في مقابلته ما ليس
 بمال * اذا تقرر ذلك علم منه أنهم متفقون فيما ذكرنا من السؤال على بطلان البيع فيه لأن
 صورة المسئلة كما ذكره السائل أن فسقة التجار يأخذون النفل مثلا ويبيعونه في خيش
 مرفوع من داخله برقع كثيرة تشتتل جرمه ثم يبيعون ذلك النفل أو نحو مع ظرفه كل من
 بعشرة مثلا ثم يزنون الظرف مع مظروفه فاذا اجابت الجملة مائة من كانت بألف ووجه البطلان
 في هذه أنهم جعلوا الظرف من جملة المبيع ووزنه مجهول بل فيه غش وتدليس منهم لانهم
 يجعلونه من داخله المماس له النفل مثلا رقعما ونحوها مما يقتضي تشتتله في الوزن ويتركون
 ظاهره على حاله الموهوم لانه يشتري أنه خفيف الوزن بحيث ان رؤيته تنقطع عنه تدنظره لظاهره
 بأنه لا يجاوز أربعة أمنان مثلا فاذا خيره بعد تعريته والنظر لباطنه رأوه نحو عشرين
 منافلا جعل ذلك بطل البيع في الكل لهذا الغرر العظيم وهذا الغش البليغ المشتمل على
 خيانة الله تعالى وخيانة رسوله صلى الله عليه وسلم فيما امر به ونهى عنه وكيف سأل من يعلم
 أنه يقدم على الله سبحانه وتعالى ويترك ما جمعه من الحطام الفاني لورثته من غير علم منه أنهم
 ينتفعون به أو يضيعونه بل الغالب في أولاد التجار أنهم يضيعونه في المعاصي والتبائع التي
 لا تحق على أحد فمن هو بهذا الوصف كيف يبلغ خداعه مع أخيه الى أن يأخذ منه أربعة
 أخماس ماله بهذه الحيلة الباطلة الكاذبة وهذا يؤيد ما في السؤال لأن المبايعين في هذه
 الازمنة كل منهم متصبرا حواله مع الآخر كمتقابلين يدهها سيفان فمن قدر منهم على قتل
 صاحبه قتله وهذا ليس بشأن المسلمين ولا بتعاون المؤمنين لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وقوله المؤمن أخو المؤمن لا يظلمه ولا يشتمه ولا يبيح
 عليه ونحن لا نحرم التجارة ولا البيع والشراء فقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 يتبايعون ويتجرون في البر وغيره من المتاجر وكذلك العلماء والصالحاء بعدهم ما زالوا يتجرون
 ولكن على التعاون الشرعي والحال المرضي الذي أشار الله تعالى اليه بقوله عز قاتلوا يا أيها
 الذين آمنوا الا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم فبين
 الله أن التجارة لا تحمد ولا تحل الا ان صدرت عن التراضي من الجانبين والتراضي انما
 يحصل حيث لم يكن هناك غش ولا تدليس واما حيث كان هناك غش وتدليس بحيث أخذ أكثر

مال الشخص وهو لا يشعر به فعل تلك الحيلة الباطلة معه المنبذة على الغش ومخادعة الله
 ورسوله فذلك حرام شديد التحريم موجب لعقوبة الله ودينه ورسوله وفعاله داخل تحت الاحاديث
 السابقة والالتية فعلى من اراد رضا الله ورسوله وسلامه دينه ودينه ومهره وأهله وعرضه
 وأخراه أن يتحرى لدينه وأن لا يبيع شيئاً من تلك البسوغ المنبذة على الغش والخديعة وأن
 يبين وزن ذلك الظرف للمشتري على التحريز والصدق ثم اذا بين له وزنه جازله أن يبيعه الظرف
 والمظروف بمن واحد حتى قال النقهاء لو بين له ظرف المسك وزنه بأن قال هذا الظرف عشرة
 أمنان وهذا المسك عشرون منا وبعثك هذه الثلاثين منا بألف فاشترى بعد الرؤية والتقليب
 جاز هذا البيع وكان يعمد برور السلامته من سائر وجوه الغش والخيانة والتدليس لانه بعد
 أن يبين وزن الظرف ووزن المسك فلا حرج عليه أن يبيع المن من الجميع بالف وأما درهم
 وأما النار الموقودة والقيحة المهلكة في الدنيا والآخرة ما ذكره السائل عن يدلس في
 الظرف فيجعله بصورة خفيف في الظاهر وهو ثقيل جداً في نفسه ثم يبيع الكل بمن وسعر
 واحد مع جهل المشتري بظنه وكون البايع يحيل عليه حتى ظن أن وزنه يسير والحال
 أنه كثير * هذا حاصل ما يتعلق بالمسألة الاولى أعنى بيع الظرف والمظروف بمن واحد وأما
 ما ذكره السائل في صور الغش الكثيرة من تلك الامور العجيبة التي لا يحكي نظيرها عن الكفار
 فضلا عن المؤمنين بل المحكي عن الكفار لعنهم الله انهم يتحزون في بياعاتهم ولا ينعلمون فيها
 ذلك الغش الكثير الظاهر المحكي في السؤال فذلك أعنى ما حكى من صور ذلك الغش التي يفعلها
 التجار والطارون والسبازون والصواغون والصارفة والحيا كون وسائر أبواب البضائع
 والمتاجر والحرف والصنائع كحرام شديد التحريم موجب لصاحبه أنه فاسق غشاش خائن
 يأكل أموال الناس بالباطل ويخادع الله ورسوله وما يخادع الانفسه لأن عقاب ذلك ليس
 الاعليه وكثرة ذلك تدل على فساد الزمان وقرب الساعة وفساد الاموال والمعاملات ونزع
 البركات من المتاجر والبياعات والزراعات بل ومن الاراضي المزروعات وتأمل قوله صلى
 الله عليه وسلم ليس القحط أن لا تطر واولما القحط أن تطر واولما القحط أن لا تطر واولما القحط
 تلك القبائح والعظائم التي أنتم علم في تجاراتكم ومعاملاتكم ولهذه القبائح التي ارتكبتها
 التجار والمتسبون وأرباب الحرف والصنائع سلط الله عليهم الظلمة فأخذوا أموالهم وهتكوا
 حرمهم بل وسلط عليهم الكفار وأسروهم واستعبدوهم وأذاقوهم العذاب والهوان ألوانا
 وكثرة تسلط الكفار على المسلمين بالاسر والنهب وأخذ الاموال والحريم انما حدث في
 هذه الازمنة المتأخرة ان أحدت التجار وغيرهم قبائح ذلك الغش الكثيرة المتنوعة وعظائم
 تلك الجنائيات والمخادعات والتحيلات الباطلة على أخذ أموال الناس بأي طريق قدروا
 عليها الا يقربون الله المطاع عليهم ولا يخشون سطوة عقابه ومقته مع أنه تعالى عليهم بالمرصاد
 يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور ويعلم السر وأخفى الا يعلم من خلق * ولولا تأمل الغاش
 الخائن الاكل أموال الناس بالباطل ما جاء في ان ذلك في القرآن والسنة بل بما نزع عن

ذلك أو عن بعضه ولو لم يكن من عقابه الا قوله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليقتذف اللقمة
 من حرام في جوفه ما يقبل منه عمل أربعين يوماً وأيام عبد نبت لحمه من حرام فالنار أولى به
 وقوله صلى الله عليه وسلم انه لا دين لمن لا أمانه له وقوله ان الله أكرم وأجل من أن يقبل
 عمل رجل أو صلواته وعليه ثوب من حرام * وقوله من اشترى ثوباً بعشرة دراهم فيها درهم من
 حرام لم يقبل الله عز وجل له صلاة ما دام عليه * وقوله ان الله يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب
 ولا يعطى الدين الا من يحب ومن أعطاه الله الدين فقد أحبه ولا والذي نفسى بيده لا يؤمن
 عبد حتى يأمن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه يا رسول الله قال غشه وظلمه * وقوله لا تزال قدما عبد
 يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن شبابه فيما أبلاه وعن ماله من أين
 اكتسبه وفيما أنفقته وعن علمه ماذا عمل فيه * وقوله من اكتسب في الدنيا مالا من غير حله
 وأنفقته في غير حقه أوردته دار الهوان ثم رب تحوَّض في مال الله ورسوله النار يوم القيامة
 يقول الله لكما خبت زدها من سعير * وقوله يؤتى يوم القيامة باناس معهم من الحسرات كأمثال
 جبال تهامة حتى اذا جئ بهم جعلها الله هباء منثوراً ثم يقذف بهم في النار قيل يا رسول الله
 كيف ذلك قال كانوا يصلون ويركعون ويصومون ويحجون غير أنهم كانوا اذا عرض لهم
 شيء من الحرام أخذوه فأحبط الله أعمالهم فتأمل ذلك أيها المكارم الخادع الغشاش الاكل
 أموال الناس بتلك البيوعات الباطلة والبجارات الناسفة تعلم أنه لا صلاة لك ولا زكاة
 ولا صوم ولا حج كما جاع عن الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى وليتأمل الغشاش
 بخصوصه وقوله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا يعلم ان أمر الغش عظيم وأن عقابته
 وخيمة جداً فانه ربما أدت الى الخروج عن الاسلام والعياذ بالله تعالى فان الغالب أنه صلى الله
 عليه وسلم لا يتول لئس منا الا في شيء قبيح جداً يؤذى بصاحبه الى أمر خطير ويغشى منه الكفر
 فان لمن يعرض دينه الى الزوال ويسمع قوله صلى الله عليه وسلم من غش فليس منا ولا ينتهي
 عن الغش ايتار الحجة الدنيا على الدين ورضا بساؤل وسبيل الضالين وليتأمل الغشاش أيضاً
 لاسيما التجار والعطارون وغيرهم ممن يجعل في بضاعته غشاً يخفي على المشتري حتى يتبع فيه
 من غير أن يشعر ولو علم ذلك الغش فيه لما اشتراه بذلك الثمن أصلاً ما صح عنه صلى الله عليه وسلم
 كما مر انه مر على رجل وبين يديه صبرة من حب فأوحى الله اليه ان أدخل يدك فيه ففعل
 فأحست يده الشرى بشفة يبيل في باطن تلك الصبرة فأخرج منه وقال ما هذا يا صاحب الطعام
 قال يا رسول الله أصابه مطر قال أفلا جعلت المبتل فوق الطعام حتى يراه الناس من غش
 فليس منا * وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم مر بطعام وقد حسنه صاحبه فأدخل يده فيه
 فأذا طعام ردي جعله أسفله فتنازل صلى الله عليه وسلم ربع هذا على حدة وهذا على حدة من
 غشنا فليس منا * وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم لما أدخل يده في الحب وأخرج منه المبلول
 قال له ما جلك على هذا أي جعلك المبتل أسفل والخاف فوق قال يا رسول الله والذي بعثك بالحق
 انه لطعام واحد قال أفلا عزلت الرطب على حذته واليابس على حذته فيتبايعون ما يعرفون

من غشنا فليس منا * وفي رواية من غش المسلمين فليس منهم وسبقت رواية انه يقال يوم القيامة
لمن خلط اللبن بالماء ثم باعه خلص الماء من اللبن أى وليس يقدر على ذلك فهو وكما يقال للمصوّرين
يوم القيامة أحيوا ما صورتم أى انفعوا الروح في تلك الصور التي كنتم تصوّرونها في الدنيا
تحتير الهمم واذلا لا ريبا بالعجز هم وجرأتهم على الله تعالى فكذلك من خلط اللبن بالماء يقال
له يوم القيامة خلص اللبن من الماء تحتير الهمم ونضحية له على رؤس الاشهاد في ذلك اليوم جزاء
على غشه الذي كان يفعله في الدنيا وكذلك سائر الغشاشين ينفضهم الله تعالى على رؤس
الاشهاد في مثلها بغير غشهم للمسلمين * وليتأمل الغشاشون أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لا يعجل
لاحد بيع شيئا الا بين ما فيه ولا يعجل لاحد يعلم ذلك الا بينه وقبله من باع عيبا ولم يبيئه لم يزل
في مقت الله أو لم تزل الملائكة تلغنه وقوله المؤمنون بعضهم لبعض نصحوا واذن وان بعدت
منازلهم وأبدانهم والتجربة بعضهم لبعض غششة محتما ونون وان اقربت منازلهم وأبدانهم
والاحاديث في الغش والتخدير منه كثيرة مترسها جملته فن تأملها ووفقه الله لئلا يظلمها والعمل
بها التكنف عن الغش وعلم عظيم قيمه وخطره وأن الله لا يدون ويعق ما حصله الغشاشون بغشهم
كما سرق في قصة القرد والتعلب ان الله سلطها على غشاشين فأذهبها جميع ما حصله
بالغش برميها في البحر * ومن تأمل تلك الاحاديث علم أيضا أن أكثر ما حكي في السؤال من جملة
الغش المحرم لما تنقر أنه صلى الله عليه وسلم لما أدخل يده الكريمة في الحب ورأى المبتل أسفلها
أنكر على فاعل ذلك وقال له لا جعلت المبتل وحده وبعته وحده والباس وحده وبعته
وحده وجعلت المبتل في ظاهر الحب حتى يعرفه الناس ويشتهروه على بصيرة وعلم أيضا ان كل
من علم بسعته عيبا وجب عليه وجوب تاما كدائياته لانه شترى وكذلك لو علم العيب غير
البائع بخاره وصاحبه ورأى انسا نا يريد أن يشتري ولا يعرف ذلك العيب وجب عليه أن يبيئه
له كما قال صلى الله عليه وسلم لا يعجل لاحد يعلم شيئا الا بين ما فيه ولا يعجل لاحد يعلم ذلك
الا بينه وكثير من الناس لا يتدبون لذلك أو لا يعملون عز الشخص منهم فيرى رجلا عز يريد
شرا شي فيه عيب وهو لا يدريه فيسكتون عن نصحته حتى يغشه البائع ويأخذ ما له بالباطل
ومادري الساكت على ذلك أنه شريك البائع في الاثم والحرمة والكبيرة والفسق المترتب
عليه ذلك الوعيد الشديد وهو أن الغاش الذي لم يبين العيب للمشترى لا يزال في مقت الله
أو لا تزال الملائكة تلغنه ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة سيئة فعله وزرها
ووزر من يعمل بها اليوم القيامة ولا شك أن الغاش سن تلك السنة السيئة وهو كتمه للعيب
في ذلك المبيع فكل عمل كذلك في ذلك المبيع يكون اثم عليه وسيأتي في بيان المكر والخديعة
ما يردع الغشاشين لان الغش من حيز المكر والخديعة وقد قال تعالى ولا يحيق المكر السيئ
الا بأهله وقال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخديعة في النار أى صاحبها
في النار * وفي رواية المكر والخديعة والخبائة في النار * وفي رواية لا يدخل الجنة خب أى
ما كره وفي أخرى ان من جله أهل النار رجلا لا يصح ولا يمسي الا وهو يجادعك في أهلك ومالك

هذا حاصل ما يتعلق بهذا الجواب وانما بسطنا الكلام عليه رجاء أن يسمع من في قلبه ايمان
ومن يخشى عقاب الله وسطوته ومن له دين ومروءة ومن يخشى على ذريته بعد موته فيستقي الله
ويرجع عن سائر صور العيش المذكورة في هذا السؤال وغيرها ويعلم أن الدنيا فانية وأن
الحساب واقع على النقيير والفتيل والتظهير وأن العمل الصالح ينفع الذرية فتسجدوا في قوله
تعالى وكان أبوهم صالحا لأنه كان الجد السابع لام فذنع الله به ذنبا اليقين وأن العمل
السيئ يؤثر في الذرية * قال تعالى ويخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم - م
فليتقوا الله وليتقوا لوالقوا لاسديدا فمن تأمل هذه الآية خشى على ذريته من أعمال السيئة
وانتكف عنها حتى لا يحصل لهم نظيرها والله الموفق للصواب وبه الحلول والقوة واليه المرجع
والمآب

* (الكبيرة الحادية بعد المائةين اتفاق السلعة بالخلف الكاذب) *

أخرج مسلم والاربعة عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ثلاثة
لا ينظر الله إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم قال فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
مرات قلت خابوا وخسرنا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلعته بالخلف
الكاذب * وفي رواية المسبل ازاره والمنان عطاءه * والطبراني في الكبير ثلاثة لا ينظر الله إليهم
يوم القيامة أشمط زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعته لا يشترى الابيمية ولا يبيع
الابيمية * ورواه في الصغير والوسط بلفظ لا يكاهمهم الله ولا يزكهم ولهم عذاب أليم ورواه
صححه في م في الصحيح والاشمط مصغرا شمط وهو من ايض بعض شعر رأسه كبيرا واختلط بأسوده
والعائل النقيير * والطبراني ثلاثة لا ينظر الله إليهم غدا شيخ زان ورجل اتخذ الايمان بضاعته
يخلف في كل حق وباطل وقد احتمل أي من هو متكبر محجب نفور * والشيطان وغيرهما ثلاثة
لا يكاهمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ما ابتلا يجمعه ابن السبيل
* وفي رواية يقول الله اليوم أمعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل به الله ورجل باع
رجلا ساعة بعد العصر خلف بالله لاخذها بلذا وكذا فسدقه فأخذها وهو على غير ذلك
ورجل باع اماما لا يبايعه الا للدين فان أعطاه منها ما يريد وفي له وان لم يعطه لم يف له وفي رواية
ورجل خلف على سلعة لتد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجل خلف على يمين كاذبة
بعد العصر ليقطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ما فيه يقول الله يوم القيامة اليوم
أمعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل به الله * والنسائي وابن حبان في صحيحه أربعة يغضهم
الله البائس الخلاف والفقر الختمال والشيخ الزاني والامام الجائر * والحاكم وصححه على
شرط مسلم والاربعة بنحوه ان الله يحب ثلاثة ويغض ثلاثة فذكر الحديث الى أن قال قلت من
الثلاثة الذين يغضهم الله قال الختمال النغور وروايتهم تجدون في كتاب الله المنزل ان الله لا يحب
كل محتال نفور والخبيل المنان والتاجر والبائع الخلاف * وابن حبان في صحيحه عن أبي

سعيد رضى الله عنه قال مرأى عرابي بشاة فتلت تبعها بثلاثة دراهم فقال لا والله ثم باعها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال باع آخرته بديناره * والطبراني باسناد لا بأس به عن واثله رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج البنا وكالتجار او كان يقول يا معشر التجار اياكم والكذب * والشيطان الخلف منقطة للسبعة محمقة للكسب * وفي رواية لابي داود محمقة للبركة * ومسلم وغيره اياكم وكثرة الخلف في البيع فانه ينفق ثم يعق * والترمذي بسند حسن التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء زاد ابن ماجه المسلم وقال مع الشهداء يوم القيامة * والاصهاني وغيره التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة والبيهقي وغيره ان اطيب الكسب كسب التجار الذين اذا حدثوا لم يكذبوا واذا اتهموا لم يخونوا واذا وعدوا لم يخلفوا واذا اشتروا لم يذموا واذا باعوا لم يمدحوا واذا كان عليهم لم يعطوا واذا كان لهم لم يعسروا * والشيطان وغيرهما البيعان بالخيار ما لم يتفترقا فان صدق البيعان وبيننا بورك لهما في بيعهما وان كتما وكذبا فعسى ان يريحا ويعتار بركة يبعهما اليمن الفاجرة منقطة للسبعة محمقة للكسب * والترمذي وابن حبان والحاكم وصححه وخرجه صلى الله عليه وسلم الى المصلي فرأى الناس يتابعون فقال يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يعنون يوم القيامة فخارا الامن اتق وبر وصدق * واحمد باسناد جيد والحاكم وصححه ان التجار هم القهار قالوا لارسول الله اليس الله قد أحل البيع قال بلى وانكنهم يحلفون فيأتمون ويحذون فيكذبون * (تنبيهه) * عدهذا كبيرة وان لم يذكره وظاهره جلي مما ذكر في هذه الاحاديث الكثيرة المصرحة بشدة الوعيد في ذلك ثم رأيت بعضهم ذكره

* (الكبيرة الثانية بعد المائتين المكر والخديعة) *

قال الله تعالى ولا يفتق المكر السبي الاباهله وسر الكلام على المكر قبل كآب الظهارة في بحث الامن من مكر الله * وأخرج الطبراني في الكبير والصغير باسناد جيد وابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا والمكر والخداع في النار * ورواه ابوداود عن الحسن مرسل مختصر اقال المكر والخديعة والخيانة في النار * وفي حديث لا يدخل الجنة خب أي مكار ولا يجنيل ولا منان وفي آخر المؤمن غز كريم والفساق خب لثيم * وقال تعالى عن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم أي مجاز بهم بما يشبه الخداع على خداعهم له وذلك أنهم يعطون نورا كما يعطى المؤمنون فاذا مضوا على الصراط اطفى نورهم وبقوا في الظلمة * وفي حديث أهل النار خسة وذكر منهم رجل لا يصح ولا يسى الا وهو يخادعك عن أهلك ومالك * (تنبيهه) * عدهذا كبيرة صرح به بعضهم وهو ظاهر من احاديث الغش السابقة ومن هذا الحديث اذ كون المكر والخديعة في النار ليس المراد بهما الا أن صاحبهما فيها وهذا وعيد شديد

* (الكبيرة)

* (الكبيرة الثالثة بعد المائتين بحسب نحو الكيل أو الوزن أو الذرع) *

قال تعالى ويل للمظففين أي الذين يزيدون لأنفسهم من أموال النار بحسب الكيل أو الوزن
ولذا قسمهم بأنهم الذين إذا كألوا على الناس أي منهم لأنفسهم يستوفون حقوقهم منهم ولم
يذكر الوزن هنا كتمناه عنه بالكيل إذ كل منهم استعمل مكان الآخر غالباً وإذا كألوا هم أو
وزنوا هم أي إذا كألوا ووزنوا لهم من أموال أنفسهم يخشرون أي يتقصون ألا يظن أولئك
الذين يفعلون ذلك أنهم مبعوثون ليوم عظيم أي هوله وعذابه يوم يقوم الناس لرب العالمين
أي من قبورهم حفاة عراة لا تخشرون عنهم الرابك نجائب أسرع من البرق ومنهم
الماشي على رجله ومنهم المنكب والساقط على وجهه تارة وتارة يشي وتارة يزحف وتارة
يتخبط كالبعير الهائم ومنهم الذي يشي على وجهه وكل ذلك بحسب الاعمال إلى أن يقنوا بين
يديهم ليحاسبهم على ما سلف من أعمالهم إن خيرا فخير وإن شرا فشر * قال السدي سبب
نزول هذه الآية أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان بها رجل يقال له أبو جهينة له
مكيالان يكيل بأحدهما ويكأل بالآخر فأنزله الله تعالى الآية * وأخرج ابن ماجه وابن حبان في
صحيحه والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
كأوا من أخبث الناس كيبلاً فأنزله عز وجل ويل للمظففين فأحسنوا المكيال بعد ذلك
والترمذي عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحاب الكيل والوزن أنكم قد وليتم
أمر أفيه هلكت الأمم السالفة قبلكم * ورواه الحسكاه وصححه واعترض بان فيه متروكا وبأن
الصحيح وقته على ابن عباس * وابن ماجه واللفظ له والبخاري والبيهقي والحسكاه بقوله وقال صحيح
على شرط مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا معشر المهاجرين خمس خصال إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن لم تظهر الناحشة
في قوم قط فيعلمنوها إلا فشافهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين
مضوا ولم يتقصوا الكيل والميزان إلا أخذوا بالسنين أي جمع سنة وهي العائم المتعطل الذي
لا تنبت الأرض فيه شياً وقع مطراً أولاً وشدة المؤنة وجور السلطان ولم ينعوا وازكاد أموالهم
الامنوع القطر من السماء ولولا البهائم لم يظروا ولم تقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله
عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم ومالهم يحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا فيما
أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم * ومالك موقوفاً على ابن عباس والطبراني وغيره مرفوعاً
ما ظهر الغلول في قوم إلا أتى الله في قلوبهم الرعب ولافتد الزنا في قوم إلا كثرت فيهم الموت
وما نقص قوم المكيال والميزان إلا نقص الله عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير حق إلا فشافهم الدم
ولا ختر أي بفتح المجرمة والنوقية والراء انقض وأخل قوم بالهد الأسط الله عليهم العذر
والبيهقي موقوفاً على ابن مسعود وهو أشبه وهو وغيره بعنه مرفوعاً القتل في سبيل الله يكفر
الذنوب كلها إلا الأمانة قال يوتى بالعبء يوم القيامة وإن قتل في سبيل الله فيقال أدامتلك
فمقول أي رب كيف وقد ذهبت الدنيا قال فيقال انطأوا به إلى الهاوية فينطأون به

الى الهاوية وتمثل له أماته كهيئتهم يوم دفعت اليه فبراهما فيعرفها فيهوى في أثرها حتى يدر كها
 فيعلمها على منكبها حتى اذا ظن انه خارج زلت عن منكبها فهو يهوى في أثرها ابد الابدين
 ثم الصلاة أمانة والوضوء أمانة والوزن أمانة والكيل أمانة وأشياء عددها واشد ذلك الودائع
 قال يعنى زاذان فأتيت البراهم بن عازب قلت ألا ترى الى ما قال ابن مسعود قال كذا قال كذا قال
 صدق أو ما سمعت الله تعالى يقول ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها * (تنبيهه) *
 عدهذا كبيرة هو ما سرحوابه وهو ظاهر لانه من كل أموال الناس بالباطل وهذا الشبهة
 الوعيد عليه كما علمته من الآية وهذه الاحاديث وايضا فانما سمى مطنفا لانه لا يكاد يأخذ
 الا الشيء الطفيف وذلك ضرب من السرقة والخيانة مع ما فيه من الانباء عن عدم الاقنة
 والمرأة بالكلية ومن ثم عوقب بالويل الذى هو شدة العذاب أو الوادى فى جهنم لوسيرت فيه
 حبال الدنيا لذات من شدة حره ونعوذ بالله منه وايضا فقد شد الله تعالى عقوبة قوم شيب صلى
 الله وسلم على نبيها وعليه على بجمهم المكيال والميزان (فان قلت) سيما فى الغضب ان نصب
 مادون ربع دينار لا يكون كبيرة ففضيحه أن يكون هذا كذلك (قلت) ذلك مشكل فلا يقاس
 عليه بل حكى الاجماع على خلافه وقال الأذرى انه تحديدا لاستئذله انتهى وعلى التزل
 فقد يترك بأن الغضب ليس مما يدعو قليلا الى كثيره لانه انما يؤخذ على سبيل القهر والغلبة فقليله
 لا يدعو لكثيره بخلاف هذا فانه يؤخذ على سبيل المكرو والخيانة والحيلة فكان قليلا يدعو الى
 كثيره فتعين التفسير عنه بأن كلام من قليله وكثيره كبيرة أخذت مما قالوه فى شرب التطيرة من الخمر
 فانه كبيرة وان لم توجد فيها منسدة الخمر لما تقر بأن قليلا يدعو الى كثيره فلا يشك على هذا
 الفرق الحاق جماعة السرقة بالغضب كما يأتى فيها الا ان السارق على غاية من الخوف فهو غير ممكن
 من مال غيره حتى يقال ان القليل يدعو الى الكثير بخلاف المطف فانه ممكن من مال الغير
 فدعاية القليل فيه الى الكثير أسهل وأظهر فتأمل ذلك فان لم أر من نبه عليه ولا أشار اليه ومما
 يؤيد الفرق أن جماعة شرطوا فى الغضب ما مر ومع ذلك قالوا لا يشترط ذلك فى السرقة وكانهم
 نظروا الى ما ذكرته وبما قرنته من الفرق الظاهر بين هذا والغضب يندفع جرم بعض المتأخرين
 بان التطفيف بالشيء التافه صغيرة الا أن يقال المنازعة فى الغضب انما هي فى الحديد ربع دينار
 وأما غضب الشيء التافه الذى يسامح به أكثر الناس ينبغى أن يكون صغيرة وكذلك التطفيف
 بالشيء التافه الذى يسامح به أكثر الناس ينبغى أن يكون صغيرة أيضا فهذا غير بعيد لكن ظاهر
 كلام الاكثرين أنه لا فرق * ومن ثم حكى ابن عبد السلام أن غضب الحمة وسرقتها كبيرة
 بالاجماع وكان ذلك من اطلاق الاكثرين الذى أشرت اليه ويأتى لذلك من يدى الغضب
 فراجعه * قال مالك بن دينار رضى الله عنه دخلت على جارلى وقد نزل به الموت فجعل يقول
 جبلين من نار جبلين من نار قال قلت له ما تقول قال يا أبا يحيى قال كان لى مكيلان كنت أكيل
 بأحدهما وأكأل بالأخر قال مالك فقامت فجعلت أضرب أحدهما بالاخر فتقال يا أبا يحيى كل
 ضربت أحدهما بالاخر زاد الامر عظاما وشدة عبات فى مرضه * وقال بعض السلف أشهد

على كل كيال أو وزن بالنار لانه لا يكاد يعلم الامن عصم الله * وقال بعضهم دخلت على مريض قد نزل به الموت فجعلت ألقنه الشهادة ولسانه لا ينطق بها فلما أقافت قلت له يا أخى ما لى ألقنتك الشهادة وإسائك لا ينطق بها قال يا أخى لسان الميزان على لساني يمنعنى من النطق بها فقلت له بالله اكتب ترن ناقصا فقال لا والله ولكنى كنت أقف مدة لأعتبر صنجة ميزانى فاذا كان هذا حال من لا يعتبر صنجة ميزانه فكيف حال من يزن ناقصا * وقال نافع كان ابن عررضى الله -هما يتر بالباع يتول اتق الله وأوف الكيل والوزن فان المطففة ين يوقفون حتى ان العرق يلجمهم الى أن تصاف آذانهم * وكاليكالين والوزانين فيما مر التاجر اذا اشتد به في الذرع وقت البيع وأرخاها وقت الشراء وهذا من تطفف فدية البرازين والتجار * وما أحسن قول من قال الويل ثم الويل لمن يبيع بحجة ينتقصها جنة عرضها السموات والارض ويشتري بحجة يزيدها واديا في جهنم يذيب جبال الدنيا وما فيها

(باب القرض)

* (الكبيرة الرابعة بعد المائتين القرض الذى يجزى نفعه للمقرض) *

وذكره هذه من الكبار طاهر لان ذلك فى الحقيقة ربا كما مر فى بابيه فجميع ما مر فى الربا من الوعيد يشمل فاعل ذلك فاعلمه

(باب التفليس)

الكبيرة الخامسة والسادسة بعد المائتين الاستدانة مع نيته عدم الوفاء أو مع عدم رجائه بأن لم يضطر ولا كان له جهة ظاهرة فى منها والداين جاهل بحاله

أخرج البخارى وغيره من أخذ أموال الناس يريد اتلافها أتلفه الله * والطبرانى من آذان دينا وهو ينوى أن يؤديه إذاه الله عنه يوم القيامة ومن استدان دينا وهو لا ينوى أن يؤديه فمات قال الله عز وجل له يوم القيامة ظننت أنى لا آخذ لعبدى بحقته فمؤخذ من حسناته فيجعل فى حسنات الآخر فان لم تكن له حسنات آخذ من سميات الآخر فيجعل عليه وابن ماجه والبيهقى باسناد متصل لأبأس به الا أن البخارى قال فى أحد رواه فيه نظر أيجار رجل يدين دينا وهو يجمع أن لا يؤفيه لى الله سارفا * والطبرانى بسند فيه متروك أيجار رجل تزوج امرأه فنوى أن لا يعطيه من صداقها شيأ مات يوم يموت وهو وزان وأيجار رجل اشترى من رجل بيعا ينوى أن لا يعطيه من ثمنه شيأ مات يوم يموت وهو خائن والخائن فى النار * وابن ماجه باسناد حسن من مات وعليه درهم أو دينار قضى من حسناته ليس ثم دينار ولا درهم * والطبرانى الدين دنان من مات وهو ينوى قضاءه فأناوليه ومن مات وهو لا ينوى قضاءه فذلك الذى يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم * والطبرانى فى الصغير والوسط بسند رواه ثنات

أيما رجل تزوج امرأة على ما قل من المهر أو كثر ليس في نفسه أن يؤدى إليها حتى يأخذها
 فبات ولم يؤذ إليها حتى أتى الله يوم القيامة وهو زان وأيام رجل استدان ديناً لا يريد أن يؤديه
 إلى صاحبه خذعه حتى أخذ ما له فبات ولم يؤذ إليه دينه لقي الله وهو سارق * وأجد والبزار
 والطبراني وأبو نعيم وإسناد أحدهم حسن يدعو الله بصاحب الدين يوم القيامة حتى يقف بين
 يديه فيقال يا ابن آدم فيم أخذت هذا الدين وفيم ضيعت حقوق الناس فيقول يارب أنك تعلم أنني
 أخذته فلم أكل ولم أشرب ولم ألبس ولم أضيع ولكن أمارق وأمارق وأمارق وأما وضعية أي بيع
 بأقل مما اشترى به فيقول الله صدق عبدى أنا أحق من قضى عندك فيدعو الله بشئ فيضعه في
 كفة ميزانه فترجح حسنة على سيئة فيدخل الجنة بفضل رحمة * والنسائي والحاكم وصححه
 عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أعوذ بالله
 من الكذروالدين فقال رجل يا رسول الله أتعدل الكافر بالدين قال نعم * والطبراني صاحب
 الدين مأسور بدينه ~~بك~~ والى الله الوحدة * وأبو داود والبيهقي أن أعظم الذنوب عند الله
 أن يلقاها بها عبد بعد البكائر التي نهي الله عنها أن يموت رجل وعليه دين لا يدع له قضاء * وابن
 أبي الدنيا والطبراني بإسنادين الحديث الآتى بطوله في القصة ان شاء الله تعالى وفيه أربعة
 يؤذون أهل النار على ما هم من الأذى يسعون ما بين الخيم والخيم يدعون بالويل والثبور
 يقول بعض أهل النار لبعض ما بال هؤلاء قد أذونا على ما بنامن الأذى قال فرجل معلق عليه
 تابوت من حجر ورجل يجزأ معاه زرجل يسيل فوه فيجأ ودمار رجل يأكل لحمه فيقال لصاحب
 التابوت ما بال الأبعد قد أذانا على ما بنامن الأذى فيقول ان الأبعد قد مات وفي عنقه أموال
 الناس لا يجدها قضاء * وأبو داود بإسناد حسن والحاكم وصححه عن جابر قال توفى رجل
 فمسلما وكنتاه وحنظله ثم أتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عليه فقلنا نصلى عليه
 فخطا خطوة ثم قال عليه دين فلان ديناران فانصرف ففعلها ما أبو قتادة فأتيناها فقال أبو قتادة
 الديناران على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وفى الله حق الغريم وبرئ منهم ما الميت
 قال نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك يوم ما فعل الديناران قلت انما مات أمس قال فعاد إليه من
 الغد فقال قد قضيتهم ما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن كبارت جلده وكونه صلى
 الله عليه وسلم كان لا يصل على المدين صحيح ولكنه نسخ قروى مسلم وغيره أنه صلى الله عليه وسلم
 كان يؤتى بالميت عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه قضاء فان حدث أنه ترك وفاء يصلى عليه والا
 قال صلوا على صاحبكم فلى ففتح الله عليه التسريح قال أنا أولى بال مؤمنين من أنفسهم فن توفى
 وعليه دين فعلى قضاؤه ومن ترك ما لافه ولورثته * وروى الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم سئل
 أن يصل على مدين فقال ما ينفعكم أن أصلى على رجل رزحه مرته في قبره لا تصعد روحه إلى
 السماء فلو ضمن رجل دينه قتل فصليت عليه فان صلاتي تنعته * وصح نفس المؤمن معلقة بدينه
 أى محبوسة عن مقامها الكريم حتى يتقضى عنه دينه * وصح عند الحاكم ان صاحبكم حبس
 على باب الجنة بدين كان عليه فان شتم فآذوه وان شتم فأسلموه إلى عذاب الله * وصح ان الله

مع المدين حتى يقضى دينه ما لم يكن فيما يكرهه الله وان عبد الله بن جعفر رضى الله عنهم ما كان يقول لخازنه اذهب فخذلى بدين فانى اكره ان ابيت ليلة الا والله معى بعد اذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وصح من حمل من امتى ديننا ثم جهدى فى قضائه ثم مات قبل ان يقضيه فأنا وليه ما من أحد يدان ديننا يعلم الله أنه يريد قضاءه الا آذاه الله عنه فى الدنيا روته بميمونة أم المؤمنين رضى الله عنهم المألت على اكارها من الدين ولما لمت عائشة أيضا على الاستدانة ولها عنها مسند وحة روت ما من عبد كانت له نية فى أداء دينه الا كان له من الله عون قالت فانا ألتس العون من الله تعالى رواه أحمد باسناد صحيح الا أن فيه انقطاعا واصله الطبرانى بسند فيه نظر وقال كان له من الله عون وسبب له رزقا * وصح أيضا من حالت شفاعته دون حدم من حدود الله فقد ضاقت الله فى امره ومن مات وعلمه دين فليس ثم دينار ولا درهم ولكنها الحسنات والسيئات ومن خاصم فى باطل وهو يعلم يزل فى سخط الله حتى ينزع ومن قال فى مؤمن ما ليس فيه حسب فى ردغة الخبال حتى يأتى بالمخرج مما قال * وجاء عند البرار وابن ماجه ان من يقضى الله عنه دينه يوم القيامة من ضعفت قوته فى سبيل الله فاستدان لية قوتى به على عدو الله وعدوه ومن مات عنده مسلم لا يجد ما يكفنه ويواريه به الا يدين ومن خاف العزوب فبفتح خشية على دينه * وصح الذى انسى يده لوقتل رجل فى سبيل الله ثم عاش ثم قتل ثم عاش ثم قتل وعلمه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه * وصح لا تخفوا أنفسكم بعد ما قالوا وماذا لى رسول الله قال الدين * وروى البيهقى أقل من الذنوب بين عليك الموت وأقل من الدين تعس حرا * وصح عند الحاكم واعترض بأن فسه واهما الدين ربه الله فى الارض فاذا أراد ان يذل عبدا وضعه فى عنقه * (تنبيه) * عذبتك ككبيرتين هو وان لم أر من صرح به صريح ما فى هذه الاحاديث الصحيحة من انه يأتى الله سارقا والحديثان يشلان ذلك اما الاقول فواضح واما الثانى فكذلك كما أشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله خذ عه حتى آخذ ماله ولا شك ان من آخذ دينا لا يرجو له وفاء من جهة ظاعرة والدائن جاهل بحاله فبقوله خذ عه حتى أعطاه ماله اذ لو لا خديعته لم يعطه وجميع التعليقات فى الدين المذكورة فى هذه الاحاديث وغيرها ينبغى جعلها على احدى هاتين الصورتين اللتين ذكرتهما فى الترجمة او على ما لو استدانه ليصرفه فى معصية وما جاء فيه من التخفيف كالاغاة والقضاء عنه وغيرهما ينبغى جعله على ما لو استدانه فى طاعة ناويا بأداءه وله جهة ظاعرة يؤدى منها أو والدائن عالم بحاله وبهذا الذى ذكرته وان لم أره تحتجع الاحاديث ويزول ما يوجهه ظاهرها من التعارض عندهم لم يتأمل فيها على نحو ما قررتة فتأمل ذلك فانه مهم

* (الكبيرة السابعة بعد المائتين مطل الغنى بعد مطالبته من غير عذر) *

أخرج الشيخان والاربعة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى تظلم واذا أتبع أى بضم فسكون أحبيل قال الخطابى وتشديد الحمدتين التاء خطأ أحكم على ملى فليتبع * وابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه فى الواجد أى مطل القادر على

وفادته يجعل عرضه وعقوبته أى يعجز أن يذكري بين الناس بالمطل وسوء المعاملة لا غيرهما
 اذا المظلوم لا يجوز له أن يذكري ظالمه الا بالنوع الذى ظلمه به دون غيره ويبيع أيضا عقوبته بالمحبس
 والضرب وغيرهما * والبرار والطبراني فى الاوسط بسند فيه من وثق ولا بأس به فى المتابعات
 ان الله يعرض الغنى المظلوم والشيوخ الجهول والعائل المحتال أى الفقير المتكبر ورواه بخيره
 أبو داود وابن خزيمة فى صحيحه وكذلك النسائي وابن حبان فى صحيحه والترمذى والحاكم
 وصحبه والطبراني فى الكبير ما قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها الحق من قويمها غيره متعجب ثم قال
 من انصرف غريمه وهو عنه راض صلت عليه دواب الارض ونون الماء أى حوته وليس من
 عبد يلوى غريمه وهو يجده الا كتب عليه فى كل يوم وليلة وجعة وشهر ظلم * والطبراني بسند
 فيه من اختلف فى ثوبته وأجد يعوه بسند قوى جيد عن خولة زوجة حمزة رضى الله عنهم
 أن رجلا كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسق عرفا من انصاره بأن يقضيه فقتضاه دون
 ثمره فأبى أن يقضيه فقال أترد على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ومن أحق بالعدل من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتمت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدموعه ثم قال صدق
 ومن أحق بالعدل منى لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديد ولا يتعته ثم قال
 يا خولة عديه واقضيه فإنه ليس من غريم يخرج من عنده غريمه راضيا الا صلت عليه دواب
 الارض ونون البحار وليس من عبد يلوى غريمه وهو يجده الا كتب الله عليه فى كل يوم وليلة
 انما وتعتبه بنوقيتين ومهملتين ألقته وأتعبه بكثرة تردده اليه ومطلة اياه ويلوى يطل ويستوف
 وصح أيضا لا قدست أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متعجب * ورواه ابن ماجه بتقصه وهى
 أن أعرابيا كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقتضاه اياه واشتد حتى قال أرحح عليك
 الا قضيتنى فاتهره أصحابه فقالوا ويحك تدرى من تكلم قال انى أطلب حتى فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم هلامع صاحب الحق كنتم ثم أرسل الى خولة فقال لها ان كان عندك ثمر
 فأقرضينا حتى يأتينا نقرضك فقالت نعم بأبى أنت وأمتى يا رسول الله فأقرضته فنقضى الاعرابي
 وأطعمه فقال أوفيت أوفى الله لك فقال أولئك خييار الناس انه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف
 فيها حقه غير متعجب * (تنبيه) * عد هذا كبيرة لم أراه ولكنه صريح الحديث الاقول وما بعده
 اذا الظلم وحل العرض والعقوبة من أكبر الوعيد بل صرح جماعة من أئمتنا وزهوا فيه الاتفاق
 بأن من امتنع من قضاء دينه مع قدرته عليه بعد أمر الحاكم له به للعاصم أن يشدد عليه
 فى العقوبة فيخسسه بمجديدة الى أن يؤدى أو يموت كما قيل بنظيره فى تارك الصلاة على وجه قال
 بعض الأئمة انه مقبىس على ما عناه فهو قياس ضعيف على ضعيف لان القياس قديس يكون على
 ضعيف كما صرح به الرافعي فى بعض المواضع وبهذا يميز الرد على أولئك الذين فهموا ما
 توهموه أن القياس لا يكون الا على متفق عليه ان ما عناه متعمد حيث جعل أصلا مقبسا عليه

(باب الحجر)

* (الكبيرة الثامنة بعد المائتين) كل مال يتيم *

قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم مآراً وسيصلون سعيراً
قال قتادة نزلت في رجل من غطفان ولحقه مال ابن أخيه وهو صغير يتيم فأكله وقوله ظلماً أى
لا جله وأحال كونهم ظالمين وخرج به أكلها بحق كأكل الولي بشروطه المقررة في كتب الفقه
قال تعالى ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف أى يعقدار الحاجة
فغسب أو بأن يأخذ قرضاً أو يتدبر أجرة عمله أو ان اضطر فإن أيسر قضاءه والافهوف حل أقوال
أربعة الصحيح منها عمدنا أن الولي اذا لم يتبرع بالنظر له فان كان غنياً لم يأخذ منه شيئاً وان كان
فقيراً فان كان وصياً وشغله عن كسبه النظر في مال محجوره فله أن يأخذ منه ولو بلا قاض أقل
الامر من أجرته بقدر عمله في ذلك ومن موثقه الالاتة به عرفاً ولا يجوز له أن يأخذ أكثر من
الاقل أما القاضي فلا يأخذ شيئاً مطلقاً وأما الأب والجد والام الوصية فلهم الكفاية اذا تجب
نفقتهم في مال الولد ولو تضرع الأب أو الجد من النظر في مال ولده نصب له القاضي قياً ونصبه
القاضي وقدره أجرة من مال الولد حيث لا متسرع وليس له مطالبة القاضي بتقدير أجرة له
ولو فقيراً * وللولي أن يخلط طعامه بطعام اليتيم وأن يضيف من المخلوط لكن بشرط أن يكون له
في ذلك مصلحة كأن يكون أو فرعليه مما لوأكل وحده وأن تكون النسيئة مما زاد على قدر
ما يخص اليتيم كما هو ظاهر * وانما الخ خيرات وفي بطونهم متعلقاً بما يكون خلافاً لمن منعه
أحوال من نار أى ناراً كاشنة في بطونهم وذكرنا كيداً ومبالغة على حد يقولون بأفواههم
ولا الظاهر يطير بجناحيه وأفاد كونه ظرفاً لياً كون أن بطونهم أو عمية النار اما حقيقة بان يخلق
الله لهم نارياً كونهم في بطونهم أو يحجازان اطلاق المسبب وارادة السبب لكونه يفضي
اليه ويستلزمه والمراد ساير أنواع الاتلاف فان ضرر اليتيم لا يختلف بكون اتلاف ماله بأكل
أو غيره وخص الاكل بالذكر لان عامة أموالهم ذلك الوقت الانعام وحى يؤكل لجهاد ينسرب
لبنها أول كونه هو المقصود من التصرفات والسعي بالجر المتقصد من سعرت النار وقدتها
ولشدة الوعيد الذي تضمنته هذه الآية قال ابن دقيق العيد كل مال اليتيم محجرب لسوء الخاتمة
والعباد بالله ومن ثم الميزات الآية تتخرج الصحابة رضوان الله عليهم وامتنعوا من مخالطة
اليتامى حتى نزل قوله تعالى وان تحاطوهم فاحوا انكم وزعم أن هذه ناهية لتلك وهم فاحش
لان تلك في منع أكلها ظلماً وهذا لا ينسخ وانما المراد أن مخالطتهم المنوعة الشديدة الوعيد
والعقاب والعلامة على سوء الخاتمة وتأيد العذاب هي التي على وجه الظلم والا كانت من أعظم
البرفالاتية الاولى في الشق الاول والثانية في الشق الثاني وهذا ظاهر جلي وقد جمع تعالى
بينهما في قوله عز فأتلوا تقر بوا مال اليتيم الابالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وقدرته تعالى
على تأكد حق الايتام ومزيد الاعتماء به بقوله قبل هذه الآية وليخش الذين لو تركوا من خلفهم
ذرية ضعاوا فاحا فواعليهم فليستقوا الله وليقولوا قولا سديدا اذا المراد بشهادة السماع خلافاً لمن
حل الآية على أنها في الوصية بأكثر من الثلث أو نحو ذلك الجمل لمن كان في محجوره يتيم على أنه

يحسن اليه حتى في الخطاب فلا يخاطبه الا بنحو ياتى مما يخاطب به اولاده ويقبل معه من البر
 والمعروف والاحسان والقيام في ماله ما يجب أن يفعل بحاله وبذريته من بعده فان الجزاء من
 جنس العمل * مالك يوم الدين أى الجزاء * كما تدبر تدان أى كما تفعل يفعل معك * بينما الانسان
 آمن متصرف فى مال الغير وعلى اولاده غيره واذا بالموت قد حل به فيجزى به الله تعالى فى ماله
 وذريته وعياله وسائر علاقته بنظير ما فعله مع غيره ان خير الخير وان شر اشر فليخش العاقل
 على اولاده وماله ان لم يكن له خشية على دينه ويتصرف على الايتام الذين فى حجره بما يجب أن
 يتصرف على اولاده لو كانوا ايتاما عليهم فى ماله * وجاء ان الله تعالى أوحى الى داود صلى الله
 على نبينا وعليه بادوكن اليتيم كلاب الرحيم وكن للارملة كالزوج الشفيق واعلم أنك كاترزع
 كذا فاصد أى كما تفعل يفعل معك اذ لا بد أن تموت ويترك لك ولد يتيم وامرأة أرملة * وجاء فى
 التشديد فى أموال اليتامى والظلم فيها أحاديث كثيرة موافقة لما فى الآية من ذلك الوعد الشديد
 تحذير الناس عن هذه الناحية الوحشية المهلكة منها * أخرج مسلم وغيره بأبازراني أراك
 ضعيفا وانى أحب لك ما أحب لنفسى لانا مرن على اثنين ولاتين مال يتيم * والشيطان
 وغيرهما اجتمعوا السبع الموبقات أى المهلكات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرب لئلا الله
 والسهر وقتل النفس التى حرم الله الابالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم الحديث * والبراز
 السكر سبع الاشر النبلة وقتل النفس بغير حق وأكل الربا وأكل مال اليتيم الحديث
 والحاكم وصححه أربع حق على الله أن لا يدخلهم الجنة ولا يديقهم نعيمها مدهن حمر وأكل
 الربا وأكل مال اليتيم بغير حق والعاقر لوالديه * وابن حبان فى صحيحه ان من جله كتابه
 صلى الله عليه وسلم الذى أرسله مع عمرو بن حزم الى أهل اليمن وان أكبر السكر عند الله يوم
 القيامة الاشر النبلة وقتل النفس المؤذنة بغير حق والفرار فى سبيل الله يوم الزحف وعقبوق
 الوالدين ورمى المحصنة وتعلم السحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم * وأبو يره لى بيعت
 يوم القيامة قوم من قبورهم تأبج افواهم ناراف قيل من هم يا رسول الله قال ألم تر أن الله
 يقول ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا * وفى حديث
 المعراج عند مسلم فاذا أنا برجال قد وكل بهم رجال ينكون لحاسم وآخرون يجيئون بالحنفور
 من النار فينذفونها فى أفواههم فتخرج من أديارهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال الذين
 يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا وفى تفسير القرطبي عن أبى
 سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت ليله أمرى لى قوم الهيم
 مشافركشاف الابل وقد وكل بهم من يأخذ مشافرقهم ثم يجعل فى أفواههم حنورا من نار
 تخرج من أسافلهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هم الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما
 * (تنبيه) * عدهذا كبيرة هو ما انفقر اعليه لما ذكر وظاهر كلامهم أنه لا فرق بين أكل قليله
 وكثيره ولو حبة على ما مر فى جنس الكيل والوزن ويفرق بينه وبين ما سأتى عنهم فى الغصب
 والسرقة بنظير ما فرق بين ذنبك والتطصيف كما مر آنفا فيه من أنه ممكن من التصرف

في مال اليتيم فلو لم يحكم في القليل بكونه كبيرة بخبره ذلك الى الكثير اذ لا مانع له لانه مستول على الكل فتميز الحكم بالكبيرة على أخذ القليل والكثير بخلافه في ذئب فانه لا يلزم عليه ما ذلك كما بسطته في التظنيف قريبا فراجع فانه مهم وبه يندفع قول من زعم أن أخذ التافه من مال اليتيم صغيرة وسبأ في الغصب ماله تعلق بذلك

(خاتمة)

* (في كفالة اليتيم والشفقة عليه والسعي على الارملة) *

أخرج البخاري أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بأصبعه السبابة والوسطى وفرح بينهما * ومسلم كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة وأشار مالك بالسبابة والوسطى * والبراز من كفل يتيمه الذوق رابة أو لأقربة له فأنا وهو في الجنة كهاتين وضم أصبعيه ومن سعى على ثلاث نبات فهو في الجنة وكان له كأجر المجاهد في سبيل الله صاعاً فاقماً * وابن ماجه من عال ثلاثة من الايتام كان كن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهر اسبغ فيه في سبيل الله وكنت أنا وهو في الجنة أخوان كما أن هاتين أختان وألصق أصبعيه السبابة والوسطى * والترمذي وصححه من قبض يتيمان من بين مسلمين الى طعامه وشرا به أدخله الله الجنة البتة الآن يعمل ذنبا لا يغفر له وفي رواية سندها حسن حتى يستغنى عنه وجبت له الجنة البتة * وابن ماجه خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه * وأبو يعلى بسند حسن أنا أقول من يفتح باب الجنة الأتني أرى امرأة تسأرنى فأقول مالك ومن أنت تقول أنا امرأة قد عدت على أيتامى * والطبراني بسند رواه ثقات الا واحد او مع ذلك ليس بالمترك والذي بعثنى بالحق لا يعذب الله يوم القيامة من رحم اليتيم ولان له في الكلام ورحم بتمه وضعفه ولم يتناول على جاره بفضل ما أتاه الله * وأحمد وغيره من مسح على رأس يتيم لم يصحه الله كانت له في كل شعرة مرت عاياه حسانات ومن أحسن الى يتيم أو يتيمه عنده كنت أنا وهو في الجنة كهاتين الحديث * وأخرج جماعة وصححه الحاكم على احتمال ان الله تعالى قال ليعقوب ان سبب ذهاب بصره الخنا عظمه وفعل اخوة يوسف ما فعلوا أنه أتاه فيم مسكين صائم جائع وقد ذبح هو وأهله شاة فأكلوها ولم يطعموه ثم أعلمه الله تعالى بأنه لم يحب شيأ من خلقه حبه لليتيم والمساكين وأمره أن يصنع طعاما ويدهو المساكين ففعل * والشبخان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله تعالى وأحسبه قال وكالتائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر * وابن ماجه الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وكذلك يقوم الليل ويصوم النهار قال بعض السلف كنت في بدء أمرى سكرام بك على العاصي فرأيت يوما يتيمًا فآكرمته كما يكرم الولد بل أكثر ثم عت فرأيت الزانية أخذوني أخذ امرئ عجمي الى جهنم واذا باليتيم قد اعترضني فقال دعوه حتى أراجع ربي فيه فأبوا فاذا النداء خلوا عنه فقد وهبنا له ما كان منه باحسانه اليه فاستيقظت وبالغت في الكرام

اليسامى من يومئذ * وكان بعض مياسير العلويين نبات من علوية قنات واشتهر تدهن النقر الى
 أن رحلت عن وطنهن خوف الشبهة فدخلن مسجد بلادهم هجورا فتركتهن أمهتهن فيه وخرجت
 تحتال لهن في القوت تزمت بكبير البلد وهو مسلم فشرحت له حالها فلم يصدقها وقال لا بد
 أن تعيبي عندى البينة بذلك فقالت أنا غريبة فأعرض عنها ثم مرت بمجوسى فشرحت له ذلك
 فصدق وأرسل بعض نسائه فأتت بها وبناتها الى داره فبالغ في أكرامهن فلما مضى نصف الليل
 رأى ذلك المسلم القيامة قد قامت والنبي صلى الله عليه وسلم معقود على رأسه لواء الحمد وعنده
 قدم عظيم فقال يا رسول الله لمن هذا القصر قال لرجل مسلم قال أنا مسلم موحد قال صلى الله
 عليه وسلم أقم عندى البينة بذلك فحبر فقص له صلى الله عليه وسلم خبر العلوية فاتبه الرجل
 في غاية الحزن والكتابة أذرت ما ثم بالغ في الفحص عنها حتى دل عليها بدار المجوسى فطلبها منه
 فأبى وقال قد لحقني من بركاتهن فقال خذ ألف دينار وسلمهن الى فاني فأراد أن يكرهه فقال
 الذي تريده أنا أحق به والقصر الذي رأيته في النوم خلق لي أنفخ على بابك فوالله ما عنت
 أنا وأهل دارى حتى أسلمنا كنا على يد العلوية ورأيت مثل منامك وقال لى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم العلوية وبناتها عندك قلت نعم يا رسول الله قال القصر لك ولاهل دارك فأنصرف
 المسلم وبه من الكتابة والحزن ما لا يعلمه الا الله تعالى

* (الكبيرة التاسعة بعد المائتين اتفاق مال ولو فلسا في محترم ولو صغيرة)

وعدى لهذه من الكبائر لم أرها ولكنه هو الذى يدل عليه كلامهم فانهم عدوا ذلك سفها وبذرا
 موجبا للعجز وصريح حوامع ذلك بأن السفية المحجور عليه لا تصح شهادته ولا يلى نحو ذلك ابنته
 ومنع الشهادة مع نحو الولاية ينهى عن النسق ومن لازم كون ذلك فسقا أنه كبيرة فظهر ما ذكرته
 ويوجه من حيث المعنى بانه لا أعز عند النفس من المال فاذا هان عليها صرفه في معصية دل على
 الانهماك التام في محبة المعاصى ولا شك أن هذا الانهماك يشأ عنه مفساد عظيمة جدا فأتجه
 أن ذلك كبيرة من حيث المعنى أيضا

(باب الصلح)

(الكبيرة العاشرة بعد المائتين انذاء الحار ولو ذمما كان)
 (يشرف على حرمة أو يبنى ما يؤذيه مما لا يسوغ غلته شرعا)

(أخرج) الشيخان عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان
 يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن
 كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت * ومسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
 فليحسن الى جاره وفي رواية سندها حسن فليكرم جاره * وأحمد بسند رواه ثقات والطبرانى
 أنه صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه ماتوا قولون فى الزنا قالوا حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام الى

يوم القيامة فقال صلى الله عليه وسلم لأن يزني الرجل بعشر نساء أو يسرق عليه من أن يزني بامرأة
 جاره قال فما تقولون في السرقة قالوا حرمها الله ورسوله فهي حرام الى يوم القيامة قال لان
 يسرق الرجل من عشرة آيات أيسر عليه من أن يسرق من جاره * وأجد والشيخان والله
 لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من يارسل الله الذي لا يأمن جاره بوائقه زاد أحمد
 قالوا يارسل الله وما بوائقه قال شره * والشيخان والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
 قيل يارسل الله لقد خاب وخسر من هذا قال من لا يأمن جاره بوائقه قالوا يارسل الله
 وما بوائقه قال شره * وأبو يعلى ما عورعور من لا يأمن جاره بوائقه * والاصهاني ان الرجل
 لا يكون مؤمنا حتى يأمن جاره بوائقه بيت حين بيت وهو آمن من شره وان المؤمن الذي نفسه
 منه في عناه والناس منه في راحة ومسلم والذي نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يجب لجاره وأولاده
 ما يجب لنفسه والطبراني أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يارسل الله اني نزلت في
 محبة لتي فلان وان أشدهم لي أذى أقر بهم لي جوارا فبعث صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر
 وعليهما يأتون المسجد فيتمون على بابه فيصيحون ألا ان أربعة من دار اجار ولا يدخل الجنة من
 خاف جاره بوائقه * وأحمد وابن أبي الدنيا لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم
 قلبه حتى يستقيم لسانه ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه * وأحمد بسند جيد وأبو يعلى
 والبخاري المؤمن من أمنه الناس والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر السوء
 والذي نفسى بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه * وأحمد وغيره ان الله قسم بينكم
 أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وان الله تعالى يعطي الدينار من يحب ومن لا يجب ولا يعطي
 الدين الامن أحب فن أعطاه الدين فقد أحبه والذي نفسى بيده لا يسلم عبد حتى يسلم
 قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه قلت وما بوائقه قال غشه وظلمه ولا يكسب مالا
 من حرام فينفق منه فيسار له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره الا كان زاده
 الى النار ان الله لا يعجو السبي بالسبي ولكن يعجو السبي بالحسن ان الخبيث لا يعجو الخبيث * وأبو
 الشيخين حبان من اذى جاره فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن حارب جاره فقد حاربي
 ومن حاربي فقد حارب الله عز وجل * والطبراني وفيه نكارة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في غزاة فقال لا يحبنا اليوم من اذى جاره فقال رجل من القوم أنا بليت في أصل حائط جاري
 فقال لا يحبنا اليوم * والنسائي والحاكم وصححه على شرط مسلم وابن حبان في صحيحه أنه
 صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فان جار البادية
 يتحول * وأحمد واللفظ له والطبراني بأسناد جيد أوّل خصمين يوم القيامة جاران * والطبراني
 جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال اطرح متاعك على الطريق فطرحه
 فجعل الناس يمزون عليه ويبلغونه فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسل الله
 ما لقيت من الناس فقال وما لقيت منهم قال بلغوني قال قد لعنك الله قبل الناس
 قال اني لأعود فجاء الذي شكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارفع متاعك فقد كفت

ورواه الزرارى بسناد حسن بنحوه الا أنه قال ضع متاعك على الطريق أو على ظهر الطريق
فروضه فكان كل من مر به قال ماشأنتك قال جارى يؤذنى فيدعوا عليه فجاءه فقال رد
متاعك فلا أؤذيك أبدا * وأبو داود واللفظ له وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه على شرط
مسلم جاء رجل يشكو جاره فقال له اذهب فاصبر فاتاهه رتتين أو ثلاثا فقال اذهب فاطرح
متاعك في الطريق ففعل فجعل الناس يترن ويسألونه ويخبرهم - ثم خبر جاره فجعلوا يلعنونه ففعل
الله به وفعل وبعضهم يدعوا عليه فجاءه جاره فقال ارجع فانك لن ترى منى شيئا تكرهه
* وأحمد والبخاري وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه قال رجل يارسل الله
ان فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصدقها وصيامها غير أنها تؤذى جيرانها بالسنان قال هي
في النار قال يارسل الله فان فلانة تذكر من قلة صلاتها وصيامها وانها تصدق بالانوار من الاقط
ولا تؤذى جيرانها قال هي في الجنة * وفي رواية صحيحة أيضا فلانة تصوم النهار وتقوم الليل
وتؤذى جيرانها قال هي في النار قالوا يارسل الله فلانة تصلى المكتوبات وتصدق بالانوار أى
بالمثلثة جمع نور وهو القطعة من الاقط ولا تؤذى جيرانها قال هي في الجنة * والطبراني عن
معاوية بن حيدة قلت يارسل الله ما حق الجار على جاره قال ان رضى عنه وان مات شيعته وان
استقرضك أقرضته وان اعور سترته * وفي رواية لابى الشيخ وان استعانك أعنته وان احتاج
أعطيته هل تنفقهون ما أقول لكم ان يؤذى حق الجار الا قبل من رحم الله * وفي رواية للبخاري
واذا افتقر عدت عليه واذا أصابه خير هنته وان أصابته مصيبة عزيت به واذا مات اتبع
جنائزه ولا تستطيل عليه بالبنا فحجب عنه الريح الاباذنه ولا تؤذ به فأنح قدرك الا أن تفرغ له
منها وان اشتريت فأكهه فأهد له منها فان لم تفعل فأدخله اسرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها
ولده ورواه الاصبهاني بنحوه * قال الحافظ المنذرى ولا يخفى أن كثرة هذه الطرق تكسبه
قوة * والطبراني بسناد حسن ما آمن بي من بات شبعانا وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم وفي رواية
صحيحة ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع * والطبراني جاء رجل فقال يارسل الله اكسنى
فأعرض عنه فقال يارسل الله اكسنى فقال أمالك جاره فضل ثوبين قال بلى غير واحد قال
فلا يجمع بينك وبينه في الجنة * والاصبهاني كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يارب سل
هذالم أغلق عني بابه ومعنى فضله * والترمذى وغيره ووصولا وعتقوا بضع فيه عن أبى
هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ منى هذه الكلمات فيعمل
بهن أو يعلم من يعمل بهن فقلت أبا يارسل الله فأخذ بيدي فعدت خمساً فقال صلى الله عليه وسلم
اتق المحارم تكن أعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس وأحسن الى جارك تكن
مؤمنا وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت
القلب * والترمذى وقال حسن غريب وابنا خزيمه وحبان في صحيحهم والحاكم وصححه على
شرط مسلم خير الاصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله تعالى خيرهم
لجاره * وفي حديث صحيح ان من جملة من يحبه -م الله عز وجل رجل كان له جارس يؤذيه فصبر

على أذاه حتى يكفيه الله إياه بجيادته أو موت * والشيطان وغيرهما مازال جبريل يوصيني بالجار
 حتى ظننت أنه سيورثه * وأجد بأسنا دجيد دوراته ورواة الصحيح عن رجل من الانصار قال
 خرجت مع أهلي أريد النبي صلى الله عليه وسلم وإذا به قائم وإذا رجل مقبل عليه فظننت أن له
 حاجة فجلست فوالله لقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعلت أرنى له من طول القيام
 ثم انصرف فقممت إليه فقلت يا رسول الله لقد قام بك هذا الرجل حتى جعلت أرنى لك من طول
 القيام قال أتدرى من هذا قلت لا قال هذا جبريل مازال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه
 أما أنت لو سلمت عليه لرد عليك السلام * والطبراني بأسنا دجيد عن أبي أمامة رضي الله عنه قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجذعاء في حجة الوداع يقول أوصيكم بالجار
 حتى أكثر فقلت انه يورثه * وأبو داود والترمذي وقال حسن غريب ان عبد الله بن عمر
 رضي الله عنهما ذبح له شاة في أهلها فلما جاء قال أهديتم لجارنا اليهودي أهديتم لجارنا اليهودي
 قلنا لا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه
 سيورثه وطرق هذا المتن كثيرة عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين * وأجد بسند
 رواه روة الصحيح من سعادة المرء الجار الصالح والمركب الهنيء والمسكن الواسع * وابن حبان
 في صحيحه أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء
 وأربع من الشقاء الجار السوء والمرأة السوء والمركب السوء والمسكن الضيق * والطبراني في
 الكبير والاولى ان الله عز وجل يدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء ثم قرأ
 ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض * والبيهقي أن رجلا قال يا رسول الله دلني
 على عمل اذا عملت به دخلت الجنة فقال كن محسنا فقال يا رسول الله كيف أعلم أني محسن قال
 سل جيرانك فان قالوا انك محسن فأنت محسن أو قالوا انك مسي فأنت مسي * (تنبيه) *
 عدهذا كبيرة هو صريح ما في هذه الاحاديث الكثيرة الصحيحة وبه سترح بعضهم (فان قلت)
 ايداء المسلم كبيرة مطلقا فوجه تخصيص الجار (قلت) كان وجه التخصيص أن ايداء غير الجار
 لا بد فيه أن يكون له وقع بحيث لا يحتمل عادة بخلاف ايداء الجار فانه لا يشترط في كونه كبيرة
 أن يصدق عليه عرفا أنه ايداء ووجه الفرق بينهما ما ظهر لما علم من هذه الاحاديث الصحيحة من
 تأكد حرمة الجار والمبالغة في رعاية حقوقه * واعلم أن الجيران ثلاثة قريب مسلم فله ثلاثة
 حقوق حق الجوار وحق الاسلام وحق القرابة ومسلم فقط فله الحقان الاولان وذي فله الحق
 الاول فيتعين صونه عن ايدائه وينبغي الاحسان اليه فان ذلك ينتج خيرا كثيرا كما فعل سهل
 التستري بجاره الجوسى فانه انفق من خلائه محل لدار سهل يتساقط منه القدر فأقام سهلا مدة
 ينفي له اسلاما يجتمع منه في بيته ثم اراها مرض أحضره الجوسى وأخبره واعتذر بأنه خشي من
 ورثته أنهم لا يمتثلون ذلك فيخاصه وونه فحجب الجوسى من صبره على هذا الايداء العظيم ثم قال له
 تعاملني بذلك منذ هذا الزمان الطويل وأنا مقيم على كفرى مديك لا أسلم فتديده فأسلم ثم مات
 سهل رحمه الله فتأمل نتيجة الصبر وعاقبته وفقنا الله لذلك وغيره آمين

* (الكبيرة الحادية عشرة بعد المائتين البناء فوق الحاجة للغيلاء) *

* أخرج ابن أي الدنيا عن محمد بن ياسر قال إذا رفع الرجل بناءً فوق سبعة أذرع وودى بأفسق القاسقين إلى أين وروى حماد بن عمار فوعلال كنه لم يصح * وأبو داود وعن أنس رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قال أصحابه هذه لقنلان رجل من الأنصار فسكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم عليه في الناس فأعرض عنه صمغ ذلك مما راحتي عرف الرجل الغضب في وجهه والاعراض عنه فمشى كذلك إلى أصحابه فقال والله إنى لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبتك فرجع الرجل إلى قبته فهسدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا شيكا الينا صاحبها اعراضت عنه فأخبرناه فهدمها فقال أما إن كل بناء وبال على صاحبه إلا ما لأى ما لا بد منه * وابن ماجه مر صلى الله عليه وسلم بقبة على باب رجل من الأنصار فقال ما هذه قالوا قبة بناها فلان فقال صلى الله عليه وسلم كل ما كان هكذا فهو وبال على صاحبه يوم القيامة فبلغ الانصاري ذلك فوضعها نثر النبي صلى الله عليه وسلم بعد فلم يرها فسأل عنها فأخبر أنه وضعها لما بلغه عنه فقال رحمه الله * والطبراني باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم مر بنية قبة لرجل من الأنصار فقال ما هذه قالوا قبة فقال صلى الله عليه وسلم كل بناء وأشار بيده الشريفه على رأسه أكثر من هذا فهو وبال على صاحبه يوم القيامة * والطبراني وله شواهد كل بيان وبال على صاحبه إلا ما كان هكذا وأشار بكنهه وكل علم وبال على صاحبه الامن عمل به * والطبراني في الثلاثة باسناد جيد إذا أراد الله بعد شراً أحضر له اللبث والطين حتى يبنى * وفي الاوسط إذا أراد الله بعد دهوراً أنفق ماله في البنيان وفي الكبير بسند فيه انقطاع عن بنى فوق ما يكفيه كفى أن يحمله يوم القيامة * وفي الكبير مر سلا بسند جيد أن العباس رضي الله عنه بنى قبة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اهدمها أو تصدق ببنها فقال اهدمها * وصح على ما قاله الحاكم كل معروف صدقة وما أنفق الرجل على أهله كتب له صدقة وما أنفق المؤمن من نفقة فإن خلصها على الله والله ضامن إلا ما كان في بنيان أو معصية * وصح بوجر المرء في نفقته كلها إلا التراب أو قال في البناء * وروى الترمذي النفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه * وأبو داود مر سلا أن شمر ما ذهب فيه مال المرء المسلم البنيان * وفي حديث جبريل الصحيح المتفق عليه أن من اشترط الساعة تطاول رعا الشاة في البنيان وفي رواية الحفظة العرارة العالة أى الفقراء رعا الشاة * (تنبيه) * عدى لهذا من الكبار لم أره لكنه صريح في ذلك يكون في حكم المرفوع اذ لا مجال للاجتهاد فيه والاحاديث التي بعده منها ما هو صريح في الوعيد الشديد ومنها ما هو مشير الى ذلك اذ غضبه صلى الله عليه وسلم وعدم رده السلام وعدم رضاه إلا بالهدم صريح في أن ذلك كبيرة لكن ينبغي له على ما ذكرته في الترجمة من أن ذلك ان قصد به الخيلاء أو نحوه وكذا التعبير بالوبال والهوان والشركه صريح

* (الكبيرة الثانية عشرة بعد المائتين تعبير من نار الأرض) *

* أخرج أحد ومسلم والنسائي عن علي كرم الله وجهه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات قلت ماهن يا أمير المؤمنين قال لعن الله من ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من أوى محمدنا لعن الله من غير منار الأرض والمراد به علامات حدودها كما صرح به الحديث الآتي في اللواط ونقطة ملعون من غير حدود الأرض * (تنبيه) * عدها من الكبائر هو سر مع هذا الحديث وبه صرح جماعة ووجهه أن فيه أكل أموال الناس بالباطل أو إيذاء المسلمين الإيذاء الشديد أو التسبب إلى أحد الأمرين وللوسائل حكم المقاصد فشمع ذلك من غيرهما من أحد الشركاء والأجانب ومن تسبب إلى ذلك كأن اتخذ في أرض الغير مسمى يصير بسا لوك طر يقا والواجب حيث لا ضرر وقد وقع للفقهاء من أئمتنا أنه كان راكبا بجانب ملك وبالجانب الآخر امام حنفي فضاقت الطريق فسلط الفقهاء غيرها فقال الحنفي للملك سل الشيخ أيجوز سا لوك أرض الغير فسأله الملك فقال نعم اذ لم تصر به طر يقا أي ولم يكن فيها نحو زرع بغيره السا لوك كما هو ظاهر

* (الكبيرة الثالثة عشرة بعد المائتين اضلال الاعمى عن الطريق) *

روى أصحاب السنن أنه صلى الله عليه وسلم لعن من أضل أعمى عن الطريق * (تنبيه) * عدها كبيرة هو ما وقع في كلام بعضهم وكان أنه أخذه مما ذكره لما سرت أن اللعن من علامات الكبيرة ووجهه ظاهر لأنه يدخل في إيذاء الناس الإيذاء البالغ الذي لا يحتمل عادة لأن من يضل الأعمى عن الطريق يتسبب إلى وقوعه في مضار ومخاوف كثيرة كما هو ظاهر فلم يعد أن يكون السبب إلى ذلك كبيرة

{ الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة عشرة بعد المائتين التصرف في الطريق الغير النافذ بغير إذن أهله والتصرف في الشارع بما يضر المارة أضرارا بلبغا غير سائغ شرعا والتصرف في الجدار المشترك بغير إذن شريكه بما لا يحتمل عادة عند من قال بحرمته ذلك }

وذكرى لهذه الثلاثة معلوم من كلامهم وان لم يصر حوايه لأن كل ذلك يرجع إلى أذية الناس الأذية البالغة والاستيلاء على حقوقهم تعدايا وظلما ولا شك أن كلامنا هذين الأمرين العامين اعني الأذية والاستيلاء المذكورين يشمل هذه الثلاثة وغيرها فذكرها إنما هو تصرف مع عالم من كلامهم كما تنبذر والدلالة الآتية في معنى الغضب والظلم وغيرها تشمل هذه الثلاثة فلا يغيب عنك استحضارها هنا وسيأتي في الغضب خبر من أخذ من طريق الناس شبرا جابه يوم القيامة يحمله من سبع أرضين

(باب الضمان)

{ الكبيرة السابعة عشرة بعد المائتين امتناع الضامن ضمانا صحيحا في }
 { عتيدته من أداها منه للمضون له مع القدرة عليه سواء أضمن بأذن أم لا }

وذكرى لهذه في الكبار طاهر لأن الضامن يثبت الدين في ذمته أيضا حقيقة فهو مدين ففيه
 جميع ما مر في مطلق الغنى لكن وجه تخصيص هذا بالذكراؤه على أكثر الناس لظنهم أن تبرعه
 بالضمان لا يقع في هذه الورطة العظيمة وليس كما ظنوا لأنه وإن تبرع بالضمان يصبر مديونا
 حقيقة حتى يطالب به في الآخرة أيضا كما اقتضاه إطلاق الأئمة

(باب الشريكة والوكالة)

{ الكبيرة الثامنة والتاسعة عشرة بعد المائتين }
 { خيانة أحد الشريكين لشريكه والوكيل لموكله }

* أخرج أبو يعلى والبيهقي عن الزعمان بن بشر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من خان شريكا فيما اتفمه عليه واسترعا له فأنا بريء منه * وورد من خان من اتفمه فأنا خصمه
 وفي الحديث المتفق عليه أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه
 خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا اتقى خان وإذا دعاك فهدر وإذا خاصم فجر
 * وروى أبو داود والحاكم وصححه يقول الله أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه
 فإذا خان خرجت من بينهما زاد رزين وجاء الشيطان * والدارقطني يد الله على الشريكين ما لم
 يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنه ما وهذا كالذي قبله كناية عن
 أنزال البركة والحفظ والثوماد ما جاريين على قانون الصدق والأمانة وعن محقق البركة وتبليط
 الآفات على المال إذا وقعت من أحدهما خيانة * والبخاري والدارقطني بإسناد لا بأس به المؤمن
 إذا حدث صدق وإذا دعاك فهدر وإذا اتقى لم يخن * (تنبيه) * عدهذين من الكبار طاهر من
 هذه الأحاديث وإن لم يذكره بخصوصه لأنهم ذكروا من الكبار ما يشمله كما يعلم مما أتى في
 مواضع وسأتي في الوديعه أحاديث أكثر تتعلق بذلك

(باب الأقرار)

* (الكبيرة العشرون بعد المائتين الأقرار للاحد ورثة كذبا ولا جنبي بدين أو عين) *

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الأقرار في الوصية من الكبار رواه الدارقطني قال ابن
 أبي حاتم الصحيح وقته * وروى أحمد وابن ماجه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليعمل بعمل الخير سبعين سنة وإذا وصى جار في وصيته فيختم له بشيء
 عمله فيدخل النار وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم له بخير
 عمله فيدخل الجنة ثم يقول أبو هريرة أقرؤا إن شئتم تلك حدود الله إلى قوله عذاب مهين * وفي

رواية لابي داود والترمذي عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار ثم قرأ أبو هريرة رضي الله عنه من بعد وصية يوصي بها أو دين إلى قوله الفوز العظيم قال الترمذي حسن غريب * (تنبيه) * عذ الاضرار في الوصية كبيرة هو ما صرح به كثيرون ومنه ما ذكره هنا وسأني تمييزه في باب الوصية مع الكلام على الآية التي أشار إليها أبو هريرة

{ الكبيرة الحادية والعشرون بعد المائتين ترك اقرار المرء بما عليه }
{ من الذين أو عندهم من الاعيان اذ لم يعلم به من غير الورثة من ثبت بقوله }

وعذى لهذا كبيرة ظاهر وان لم يذكره لان ترك الاقرار بما ذكر في هذه الحالة فيه تسبب ظاهر الى ضياع حق الغير وضياع حق الغير كبيرة فكذا التسبب اليه للماتر ان للوسائل حكم المقاصد وسأني في عاصر الخمر وشحوه ما يصرح بذلك

* (الكبيرة الثانية والثالثة والعشرون بعد المائتين الاقرار بنسب كذباً وجمده كذلك) *

* أخرج أحمد والطبراني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر من تبرأ من نسب وان دق أو ادعى نسبا لا يعرف وعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص فيه كلام طويل والجمهور على توحيقه وعلى الاحتجاج بروايته عن أبيه عن جده * والطبراني في الاوسط من رواية الحلج بن اوطاة وثقه كثير وبالفراغى الثناء عليه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وكرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعى نسبا لا يعرف كفر بالله ومن اتقى من نسب وان دق كفر بالله * وأجد ان الله تعالى عباد الايكلهم يوم القيامة ولا ينزلهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب أليم قيل ومن أولئك يا رسول الله قال متبرئ من والديه راعب عنهما ومتبرئ من ولده ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم والمراد الانعام بالعتق لخبر مسلم من يوقى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف * (تنبيه) * ثبت بهذين الحديثين الصحيحين وما اشتد عليه من هذا الوعيد الشديد جداً ما ذكرته وان لم أر من صرح به من أن كلاماً من ذينك كبيرة وهو ظاهر لاهرية فيه لعظم ضرر كل منهما وما يترب عليه من القبايح والمفاسد وتغيير ما شرع الله لان الولد اذا أنكر كذبا صار في حكم الاجنبي بالنسبة للاحكام الظاهرة والاجنبي اذا جعل ولداً ثبت له أحكام الولد ظاهر او في ذلك من المضار والمفاسد ما لا يخفى ثم رأيت الجلال البلقي عدى من الكفار ادعاه الاب وهو يعلم أنه غير أبيه واستدل بخبر الصحيحين من ادعى أباني الاسلام يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام

(باب العارية)

{ الكبيرة الرابعة والخامسة والسادسة والعشرون بعد المائتين }
 استعمال العارية في غير المنفعة التي استعارها لها أو أعارتها من غير
 إذن مالكة عند من قال بجمعها أو استعمالها بعد المدة الموقفة بها

وتصريح بان هذه الثلاثة كما نرطاهم من كلامهم لانه يرجع الى الغصب والظلم الايتين وكل
 منهما ما كبيرة اجماعا اذ فيه ظلم للمالك واستيلاء على حقه وماله بغير حق فكل ما ورد فيه ما من
 الوعيد الشديد في الاحاديث الاثنية تشمل هذه الثلاثة ونحوها

(باب الغصب)

* (الكبيرة السابعة والعشرون بعد المائتين الغصب وهو الاستيلاء على مال الغير ظلما) *

أخرج الشيخان عن عائشة رضی الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر
 من أرض أي قدره طوقه من سبع أرضين * قيل أرا طوق التكليف لا طوق التقليد وهو أن
 يطوق جهل يوم القيامة * والاصح كما قاله البغوي أنه يخسف به الارض قصيرا بالبقعة في عنقه
 كما طوق ومما يصرح به خبر الطبراني وأحمد وغيره الا في قريبا * وخبر البخاري وغيره من
 أخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع أرضين * وسلم لا يأخذ أحد
 شبرا من الارض بغير حقه الا طوقه الله الى سبع أرضين يوم القيامة * وأجد باسناد صحيح من
 أخذ من الارض شبرا بغير حقه طوقه من سبع أرضين * وأجد والطبراني وابن حبان
 في صحيحه أي ما رجل ظلم شبرا من الارض كلفه الله عز وجل أن يحفر له حتى يبلغ به سبع أرضين
 ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس * وأجد والطبراني من أخذ أرضا بغير حقه كلف
 أن يحفر لها الى المحشر * والطبراني في الكبير من ظلم من الارض شبرا كلف أن يحفره حتى
 يبلغ الماء ثم يحمله الى المحشر * وأجد والطبراني من أخذ شيئا من الارض بغير حقه طوقه من
 سبع أرضين لا يقبل منه صرف ولا عدل * وأجد باسناد حسن والطبراني في الكبير عن ابن
 مسعود قلت يا رسول الله أي ظلم أظلم فقال ذراع من الارض ينقصها المرء المسلم من حتى أخيه
 فليس حصاة من الارض يأخذها الا طوقها يوم القيامة الى قعر الارض ولا يعلم قعرها الا الله
 الذي خلقها * وأجد باسناد حسن أعظم العاقل عند الله ذراع في الارض يجدون الرجلين
 جارين في الارض وفي الدار فيقطع أحدهما من حفظ صاحب ذراعا اذا اقتطعه طوقه من
 سبع أرضين * والطبراني من غصب رجلا أرضا ظلم الى الله وهو عليه غضبان * والطبراني
 في الكبير والصغير من أخذ من طريق المسلمين شبرا جابه يوم القيامة يحمله من سبع أرضين
 * وابن حبان في صحيحه عن أبي حمدة الساعدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا يحل للمسلم أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه قال ذلك لشدة ما حرم الله من مال
 المسلم على المسلم * (نبيه) * اعتبر البغوي وغيره في كون الغصب كبيرة أن يكون المال

المغصوب ربع دينار * وحكى القاضى الباقلانى أن بعض المعتزلة اشتراط أن يبلغ مائتى درهم وعن
 الجبائى أنه اشتراط أن يبلغ عشرة دراهم * وعن الجبائى وغيره أنه اشتراط بلوغه خمسة دراهم
 * وعن البصرى بين أنهم اشتراطوا بلوغه درهما * وقال الحلبي أن كان شيئاً نافعاً فصغيرة الآن
 يكون صاحبها لاغنى به عنه فكبيرة قال الأذرى واشتراط ربع دينار هو ما فى اشرف الهروى
 وغيره ونسخ الرافعى الصحيحة * ووقع فى نسخ منه وفى الروضة أن يبلغ ديناراً وهو تحريف من
 ناقله انتهى * وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كون شهادة الزور كبيرة كما فى الخبر ظاهر
 ان وقعت فى مال خطير فان وقعت فى مال يسير كزينة أو قرة فيجوز أن يجعل من الكبار فطما
 عن هذه المناسد كما جعل شرب قطرة من الخمر كبيرة وان لم يتحقق المسددة ويجوز أن يضبط ذلك
 المال بنصاب السرقة قال وكذلك القول فى أكل مال اليتيم * قال فى الخادم ويشهد للشانى
 ما سبق عن الهروى * وقال فى التوسط والحق صريح الروابى وغيره أن أكل أموال اليتامى
 وغيرهم بالمبطل من الكبار كما أخذها رشوة ولم يفرقوا بين أن يبلغ ذلك ربع ديناراً أو وكذا
 أطلق صاحب العدة أكل مال اليتامى وأخذ الرشوة وجرى على إطلاقه فيها وفى الخيانة
 فى كيد أو وزن الشيطان وفى نص الشافعى ما يشهد له وذلك يورث ضعف التقييد فى المغصوب
 بربع دينار انتهى * وقال أيضاً وقول صاحب العدة ومنع الزكاة كبيرة قضيته أنه لا فرق بين منع
 التقليل منها والكثير وهو الظاهر وقياس اعتبار الهروى وغيره أن يكون المغصوب ربع دينار
 أن منع مادون ذلك ليس بكبيرة ولكنه تحديداً مستندله انتهى وقوله لا مستندله ظاهر بل
 عن ابن عبد السلام أنهم أجمعوا على أن غصب الحبة وسرقتها كبيرة انتهى ويوافق قول
 القرطبي أجمع أهل السنة على أن من أكل مالاً حراماً ولو ما يصدق عليه اسم أكل فسق * وقال
 بشر بن المعتز وطائفة من المعتزلة يفسق بمائتى درهم * وابن الجبائى بدرهم فصاعد انتهى وكان
 ابن عبد السلام لم يعتد بحالة البغوى والهروى وغيرهما السابقة لتضعف مدرستها ولأنه
 لا مستندلها كما تقرر إذا الاحاديث الواردة فى عيبد الغاصب وشاهد الزور وأكل مال اليتيم
 والرشوة والمطغف والسارق وما من الزكاة مطلقه فتنناول قليل ذلك وكثيره فلا يجوز تخصيصها
 بالبدليل سمعى اذ الحكم بالوعيد الشديد المقتضى للكبيرة على أحد التعاريف السابقة بما يتلقى
 من الشارع فاذا صح وعيد شديد فى شئ من غير تقييد بقليل ولا كثير وجب اجراء ذلك على
 إطلاقه وعدم تقييده بالبدليل صحيح سمعى أيضاً وحيث لا دليل لذلك فلا مستند لذلك
 التحديد كما قاله الأذرى فبان أن الوجه ان ذلك التقييد فى المسائل المذكورة كلها ضعيف
 وأن المعتد أنه لا فرق فى الحكم عليها بكونها كباراً أو أن فاعلها يستحق ذلك الوعيد الشديدين
 التقليل منها والكثير نعم الشئ التافه جداً الذى تقضى العادة بالمسامحة به كزينة أو غنبة يمكن
 أن يقال ان نحو غنبة صغيرة لكن الاجماع السابق ذكره عن ابن عبد السلام الذى ان لم يحم له
 على حقيقته جملته على اجماع الاكثريين من العلماء يرد ذلك ويصرح بأن ذلك كبيرة مطلنة لان
 أموال الناس وحقوقهم وان قلت لا يسامح فيها بشئ نعم غضب نحو كلب الغير لا يكون كبيرة

كأجرهم به بعضهم وهو محتمل * ولما ذكر الجلال البلقيني بعض الاحاديث السابقة في غضب الارض قال هل يلحق بالارض غيرها اذ لا قائل بالفرق في التحريم فكما استويا في التحريم استويا في الوعيد الشديد ويفرق بأن الغضب في الارض يعظم ضرره بخلاف غيرها اذ هو موضع نظر وقد يخرج بذلك بحديث ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة فان من جلتها رجل استأجر اجيرا فاستوفى منه العمل ولم يوفه أجره فقد توعد به هذا الوعيد الشديد في غضب حقه من الاجرة انتهى وهذا اذا ذكره نظر اللدليل والافلاحة صاحب مصترحون بأنه لا فرق في كون الغضب كبيرة بين الارض وغيرها من الاموال على أن الظاهر ان الجلال لم ير الحديث الاخير الذي ذكرته قبيل التنبه اذ هو مصترح في العصابة يقصد الوعيد فاذا انضم الى الحديث الذي ذكره في الاجرة أفاد أن الوعيد الشديد جاء في غير الارض أيضا

(باب الاجارة)

* (الكبيرة الثامنة والعشرون بعد المائتين تأخير اجرة الاجيرا ومنعه منها بعد فراغ عمله) *

* أخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حرًا فأكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره * وابن ماجه بسند حسن عن ابن عمر رضي الله عنهما والطبراني عن جابر وأبو يولي عن أبي هريرة رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطوا الاجيرا أجره قبل أن يحسف عرقه * (تنبيه) * ما ذكر من كون هذا كبيرة هو ظاهر معلوم مما رقى الغضب ومطل الغنى ولو ردد هذا الوعيد الشديد فيه بخصوصه أفردته بالذكركم رأيت بعضهم عدته من الكبائر وأفردته بالذكركم فقلت

(باب احياء الموات)

مرآن من الكبائر منع فضل الماء كما صرح به الحديث الصحيح

{ الكبيرة التاسعة والعشرون بعد المائتين البناء }
{ بعرفة أو من دافئة أو منى عند من قال بتحريمه }

وذكره هذا من الكبائر بناء على القول بتحريمه ظاهرا لانه على هذا القول يكون من غضب الارض وقد مر أنه كبيرة وما مر فيمن الوعيد الشديد في ذلك كله فبين فعل هذا معتقد التحريمه

{ الكبيرة الثلاثون بعد المائتين منع الناس من الاشياء المباحة لهم }
{ على العموم أو الخصوص كما الارض الميعة التي يجوز لكل أحد }
{ احيائها وكثوارع والمساجد والربط وكلام ابدان الباطنة أو الظاهرة }

فنع واحد من هذه عن أن يقع به من الوجه الجائر ينبغي أن يكون كبيرة لانه شبيه بالغضب فهو

كما لو منع الانسان من ملكه اذا استحقاقه للاستفعا بشئ من ذلك كاستحقاقه للاستفعا بملكه فكما
أن منع المالك كبيرة فكذا منع هذا

{ الكبيرة الحادية والثلاثون بعد المائتين اكرامتي }
{ من الشارع وأخذ أجرته وان كان حريم ملكه أو كانه }

وعدها كبيرة هو ما وقع في كلام غير واحد من أئمتنا في هذا الباب حيث قالوا انه فسق وضلال
ومن ثم قال الأذري فيما يفعله وكلام بيت المال في الشوارع من نحو أخذ أجره من الجالسين فيها
لأذري بأى وجه يليق الله من يفعل ذلك

* (الكبيرة الثانية والثلاثون بعد المائتين الاستيلاء على ما مباح ومنعه ابن السبيل) *

* أخرج الشيخان عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ما ابتلاه ينعه ابن السبيل
الحديث وقدمت زياتي * (تنبيه) * عدها هو صريح هذا الحديث ولذا جزم كثير من بعده ذلك
كبيرة ولا بد من تقييد ذلك بجمع يؤدى الى تضمر شديد والافحترد المنع والتضرر الخفيف
لا يقتضى كون ذلك كبيرة

(باب الوقف)

* (الكبيرة الثالثة والثلاثون بعد المائتين مخالفة شرط الواقف) *

وذكرى لهذا من الكبار مظهر وان لم يصترحوا به لان مخالفته يرتب عليها كل أموال الناس
بالباطل وهو كبيرة

(باب اللقطة)

{ الكبيرة الرابعة والخامسة والثلاثون بعد المائتين أن يتصرف في }
{ اللقطة قبل استيفاء شرائطها وتعلدكها أو كتها من ربه بعد عمله به }

وكون كل من هذين كبيرة هو ظاهر لانه من كل أموال الناس بالباطل

(باب اللقيط)

* (الكبيرة السادسة والثلاثون بعد المائتين ترك الاشهاد عند أخذ اللقيط) *

وكون هذا كبيرة هو ما صرح به الزركشى وبه يعلم أن ما ذكرته في الباب الذي قبل هذا وما قبله
من الكبار مظهر لانها أولى بذلك من هذا العظم مفسدها وان كان في هذا مفسدة أيضا وهي أن
ترك الاشهاد رجما إذا هم ادعاه رقه فاذا كان ما يؤدى الى مفسدة هي ادعاه الرق كبيرة لكونه
يؤدى الى كبيرة وهي ادعاه الرق الحزول ويطريق الاصالة والدار كافي اللقيط فان الحكم بحزريته

انما هو كذلك وذلك لان للوصايا حكم المقاصد فأولى ما ذكرته مما سبق فإنه بنفسه منسدة أى
منسدة أو يؤتى الى منسدة أعظم أو أقرب وقوعا من هذه المنسدة فهذا يتضح لك عدى لكثير
مما سبق من الكبار وان لم يذكره أو ذكره وما قد يوبوهم خلافه فتأمل ذلك فإنه مهم

(باب الوصية)

* (الكبيرة السابعة والثلاثون بعد المائتين الاضرائى الوصية) *

قال تعالى من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار وصية من الله والله عليم حكيم تلك حدود
الله ومن يطع الله ورسوله أى فى شأن الموارث على ما قاله ابن عباس والاحسن بقاءه وعلى
عمومه يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله أى
فيما فرض الله من الموارث على ما قاله مجاهد وفيه ما مر يدخله ناراً خالد فيها أى أبدان
استعمل والافلامراد بالخلود المدة الطويلة وله عذاب مهين * أخذ ابن عباس من هذه الآية أن
الاضرائى الوصية من الكبار لانه تعالى عقبه بهذا الوعيد الشديد كذا قيل وفيه قصور على
أن ابن عباس روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد خرج التساوى عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم الاضرائى الوصية من الكبار ثم ثلاثك حدود الله فتد صرح صلى الله عليه
وسلم بأن الاضرائى الوصية من الكبار وسياق الآية شاهد لذلك ومن ثم صرح بجمع من
أعتنا وغيرهم بأن ذلك من الكبار * قال ابن عادل فى تفسيره علم أن الاضرائى الوصية يقع
على وجوه منها أن يوصى بأكثر من الثلث أو يقتر بكل ماله أو بعضه لاجنبى أو يقتر على نفسه
بدن لاحتبقة له دفعا للميراث عن الورثة أو يقتر بأن الدين الذى كان له على فلان استوفاه منه
أو يبيع شيئاً بمن رخيص ويشترى شيئاً بمن غال كل ذلك لغرض أن لا يصل المال الى الورثة
أو يوصى بالثلث لالوجه الله لكن لغرض تنقيص الورثة فهذا هو الاضرائى الوصية * وروى
عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهم ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن الرجل يعمل
عمل أهل الجنة سبعين سنة وحافى في وصيته ختم له بشر عمله فدخل النار وإن الرجل يعمل
عمل أهل النار سبعين سنة فيعدل فى وصيته فيختم له بخير عمله فدخل الجنة وقال عليه أفضل
الصلاة والسلام من قطع ميراثه الله قطع الله ميراثه من الجنة ويدل على ذلك قوله تعالى
بعد هذه الآية تلك حدود الله * قال ابن عباس فى الوصية ومن يعص الله ورسوله قال فى الوصية
وأيضاً فقال الله أمر الله عند التقرب من الموت تدل على الخسارة الشديدة وذلك من أكبر الكبار
انتهى وجرى على ذلك كله الزكشى فان بعض المتأخرين قال رأيت بخط الزكشى ما لفظه وساق
ما ذكرته عن ابن عادل جميعه الا قليلا منه وهو عجيب من الزكشى فان ما أطلقه فى الوصية بأكثر
من الثلث لا يأتى على قواعدنا لأن ذلك عندنا مكروه لاجرام فضلا عن كونه كبيرة نعم الظاهر أنه
يحرّم عليه ذلك ان قصد حرمان ورثته وعلم أن من أوصى له يستولى على أكثر من الثلث ظلماً
وعدواناً وحينئذ فلا يعد أن تعد وصيته حينئذ كبيرة لأن فيه أبلغ الاضرائى الوصية سيما فى هذه

الحالة التي يصدق فيها الكاذب ويؤوب فيها الناصح فأقدمه على ذلك فيه دليل ظاهر على قسوة قلبه وفساد لبه وغاية حراة قلبه فلذلك يحتم له بشر عمله فيدخل النار كما مر في الحديث وما ذكره في مسائل الاقرار ظاهر وقد قدمت الكلام عليه في باب الاقرار وما ذكره في الوصية بالثلث بقيد الذي ذكره يأتي فيه ما تقدمت في الوصية بأكثر من الثلث ومن الاضرار في الوصية أن يوصى على نحو أطفاله من يعلم من حاله أنه يأكل مالهم أو يكون سببا لضياعه لكونه لا يحسن التصرف فيه أو نحو ذلك وما ذكرته من الحديثين فالاول رواه ابن ماجه بلفظ أن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة سبعين سنة فإذا أوصى خان في وصيته فيختم له بشر العمل فيدخل النار وإن الرجل يعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة فمعدل في وصيته نختم له بخير عمله فيدخل الجنة والثاني رواه ابن ماجه أيضا بلفظ من قرع عياره وأرته قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة * ويؤيد الاول خبر أبي داود والترمذي وقال حديث حسن غريب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل يعمل أو المرأة بطاعة الله عز وجل سبعين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار ثم قرأ أبو هريرة رضي الله عنه من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار وصية من الله حتى بلغ وذلك القور العظيم * (تمت) * ينبغي الاعتناء بالوصية بالعدل أما الثاني فلما ذكر وأما الاول فلخير الشيعين وغيرهما ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين وفي رواية ثلاث ليلال الا ووصيته مكتوبة عنده قال ابن عمر رضي الله عنهما ما مضت على ليلة منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وعندي وصية مكتوبة * وابن ماجه من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقي وشهادة ومات مغفورا له * وأبو يعلى باسناد حسن المحروم من حرم وصيته * والطبراني ترك الوصية عار في الدنيا وانار وشار في الآخرة ولو صح هذا الحديث لاستفد منه أن ترك الوصية كبيرة وحينئذ فيجمل على من علم أن ترك الوصية يكون سببا لاستيلاء الظلمة على ماله وأخذه من ورثته * وروى أبو داود وابن حبان في صحيحه لأن يتصدق الرجل في حياته وصحته بدرهم خير له من أن يتصدق عند موته بمائة

(باب الوديعة)

{ الكعبة الاربعون بعد المائتين الخليفة في الامانات }
 { كالوديعة والعين المرهونة أو المستأجرة وغير ذلك }

قال الله تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها * نزلت في عثمان بن طلحة العجبي الداري كان سادن الكعبة يوم الفتح فلما دخلها صلى الله عليه وسلم حينئذ أغلق باب الكعبة وامتنع من اعطاء مفتاحها زاعما أنه لو علم أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم مانعه فلوى على رضى الله عنه يده وأخذه منه وفتح الباب ودخل صلى الله عليه وسلم وصلى فيها فلما خرج سأله العباس رضى الله عنه أنه يعطيه المفتاح ليجمع له السدانة مع السقاية فأنزله الله الآية فأمر

صلى الله عليه وسلم علياً أن رده إلى عثمان ويعتذر إليه فقال له أكرهت وأذيت ثم حجت ترفق
 فقال له لقد أنزل الله في شأنك قرآناً وقرأ عليه الآية فأسلم وكان الفتح معه فلما مات دفعه إلى
 أخيه شيبه فالسدة في أولاده إلى يوم القيامة لقوله صلى الله عليه وسلم خذوها خالدة تالدة
 لا ينزعها منكم الا ظلم وقيل المراد من الآية جميع الامانات * قال الحافظ أبو نعيم في الحلية
 وعن قال ان الآية عاممة في الجميع البراء بن عازب * وابن مسعود وأبي بن كعب قالوا الامانة
 في كل شئ في الوضوء والجنابة والصلاة والزكاة والصوم والكيل والوزن والودائع * قال ابن
 عباس لم يرخص الله لعسر ولا موسر أن يسلك الامانة * وقال ابن عمر خلق الله تعالى فرج
 الانسان وقال هذه امانة خبأتم عندك فاحفظها لا يجتهد بها * وقال بعضهم معاملة الانسان
 اتمام ربه بفعل المأمورات واجتناب المنهيات والله تعالى في كل عضو من أعضاء الانسان
 امانة فأمانة اللسان أن لا يستعمله في كذب وغيبة ولا نعمة ولا بدعة ولا فحش ولا نحوها والعين
 أن لا ينظر بها إلى محرم والاذن أن لا يصفى بها إلى سماع محرم وهكذا سائر الاعضاء * وتمام
 الناس بتجوز الودائع وترك التظنيف في كبل أو وزن أو ذرع وبعد الامراء في الرعية
 والعلماء في العامة بأن يحملوهم على الطاعة والاخلاق الحسنة والاعتقادات الصحيحة
 وينهوهم عن المعاصي وسائر القبائح كالتعصبات الباطلة والمرأة في حق زوجها بأن لا تخونه
 في فراشه وأمواله والتمن في حق سيده بأن لا يقصر في خدمته ولا يخونه في ماله وقد أشار صلى الله
 عليه وسلم إلى ذلك بقوله كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته وتمام النفس بأن لا يجتار لها
 الا الانفع والاصح في الدين والدنيا وأن يجتهد في مخالفة شهواتها وارادتها فانهم السم النافع
 المهلك لمن أطاعها في الدنيا والآخرة * قال أنس قلمنا خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له * وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله
 والرسول وتقوا أماناتكم وأنتم تعلمون * نزلت في أبي لبابة حين بعثه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم إلى بني قريظة لما حصرهم صلى الله عليه وسلم وكانوا يميلون إلى أبي لبابة لكون أهله وولده
 فيهم فقتلوا هله هل ترى أن تنزل على حكم محمد فأشار يده إلى حلقة أي انه الذبح فلا تفعلوا فكانت
 تلك منه خيانة لله ورسوله قال فما زلت قدماى من مكانها حتى علمت أنى قد خنت الله ورسوله
 ثم ذهب إلى المسجد وربط نفسه وحلف أن لا يجها أحد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لازل
 كذلك حتى أنزل الله توبته فخره رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة وقوله عز وجل
 وتقوا أماناتكم عطف على النهي أى ولا تخونوا أماناتكم * قال ابن عباس الامانات
 الاعمال التي اتين الله تعالى عليها العباد * وقال غيره أمانات الله ورسوله فصيتهما وأما
 خيانة الامانات فكل أحد موثمن على ما كلفه الله به فهو سبحانه موقوف بين يديه ليس بينه وبينه
 ترجمان وسألته عن ذلك هل حفظ امانة الله فيه أو ضيعها فليسعد الانسان بماذا يجيب اقه
 تعالى به اذا سأله عن ذلك فانه لا مساغ للجعد ولا لالذكار في ذلك اليوم وليأمل قوله تعالى ان الله
 لا يهدي كيد الخائنين أى لا يرشد كيد من خان امانته بل يحرمه هدايته في الدنيا ويفضه على

رؤس الاشهاد في العقبي فان الحياطة قبيحة في كل شئ ولكن بعضها أشد وأقبح من بعض اذ من
 خاتك في فلس ليس كمن خاتك في أهلك وقد عظم الله سبحانه وتعالى أمر الامانة تعظيماً بلغيماً
 وأكدته تأكيدها شديد افعال عز وجل ان اعرضنا الامانة أى التكليف التي كلف الله بها عباده
 من امتثال الاوامر واجتناب النواهي على السموات والارض والجال فأتين أن يحملها
 وأشفقن منها رحلها الانسان أى آدم صلى الله وسلم على نبينا وعليه انه كان ظلوماً أى لنفسه
 بقبوله تلك التكليفات الشاقفة جد اجهولاً أى بمسئقتها التي لا تتناهى * وروى ان الله تعالى
 خلق الدنيا سكاكاً للستان وزينها بخمسة أشيا يعلم العلماء وعدل الامراء وعبادة الصالحين
 ونصيحة المستشار وأداء الامانة فقرن ابليس مع العلم الكتمان ومع العدل الجور ومع العبادة
 الرياء ومع النصيحة الغش ومع الامانة الخيانة * وفي الحديث بطبع المؤمن هل كل خلق ليس
 الخيانة والكذب وفيه أيضاً أول ما يرفع من الناس الامانة وآخر ما يبق الصلاة ورب معص
 ولا خير فيه * وذكر صلى الله عليه وسلم أن من جلد أهل النار رجلاً لانه طمع وان دق الاثانة
 * وأخرج أبو يعلى والحاكم والبيهقي بقولوا سئاً تقبل لكم الجنة اذا حدث أحدكم فلا يكذب
 واذا وعد فلا يخلف واذا اتفق فلا يجتن * وأحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي
 اضموا إلى سئاً نحن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم وأرفوا اذا وعدتم وأدوا اذا اتفقت
 الحديث * والطبراني بسند لا بأس به اكفلوا إلى سئاً اكفل لكم الجنة الصلاة والزكاة والامانة
 والفرج والبطن واللسان * ومسلم وغيره عن حذيفة رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أن الامانة ترأت في جذر قلوب الرجال أى يفتح الجيم وسكون المجهمة أصلها ثم نزل
 القرآن فعملوا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثناهن رفع الامانة فقال بنام الرجل النومة
 فقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها في قلبه مثل الوكت أى يفتح فسكون فعوقبه الاثر اليسير
 ثم بنام الرجل النومة فقبض الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل الجمل أى يفتح فسكون للبعير تنظ
 اليد من العمل وغيره بجمد حرجته على رجلا فدنط فتراه منبذاً أى بالزأى امر تفعأ والطبراني
 لايمان لمن لا أمانة له ولا صلاة لمن لا طهور له الحديث * والبراز عن علي كرم الله وجهه قال كان
 جالساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلع علينا رجل من أهل العالية فقال يا رسول الله
 أخبرتني بأشئ شئ في هذا الدين واليه فقال ألبسه شهادة أن لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله
 وأشدته بأخا العالية الامانة انه لا دين لمن لا أمانة له ولا صلاة ولا زكاة الحديث * والشيطان
 وخير كرفه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون
 يحونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن * والشيطان اية المنافق ثلاث
 اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اتفق خان زاد مسلم وان صام وصلى وزعم أنه مسلم
 والشيطان أربع من كرفه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة
 من النفاق حتى يدعها اذا اتفق خان واذا حدث كذب واذا عهد غدر واذا خاصم فجر * وأبو
 داود والنسائي وابن ماجه كان صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى أعوذ بك من الجوع فإنه

قوله تقبلوا إلى سئاً الخ كذا
 في الاصول ولم يذكروا كلها

هـ

بئس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فانها بنيت البطانة * وأحدو البزار والطلب في
 الاوسط عن أنس رضي الله عنه قال ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لايمان لمن
 لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له ورواه ابن حبان في صحيحه الا أنه قال خطبنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال في خطبته فذكر الحديث * والترمذي اذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة فقد
 حل بهم البلاء قبل وما هي يا رسول الله قال اذا كان المغنم دولا والامانة مغنما والزكاة مغرما
 وأطاع الرجل زوجته وعنى أمه وبرصديقه وحنأ أباه وارتفعت الاصوات في المساجد وكان
 زعيم التوم أزدلهم وأكرم الرجل مخافة شمره وشربت الخمر وشهد بالزور وليس الحر يروا يتخذ
 التسنن والمهازف ولعن آخر هذه الامة أولها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حرا أو خسفا أو مسخا
 وفي رواية فليرتقبوا عند ذلك ريحا ومسحا وخسفا وقذفوا آيات تتابع كمنظام بال قطع سلكته
 فتتابع * والبزار ثلاث متعلقات بالعرش الرحم تقول اللهم اني بك فلا قطع والامانة تقول
 اللهم اني بك فلا آخان والنعمة تقول اللهم اني بك فلا كفر * وصح عن ابن مسعود رضي
 الله عنه قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة قال يوتي بالعبودية والسيامة وان
 قتل في سبيل الله فيقال له أمانة مستك فيقول أي رب كيف وقد ذهب الدنيا فيقال انطلقوا به
 الى الهاوية وتمثل له الامانة كهيئتها يوم دفعت اليه فبراهها فبرها فهو في اثرها حتى
 يدركها فيصلمها على منكبه حتى اذا ظن أنه خارج زلت عن منكبه فهو يوم
 في اثرها أبا الأيديين ثم قال الصلاة أمانة والوضوء أمانة والوزن
 أمانة والكيل أمانة وأشياء عددها واشد ذلك الودائع قال
 زاذان فأتيت زيد بن عامر فقلت ألا ترى الى ما قال ابن
 مسعود قال كذا وكذا قال صدق أما سمعت
 الله تعالى يقول ان الله يأمركم أن تؤدوا
 الامانات الى أهلها * (تنبيه)
 عما ذكره من كبرية هو ما صرح
 به غير واحد وهو ظاهر
 مما ذكر في الآيات
 والاحاديث

تم

* (تم الجزء الاول ويليه الجزء الثاني أوله كتاب النكاح) *

